



جامعة العربي بن مهيدي
أم البواقي



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

دور معايير المحاسبة الدولية في تطوير نظم المعلومات
المحاسبية بالبنوك التجارية
دراسة تطبيقية - حالة الجزائر

أطروحة دكتوراه مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم التجارية - تخصص محاسبة
إعداد الطالب:

الأستاذ الدكتور: سحنون محمود

محصول نعمان

لجنة المناقشة :

رئيسا	جامعة أم البواقي	أستاذ التعليم العالي	أ.د/ الطيب لحيلح
مشرفا	جامعة قسنطينة 2	أستاذ التعليم العالي	أ.د/ محمود سحنون
عضوا	جامعة أم البواقي	أستاذ محاضر - أ-	د/ نور الدين زعيط
عضوا	جامعة سوق أهراس	أستاذ محاضر - أ-	د/ محمد خميسي بن رجم
عضوا	جامعة سوق أهراس	أستاذ محاضر - أ-	د/ عبد الرحمن أولاد زاوي
عضوا	جامعة أم البواقي	أستاذ محاضر - أ-	د/ محمد الشريف بن زاوي

السنة الجامعية 2016 - 2017

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّنْ نَّشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ)

سورة يوسف، الآية: 76

(رَبِّ أَوْزَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى
وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي
عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ)

سورة النمل، الآية: 19

صدق الله العظيم

شكر وتقدير

أشكر الله – سبحانه وتعالى- وأحمده على إتمام هذه الرسالة، وأتقدم بجزيل الشكر والعرفان والتقدير لأستاذي: الأستاذ الدكتور محمود سحنون الذي تفضل بالإشراف على هذه الرسالة، و ما قدمه من عناية ورعاية ونصح وإرشاد طيلة فترة إعداد هذه الرسالة، فأسأل الله له الأجر والثواب على ذلك.

وتحية شكر وتقدير للأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة هذه الرسالة، وإثرائها بالملاحظات والتوجيهات القيمة التي تسهم في إثرائها.

الإهداء

إلى والدي و والدي عرفتانا بالجميل.

إلى من تحملت معي الكثير فكانت نعم الرفيق.....زوجتي العزيزة.

إلى ريحاني وروح عيني ابنتي...ريهام و ريتاج.

إلى أخواني وأخواتي....حفظهم الله.

الفهرس

المحتوى

أ- ز	مقدمة
	الجانب النظري
1	تمهيد
	الفصل الأول: معايير المحاسبة الدولية/المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS)
2	تمهيد
3	المبحث الأول: المحاسبة الدولية
3	المطلب الأول: تطور الفكر المحاسبي
3	1-لمحة عن التطور التاريخي للمحاسبة
8	2-التأصيل العلمي للمحاسبة: من المبادئ المحاسبية إلى المعايير المحاسبية
13	3-الفروض والمبادئ المحاسبية في ظل نظرية المحاسبة
15	4-التنظيم المحاسبي ووضع المعايير المحاسبية
19	المطلب الثاني: الإطار العام للمحاسبة الدولية
19	1-التوافق المحاسبي الدولي
20	2-نشأة المحاسبة الدولية
22	3-مفهوم المحاسبة الدولية
24	4-أهداف المحاسبة الدولية
26	5-العوامل المؤثرة في المحاسبة الدولية
28	المبحث الثاني: معايير المحاسبة الدولية
28	المطلب الأول: الإطار الأساسي لمعايير المحاسبة الدولية
28	1-نشأة معايير المحاسبة الدولية
29	2- مفهوم معايير المحاسبة الدولية
30	3- خصائص المعايير المحاسبية الدولية
31	4- أهمية المعايير المحاسبية الدولية
34	المطلب الثاني: تطبيق المعايير المحاسبية الدولية
34	1- مدى تطبيق المعايير المحاسبية الدولية
37	2- الانتقادات والعوائق التي تواجه تطبيق المعايير المحاسبية الدولية
39	3- التطور المستمر للمعايير المحاسبية الدولية
42	المبحث الثالث: المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAI/IFRS)
42	المطلب الأول: الإطار الأساسي لإصدار وعرض المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

43	1- إطار المفاهيم الخاص بإعداد التقارير المالية
43	2- أسلوب عمل مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية
48	3- نطاق وسلطة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية
49	4- توقيت تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية
49	5- نشر معايير المحاسبة الدولية/المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS)
50	المطلب الثاني: دور هيئات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في إصدار المعايير
50	1- مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية
53	2- مجلس معايير المحاسبة الدولية
57	3- المجلس الاستشاري حول المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية
57	4- لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية
59	خلاصة

الفصل الثاني: نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

60	تمهيد
61	المبحث الأول: نظم المعلومات المحاسبية
61	المطلب الأول: نظم المعلومات
61	1- مفهوم النظام
62	2- البيانات والمعلومات
64	3- مفهوم نظم المعلومات
65	4- الحاجة إلى وجود نظم المعلومات
66	5- مكونات نظم المعلومات
67	المطلب الثاني: المحاسبة كنظام للمعلومات
67	1- مفهوم المحاسبة كنظام للمعلومات
68	2- دور المحاسبة كنظام للمعلومات
70	3- مفهوم المعلومات المحاسبية
72	4- أهمية المعلومات المحاسبية والحاجة إليها
74	المطلب الثالث: أساسيات نظم المعلومات المحاسبية
74	1- مفهوم نظم المعلومات المحاسبية
75	2- أهمية نظم المعلومات المحاسبية
76	3- مبادئ النظام المحاسبي
78	4- خصائص نظم المعلومات المحاسبية
79	5- مكونات نظم المعلومات المحاسبية

79	6- النظم الفرعية لنظم المعلومات المحاسبية
80	7- وظائف نظم المعلومات المحاسبية
85	المبحث الثاني: طبيعة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية
85	المطلب الأول: البنوك التجارية
85	1- نشأة وتطور البنوك التجارية
86	2- تعريف البنوك التجارية وخصائصها
87	3- أهداف البنوك التجارية
89	4- مصادر واستخدام الأموال في البنوك التجارية
92	المطلب الثاني: ماهية نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية
93	1- مفهوم نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية
94	2- أهمية نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية
96	3- خصائص نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية
97	4- أهداف نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية
98	5- وظائف نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية
99	6- الاعتبارات الخاصة بتصميم نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية
101	المطلب الثاني: مقومات نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية
101	1- وجود أهداف لنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية
101	2- دورة تجهيز البيانات في نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية
103	3- معرفة بيئة نظم المعلومات
103	4- وجود شبكة اتصال فعالة
103	5- مكونات نظام المعلومات المحاسبي
105	6- وجود رقابة داخلية فعالة للنظام
105	7- وجود دليل الحسابات.
106	خلاصة
	الفصل الثالث: دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية
	في البنوك التجارية
107	تمهيد
	المبحث الأول: تطوير إطار مفاهيمي لنظم المعلومات المحاسبية في ظل المعايير الدولية لإعداد
108	التقارير المالية
108	المطلب الأول: هدف التقارير المالية ذات الغرض العام
108	1- هدف التقارير المالية ذات الغرض العام وفائدتها وقيودها

2-	معلومات حول الموارد الاقتصادية للمنشأة المعدة للتقارير ومطالباتها والتغير في الموارد	
109	والمطالبات	
111	المطلب الثاني: الخصائص النوعية للمعلومات المالية المفيدة	
111	1- الخصائص النوعية الأساسية	
114	2- الخصائص النوعية المعززة	
117	المطلب الثالث: إطار عام 1989: النص المتبقي	
117	1- الافتراض الأساسي (الاستمرارية)	
117	2- عناصر البيانات المالية	
119	3- الاعتراف بعناصر البيانات المالية	
122	4- قياس عناصر البيانات المالية	
123	5- مفاهيم رأس المال والحفاظ على رأس المال	
	المبحث الثاني: دور القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير	
126	نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية	
126	المطلب الأول: الإطار الأساسي للقياس المحاسبي	
126	1- مفهوم القياس المحاسبي	
127	2- خطوات عملية القياس المحاسبية	
129	3- نماذج قياس القيمة في الأدب المحاسبي	
	المطلب الثاني: تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية في ظل القياس المحاسبي	
138	وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية	
138	1- القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية	
	2- القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في الاقتصاديات ذات	
140	التضخم المرتفع (IAS29)	
	3- قياس القيمة العادلة وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS13)	
	المبحث الثالث: دور الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير	
145	نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية	
145	المطلب الأول: الإفصاح المحاسبي	
145	1- نشأة وتطور الإفصاح المحاسبي	
147	2- مفهوم الإفصاح المحاسبي	
148	3- أهمية الإفصاح المحاسبي	
151	4- أنواع الإفصاح المحاسبي	
153	5- المقومات الأساسية للإفصاح عن المعلومات المحاسبية	

المطلب الثاني: تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية في ظل الإفصاح	
المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية	157
1- تطور الإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية..	157
2- الإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية	161
خلاصة	174
الجانب التطبيقي	
تمهيد	175
الفصل الرابع: نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية	
تمهيد	176
المبحث الأول: تنظيم المحاسبة في الجزائر في ظل النظام المحاسبي المالي الموحد	177
المطلب الأول: التوحيد المحاسبي في الجزائر	177
1- التوحيد المحاسبي	177
2- التنظيم القانوني والتوحيد المحاسبي في الجزائر	180
المطلب الثاني: تنظيم المحاسبة في الجزائر ووضع المعايير	182
1- تنظيم المحاسبة في الجزائر	182
2- المعايير المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي الموحد	185
المبحث الثاني: المحاسبة في الجزائر في ظل النظام المحاسبي المالي	187
المطلب الأول: المحاسبة كنظام للمعلومات والمبادئ المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي ...	187
1- المحاسبة كنظام للمعلومات	187
2- المبادئ المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي	88
المطلب الثاني: الإطار التصوري (المفاهيمي) للمحاسبة المالية وفق النظام المحاسبي المالي ...	193
1- مفهوم الإطار التصوري (المفاهيمي)	193
2- أهداف الإطار التصوري	193
3- مكونات الإطار التصوري للمحاسبة	193
المطلب الثالث: المعايير المحاسبية ومدونة الحسابات وفق النظام المحاسبي المالي	204
1- المعايير المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي	205
2- مدونة الحسابات وفق النظام المحاسبي المالي	205
المبحث الثالث: النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية في ظل النظام المحاسبي المالي	207
المطلب الأول: البنوك التجارية الجزائرية	207
1- لمحة عن تطور النظام البنكي الجزائري	207
2- البنوك التجارية الجزائرية ضمن النظام البنكي الجزائري	214

215	3- وظائف البنوك التجارية الجزائرية
217	المطلب الثاني: التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات في البنوك التجارية الجزائرية
217	1- التنظيم القانوني لمحاسبة البنوك التجارية الجزائرية
218	2- المعلومات المحاسبية
219	3- معالجة المعلومات
219	4- أمن المعلومات
220	المطلب الثالث: القياس والإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية
220	1- القواعد المحاسبية (طرق القياس، المبادئ، المعايير، الاتفاقيات) المطبقة في البنوك التجارية الجزائرية
225	2- الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية
229	خلاصة
	الفصل الخامس: دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية
	- دراسة حالة النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية-
230	تمهيد
231	المبحث الأول: دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير إطار مفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية
231	المطلب الأول: القاعدة الخاصة بأول تطبيق للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في البنوك التجارية الجزائرية (IFRS1)
231	1- تبني البنوك التجارية الجزائرية للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمرة الأولى
232	2- منهجية التطبيق الأول للنظام المحاسبي المالي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية
234	المطلب الثاني: تطوير إطار مفاهيمي للنظام المحاسبي المالي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية
249	المبحث الثاني: دور القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية
249	المطلب الأول: الاعتراف بعناصر الكشوف المالية - قياس القيمة العادلة
249	1- الاعتراف بالأصول والخصوم والإيرادات والتكاليف
250	2- قياس القيمة العادلة
251	3- قواعد عامة للقياس
251	المطلب الثاني: قياس الأدوات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS32-39) ...

252	1- تعاريف ومفاهيم
252	2- تصنيف وقياس الأصول المالية
256	3- تصنيف وقياس الخصوم المالية
257	المطلب الثالث: قياس العناصر الأخرى وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية
257	1- قياس التثبيات العينية والمعنوية (IAS16-17-38-40)
260	2- قياس الإعانات (IAS 20)
261	3- قياس مؤونات المخاطر والأعباء (IAS 37)
262	4- قياس الضرائب المؤجلة (IAS12)
263	5- عقود الإيجار - التمويل (IAS 17)
264	6- قياس الامتيازات الممنوحة للمستخدمين (IAS 19)
265	7- قياس العمليات المنجزة بالعملات الأجنبية (IAS21)
265	8- قياس تغير التقديرات، أو الطرق المحاسبية وتصحيحات الأخطاء أو النسيان (IAS8) ...
	المبحث الثالث: دور الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير
266	نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية
	المطلب الأول: الإفصاح المحاسبي وفق القوائم المالية في البنوك التجارية الجزائرية في ظل
266	المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS1)
	1- الإفصاح عن عناصر الميزانية وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية
268	الجزائرية
	2- الإفصاح عن عناصر حساب النتائج وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية
273	الجزائرية
	3- الإفصاح عن عناصر جدول تدفق الخزينة وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك
275	التجارية الجزائرية (IAS1-07)
275	4- الإفصاح عن عناصر جدول تغير الأموال الخاصة
	المطلب الثاني: الإفصاح وفق الملاحظات في النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية
276	الجزائرية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية
	المطلب الثالث: إفصاح عن الحسابات المجمعة في النظام المحاسبي المالي في البنوك
280	التجارية الجزائرية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS 27-IFRS10)
282	خلاصة

الفصل السادس: دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات
المحاسبية في بنك سوسيتي جنرال الجزائر - دراسة تطبيقية -

283	تمهيد
	المبحث الأول: القياس المحاسبي في بنك سوسيتي جنرال الجزائر في ظل المعايير الدولية لإعداد
284	التقارير المالية
284	المطلب الأول: تقديم بنك سوسيتي جنرال الجزائر
284	1- عرض مجمع سوسيتي جنرال
285	2- عرض بنك سوسيتي جنرال الجزائر
	المطلب الثاني: طرق القياس المحاسبي في بنك سوسيتي جنرال الجزائر في ظل المعايير الدولية
288	لإعداد التقارير المالية
288	1- قياس الأدوات المالية
289	2- قياس الأصول المادية وغير المادية
290	3- قياس المؤونات
291	4- قياس ضرائب الدخل
291	5- قياس عقود الإيجار
292	6- قياس العمليات المنجزة بالعملات الأجنبية
293	7- قياس تغير التقديرات، أو الطرق المحاسبية وتصحيحات الأخطاء أو النسيان
294	المطلب الثالث: أثر الانتقال للنظام المحاسبي المالي الجديد في بنك سوسيتي جنرال
294	1- تغيير الإفصاح في الميزانية
296	2- الأثر الناتج عن تطبيق معايير النظام المحاسبي المالي الجديد
	المبحث الثاني: الإفصاح المحاسبي في بنك سوسيتي جنرال الجزائر في ظل المعايير الدولية
299	لإعداد التقارير المالية
	المطلب الأول: الإفصاح المحاسبي وفق القوائم المالية في بنك سوسيتي جنرال الجزائر في ظل
299	المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية
300	1- الميزانية
302	2- جدول حسابات النتائج
303	3- خارج الميزانية
304	4- جدول تغير الأموال الخاصة
306	5- جدول تدفق الخزينة
	المطلب الثاني: الإفصاح المحاسبي وفق الملاحظات (الملاحق) في سوسيتي جنرال الجزائر في
308	ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية

308	1- قواعد عرض وقياس عناصر القوائم المالية
309	2- المعلومات المتعلقة بالميزانية
321	3- المعلومات المتعلقة بالالتزامات خارج الميزانية
321	4- المعلومات المتعلقة بجدول حساب النتائج
325	5- المعلومات المتعلقة بالفروع
326	6- تسيير المخاطر
327	7- معلومات متعلقة برأس المال
327	8- مكافآت ومزايا ممنوحة للعاملين
	المطلب الثالث: الإفصاح عن المخاطر في بنك سوسيتي جنرال الجزائر وفق المعايير الدولية
328	لإعداد التقارير المالية
329	1- مخاطر القروض/ الطرف المقابل
329	2- خطر التركيز
329	3- المخاطر التشغيلية
331	4- الخطر القانوني
331	5- خطر السيولة
331	6- خطر يرتبط بتبييض الأموال وتمويل الإرهاب
332	7- خطر يرتبط بعمليات التجارة الخارجية وحركة رؤوس الاموال من وإلى الجزائر
332	8- جهاز قياس مخاطر السوق
333	خلاصة
334	خاتمة
343	قائمة المراجع المعتمدة
	الملاحق

مقدمة

من خلال التفاعلات بين النظرية المحاسبية وتطبيقاتها العملية كان لابد من ظهور إطار عام للمحاسبة ينظم الممارسات المحاسبية، ومن هنا جاء ما يعرف بالتنظيم (التأطير المحاسبي)، وهو محاولة وضع إطار عام للممارسات المحاسبية، وذلك من خلال مبادئ أصبحت مقبولة قبولاً عاماً أسمتها المبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً (GAAP)، ولكن في ظل التطبيق العملي لهذه المبادئ ظهرت عدة سلبيات كان لها توسيع مجالات الاختلاف والتنوع في الممارسات المحاسبية، نتيجة ذلك عرفت المحاسبة تراجعاً عن مصطلح المبادئ المحاسبية، مستخدمة مصطلح "معايير محاسبية"، حيث تعتبر المعايير المحاسبية إحدى الأدوات الأساسية للتنظيم المحاسبي، فغالبا ما يستوجب مراعاة نصوص هذه المعايير في الممارسات المحاسبية وإعداد التقارير المالية.

ولم تقتصر محاولات توحيد الممارسة العملية للمحاسبة على المستوى المحلي، بل تعدتها إلى المستوى الدولي، وذلك من خلال تطوير مجموعة من المعايير المحاسبية المقبولة عالمياً. أعيد تسمية معايير المحاسبة الدولية لتصبح الآن المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية"، هذه الأخيرة جاءت نتيجة لأبحاث ودراسات قام بها نخبة من خبراء المحاسبة والمراجعة على مستوى عالمي، تشمل أساساً عدداً من الطرق المختلفة للقياس المحاسبي، وبيان المعلومات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها.

كما بدأ المهتمون بالمحاسبة من باحثين ومجمعات وهيئات مهنية بالنظر إلى المحاسبة على أنها نظام لتقديم المعلومات، وهذا ما نلمسه من التعريف الصادر عن جمعية المحاسبة الأمريكية (A.A.A) عام 1975، والذي حدد هدف المحاسبة بأنه توفير المعلومات التي يمكن أن تكون ذات فائدة في اتخاذ القرارات الاقتصادية، والذي إذا تم توفيرها على هذا النحو سوف تحقق مزيداً من الرفاهية الاجتماعية، كما تحدثت الجمعية الأمريكية للمحاسبة على ضرورة تطوير البحوث المحاسبية، معتبرة البحث العلمي في مجالات نظم المعلومات المحاسبية يقع تماماً داخل إطار البحث المحاسبي، حيث اعتبرت المحاسبة نظاماً للمعلومات من حيث تسجيلها وتخزينها واسترجاعها وتشغيلها ونقلها وعرضها لتستخدم في ترشيد القرارات.

وعن نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، فكون البنوك التجارية تعد من المؤسسات المالية، والتي تختلف عن باقي المؤسسات الاقتصادية الأخرى كونها تتعامل بالأموال على اختلاف باقي المؤسسات الاقتصادية الأخرى التي تتعامل في السلع المادية والخدمات، وهو ما يطلق عليه في البنوك التجارية بخصوصية النشاط، ما ينعكس عليه اختلاف في الأنشطة التي تمارسها البنوك التجارية، وبالتالي اختلاف نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية عنها في باقي المؤسسات الاقتصادية، كما تتزايد أهمية نظم المعلومات المحاسبية في ترشيد واتخاذ القرارات الإدارية في حالة البنوك التجارية.

أما في الجزائر وبحلول سنة 1972، وعقب تنصيب المجلس الأعلى للتقنية المحاسبية، أوكل وزير المالية مهمة إعداد المخطط المحاسبي الوطني الجديد لهذه الهيئة الذي تم إصداره بموجب الأمر

رقم 75-25 المؤرخ في 29 أفريل 1975، ليتم تطبيقه في سنة 1976 ضمن استراتيجية التنمية المتبعة في ذلك الوقت، التي تحكم محاسبة المؤسسات في سياق الاقتصاد الموجه، والتي لا يمكنها حاليا تلبية المتطلبات الناتجة عن مختلف التحولات الاقتصادية، ولا ضمان التكفل بالجوانب المحاسبية الجديدة والأدوات المالية المطابقة للمعايير الدولية وتزويد المستعملين بمعلومات مالية ملائمة وموثوقة.

قصد تجاوز هذه النقائص، والسماح بتطوير هذا الإجراء المحاسبي، باشرت الجزائر سنة 2001 في إصلاح المخطط المحاسبي الوطني، الذي نجم عنه "النظام المحاسبي المالي"، ويتمثل هذا الإصلاح في تطبيق الجزائر للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث دخل هذا النظام المحاسبي المالي حيز التنفيذ في سنة 2010 بموجب القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، وجاء هذا النظام مؤكدا أن المرجعية المحاسبية الجديدة تتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS) بإدخال تغييرات هامة على مستوى التعاريف، المفاهيم، طرق القياس والاعتراف، والإفصاح في القوائم المالية.

كما اعتبر تنظيم المحاسبة في الجزائر مصطلح "النظام المحاسبي المالي" مرادفا لمصطلح "المحاسبة المالية" معرفا المحاسبة المالية على أنها نظام للمعلومات، أي "نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية، وتصنيفها وتقييمها، وتسجيلها، وعرض كشوف تعرض صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان، ونجاعته (أدائه) ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية. يجب أن تستوفي المحاسبة التزامات الانتظام والمصادقية والشفافية المرتبطة بعملية مسك المعلومات التي تعالجها ورقابتها وعرضها وتبليغها.

1- الإشكالية:

في ظل ما سبق فنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية تم تطويرها من خلال أنظمة جديدة أصدرت من طرف بنك الجزائر- في إطار القانون 07-11 - وهي النظام رقم 09-04 المؤرخ في 23 جويلية سنة 2009، يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، والنظام رقم 09-05 المؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية، والنظام 09-08 المؤرخ في 29 ديسمبر 2009 يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

وعليه نطرح إشكالية بحثنا في السؤال الجوهرى التالي: ما هو دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS) المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية أسئلة جزئية نحاول من خلالها الإلمام بكل جوانب موضوع دراستنا، وهي:

- ما هو دور الإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية؟

- ما هو دور القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية؟
- ما هو دور الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية؟

2 . الفرضيات:

في دراستنا لهذا الموضوع قمنا بوضع الفرضيات التالية:

- للإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير إطار مفاهيمي لنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية.
- للقياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية.
- للإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية.

3 . أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في:

- إبراز أهمية تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية على المستوى العالمي، ودورها في تطوير نظم المعلومات المحاسبية، من خلال مجموعة وحيدة من معايير إعداد التقارير المالية المقبولة عالميا، العالية الجودة والقابلة للفهم والإنفاذ عالميا، والمبنية على مبادئ محددة بوضوح، لمساعدة مستخدمي المعلومات المحاسبية في صنع القرارات الاقتصادية.
- تطوير البحوث المحاسبية، على اعتبار البحث العلمي في مجالات نظم المعلومات يقع تماما داخل إطار البحث المحاسبي، حيث تعتبر المحاسبة نظاما للمعلومات من حيث تسجيلها وتخزينها واسترجاعها وتشغيلها ونقلها وعرضها لتستخدم في ترشيد القرارات.
- تزامن موضوع الدراسة وتبني الجزائر نظام محاسبي مالي جديد بمرجعية محاسبية تتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS)(جانفي 2010)، بإدخال تغييرات هامة على مستوى التعاريف، المفاهيم، طرق القياس والاعتراف، والإفصاح في القوائم المالية، كما اعتبر تنظيم المحاسبة في الجزائر مصطلح "النظام المحاسبي المالي" مرادفا لمصطلح "المحاسبة المالية" معرفا المحاسبة المالية على أنها نظام للمعلومات، وبتزايد أهمية نظم المعلومات المحاسبية في اتخاذ القرارات في حالة البنوك التجارية، يعد من الأهمية دراسة دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، بهدف تكييف تطوير نظم المعلومات المحاسبية وفق التطور المستمر للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وبما يتماشى والبيئة البنكية في الجزائر.

4 . أهداف الدراسة:

يمكن عرض أهداف هذه الدراسة في النقاط التالية:

- محاولة الإحاطة ببعض الجوانب المتعلقة بالمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ونظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية.
- تحديد الإطار العام لنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية.
- تحديد دور المفاهيم يوفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية.
- تحديد دور القياس المحاسبي والإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية.
- تقديم خدمة ولو متواضعة للقراء والباحثين في مجال الدراسات المالية والمحاسبية، خاصة في ظل نقص الدراسات التي تهتم بنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية في ظل تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية.

5 . منهج الدراسة:

في دراستنا لهذا الموضوع تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي كحتمية أملتنا علينا طبيعة الموضوع، لأننا بصدد جمع وتلخيص الحقائق المرتبطة بالظاهرة محل الدراسة، والمنهج التاريخي لأننا نتناول نشأة وتطور المحاسبة، نشأة وتطور المعايير المحاسبية الدولية، وكذلك تطور البنوك التجارية، كما اعتمدنا منهج دراسة حالة للوقوف على واقع دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، مع تدعيم دراسة الحالة بدراسة تطبيقية على بنك تجاري جزائري وهو بنك سوسيتي جنرال، بتحديد دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في بنك سوسيتي جنرال الجزائر.

6 . تحديد إطار الدراسة:

- تهتم هذه الدراسة بدور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، وبما أن المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية تعرف تطورا مستمرا، فإطار الدراسة شمل تتبّع مراحل إصدار المعايير منذ سنة 1973 تاريخ نشأة لجنة المعايير المحاسبية الدولية إلى غاية الإصدار الخاص بنسخة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لسنة 2014 الصادرة عن مجلس المعايير المحاسبية الدولية، حيث بلغت واحدا وأربعين (41) معيارا محاسبيا دوليا، وثلاثة عشر (13) معيارا دوليا لإعداد التقارير المالية.

- بدخول القانون رقم 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي حيز التنفيذ سنة 2010، ومحاولة تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية من خلال أنظمة جديدة أصدرت من طرف بنك

الجزائر في إطار القانون 07-11، تم تركيز البحث على سنة 2010 وما حصل فيها من تطورات إلى غاية سنة 2014.

- في ظل التنظيم القانوني للمحاسبة في الجزائر فالبنوك التجارية الجزائرية (ممثلة في عشرين (20) بنكا تجاريا) تطبق نظاما محاسبيا ماليا موحدًا يكون فيه القياس المحاسبي والإفصاح المحاسبي وفق طرق ونماذج موحدة، وبالتالي اقتضت الدراسة على دراسة حالة "النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية" بصفة عامة، مع تدعيم ذلك بدراسة تطبيقية على بنك سوسيتي جنرال الجزائر، حيث تخص سنة 2010 تاريخ الانتقال إلى النظام المحاسبي المالي الجديد لتوضيح أثر الانتقال.

6. الدراسات السابقة:

حسب علم الباحث تم تناول الموضوع فيما يلي:

- مداني بن بلغيث: "أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية . بالتطبيق على حالة الجزائر ."، البحث عبارة عن أطروحة دكتوراة مقدمة لكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير بجامعة الجزائر (2004)، تدور إشكالياتها حول مدى أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد والتوافق المحاسبين الدوليين، وما هي السبل الكفيلة بتفعيله لملاءمة الواقع الاقتصادي الجديد للجزائر، وكانت نتائج هذه الدراسة إدراك قوي وإجماع حول أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في الجزائر.

- بن فرج زوينة: "المخطط المحاسبي بين المرجعية النظرية وتحديات التطبيق"، أطروحة دكتوراة علوم مقدمة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس-سطيف (2013-2014)، تدور إشكالياتها حول تحديات تطبيق المخطط المحاسبي البنكي وسبل مواجهتها بالإسناد إلى المرجعية النظرية وبمراعاة التحولات المحلية والدولية، وتوصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها إلى أن تطبيق الاتجاهات العالمية للإفصاح بالبنوك التجارية الجزائرية ذو مزايا كبيرة، إلا أن تطبيقها يواجه العديد من الصعوبات والتحديات.

- عزوز خليف عزيز: "المحتوى الإعلامي للقوائم المالية في ضوء معايير المحاسبة الدولية، دراسة مقارنة مع النظام المحاسبي الموحد"، مذكرة أعدت لنيل شهادة الماجستير، قسم المحاسبة، جامعة حلب (2006)، تدور إشكالياتها حول مدى تمتع المعلومات المستخرجة بموجب النظام المحاسبي الموحد بخصائص جودة المعلومات، بحيث تعتبر مدخلات ملائمة لعملية اتخاذ القرار، وخلصت الدراسة أساسا إلى ملاءمة الإفصاح المحاسبي وفق المعايير المحاسبية الدولية لحاجات مستخدمي المعلومات المحاسبية، ووجود إجماع واضح بين فئات عينة الدراسة على قدرة المعلومات المحاسبية الناتجة عن تطبيق تلك المعايير على تلبية حاجات مستخدمي المعلومات بشكل نسبي.

- لخضر خلاف: Les normes internationales de la comptabilité (IAS/IFRS) et leurs application en Algérie-cas de système comptable et financier algérien(SCF) رسالة أعدت

لنيل شهادة الدكتوراه، مقدمة لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة (2013/2014) تدور إشكالياتها حول تطبيق المعايير المحاسبية الدولية، ومن أهم نتائج الدراسة هو أن تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد يعطي العديد من المزايا تشمل أساساً توفير معلومة مالية موثوقة وملاءمة تساعد على اتخاذ القرارات.

- **محمد يونس أبو حرب:** مدى موثوقية وملاءمة مخرجات نظم المعلومات المحاسبية في ظل تطبيق القيمة العادلة في البنوك التجارية الأردنية، أطروحة دكتوراه مقدمة لكلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، ومن أهم نتائج الدراسة أن تطبيق القيمة العادلة يسهم في جعل مخرجات نظم المعلومات المحاسبية أكثر ملاءمة وموثوقية من متخذي القرارات في البنوك التجارية الأردنية، مع وجود معوقات تحد من تطبيق القيمة العادلة من وجهة نظر القائمين على العمل المحاسبي في البنوك التجارية الأردنية.

وتختلف دراسة الباحث عن الدراسات السابقة حيث تم الربط بين المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ونظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، كون الدراسات السابقة تركز على عامل واحد إما المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية أو نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، وكذلك يتم التركيز فيها غالباً على الجزء الخاص بالإفصاح دون الأخذ بعين الاعتبار الإطار المفاهيمي لإعداد التقارير المالية والقياس المحاسبي.

كما أن أغلب الدراسات التي تتطرق إلى تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية تكون بشكل عام، دون الأخذ بعين الاعتبار خصوصية نشاط البنوك التجارية، وحتى الدراسات التي تتناول تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في البنوك التجارية تركز على المعيار المحاسبي الدولي (IAS30)، الذي استبدل حالياً بالمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية (IFRS7)، في حين البنوك التجارية ملزمة بتطبيق أغلب معايير القياس والإفصاح المحاسبي.

وعليه فإن خصوصية البحث تكمن في أنه لم يتم التطرق إليه في الجزائر (في حدود علم الباحث)، حيث نتناول فيه دور كل من الإطار المفاهيمي والقياس المحاسبي والإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية.

6. أقسام الدراسة:

بغرض الإجابة على الإشكالية المطروحة والتأكد من الفرضيات الموضوعة ارتأينا تقسيم هذا الموضوع إلى جزئين، جزء نظري وجزء خاص بحالة الجزائر.

الجانب النظري: ويتضمن ثلاثة فصول:

الفصل الأول: ونتناول فيه الجوانب النظرية المتعلقة بتطور الفكر المحاسبي والمحاسبة الدولية، وكذلك المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية.

الفصل الثاني: نتطرق فيه إلى نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، وذلك بدراسة نظم المعلومات المحاسبية بصفة عامة وطبيعة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية بصفة خاصة.

الفصل الثالث: نتعرض فيه إلى دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، وذلك من خلال دراسة دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير إطار مفاهيمي للمحاسبة، دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير القياس المحاسبي في البنوك التجارية، ودور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير الإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية.

الجانب التطبيقي - دراسة حالة الجزائر - ويتضمن ثلاثة فصول:

الفصل الرابع: نعالج فيه دراسة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، وذلك بدراسة المحاسبة في الجزائر بصفة عامة في ظل النظام المحاسبي المالي الجديد، وبصفة خاصة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية في ظل النظام المحاسبي المالي الجديد.

الفصل الخامس: نتناول فيه دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، "دراسة حالة النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية"، وذلك من خلال دراسة تطوير إطار مفاهيمي لنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، دور القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، ودور الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية.

الفصل السادس: يعتبر هذا الفصل تدعيما لدراسة الحالة في الفصل الخامس، بدراسة تطبيقية على بنك تجاري جزائري وهو بنك سوسيتي جنرال الجزائر، بتحديد دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في بنك سوسيتي جنرال الجزائر، حيث تم التطرق إلى جانب القياس المحاسبي في بنك سوسيتي جنرال في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وكذلك الإفصاح المحاسبي في بنك سوسيتي جنرال في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، مع توضيح أثر تطبيق معايير النظام المحاسبي المالي على بنك سوسيتي جنرال الجزائر.

ومن خلال إنجاز هذه الدراسة واجهتنا بعض الصعوبات حالت دون إنجاز الدراسة بالمستوى المرغوب، خاصة الجانب التطبيقي، فعلى الرغم من حصولنا على بعض المعلومات والوثائق حول الموضوع، إلا أننا لم نستطيع الحصول على المعلومات الكافية بحجة سرية المهنة، خاصة في مجال البنوك التجارية، زيادة على حداثة تطبيق النظام المحاسبي المالي الذي نتج عنه عدم الحصول على الإجابات الكافية فيما يخص عملية التطبيق العملي.

الجانِب النظري

تمهيد:

نشأت المحاسبة وتطورت فروعها بتفاعل عوامل اقتصادية واجتماعية وقانونية وثقافية، أدت إلى ظهور الحاجة إلى خدمات المحاسبة، وبتعدد مشكلات التطبيق، ظهرت الحاجة التدريجية إلى التعرف على أسس نظرية تحكم التطبيق، كما تعتبر المحاسبة الدولية أحدث مراحل تطور الفكر المحاسبي للخروج من نطاق الممارسات المحلية والإقليمية إلى مواجهة المشاكل المحاسبية ذات البعد الدولي، وذلك نتيجة إدراك مجموعة من الدول أهمية الحاجة إلى وجوب التنسيق المشترك من خلال إيجاد قاعدة مشتركة للمقارنة والتماثل، نتج عنها جهود إقليمية ودولية في اتجاه توحيد الممارسات المحاسبية، ما أدى إلى تطوير معايير محاسبة دولية مقبولة عالمياً. أعيد تسمية معايير المحاسبة لتصبح الآن "المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية"، حيث تضع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية شروط الاعتراف والقياس والعرض والإفصاح التي تتعامل مع العمليات والأحداث المهمة في الهدف العام للمعلومات المحاسبية.

كما بدأ المهتمون بالمحاسبة من باحثين ومجمعات وهيئات مهنية بالنظر إلى المحاسبة على أنها نظام لتقديم المعلومات، وهو الاتجاه الذي حدد هدف المحاسبة بأنه توفير المعلومات التي يمكن أن تكون ذات فائدة في اتخاذ القرارات الاقتصادية، وعليه ضرورة تطوير البحوث المحاسبية، على اعتبار البحث العلمي في مجالات نظم المعلومات المحاسبية يقع تماماً داخل إطار البحث المحاسبي، حيث اعتبرت المحاسبة نظاماً للمعلومات من حيث تسجيلها وتخزينها واسترجاعها وتشغيلها ونقلها وعرضها لتستخدم في ترشيد القرارات.

وعليه فقد اتجهت البنوك التجارية إلى تصميم وبناء نظم معلومات محاسبية من أجل السيطرة على الكم الهائل من المعلومات الضرورية لإدارة البنوك، وذلك لضمان وصول المعلومات موثوقة وصحيحة ودقيقة إلى كافة المستويات الإدارية بالشكل الملائم والوقت المناسب وبأقل تكلفة، من أجل استخدامها في اتخاذ قرارات رشيدة في تحقيق أهداف البنك، حيث اعتمدت المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية.

بناء على ما سبق ولإلمام بالجانب النظري للدراسة نتناول:

- معايير المحاسبة الدولية/المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS).
- نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية.
- دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

الفصل الأول

معايير المحاسبة الدولية/المعايير الدولية
لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS)

تمهيد

لقد نشأت المحاسبة وتطورت فروعها بتفاعل عوامل اقتصادية واجتماعية وقانونية وثقافية، أدت إلى ظهور الحاجة إلى خدمات المحاسبة، ويشير الأدب التاريخي للمحاسبة إلى أن البيئة المحاسبية في حال تغير ديناميكي نتيجة للتطورات الاقتصادية والاجتماعية والتقنية. وحتى تحقق المعلومات المحاسبية الفائدة المرجوة منها كان لابد أن تواكب هذه التغيرات في البيئة المحيطة، فالمحاسبة قامت في بادئ الأمر على أساس من التطبيقات العملية، ويتعدد مشكلات التطبيق، ظهرت الحاجة التدريجية إلى التعرف على أسس نظرية تحكم التطبيق، نتج عنها تطوير قواعد وأحكام تم اشتقاقها من أغراض ومفاهيم تحكم تطوير الطرق المحاسبية، وتنظم إجراءات إثبات وقياس الأحداث المالية لمنشآت الأعمال المختلفة والتقرير عنها، وأصبحت مقبولة قبولاً عاماً أسمتها المبادئ المحاسبية.

ولكن في ظل التطبيق العملي لهذه المبادئ ظهرت عدة سلبيات كان لها توسيع مجالات الاختلاف والتنوع في الممارسات المحاسبية، نتيجة ذلك عرفت المحاسبة تراجعاً عن مصطلح المبادئ المحاسبية، مستخدمة مصطلح "معايير محاسبية"، حيث تعتبر المعايير المحاسبية إحدى الأدوات الأساسية للتنظيم المحاسبي، فغالبا ما يستوجب مراعاة نصوص هذه المعايير في الممارسات المحاسبية وإعداد التقارير المالية. وأمام الاختلافات الطبيعية في المبادئ والمعايير المحاسبية بين دول العالم، والتي تؤدي إلى نتائج مختلفة وأحيانا متعارضة، فقد أدركت مجموعة من الدول أهمية الحاجة إلى وجوب التنسيق المشترك من خلال إيجاد قاعدة مشتركة للمقارنة والتماثل، نتج عنها جهود إقليمية ودولية في اتجاه توحيد الممارسات المحاسبية، أدى إلى تطوير معايير المحاسبة الدولية.

ولأجل دراسة بعض الجوانب النظرية المتعلقة بالمعايير المحاسبية الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، قسمنا هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث: المبحث الأول يتناول الجانب الخاص بالمحاسبة الدولية من حيث تطور الفكر المحاسبي وتحديد الإطار العام للمحاسبة الدولية، أما المبحث الثاني نتناول فيه معايير المحاسبة الدولية بين الإطار المفاهيمي وتطبيق هذه المعايير، وأخيرا المبحث الثالث الذي نتناول فيه التطور الحالي للمعايير المحاسبية الدولية وفق مصطلح المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية من خلال تحديد الإطار الأساسي لإصدار وعرض المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ودور هيئات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في إصدار هذه المعايير.

المبحث الأول: المحاسبة الدولية

عرفت المحاسبة تطورات عديدة شملت التطبيقات العملية، ومع تعدد مشكلات التطبيق ظهرت الحاجة إلى أسس نظرية تحكم التطبيق، كما تعتبر المحاسبة الدولية أحدث مراحل تطور الفكر المحاسبي للخروج من نطاق الممارسات المحلية والإقليمية إلى مواجهة المشاكل المحاسبية ذات البعد الدولي.

المطلب الأول: تطور الفكر المحاسبي

تعد معرفة الخلفية التاريخية لنشوء وتطور بعض المبادئ المحاسبية ضرورية لفهم وتقييم مستوى المعرفة الحالي الذي وصلت إليه نظرية المحاسبة، وتقدير العلاقة بين النظرية والتطبيق، وصولاً إلى المحاسبة الدولية.

1- لمحة عن التطور التاريخي للمحاسبة

لقد نشأت المحاسبة وتطورت فروعها بتفاعل عوامل اقتصادية واجتماعية وقانونية وثقافية، أدت إلى ظهور الحاجة إلى خدمات المحاسبة، في تقديم المعلومات التي تساعد على معرفة نتائج النشاط الإنتاجي للمنشأة الاقتصادية خلال فترة زمنية معينة، وتوضح المركز المالي في تاريخ معين، وتساعد الإدارة في ترشيد عملية اتخاذ القرارات؛ ويمكن تقسيم مراحل التطور التاريخي للمحاسبة إلى أربعة مراحل:¹

1-1- المحاسبة في العصر القديم والعصر الجديد

ترجع هذه المرحلة إلى العصور القديمة قبل الميلاد بآلاف السنين، كما يمكن القول أنها بدأت فيما كان يعرف ببلاد ما بين النهرين أو ببلاد الرافدين، حيث شهدت هذه المنطقة العديد من الحضارات مثل السومرية والآشورية والبابلية، لقد احتوت هذه الحضارات على تطورات اقتصادية وصناعية استدعت بالضرورة وجود وسيلة لإثبات عملياتهم المختلفة ومنها اخترعت الكتابة²، لذا تعد المحاسبة قديمة قدم اختراع الكتابة، نشأت في حوض البحر الأبيض المتوسط، وكانت مرادفة للعد والقياس، وتقتصر على كشف محاسبية كوسيلة لضبط خزائن وممتلكات الملوك والقيصرة والكهنة ولمراقبة حركة مخازن المواد الحيوية كالخشب والأخشاب اللازمة لبناء السفن.³

أما في العصور الوسطى فلم تعرف المحاسبة تطوراً كبيراً نتيجة لتقشي الجهل في أوروبا، حيث اقتصر الإثبات المحاسبي على سجلات من رقائق جلود الحيوانات، التي كان تمسك من قبل كبار ملاك الأراضي والإقطاعيين، وذلك لغرض إثبات كميات المحاصيل المسلمة من قبل الفلاحين ومراقبتها⁴، أما في

¹ - د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي-مدخل نظرية المحاسبة، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص12.

² - د. محمد المبروك أبوزيد، المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية، ط1، اترك للنشر والتوزيع، القاهرة، 2005، ص ص (39،40).

³ - د. رضوان حلوة حنان، مرجع سبق ذكره، ص12.

⁴ - د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص41.

المدن فقد ساد مبدأ الاكتفاء الذاتي في الحرف، لذلك فالمحاسبة لم تكن ضرورية، وبالإضافة إلى ذلك لم يكن الكثير من الناس يعرف الكتابة التي كانت تتحصر وسائلها في ورق الرقوق غالي الثمن¹، لكن قرب نهاية العصر الوسيط انتشرت بين كبار الحرفيين طريقة إثبات أهم الأحداث الشخصية والاقتصادية في سجل واحد وفق التسلسل الزمني².

ويمكن القول أن المحاسبة خلال هذه المرحلة كانت بسيطة، تتماشى وتطور الحياة والأنشطة الاقتصادية للمجتمعات خلال تلك الفترة، كما خطت المحاسبة خطوات واسعة خلال هذه المرحلة التاريخية بفضل البدء باستخدام وحدة النقد كوسيلة لعملية التبادل التجاري.

1-2- اختراع القيد المزدوج في عصر النهضة

لقد أعادت الحروب الصليبية إيطاليا إلى مكان الصدارة في التاريخ الأوروبي، وعرفت الدول الأوروبية عامة بحضارة واقتصاديات الدول العربية في حوض البحر الأبيض المتوسط، فمهد بذلك لنشوء عصر النهضة الحديث في التاريخ الأوروبي³، لذلك فمن المؤكد أن الإثبات المحاسبي وفق القيد المزدوج كان منتشرًا في العديد من المدن الإيطالية المستقلة منذ بدايات القرن الثالث عشر، فقد كان الوسط ملائماً لظهور القيد المزدوج، حيث انتشرت أعمال الصيرفة وازدهرت التجارة، وسادت الروح الرأسمالية التجارية وظهر التبادل النقدي بشكل واسع⁴، ويجمع الباحثون على أن ابتكار القيد المزدوج يعد انقلاباً حاسماً في عالم المحاسبة⁵، حيث يعتبر حجر الأساس للخروج بالمحاسبة من العصر الحجري إلى العصر الحديث⁶.

وعلى الرغم من أن ذكر القيد المزدوج يقترن دائماً باسم الإيطالي لوقا باسيولي (lucapacioli)، الذي عاش في النصف الثاني من القرن الخامس عشر فقد كان هذا العالم أستاذاً في الرياضيات، عمل في جامعة ميلانو ثم في أكاديمية روما بعد ذلك، وفي عام 1494م ألف أطروحته في الرياضيات تحت عنوان "مراجعة عامة في الحساب والهندسة والتناسب"، وقد خصص باسيولي في أطروحته هذه فصلاً كاملاً عن تنظيم الدفاتر والسجلات المحاسبية، شرح فيه بالتفصيل طريقة القيد المزدوج⁷.

غير أن باسيولي اعترف صراحة في مقدمة أطروحته أنه لا فضل له في ابتكار هذه الطريقة، بل كان جل ما قام به تفسير أساليب كانت معروفة من قبل، ومن ثم كتبها في مؤلف مطبوع بعد أن كانت مبعثرة في مخطوطات⁸. وربما يكون هو Benedetto Cotrugli والذي أعد كتابه في عام 1458م ولكنه لم

¹ - أ. د. حسين القاضي ود. مأمون حمدان، نظرية المحاسبة، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص ص (12-13).

² - د. رضوان حلوة حنان، مرجع سبق ذكره، ص 13.

³ - د. رضوان حلوة حنان، النموذج المحاسبي المعاصر، من المبادئ إلى المعايير، ط2، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 21.

⁴ - د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي - مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص 15.

⁵ - أ. د. محمد مطر و د. موسى السويطي، التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية، ط3، دار وائل للنشر، عمان، 2009، ص 29.

⁶ - د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 45.

⁷ - أ. د. محمد مطر و د. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 29.

⁸ - أ. د. محمد مطر و د. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص ص (28، 29).

لم ينشر حتى عام 1573م¹، ومهما اختلف الباحثون في تقييم الآثار التي خلفها باسيولي على المحاسبة فهم متفقون على إسناد الفضل إليه في نوعين من الآثار هما أنه:²

- كان أول من وضع الركائز الأساسية لتنظيم المجموعة الدفترية المحاسبية ممثلة في ثلاثة سجلات رئيسية حددها في: المذكرة أو المسودة، ودفتر اليومية ودفتر الأستاذ.

- كان أول من دعا إلى قياس الربح الدوري للمشروع في نهاية الفترة المالية عن طريق إعداد ما يسمى بحساب الأرباح والخسائر، والذي اعتبره باسيولي ملخصا تفقّل فيه جميع البنود التي لا تنقل آثارها للفترة المالية التالية، وهي بنود الإيرادات والمصروفات.

وتجدر الإشارة إلى أن طريقة القيد المزدوج طريقة فعالة، تمكن من خلالها رجال الأعمال في إيطاليا من ضمان الدقة المحاسبية في عمليات التسجيل والترحيل وتحديد علاقتهم بالغير، ومن إيطاليا انتشرت طريقة القيد المزدوج إلى كافة أنحاء العالم، وما تزال الطريقة السائدة في جميع (أنحاء) النظم المحاسبية حتى يومنا هذا.

1-3- المحاسبة في المكننتلية (الرأسمالية التجارية)

عمت الطريقة الإيطالية معظم أنحاء أوروبا في الفترة التاريخية اللاحقة لباسيولي والتي تشمل القرنين السادس عشر والسابع عشر، إذ يعد الهولندي Simon Stiven في نظر الكثير من الدارسين الرجل الثاني بعد باسيولي من حيث قيمة الخدمات التي قدمها في تطوير المحاسبة ونشر الفكر المحاسبي³، فقد طالب Simon Stiven الذي أسهم بقسط وافر في التطبيق العملي للنظام العشري عام 1608م بإعداد الميزانية العامة للمشروع سنوياً.⁴

وتعتبر هذه الفترة واللاحقة لاختراع القيد المزدوج بداية أو الخطوة الأولى في اتجاه تطور المحاسبة الحديثة، حيث تطورت من نفس البدايات البسيطة، وبحوث باسيولي سواء الأصلية أو المترجمة أو التعديلات المنتشرة في كل أوروبا وفي كل مكان هي القاعدة التي تركز عليها المحاسبة الحديثة⁵، ويطلق البعض على هذه المرحلة من تاريخ المحاسبة مصطلح المحاسبة العلمية، حيث بدأ إدخال الأساليب العلمية في المجالات المحاسبية⁶، كما يرى البعض الآخر أن الفترة بين 1500م وحتى 1800م هي فترة التحضير الأساسي لحظهور نظرية المحاسبة.⁷

¹ - Vernon Kam, Accounting theory, John Wiley, second edition, U.S.A, 1990, p19.

² - Roy Sidbothman, introduction to the theory and context of accounting, Press, NY, 1970, p7.

³ - أ. د. محمد مطر و د. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص31.

⁴ - د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي - مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص22.

⁵ - د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص ص (45،46).

⁶ - James Winjum, Accounting in its age of stage nation, the accounting review, October, 1970, p743.

⁷ - محمود السيد الناعي، الإتجاهات المعاصرة في نظرية المحاسبة، ط1، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، المنصورة، 2006، ص32.

ورغم أن القيد المزدوج انتشر عالميا ليكون أساسا واحدا لنظام المحاسبة الحديثة فإنه ظهرت لاحقا اختلافات واضحة في الممارسات المحاسبية من دولة إلى أخرى، حيث أن لكل الأنظمة المحاسبية أصولا معروفة ومن الغير المحتمل أن تكون الاختلافات اللاحقة قد تطورت بطريقة عشوائية.

1-4- تطور المحاسبة بعد الثورة الصناعية

يمثل ظهور الثورة الصناعية في أواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر نقطة انعطاف في تاريخ التطور الاقتصادي، وقد كان لها بالغ الأثر في الفكر المحاسبي¹، حيث جاء كنتيجة للتغيرات الجذرية في الاقتصاد والمجتمع وظهور شركات إنتاجية تستوعب استثمارات ضخمة، إذ لم تعد المؤسسات الفردية وشركات الأشخاص قادرة على استيعاب نتائج التطور التكنولوجي، فمهد الطريق إلى ظهور شركات الأموال التي من أهمها الشركات المساهمة العامة، وساعد على نجاح هذا الشكل ذلك القبول القانوني لمفهوم المسؤولية المحدودة*، كما ساعد انفصال الملكية عن الإدارة، فرض الشخصية المعنوية وفرض الدورية، وفكرة نشر القوائم المالية بشكل دوري².

ولقد تميزت بداية هذه المرحلة من تطور المحاسبة بعدم وجود ممارسات موحدة في معالجة حسابات الشركات أو الإفصاح من خلال ميزانيتها وتقاريرها المالية الأخرى، فكانت كل شركة تختار ما تراه مناسباً من الطرق المحاسبية التي تمكنها من الإعلان عن نتائج أعمالها وفق ما تراه الإدارة العليا مناسباً، وكان المحاسب يضطر إلى قبول أية سياسة تمليها عليه الإدارة لكونه موظفاً لديها، كما كان مراجع الحسابات مضطراً للموافقة على بيانات تلك الإدارة طالما أنها لا تتطوي على عمليات غش أو تلاعب³، لذا غالباً ما كانت الشركات التي تعاني من انخفاض أسعار أسهمها مما يسرع في إفلاسها، اللجوء إلى التضليل عن طريق إقرار سياسات محاسبية تؤدي إلى رفع قيمة الأصول أو زيادة الأرباح بشكل مخالف للواقع، وقد كان المحاسب مضطراً إلى قبول أية سياسة تمليها عليه الإدارة باعتباره موظفاً لديها، وفي ظل غياب المبادئ المحاسبية كان مراجع أو مدقق الحسابات أيضاً مضطراً للموافقة على بيانات تلك الإدارة، طالما أنها لا تتطوي على الإخلال بالتوازن المحاسبي⁴.

أما المساهمون أو المقرضون الذين كانت مصالحهم تتضرر من جراء اعتماد هذه البيانات، فكانوا يقيمون الدعاوى ضد المحاسب ومراجع الحسابات والإدارة، وكثيراً ما كانت أحكام القضاء تصدر ضد المراجع أو المحاسب أو الإدارة دفاعاً عن مصالح الجمهور ضد الغش أو التلاعب⁵.

¹ - أ. د. حسين القاضي و د. مأمون حمدان، مرجع سبق ذكره، ص 21.

² - أ. د. محمد مطر و د. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 32.

³ - أ. د. حسين القاضي و د. مأمون حمدان، مرجع سبق ذكره، ص 25.

⁴ - د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص 29.

⁵ - المرجع السابق، ص 29.

وكان نتيجة هذا الوضع مطالبة الدولة والمجتمع المالي بوضع مبادئ للمحاسبة لإلزام الإدارة في مختلف الشركات بالتقيد بها، والتقليل بالتالي من المخاطر التي يتعرض لها المجتمع المالي بسبب ترك الحرية للشركات في اختيار الطرق المحاسبية التي تراها مناسبة، وقد ارتفعت بعض الأصوات التي تنادي بتدخل الدولة لتنظيم المبادئ المحاسبية.¹

كما أن ضعف موقف المحاسبين ومدققي الحسابات اتجاه الإدارة والمجتمع استدعى توحيد جهودهم لحمايتهم وتنقيفهم ونيل ثقة واحترام المجتمع، فمنذ أواسط القرن التاسع عشر ظهرت بداية تكوين اتحادات للمحاسبين والمدققين، تلتها قرب نهاية القرن التاسع عشر حركة كبيرة لتكوين الاتحادات والمعاهد المحاسبية المهنية والعلمية في كافة أقطار الدولة الصناعية في أوروبا وأمريكا وأستراليا.²

ويعود السبق لبريطانيا العظمى، ففي عام 1853 أنشئ في اسكتلندا أول مجمع مهني تبعه آخر في جلاسجو عام 1855، وثالث في لندن عام 1870، وقد توجت هذه الجهود بعد ذلك عام 1885 بمعهد المحاسبين القانونيين في إنجلترا وويلز.³

أما في أمريكا الشمالية فقد تأخر ظهور مثل هذه المجاميع إلى بداية الثمانينات من القرن التاسع عشر، حيث ظهر أول مجمع مهني في كندا عام 1880، وفي الولايات المتحدة الأمريكية عام 1882، أما المعهد الكندي للمحاسبين القانونيين فقد أنشئ عام 1902، في حين تأخر إنشاء المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين إلى عام 1917.⁴

وقد ظلت المحاسبة والفكر المحاسبي فترة طويلة أداة لتسجيل العمليات وإعداد التقارير عن الوقائع التاريخية، حيث انحصر اهتمام المحاسبين في تحديد العلاقة المالية بين الشركة والغير⁵، فكانت الأغراض الرقابية تحتل المكانة الأولى لوظائف المحاسبة خلال المرحلة التاريخية السابقة للثورة الصناعية.

غير أن التقدم في المجالين الصناعي والتجاري وتأثيره على الأشكال التنظيمية للمشروعات، انعكس على أغراض المحاسبة، وأصبحت أغراضها في القياس والتقييم تحتل المكانة الأولى بعد الثورة الصناعية⁶، وارتبط ذلك بظهور التكاليف وما لهذه الأخيرة من مكانة في انفتاح المحاسبة على علوم الإدارة والإحصاء وبحوث العمليات، وتفرغ العديد من فروع المحاسبة عنها كمحاسبة التكاليف المعيارية ومحاسبة المسؤولية والمحاسبة الإدارية.⁷

¹ - أ. د. حسين القاضي و د. مأمون حمدان، مرجع سبق ذكره، ص 26.

² - د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص 29.

³ - محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 36.

⁴ - Kam Vernon, op, cit, p 29.

⁵ - د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص ص (29، 30).

⁶ - أ. د. محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 33.

⁷ - د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص ص (31، 32).

وقد حمل العبء الأكبر في تطوير الأساليب المحاسبية في القياس والتحليل سواء في أمريكا أو في أوروبا مجموعة من الباحثين كان معظمهم من المختصين في علم الرياضيات، خصوصا في مجال تحليل التكاليف¹. وعليه فإن علم الرياضيات قدم للمحاسبة أساليب العد والحصر خلال مرحلة العصور القديمة والعصر الوسيط، كما قدم لها مفهوم التوازن والتعادل من خلال اختراع القيد المزدوج في عصر النهضة، كما قدم لها خلال الفترة التاريخية الممتدة بعد الثورة الصناعية والممتدة إلى عصرنا الحاضر، أهم المفاهيم والأساليب المستخدمة في مجال القياس والتحليل المحاسبي.

وفي نهاية الخمسينات من القرن العشرين دخلت العلاقة بين المحاسبة والرياضيات ما يمكن تسميته بمرحلة الازدهار، وذلك لاستخدام بعض المشروعات الاقتصادية بحوث العمليات في أنظمتها المحاسبية، خصوصا بعد تزايد استخدام الحسابات الالكترونية، وكذلك انفتاح المحاسبة على كل من النظرية الحديثة للقياس والنظرية الحديثة للمعلومات، وقد تركت هاتان النظريتان أثارا جوهريا على وظيفة المحاسبة، وذلك بتحويلها من مجرد نظام لمسك الدفاتر إلى نظام للمعلومات الاقتصادية².

كما تميزت هذه المرحلة بالإضافة إلى ظهور المنظمات المهنية والأقسام العلمية المهتمة بأمر المحاسبة والعلاقة المتميزة بين المحاسبة والرياضيات، ظهور كذلك الحاجة إلى إيجاد أسس نظرية تحكم التطبيق، وتساعد على الاختيار بين النظم والطرق والإجراءات البديلة وتكون دليلا أو مرشدا لمجالات البحث العلمي المحاسبي وتطويره مستقبلا³. كانت هذه الأسس النظرية في شكل دراسات حول نظرية المحاسبة، وذلك من خلال المدخل المعياري في نظرية المحاسبة بجانب المدخل الوصفي التفسيري والسابق عليه⁴.

ويمكن وصف هذه المرحلة بأنها مرحلة التقدم السريع في مجال المحاسبة، نتيجة لأساليب بحوث العمليات والأساليب الإحصائية، الحاسب الالكتروني، والعلوم السلوكية ومدخل النظم ومعايير المحاسبة الدولية، والشركات المتعددة الجنسيات، مما كان من نتيجته اتساع مجال الدراسة في نظرية المحاسبة، وتطور الأساليب المستخدمة في القياس والتوصيل، ما نتج عن تطور الدراسات النظرية بالتحول من المبادئ المحاسبية إلى المعايير المحاسبية بالإضافة إلى الجهود الإقليمية والدولية في اتجاه توحيد الممارسات المحاسبية، أدى إلى تطوير معايير محاسبية دولية.

2-التأصيل العلمي للمحاسبة: من المبادئ المحاسبية إلى المعايير المحاسبية

أي شخص يرغب في دراسة المعايير المحاسبية الدولية اليوم، ويتجاهل الكيفية التي وصلنا بها إلى كل هذا التنوع في الممارسات المحاسبية فإنه يرتكب خطأ كبيرا وجوهريا، لذا ومن خلال هذا العنصر نحاول

¹- أ.د. محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 33.

²- المرجع السابق، ص 35.

³- د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص 28.

⁴- د. محمود السيد الناعي، مرجع سبق ذكره، ص 34.

معرفة الجوانب الخاصة بطبيعة المحاسبة وتعريفها، التأصيل العلمي للمحاسبة أو محاولة إيجاد نظرية عامة للمحاسبة، الفروض والمبادئ المحاسبية، التنظيم المحاسبي ووضع المعايير المحاسبية.

2-1- طبيعة المحاسبة وتعريفها

نشأت المحاسبة من مصدرين مستقلين، هما المصدر العملي والمصدر النظري، هذا الأخير الذي يشكل جدلاً حول الطبيعة العلمية للمحاسبة، كما كان لهذين المصدرين تأثيراً هاماً على تطور تعريف المحاسبة.

2-1-1- الطبيعة العلمية للمحاسبة: إن دراسة التطور التاريخي للمحاسبة وفق العناصر السابقة يوضح سيطرة كاملة للتطبيق العملي على الفكر المحاسبي حتى بداية القرن العشرين، إذ أن الحياة العملية ومتطلباتها وبيئتها قد فرضت التطور المحاسبي ووحدت اتجاهاته، حيث تبدو المحاسبة بأنها تطورت كاستجابة لاحتياجات بيئتها، والمتتبع للأدب المحاسبي يلاحظ أن المحاسبة وتطوراتها كانت تأتي من التطبيقات والممارسات العملية للمحاسبة؛ ولكن يؤخذ على المدخل السابق خلوه تماماً من الخلفية النظرية (لذلك يمكن تسميته مرحلة ما قبل النظرية أو المدخل العملي)، ويظهر نواحي القصور التالية:¹

- يعتمد على مجموعة قواعد وأعراف وتقاليذ ناجمة عن التطبيق العملي، ولا يستند بالتالي إلى تأهيل علمي أو دراسة فلسفية وتحليل منطقي.
- يفتقر إلى الاتساق المنطقي، مما أدى إلى تناقض أو تعارض بين كثير من العناصر والبدائل.
- يفتقر إلى الاكتمال، فهو يترك كثيراً من المشاكل المحاسبية القائمة دون حل منطقي وبصفة خاصة مشكلة الاختيار بين البدائل المحاسبية المتاحة، إذ تتعدد البدائل للمشكلة الواحدة، ويترك الاختيار بينها دون مفاضلة وموضوعية علمية.

وعليه فالمحاسبة قامت في بادئ الأمر على أساس من التطبيقات العملية ويتعدد مشكلات التطبيق، ظهرت الحاجة التدريجية إلى التعرف على أسس نظرية تحكم التطبيق، وتساعد على الاختيار والمفاضلة بين النظم والطرق البديلة التي تصلح لأن تكون أساساً يمكن الاعتماد عليه.²

وهناك من يرجع السبب في تأخر ظهور المحاسبة كعلم إلى عوامل بيئية حيث لم تنشط حركة التجارة والتداول بين وداخل الدول بشكل ملموس وفي صورة نقدية إلا في العصر الوسيط، هذا فضلاً على أن الكتاب في مجال المحاسبة كانوا من مزاوليها كمهنة، وكانت كتابتهم تتجه إلى عرض خبرتهم العملية فقط.³

ويرى البعض الآخر أن المحاسبة في وضعها القائم قد نشأت من مصدرين مستقلين، هما المصدر العملي والمصدر النظري، ولكن التطور العملي قد سبق التطور النظري بمئات السنين.⁴

¹- د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص 94.

²- د. سامي محمد الوقاد، نظرية المحاسبة، الطبعة الأولى، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص 52.

³- د. محمود السيد الناعي، مرجع سبق ذكره، ص 12.

⁴- د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 48.

لذا يواجه الباحث في مجال تحديد الطبيعة العلمية للمحاسبة ثلاثة آراء، المحاسبة فن، المحاسبة علم، المحاسبة علم وفن؛ ويميل الباحث إلى الرأي الثالث معتبرا المحاسبة علما له مجاله وأهدافه وفروضه ومبادئه، والتي تكون وفق شروط ومناهج البحث العلمي، وهو حديث نسبيا إذا ما قورن بالعلوم الاجتماعية أو العلوم الطبيعية الأخرى، يترك المجال مفتوحا أمام الباحثين لتطوير النظرية ورفع مستواها المعرفي.

2-1-2- تعريف المحاسبة: إن توسع وتطور وظائف المحاسبة وفقا لحاجات المجتمع قد خلق لدى المحاسبين المنظرين والممارسين حوافز لتطوير أساليب ووسائل عملهم، إن أي تعريف لعلم المحاسبة يجب أن يراعي هذه العلاقة الاجتماعية المتبادلة، وإلا فسيفقد هذا التعريف ناقصا.

ومن هذا الانفعال والتفاعل الاجتماعي نجد المحاسبة تتميز بأنها لم تحدد بتعريف ثابت وموحد ينطبق عليها منذ نشأتها ويستمر مع مراحل تطورها، فقد تميزت بالديناميكية والتغيير المستمر، ومن الطبيعي أن يتجدد تعريفها طبقا لتطورها الوظيفي الذي شهد تحولها من نظام لمسك الدفتر عندما كانت في بدايتها الأولى مجرد أداة توثيق تاريخي للأحداث والعمليات الاقتصادية، إلى أن أصبحت نظاما متكاملًا للمعلومات.

ومن خلال ما سبق يمكن إدراج أهم تعاريف المحاسبة فيما يلي:

- تعريف الجمعية الأمريكية للمحاسبة (A.A.A) في إحدى التقارير الصادرة عنها عام 1941م، المحاسبة بأنها: "فن تسجيل وتبويب وتلخيص العمليات والأحداث التي لها طبيعة مالية وتفسير النتائج التي تسفر عنها هذه العمليات والأحداث".¹

- تعريف الجمعية الأمريكية للمحاسبة (A.A.A)، عام 1966، المحاسبة بأنها: "نظام للمعلومات يهتم بقياس وإيصال المعلومات الاقتصادية التي يستفيد منها متخذو القرارات".²

- تعريف معهد المحاسبين القانونيين الأمريكيين (AICPA) في البيان رقم (4) الصادر عن هيئة المبادئ المحاسبية في عام 1970، المحاسبة بأنها "نشاط خدمي وظيفتها تقديم معلومات كمية ذات طبيعة مالية بالدرجة الأولى عن الوحدات الاقتصادية بهدف أن تكون هذه المعلومات ناعقة في اتخاذ القرارات الاقتصادية وفي الاختيارات العقلانية بين طرق النشاط البديلة".³

- تعريف هيئة معايير المحاسبة الأمريكية (FASB) وذلك في بيانها رقم (1) لعام 1978، وكذلك بيانها رقم (4) لعام 1980، حيث اعتبرت المحاسبة "نظام معلومات يجمع المعلومات الاقتصادية عن المنشأة ويوصلها إلى الفئات المهتمة بتلك المنشأة لمساعدتها في اتخاذ القرارات".⁴

¹ - American Accounting Association, AAA committee to prepare a statement of basic accounting theory, Evanston, AAA, 1966.

² - American Accounting Association, **OP**, cit, p64.

³ - Accounting principles underlying financial statements of business enterprises, AICPA, New York, 1970, p40.

⁴ - د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص 199

- تعريف ينطلق من اعتبار المحاسبة إحدى العلوم، لذلك يعرفها بأنها: "مجموعة الفروض والمبادئ المتعارف عليها المقبولة، والتي تحكم تسجيل وتبويب وتحليل العمليات المتعلقة بوحدة محاسبية بقصد تحديد نتيجة النشاط من ربح أو خسارة متحققة، وكذلك المركز المالي الذي يتمتع به في نهاية الفترة المالية".¹

ومن خلال التعاريف السابقة نلاحظ تطور تعريف المحاسبة من وصفها بأنها فن إلى اعتبارها نظاما للمعلومات، وذلك بالتأكيد على الأهداف التي تسعى إليها وهي توفير وتوصيل المعلومات المفيدة، أي التركيز على الاتجاه النفعي أو اتجاه فائدة المعلومات في اتخاذ القرارات، مع إبراز البعد العلمي للمحاسبة الذي يركز على مجموعة من الأسس النظرية، يمكن الاعتماد عليها في التطبيق العملي.

2-2- التأصيل العلمي للمحاسبة (نظرية المحاسبة)

طالما سلمنا بأن المحاسبة علم فإن كل علم يجب أن يستند إلى نظرية تحدد أهدافه ومجالاته وأساليبه وتعمل على تطويرها، ومنها يستوجب توضيح المقصود بنظرية المحاسبة والحاجة إلى وجود نظرية المحاسبة.

وعليه فإن تراكم التفسير العلمي الناتج بعد التحقق عن طريق التجربة وتحقيق صحة التنبؤ في المواضيع المختلفة التي تخص مجالا علميا معينا، يدفع الباحثين في هذا المجال العلمي إلى تنظيم هذه المعارف الجزئية في منظومة فكرية متناسقة ومتقنة مع نفسها وذلك عن طريق وضع النظرية²، ودون النظرية تبقى المعارف التفسيرية دون إطار يربط بينها وينسقها على شكل هيكل متكامل، وبشكل وضع النظرية فقرة نوعية بالمعرفة التفسيرية يقدم للعلم طاقات جديدة لم تكن موجودة قبل وضع النظرية.³

وعليه فإن نزعة العلم نحو النضج تتجلى في وضع نظريته⁴، التي توحى بوصول ذلك العلم إلى مرحلة البحث الأكاديمي وتنسيق قضاياها في نظام منطقي.⁵

ويمكن تعريف أية نظرية على النحو التالي: النظرية هي مجموعة من المفاهيم والتعاريف والقضايا المرتبطة التي تبرز نظرة منتظمة للظواهر عن طريق تحديد العلاقات بين المتغيرات بهدف شرح الظواهر والتنبؤ بها".⁶

أما في مجال المحاسبة فهناك تعريفات مختلفة للنظرية المحاسبية هي وإن اختلفت في التفاصيل إلا أنها تتفق في المضمون، نذكر منها:

¹ - د. رضا هادي الصفار، مبادئ المحاسبة المالية-الأسس العلمية والعملية في القياس المحاسبي، الجزء الأول، الطبعة الثانية، دار الثقافة عمان، 2011، ص25.

² - د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي - مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص144.

³ - أ. د. حسين القاضي، د. مأمون حمدان، مرجع سبق ذكره، ص67.

⁴ - Person, karl, **the Grammer of science**, Meridon Book, 1960, pp (36,37).

⁵ - Cohen, Moris and Nagel, Ernest : **An introduction to logic and scientific method**, Harcourt, london, 1963, p129.

⁶ - KerlingF.N ,Foundations of Behavioral Reserch, New York, Holt, Rinchart and Winston, 1964, p11.

- "مجموعة المبادئ المترابطة منطقياً، والتي تشكل إطاراً مفاهيمياً لتقييم الممارسات المحاسبية المهنية القائمة، ويساهم في تقديم فهم أفضل لهذه الممارسات لكل من أهل المهنة والمستثمرين والمديرين وطلاب العلم، كما يوفر الأدلة والإشارات التي تمكن من تطوير ممارسات وإجراءات محاسبية جديدة".
- "مجموعة المبادئ العلمية المتناسقة، والمشتقة من مجموعة الفروض المتسقة مع طبيعة العمليات التي تقوم بها المنظمات المعاصرة لتحقيق أهدافها معبراً عنها من خلال مجموعة مفاهيم خاصة".¹
- "مجموعة من المفاهيم والتعاريف والمصادر التي في مجموعها تمكن من تكوين رؤية منتظمة، تؤدي إلى تحليل العلاقات القائمة فيما بين المتغيرات التي تحكم ظاهرة معينة، كل ذلك بقصد تفسير هذه الظاهرة وتوفير القدرة على التنبؤ بها".²

يلاحظ من التعريف الأول توضيحه لنظرية المحاسبة كقاعدة للتفسير والتنبؤ، ويحدد هدفها بتقديم مجموعة مترابطة من المبادئ المشتقة منطقياً حتى تستخدم كإطار مرجعي لتقييم وتطوير الممارسات المحاسبية.

أما التعريف الثاني فيرى في نتيجة نظرية المحاسبة الوصول إلى مبادئ محاسبية، يتم اعتمادها في الممارسات المحاسبية، معتمدة في الوصول إلى هذه المبادئ على الفروض المحاسبية التي تشتق من الأحداث الاقتصادية الناتجة عن عمليات المنظمات، وهو ما يشكل الإطار المفاهيمي لنظرية المحاسبة.

ومن خلال التعريف الثالث وفي شرحه لطبيعة نظرية المحاسبة أوضح أن الغرض الأساسي لهذه النظرية هو وضع الأساس للتنبؤ بالأحداث المحاسبية وتفسير تلك الأحداث وكذا تفسير السلوك المحاسبي.

كما يجب تحديد العناصر الأساسية التي لا بد من توافرها في نظرية المحاسبة والتي تتمثل في القدرة على تمثيل الظواهر أو الأحداث الاقتصادية صوراً، رموزاً أو أعداداً، وشمولها لمجموعة من القواعد التي تمكن من تجميع تلك الرموز، وأخيراً القدرة على ربط تلك الظواهر بالواقع العملي في الحياة الاقتصادية.

ولقد كان لتطور أغراض المحاسبة عبر التاريخ وما رافق ذلك من تنوع المشاكل المحاسبية التي يصادفها المهنيون في الواقع العملي أثر واضح في تعدد النظريات المحاسبية المتداولة في الفكر المحاسبي، وذلك تبعاً لتعدد الإجراءات والمفاهيم والمبادئ المحاسبية التي يتم الاسترشاد بها في تطوير الحلول المناسبة.³

وعلى ذلك يجب الاعتراف في البداية بعدم وجود نظرية محاسبية عامة أو شاملة، وأن هناك في الأدب المحاسبي نظريات "صغيرة" مختلفة ومتناسقة، وما زالت أيضاً تقترح بين الحين والآخر نظريات صغيرة جديدة، لقد نشأ العديد من هذه النظريات الصغيرة نتيجة استخدام مداخل مختلفة (المدخل الاستقرائي، المدخل

¹ - د. محمود السيد الناعي، مرجع سبق ذكره، ص 18.

² - Belkaoui A.R, **Accounting theory**, 5th ed, Thomson, 2005, p108.

³ - أ. د. محمد مطر، د. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 102.

الاستنباطي، المدخل الانتقائي، المدخل البراجماتي...)، وهذه النظريات الصغيرة يسميها مرتون (Merton) نظريات متوسطة المدى، ويعرفها كما يلي: "تقع النظريات المتوسطة المدى بين الفروض العملية القليلة ولكن الضرورية والتي تتولد من خلال الأبحاث يوما بيوم وبين الجهود الشمولية المنظمة والرامية لتطوير نظرية موحدة"¹

وفي الأخير وعلى الرغم من عدم وجود إطار واحد لنظرية عامة للمحاسبة حتى الآن، لكن هذا لا يمنع من البحث والاجتهاد لمحاولة صياغة هذا الإطار، فالمحاسبة كعلم في حاجة إلى هذا الإطار بعد الممارسة الطويلة لها في غياب مثل هذه النظرية، ووجود هذه النظرية بما تتضمنه من فروض ومبادئ علمية يؤدي إلى توافر كيان ملموس للمحاسبة، ويضعها في مصاف العلوم الاجتماعية المتقدمة، كما تساهم النظرية في تحقيق جانب الموضوعية في المعلومات المحاسبية، مما يزيد في فهم وثقة المستخدمين لهذه المعلومات المحاسبية.

3- القروض والمبادئ المحاسبية في ظل نظرية المحاسبة

استخدم المحاسبون اصطلاحات متعددة في محاولاتهم لوضع النظرية المحاسبية، ومن بين هذه الاصطلاحات: مبادئ، معايير، مفاهيم، قواعد، وقد اختلطت هذه المصطلحات ببعضها البعض بحيث أصبح من الصعب التمييز بينها، حتى أصبح كل منها يستخدم بديلا للآخر، بل لقد استخدم البعض اصطلاح (فروض) باعتباره مماثلا لكل واحد من تلك المصطلحات.²

ويرجع عدم الاتفاق حول تحديد معاني هذه المصطلحات وتحديد مفهوم المبدأ إلى الاختلاف بين مواقف الباحثين المحاسبين من نظرية ومنهج البحث في المحاسبة، فالمتبنين للنظرية الاستنباطية يرون أن المبادئ هي المصدر الأول الذي تشتق من نتائج معينة، والعكس من ذلك فإن معتدي النظرية الاستقرائية يرون أن المبادئ هي نهاية البحث العلمي، ويعتبرون أن المبدأ فرض ثبت صحته إن أمكن التحقق منه بالتجربة.³

وكأساس للتمييز بين القروض والمبادئ المحاسبية، يمكن اعتبار القروض المحاسبية في مجموعة من المسلمات المقبولة قبولا عاما، وهي تضع الأساس للعملية المحاسبية، وتتميز بامتثالها للأغراض المحاسبية بصفاتها مستخلصة من البيئة المحيطة بمنشآت الأعمال بجوانبها المختلفة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والقانونية⁴، وهي تمثل أساسيات اشتقاق المبادئ المحاسبية، كونها بديهيات ومسلمات لا تحتاج إلى برهان لإثبات صحتها، كما أنه يتعذر على أي أن يقيم الدليل على عدم وجودها.

¹ - Merton, Robert K , **On theoretical sociology**, Five essays, old and new, Macmillan, New York, 1967, p 39.

² - د. سامي محمود الوقاد، مرجع سبق ذكره، ص ص (73-74).

³ - أ.د. حسين القاضي و د. مأمون حمدان، مرجع سبق ذكره، ص 473.

⁴ - Belkaoui, A ,R, **op.cit**, P210.

3-1- الفروض المحاسبية

يمكن تعريف الفرض في مجال المحاسبة بأنه: "استنتاج يعبر عن فكرة موضوعية متعارف عليها بين المهتمين بالمحاسبة، ويعتبر الأساس الذي يستمد منه أو تبنى عليه المبادئ العلمية".¹

وهناك اختلاف بين الباحثين في تحديد الفروض المحاسبية، غير أنه يمكن تحديد أربعة فروض محاسبية أساسية متعارف عليها في المحاسبة وهي: فرض الشخصية المعنوية، فرض الاستمرارية، فرض ثبات وحدة النقد (فرض وحدة القياس)، فرض الفترة الزمنية: (الدورية)، (فرض الدورة المحاسبية) وفرض التوازن المحاسبي.

3-2- المبادئ المحاسبية

هناك من يؤكد أن المبادئ المحاسبية هي هدف نهاية البحث العلمي وليست بدايته، ففي المرحلة الأولى من البحث العلمي يحدد منظومة أهداف مستخدم البيانات المحاسبية بشكل عام وأهداف التقارير المحاسبية بشكل خاص، وتوضع هذه الأهداف في منظومة متناسقة، ثم يلي هذه المرحلة مرحلة وضع الفروض التي تمثل طريقاً مؤقتاً لتحقيق الأهداف السابقة، ويجب اختبار هذه القروض وفحص مدى صلاحيتها وملاءمتها للظروف المتغيرة باستمرار، وأخيراً تعتمد القروض في تحديد المبادئ المحاسبية التي تمثل المرشد أو الدليل لتحديد الإجراءات وحل المشكلات المحاسبية بما ينسجم مع منظومة الأهداف المعتمدة أساساً.²

كما أن المدخل المهني أو المعياري لم يتخل عن مصطلح مبادئ، بل بقي يستخدم مصطلح GAAP أو المبادئ المحاسبية المقبولة عموماً، واعتبر أن جميع إصدار FASB التي تصدر على شكل معايير محاسبية وقبلها آراء (APB) (مجلس المبادئ المحاسبية) وقبلها سلاسل الدراسات الصادرة (ARB)، أن جميع الإصدارات وما صدر ويصدر عن AICPA يمثل في مجموعة مبادئ محاسبة مقبولة عموماً بشرط أن يكون من الواضح أن أي إصدار جديد يلغي ما قبله، أما الإصدار غير الملغى فهو مازال مبدأً مقبولاً عموماً ويؤخذ به.³

وعليه قامت مهنة المحاسبة بتطوير قواعد وأحكام تم اشتقاقها من أغراض ومفاهيم المحاسبة تحكم تطوير الطرق المحاسبية وتنظم إجراءات إثبات وقياس الأحداث المالية لمنشآت الأعمال المختلفة والتقارير عنها، وأصبحت مقبولة قبولاً عاماً أسمتها مبادئ محاسبية.⁴

¹ - د. محمود السيد الناعي، مرجع سبق ذكره، ص 160.

² - د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص 421.

³ - أ. د. حسين القاضي و د. مأمون حمدان، مرجع سبق ذكره، ص (473-474).

⁴ - Eric I. Kahler, **ADditionary, far accountants**, 4 editoin, prince (2), H Hall, Inc, 1970, p 100.

ويمكن تعريف المبدأ في مجال المحاسبة بأنه "اقتراح مؤكد قابل التطبيق في مجال معين، وحائز على القبول بين أعضاء المهنة، ومشتق بين الملاحظة أو الخبرة، ويعتبر مرشداً في مجال الاختيار بين البدائل التي تحقق الفرض المستهدف من النشاط"¹، ويعرف المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (ALCPA) المبدأ بأنه "قانون عام أو قاعدة عامة تستخدم كمرشد للعمل، وهو أرض صلبة أو أساس للسلوك أو التطبيق العملي"². فيعتبر المبدأ الأساس العلمي التي تستند إليه المحاسبة في إثبات العمليات المالية في الوحدات الاقتصادية.³

وتتبع أهمية المبدأ المحاسبي من قبل الأكاديميين وأهل المهنة من المحاسبين، وهي ليست مجموعة من القوانين الجامدة، وإنما تطبيقات ومفاهيم وأعراف من صنع البشر تخضع للتقييم والتعديل كلما استدعت الظروف ذلك، عندما يكون بالإمكان التوصل إلى ما هو أفضل منها.⁴

ومن خلال دراستنا للمبادئ المحاسبية نلاحظ الاختلاف بين الباحثين في عدد هذه المبادئ، ولكن بالرغم من ذلك نحاول التركيز على معظم المبادئ التي تحظى بإجماع جمهور المحاسبين وأهل المهنة وهي المبادئ التالية: مبدأ التكلفة التاريخية، مبدأ الاعتراف (تحقق) بالإيراد، مبدأ مقابلة الإيرادات بالمصروفات، مبدأ الموضوعية، مبدأ الإفصاح التام، مبدأ الثبات في إتباع النسق، مبدأ التماثل والقابلية للمقارنة، مبدأ الحيطة والحذر، مبدأ الأهمية النسبية، مبدأ القياس الكمي، مبدأ (قيد) المنفعة.

4- التنظيم المحاسبي ووضع المعايير المحاسبية

من خلال التفاعلات بين النظرية المحاسبية وتطبيقاتها العملية كان لابد من ظهور إطار عام للمحاسبة ينظم الممارسات المحاسبية ويضمن وجود الضوابط والإجراءات الكفيلة بخلق مرجعية كافية للمحاسبين لمواجهة متطلبات الممارسات المحاسبية، وتوفير الحلول للمشاكل التي تواجه المحاسبين، وكذلك المساهمة في إيجاد أسس واحدة أو متشابهة للأنظمة المحاسبية حتى تسهل عملية فهم وقراءة مخرجات تلك الأنظمة، وهو ما يعزز موضوعية المخرجات المحاسبية، حيث أن موضوعية القياس التي تتطلبها المحاسبة لا يمكن تحقيقها إلا بوجود إطار نظري متكامل يحكم عملية التطبيق.⁵

ومن هنا جاء ما يعرف بالتنظيم (التأطير المحاسبي) (Regulation Accounting) وهو محاولة وضع إطار عام للممارسات المحاسبية، وذلك بتنظيم هذه الممارسات ووضع ضوابط وحدود للمشاكل التي قد تواجه التطبيق العملي لها.⁶

¹ - Belkaoui, A.R, op, cit, p 211.

² - Report N, Anthory, Management Accounting Richard D. Inwin, (1), 1970, p27.

³ - د. هادي رضا الصفار، مرجع سبق ذكره، ص 33.

⁴ - أ. د. محمد مطرود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 54.

⁵ - د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 57.

⁶ - المرجع السابق، ص 57.

إن إحدى الأدوات الأساسية للتنظيم المحاسبي هي المعايير المحاسبية، لذا تتحلّى المعايير المحاسبية بأهمية عالية من قبل المحاسبين والمراجعين في كل دول العالم، فهم غالباً ما يحرصون على مراعاة نصوص هذه المعايير في ممارستهم المحاسبية وإعدادهم للتقارير، كما جرت العادة أيضاً، يختتم المراجع لتقريره حول عملية المراجعة بعبارة "أن القوائم المالية للشركة محل المراجعة تم إعدادها وفقاً للمعايير المحاسبية المقبولة عموماً".¹

4-1- مداخل التنظيم المحاسبي

تختلف الدول في طريقة إصدار المعايير المحاسبية، كما تختلف كذلك في تحديد من يتولى إصدار تلك المعايير، وغالباً ما يعتمد إصدار القوانين على جانين أساسيين، فالجانب الأول يشمل شكل الطلب على المعلومات المحاسبية، أما الجانب الثاني فخاص بعملية تنظيم المحاسبة، وكلا الجانبين يمكن أن يكون مجزأً أو متكاملًا.²

ومن خلال تتبع الأدب المحاسبي يتضح أن التأطير المحاسبي يوجد بدرجات متباينة وبشكل ملحوظ في كل من الدول النامية والدول المتقدمة، كما أن مداخل مختلفة قد تم استخدامها للحصول على التأطير المحاسبي.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه وعلى الرغم من أن عملية التأطير والممارسات المحاسبية لا تبدو متطابقة حتى داخل المدخل الواحد من مداخل التأطير المحاسبي، فالاختلافات قد تكون موجودة حتى بين الدول المستخدمة لنفس المداخل، وعلى الرغم من ذلك فإن علماء المحاسبة والباحثين يتجهون إلى تقسيم مداخل التأطير المحاسبي إلى مدخلين أساسيين هما³: التنظيم الذاتي أو التحرري وكأتمثلة عن الدول التي تتبنى هذا المدخل بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية، والمدخل القانوني، وكأتمثلة عن الدول التي تتبنى هذا المدخل فرنسا وألمانيا.

4-1-1- مدخل التنظيم الذاتي للمحاسبة: بناء على هذا المدخل فإن عملية وضع المبادئ والقواعد والإجراءات المحاسبية وكذلك تطوير هذه المبادئ والمعايير من المفترض أن تتم من قبل الممارسين لمهنة المحاسبة والمنظمات المهنية المختصة حيث يقوم هؤلاء بوضع وتطوير هذه المبادئ بشكل يكون مستقلاً عن توجيهات وتدخل القوانين والحكومة، فالمعايير المحاسبية توضع بشكل كامل بواسطة خبراء المحاسبة المهنيين⁴، وهناك من يسمي هذا المدخل بالمدخل المهني الخاص، حيث أن الذي يتولى إصدار المعايير المحاسبية هم المهنيون أنفسهم.

¹- المرجع السابق، ص 57.

²- د. نبيه عبد الرحمن الجبر و د. محمد علاء الدين عبد المنعم، مرجع سبق ذكره، ص 28.

³- د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص ص (65-78).

⁴- المرجع السابق، ص 66.

4-1-2-مدخل التنظيم القانوني: على خلاف مدخل التأطير الذاتي فإنه تحت مدخل التأطير القانوني أصبحت المبادئ المحاسبية جزءا من الإطار القانوني للدولة، حيث تلعب الحكومة دورا حيويا في الرقابة على الأنشطة الاقتصادية، وبالتالي فإن المحاسبة المهنية أصبحت ضعيفة نسبيا¹، حيث يعتمد هذا المدخل على التشريع القانوني في وضع المعايير المحاسبية²، فالمحاسبة المالية تحت هذا المدخل تكون ذات صفة قانونية في توجهها، ومارستها تبدو محدودة بشكل كبير.

ووجه للأنظمة المحاسبية التي تأخذ بمدخل التنظيم القانوني العديد من الانتقادات باعتبار هذه الأنظمة أقل استجابة للاحتياجات المتغيرة، وعملية إصدار المعايير عن طريق القوانين أو التشريعات تنتقد بأنها تعتبر عملية بطيئة، وبالتالي فإن تغيير القوانين استجابة للتطورات الجديدة في بيئة الأعمال يستغرق وقتا طويلا جدا، بالإضافة إلى جعل المعايير مواكبة للعصر يتطلب تغيير القوانين بشكل مستمر، وهذا مستحيل بسبب عدم مرونة التشريع³.

في حين هناك من يقلل من أهمية الانتقادات المتعلقة بعدم المرونة للنظام المحاسبي الموحد على أساس أن الخطط المحاسبية القومية غير متضاربة مع المعايير المحاسبية، فالعديد من المعايير المحاسبية يمكن أن تستخدم تحت الخطط المحاسبية القومية، ويمكن إيجاد أمثلة على ذلك بالعديد من دول الاتحاد الأوروبي التي لها خطط محاسبية قومية وهي عضو بلجنة معايير المحاسبة الدولية، وقادرة على تبني معايير المحاسبة الدولية، إذ لم تنتهك المبادئ المؤسسة عليها الخطة المحاسبية القومية.

4-2-المعايير المحاسبية

في الحديث عن التنظيم المحاسبي رأينا أن إحدى الأدوات الأساسية للتنظيم المحاسبي هي المعايير المحاسبية، لذا تتحلى المعايير المحاسبية بأهمية عالية من قبل المحاسبين والمراجعين في كل دول العالم، فهم غالبا ما يحرصون على مراعاة نصوص هذه المعايير في ممارستهم المحاسبية وإعدادهم للتقارير.

هذه المعايير تم وضعها تاريخيا من خلال المدخل الوصفي، حيث المعايير المحاسبية يتم استنتاجها بواسطة أفراد أو مجموعات من خلال ملاحظة المحاسبة كما هي مطبقة، يقول Whittington إن المدخل الوصفي نتج عنه نظرية استقرائية تقوم على عقلانية الممارسات المحاسبية السائدة، وتعتبر دراسة Grady في عام 1965 بعنوان جرد المبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاما لشركات الأعمال الأمريكية، أحد الأمثلة على هذا المدخل، رغم أنه لاحقا تم الإشارة إلى استخدام مداخل استنباطية ومداخل مركبة تجمع بين الاستقرائية والاستنباطية في وضع المعايير المحاسبية⁴.

¹ المرجع السابق، ص 72.

² د. نبيه بن عبد الرحمان الجبرود و محمد علاء الدين عبد المنعم، مرجع سبق ذكره، ص 28.

³ المرجع السابق، ص ص (28-29).

⁴ د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص ص (59، 60).

ويعني المعيار في اللغة العربية النموذج المعد مسبقاً لقياس على ضوئه وزن أو طول شيء معين أو درجة جودته، أيًا كانت هذه المعايير، يمكن النظر إليها على أنها المقاييس أو الموازين المعتمدة والمقبولة من قبل المجموعة أو المجتمع أو الدولة أو العالم لقياس أو للحكم بواسطتها على جودة شيء معين، هذه المقاييس منها ما هي مقاييس طبيعية ومنها ما هي وضعية ومنها ما هي إلهية.¹

في حين تعتبر المعايير المحاسبية لبلد ما هي القواعد التي يجب تبنيها من قبل منظمات الأعمال في ذلك البلد عند إعداد القوائم المالية الدورية لأغراض التقارير الخارجية، وهذه المعايير تشمل على قواعد وضعية أو توجيهية متعلقة بمسائل الإفصاح، وتقييم الأصول، وتحديد الدخل والقوائم المالية الموحدة وشكل ومحتويات القوائم المالية المنشورة.²

كما أن المعايير المحاسبية هي عبارة عن مجموعة من المقاييس والإشارات المرجعية الوضعية والمحددة، يستند عليها المحاسب في إنجاز عمله من قياس وإثبات وإفصاح عن معلومات حول الأحداث الاقتصادية للمشروع.³

وتمثل المعايير المحاسبية قاعدة محاسبية أو مجموع قواعد محاسبية يتم الاتفاق عليها والتعارف على استخدامها كمرشد أساسي لتحقيق تجانس المعالجات في قياس العمليات والظروف التي تؤثر على المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها وإيصال هذه المعلومات إلى الأطراف المستفيدة منها.⁴

ويمكن القول أن معايير المحاسبية تعكس مجموعة من القواعد التي توضع بمعرفة وتجربة مجموعة من المحاسبين الأكفاء مهنيين وأكاديميين يتفق عليها فيما بينهم لتشكل الإطار العام الذي يحكم عمل المحاسبين وتوجد الأساس لتقييم أدائهم في بيئة معينة.⁵

كما أن المعايير ليست مصممة لتقييد التطبيق بحدود صارمة، بل العكس لتستخدم كإرشادات للحقيقة والأمانة والعدالة، كما أنها ليست موجودة على سبيل الصدفة، بل هي نتاج دراسات نظرية ذات ارتباط بالواقع العملي للممارسات المحاسبية في العديد من الدول، تقود إلى تحقيق مستوى أداء عال بدون إعاقة الخروج المبرر والتباين في الإجراءات المتبعة⁶، وهي ليست عملية فنية بحتة وإنما تتأثر بمجموعة العوامل البيئية السائدة في المجتمع مثل العوامل الاقتصادية والسياسية والثقافية وغيرها.⁷

¹- المرجع السابق، ص 58.

²- د. نبيه عبد الرحمن الجبرود. محمد علاء الدين عبد المنعم، مرجع سبق ذكره، ص 27.

³- د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 58.

⁴- د. نبيه عبد الرحمن الجبرود. محمد علاء الدين عبد المنعم، مرجع سبق ذكره، ص 27.

⁵- د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 59.

⁶- د. نبيه عبد الرحمن الجبرود. محمد علاء الدين عبد المنعم، مرجع سبق ذكره، ص 27.

⁷- د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 59.

ويمكن القول أن المحاسب لا يمكن أن ينجز عمله دون وجود للمعايير المحاسبية¹، فوجود المعايير المحاسبية يعزز موضوعية المخرجات المحاسبية، حيث أن موضوعية القياس التي تتطلبها المحاسبة لا يمكن تحقيقها إلا بوجود إطار نظري متكامل يحكم عملية التطبيق، ومن هنا جاء ما يعرف بالتنظيم المحاسبي، وبالتالي يمكن القول بأنه بدون وجود هذه المعايير المحاسبية سوف يكون هناك ما يشبه الفوضى المحاسبية، حيث أن الاختلافات سوف تكون كبيرة من المحاسبين في معالجة نفس الممارسات المحاسبية، وهو ما قد يساء استغلاله من قبل المحاسبين في الغش والتلاعب مما يقلل من موضوعية وعدالة المخرجات المحاسبية.²

وبالتالي فإن أهمية التأطير للممارسات تتبع من كونها تعمل كأساس للتأكد من الحصول على أكبر قدر من العدالة لمخرجات الأنظمة المحاسبية، وأن تطور عمليات التأطير المحاسبي جاءت كاستجابة للتجارب والأزمات السابقة التي مر بها مستخدمو القوائم المالية.

المطلب الثاني: الإطار العام للمحاسبة الدولية

عرف نشاط الشركات في الفترة الأخيرة تطوراً كبيراً، حيث امتد نشاطها ليتجاوز الحدود المحلية والإقليمية إلى مختلف أرجاء العالم، وحاولت المحاسبة مواكبة هذا التطور من خلال فرع جديد للمحاسبة يعرف بالمحاسبة الدولية.

1- التوافق المحاسبي الدولي

جاءت فكرة التوافق المحاسبي الدولي للمحاسبة بقيام العديد من المنظمات المحلية والإقليمية والدولية بمحاولات لتسوية بعض الاختلافات المحاسبية، كما قامت مجموعة من المنظمات المهنية المحاسبية في كثير من دول العالم الحر بإرساء تفاهم دولي حول تنمية معايير دولية للمحاسبة.³

لكن غالباً ما يشعر الدارس لمواضيع المحاسبة الدولية وخاصة موضوع التوافق المحاسبي أنه بالحاجة إلى الفهم والتفرقة بين معاني المفاهيم الثلاثة، وهي التماثل أو التوحيد والمعايرة والتوافق التي عادة ما يستخدمها الباحثين بتداخل للإشارة لعملية التوافق الدولي للمحاسبة دون وجود تعريف محدد لها.⁴

هناك علاقة متداخلة ومتصلة ومتبادلة التأثير بين مفاهيم التنسيق المحاسبي الدولي والمعايير المحاسبية والتوحيد المحاسبي، وقد أكدت أدبيات المحاسبة على التمييز بين تلك المفاهيم، حيث تم التركيز على ضرورة وضع معايير المحاسبة standardisation، باعتباره إذا كان في الإمكان وضع معيار محاسبي متعارف عليه على مستوى البلد فلا بد من إمكانية تطبيقه على البلد الآخر، ومن هنا جاء مفهوم

¹ المرجع السابق، ص 60-61.

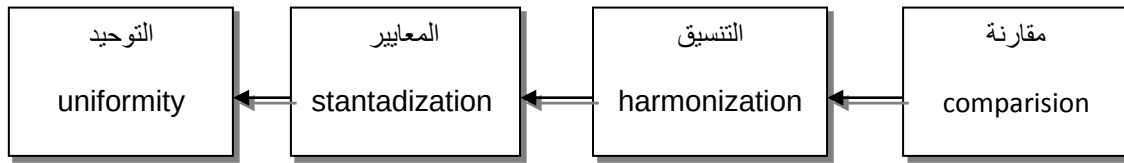
² المرجع السابق، ص 61.

³ -Sharma ;M.L toward ,international of accounting standards , the management accountants , march , 1984 ,p136.

⁴ -د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 267.

الرغبة في المحاسبة الدولية، وإذا كان هناك صعوبة في التوصل إلى اختلافات نتائج المحاسبة الدولية في الدول المختلفة، والتي قد تسفر عن أخطاء نتيجة اختلاف التطبيقات المحاسبية في دول العالم الأمر الذي دعا إلى أهمية مفهوم التنسيق harmonisation، ولا شك أن تركيز أدبيات المحاسبة على النطاق الدولي على موضوع مقارنة الأنظمة المختلفة لبلدان العالم ومحاولة تقريب تلك الاختلافات وجعلها أنظمة تعمل مع الأنظمة الأخرى، قد أدى إلى توحيد الأنظمة المحاسبية¹، ويوضح الشكل رقم (1-1) علاقة مفاهيم التنسيق والمعايير والتوحيد.

الشكل رقم (1-1): علاقة مفاهيم التنسيق والمعايير والتوحيد.



المصدر: أ. د. أمين السيد أحمد لطفي، المحاسبة الدولية، الشركات متعددة الجنسيات، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2004، ص 370.

وفي محاولة لتجنب عملية الخلط وعدم التمييز بين المفاهيم الثلاثة (التوافق، المعايير، التوحيد)، يمكن تصنيف المراحل التي تعكسها هذه المفاهيم إلى ثلاثة مراحل، تبدأ المرحلة الأولى بعملية المقارنة بين الأنظمة المحاسبية للدول التي تنتقل إلى اتجاه التوافق ثم يتم توليد وإنتاج مجموعة من المعايير المتفق عليها، ثم تأتي المرحلة الثالثة وهي التوحيد.²

وهناك من يؤكد على هذا التصنيف بافتراض أن التوافق يتم تحقيقه أولاً، ثم يتم وضع المعايير الدولية للمبادئ المحاسبية للوصول إلى عملية التماثل.³

2- نشأة المحاسبة الدولية

لقد كان للتطورات الاقتصادية المتلاحقة في مختلف دول العالم سواء المتقدمة أو النامية خلال الربع الأخير من القرن العشرين، وزيادة معدلات التجارة الدولية وضخامة حجم الاستثمارات الدولية للشركات الكبرى انعكاساتها الواضحة على بيئة الأعمال والتنظيمات الاقتصادية التي تضمها، فقد امتد نشاط بعض الوحدات الاقتصادية ليتجاوز الحدود الإقليمية إلى مختلف أرجاء العالم، وأصبحت تلك الوحدات تتصف بالدولية في ممارستها لأنشطتها الاقتصادية وتعرف حالياً بالمنشآت الدولية أو الشركات متعددة الجنسيات والتي تمثل إحدى الظواهر البارزة في قطاع الأعمال خلال العقد الأخيرين.⁴

¹ - د. أمين السيد أحمد لطفي، المحاسبة الدولية، الشركات متعددة الجنسيات، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2004، ص 369.

² - Samuls J.M and piper A.G, international accounting : A survey , croon helm ,London et Sidney ,1985, p56.

³ - Cairns .D , IASC'S blueprint for future. Accountancy , December 1989 , pp (80-83).

⁴ - د. نبيه بن عبد الرحمان الجبرود. محمد علاء الدين عبد المنعم، مرجع سبق ذكره، ص 03.

ولم تقف المحاسبة باعتبارها أحد العلوم الاجتماعية المتطورة جامدة أمام تلك المتغيرات والتطورات الاقتصادية المتلاحقة في عالم اليوم، حيث ظهر فرع جديد للعلم المحاسبي ليواكب ظهور تلك التنظيمات الاقتصادية التي تجاوزت أنشطتها الاقتصادية والمالية حدودها الإقليمية، وأصبحت تتصف بالدولية، وذلك لتستفيد من مختلف المزايا النسبية المتوفرة في الأسواق العالمية، ويعرف هذا الفرع المحاسبي "بالمحاسبة الدولية"، أو المحاسبة المتعددة الجنسية.¹

ويبين الأدب المحاسبي أن سنة 1972 اعتبرت نقطة تحول أساسية لمراحل تطور المحاسبة الدولية، حيث قبل سنة 1972 كانت تطورات المحاسبة الدولية والاهتمامات بها تتم فقط من خلال عقد اجتماعات ومؤتمرات إقليمية بين المحاسبين لتبادل المعلومات والخبرات بين دول الإقليم، فلم تكل هناك أي جهود تذكر فيما يتعلق بتقليل هوة الاختلاف في الممارسات المحاسبية بين الدول²، إلا أن هذه المؤتمرات ساهمت في حل المشاكل المحاسبية المحلية للدول، كما ساهمت في نقل الأفكار وبالطرق المحاسبية من دولة إلى أخرى داخل هذه الأقاليم المختلفة، هذه المؤتمرات والمنظمات كانت أيضا ضرورية لإدراك الاختلافات المحاسبية الموجودة بين الدول وأهمية العمل على تضييقها.³

الفترة الثانية والمهمة لتطور المحاسبة الدولية هي ما بعد 1972 وحتى الآن، كنتيجة للتطورات والاتصالات السابقة بين المحاسبين والمهنيين على المستوى الإقليمي دخلت المحاسبة الدولية مرحلة مهمة من مراحل تطورها، حيث أصبحت هناك جهود عالمية تبذل للتقليل من هوة الاختلافات المحاسبية على المستوى العالمي، ففي 1972 ومن خلال المؤتمر الدولي العاشر للمحاسبة والمنعقد في مدينة سيدني بأستراليا تم إيجاد منظمتين محاسبيتين تهتم أساسا بالاختلافات المحاسبية على المستوى الدولي، لقد تمخض عن هذا تأسيس لجنة معايير المحاسبة الدولية في سنة 1976 ولجنة الاتحاد الدولي للمحاسبين الدوليين في سنة 1977.⁴

وبالإضافة إلى التطورات السابقة، فمن الناحية الأكاديمية لتطور المحاسبة الدولية وجد لأول مرة قسم المحاسبة الدولية ضمن جمعية المحاسبة الأمريكية، لقد شهد عقد السبعينات كذلك صدور أول سلسلة من التوجيهات المحاسبية للجمعية الاقتصادية الأوروبية EEC، أهم هذه التوجيهات كان التوجيه الرابع الذي اعتمد بشكله النهائي في سنة 1978، هذه التوجيهات تهدف لتكييف قوانين الدول الأعضاء للحد من الاختلافات المحاسبية والوصول إلى التوافق المحاسبي بين الدول الأعضاء.⁵

وعليه فالعديد من المواضيع المحاسبية المهمة والتي تحضي باهتمام المحاسبين تأتي حاليا من خلال الأبعاد الدولية للمحاسبة، وذلك نتيجة التطورات السابقة الذكر ما أوجد مشاكل محاسبية من نوع جديد يطلق عليها المحاسبة الدولية.

¹ - المرجع السابق، ص 04.

² - د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص ص (21، 23).

³ - المرجع السابق، ص ص (22، 23).

⁴ - د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 23.

⁵ - المرجع السابق، ص ص (23-24).

3- مفهوم المحاسبة الدولية

إن أسوأ ما يحدث لأي موضوع هو أن يعرف بشكل غير سليم، ويبدو من خلال استعراض الأدب المحاسبي فيما يتعلق بموضوع المحاسبة الدولية أنه ليس هناك اتفاقاً عاماً حول تعريف محدد للمحاسبة الدولية، حيث عرفت المحاسبة الدولية في الأدب المحاسبي بتعاريف مختلفة¹، ولا يوجد حتى الآن تعريف متفق عليه دولياً لمفهوم المحاسبة الدولية، بل هناك محاولات عديدة من جانب رجال الفكر المحاسبي في هذا الصدد²، فالمحاسبة الدولية مصطلح عائم³. وهذا ليس بالأمر الغريب إذا علم بأن للمحاسبة الدولية مجالات عديدة ومتنوعة وغير متجانسة أحياناً، فعلى سبيل المثال يستخدم مفهوم المحاسبة الدولية في بعض الأحيان للتعبير عن التطور التاريخي للمحاسبة، وفي بعض الأحيان تعرف المحاسبة الدولية على أنها المحاسبة التي تهتم بالمشاكل العملية والفنية للأقسام والفروع الأجنبية، في حين أن هناك من اعتبر المحاسبة الدولية بأنها مجرد فرع من فروع المحاسبة التقليدية⁴.

ويمكن تأكيد هذا التباين في تعريفات ومفهوم المحاسبة الدولية من خلال تصنيف أربعة مفاهيم أو أبعاد رئيسية للمحاسبة الدولية، هذه المفاهيم هي⁵: المفهوم التاريخي للمحاسبة، المفهوم العالمي للمحاسبة مفهوم المحاسبة المقارن أو المحاسبة الدولية والمفهوم العملي للمحاسبة.

يعبر المفهوم التاريخي للمحاسبة عن عملية انتشار وانتقال الأفكار المحاسبية من دولة إلى أخرى، في حين يشتمل البعد العالمي للمحاسبة على محاولات التوافق والتوحيد المحاسبي للحصول على مستويات متشابهة من الإفصاح وطرق متشابهة للقياس من دولة إلى أخرى.

ويقوم مفهوم المحاسبة المقارن على أن أحد الأسباب وراء وصف ومقارنة الممارسات المحاسبية المختلفة الموجودة حول العالم هو تمكين المحاسبين من فهم الاختلافات، وبالتالي تحسين قدراتهم على إدراك وقياس تأثير هذه الاختلافات على القوائم المالية، أما المفهوم العملي للمحاسبة الدولية فهو يعبر عن المشاكل الفنية والعملية للشركات القابضة الأجنبية ومحاسبة الأقسام والفروع الأجنبية.

وهناك من اختزل أبعاد المحاسبة الدولية في ثلاثة مفاهيم عامة للمحاسبة الدولية هي⁶: المحاسبة العالمية، محاسبة الفروع الأجنبية والمحاسبة المقارنة.

¹ - د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 13.

² - د. نبيه بن عبد الرحمن الجبر ود. محمد علاء الدين عبد المنعم، مرجع سبق ذكره، ص 06.

³ - Samuels J.M. and piper ,A.G, op,cit, p57.

⁴ - محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 13.

⁵ - المرجع السابق، ص ص (14،15).

⁶ - Quershi, A.M , **Economic development, social justice and Financial reporting, pakistan' s Experience with private enterprise**, management International review, June, 1975, pp(71-81).

ووفق هذه الأبعاد تعتبر المحاسبة العالمية من أوسع المفاهيم وأكبرها من حيث المجال، فهو يوجه المحاسبة الدولية إلى تشكيل ودراسة مجموعة مبادئ محاسبية تكون مقبولة عالمياً، والتي تهدف إلى إيجاد معايير كاملة للمبادئ المحاسبية دولياً.

أما مفهوم المحاسبة المقارنة أو المحاسبة الدولية بناء على Qurchi هذا المفهوم فيوجه للمحاسبة الدولية إلى دراسة وفهم الاختلافات الدولية للمحاسبة لتشمل على:

- إدراك التباين في الأنظمة المحاسبية دولياً.
- فهم المبادئ والطرق المحاسبية لكل دولة على حدى.
- القدرة على تقييم أثر الاختلاف في الممارسة المحاسبية على القوائم المالية.

وهذا البعد لمفهوم المحاسبة الدولية يهتم بكل أنواع المبادئ أو الطرق والمعايير المحاسبية لكل دولة، فهو يشتمل على مجموعة من المبادئ المحاسبية المقبولة (GAAP) لكل دولة على حدى، وهو ما يستوجب من المحاسبين أن يكونوا ملمين ومدركين على مستوى دولي بالمبادئ المحاسبية المختلفة، وليس من المتوقع أن يتم وضع مجموعة مثالية عالمية من المبادئ المحاسبية، ولكل مجموعة من المبادئ يتم تجميعها من خلال المبادئ والطرق والمعايير المتبناة بكل دولة ليتم اعتبارها كنظام محاسبي دولي.

في حين يعتبر مفهوم محاسبة الفروع التابعة الأجنبية للمحاسبة الدولية من أضيق وأقدم مجالات المحاسبة الدولية، حيث يشير هذا المفهوم إلى دور محدد أو معين للمحاسبة الدولية يهتم إلى حد كبير بإعداد نظام قوائم مالية فعال، فالمحاسب تحت هذا المفهوم يكون مهتماً أساساً بترجمة وتسوية القوائم المالية للشركات أو الفروع.

في حين البعض الآخر صنف المحاسبة الدولية فقط إلى فرعين أساسيين هما:¹

- **المحاسبة المقارنة:** التي تهتم بفحص كيف، ولماذا تختلف المحاسبة من دولة إلى أخرى.
- **المحاسبة العملية:** تهتم بالتطبيق وما نتج عنه من مشاكل في كل فروع المحاسبة التي تواجه الأفراد والشركات في نشاطاتهم الدولية.

وكما أشرنا سابقاً إن مجالات المحاسبة الدولية أوسع من أن يتم حصرها في أي مجال أو من المجالات التقليدية للمحاسبة، وبناء على ذلك يمكن اعتبار أن "المحاسبة الدولية تهتم بوضع إطار نظري وعلمي على مستوى دولي للممارسات والمقارنات المحاسبية المختلفة والناجمة عن أحداث أو عمليات اقتصادية أو مصالح تتخطى حدود أكثر من دولة".²

¹ - د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 16.

² - المرجع السابق، ص 21.

ويرى الكاتب أن المحاسبة الدولية هي: "أحد الفروع المحاسبية التي تعكس أحدث مراحل تطور الفكر المحاسبي للخروج من نطاق الممارسات المحاسبية الإقليمية إلى مواجهة المشاكل المحاسبية ذات البعد الدولي"¹، وذلك في ضوء المحددات التالية:

- وجود تباين بين مختلف الدول في المفاهيم والمبادئ والأساليب الفنية المحاسبية المطبقة بالفعل والتي تحكم عملية إعداد التقارير المالية.
- هناك لغة محاسبية عامة ومنتشرة بين مصممي مختلف النظم المحاسبية المعمول بها حالياً في جميع أنحاء العالم سواء المتقدمة أو النامية.
- ما زالت نظرية القيد المزدوج في إمساك الدفاتر والسجلات المحاسبية وإعداد القوائم المالية تمثل العامل المشترك في الممارسة التطبيقية للمحاسبة في جميع دول العالم.
- إن اختلاف قيم المتغيرات المحاسبية -صافي الدخل، رأس المال العامل، تكلفة المبيعات، التي تمثل جوهر اهتمام مستخدمي البيانات والمعلومات المحاسبية يرجع إلى اختلاف المبادئ والقواعد والمعايير المحاسبية المقبولة والمطبقة من دولة إلى أخرى.

4-أهداف المحاسبة الدولية

إن الأدب التاريخي للمحاسبة يشير إلى أن البيئة المحاسبية في حال تغير ديناميكي نتيجة للتطورات الاقتصادية والاجتماعية والتقنية وحتى تحقق المعلومات المحاسبية (مخرجات النظام المحاسبي) الفائدة المرجوة منها في ترشيد قرارات المستخدمين المختلفين، كان لابد أن تواكب هذه التغيرات في البيئة المحيطة.

لقد شهد العالم في العقود الأخيرة تطورات سريعة وواسعة شملت معظم المجالات البيئية التي يعمل بها النظام المحاسبي، على سبيل المثال: أدبية الحدود والقيود بين العديد من الدول وظهرت التكتلات الاقتصادية التي سهلت عملية تدفق السلع والخدمات ورؤوس الأموال وكذلك الأفراد بين العديد من الدول ذات اللغات والثقافات المختلفة، كذلك التقدم العلمي الباهر في مجال الاتصال والنقل البحري والجوي والإلكتروني، وبالتالي كان لابد للمحاسبة من أن تتطور وتلبي الاحتياجات الجديدة للمستخدمين من المعلومات الملائمة والوقتية والمفهومة التي يتوقع أن تساهم في ترشيد القرارات المختلفة.

من هنا ظهرت المحاسبة الدولية بهدف أساسي يتمثل في تقديم المعلومات الملائمة والقابلة للفهم والمقارنة على مستوى دولي إلى المستخدمين المختلفين لمساعدتهم في اتخاذ القرارات الرشيدة وللوصول إلى الهدف، تسعى المحاسبة الدولية إلى تحقيق الآتي:²

- إيجاد إطار نظري وعملي ينظم ويحكم الممارسات والتقارير المحاسبية على مستوى دولي.

¹ - د. نبيه بن عبد الرحمن الجبر ود. محمد علاء الدين عبد المنعم، مرجع سبق ذكره، ص 07.

² - د. محمد المبروك أبو زيد ، مرجع سبق ذكره، ص ص (31، 32).

- إيجاد نوع من الاتساق في الممارسات المحاسبية على مستوى دولي لتسهيل عملية المقارنة.
 - دراسة الأنظمة المحاسبية للدول المختلفة ومحاولة زيادة الوعي حول أسباب الاختلافات والتشابهات المحاسبية بين الدول.
 - تقييم دور المحاسبة في اقتصاديات الشركة والدول المختلفة ومساعدتها في التعرف على أسباب نجاح أو فشل الأنظمة المحاسبية ومن ثم المساعدة في تطويرها.
 - العمل على جعل القوائم المالية للشركات أكثر دولية من خلال تسهيل قراءة القوائم المالية للشركات وجعلها قابلة للمقارنة والتحقق.
 - توفير الحلول للمشاكل المحاسبية الجديدة.
 - تسهيل عملية المراجعة أمام شركات المحاسبة الدولية وزيادة الثقة في القوائم المالية على مستوى دولي.
- ولا شك أن تزايد الاهتمام في العقدين الأخيرين من القرن العشرين بالدراسات المحاسبية الدولية يرجع للعديد من الأسباب، ومن أهمها:¹
- الاهتمام المتزايد من قبل العديد من الهيئات والمنظمات المحاسبية والمهنية بعملية تحقيق أكبر قدر ممكن من التجانس والتوافق في الطرق والأساليب والإجراءات المحاسبية من مختلف الدول في محاولة منها للوصول إلى لغة محاسبية مشتركة تعمل على تسهيل حركة انتقال رؤوس الأموال والبضائع والخدمات عبر الحدود الإقليمية.
 - مازالت المحاولات المبذولة من أجل تحقيق التوافق في النظم المحاسبية وتوحيد الممارسات التطبيقية المحاسبية بين الدول تعد من أكثر القضايا المحاسبية أهمية وإلحاحاً في الوقت الراهن.
 - نظراً للعديد من أوجه التباين في الظروف أو العوامل البيئية بين الدول والتي تشمل الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والسياسية ومرحلة وأهداف التنمية التي تمر بها، فإن عملية النقل الفعال للأساليب والإجراءات المطبقة بالفعل من دولة إلى أخرى تتطلب الوصول أولاً إلى نظام دولي للمحاسبة المالية.
 - إن نمو حجم التجارة الدولية وزيادة حجم الاستثمارات الدولية أدى إلى ظهور المنشآت الدولية والشركات متعددة الجنسيات وما صاحبها من مشاكل محاسبية، جعل رجال الفكر المحاسبي ومنظمات المهنة يسعون إلى تركيز جهودهم في محاولة للوصول إلى مجموعة من المعايير المحاسبية الدولية لتحكم الممارسة العملية للمهنة خارج نطاق الحدود الإقليمية.
 - تزايد الاهتمام بضرورة وضع مجموعة من المعايير المحاسبية الدولية من جانب كل المستثمرين والشركات المتعددة الجنسيات والتكتلات الاقتصادية، وكذلك الدول التي ترغب في تطوير نظمها المحاسبية لتواكب متطلبات متغيرات ومتطلبات العصر الحاضر.

¹ - د. نبيه بن عبد الرحمان الجبرود. محمد علاء الدين عبد المنعم، مرجع سبق ذكره، ص ص (05، 06).

5-العوامل المؤثرة في المحاسبة الدولية

هناك عديد من العوامل غير التقليدية المؤثرة على المحاسبة، أبرزها ظهور الاقتصاد الدولي الحديث، دور الشركات متعددة الجنسيات، الاستثمار الأجنبي المباشر، النظام النقدي الدولي، وقد كونت تلك العوامل بيئة أعمال لها صفاتها واحتياجاتها الخاصة من حيث طرق القياس والتقييم المحاسبي والافصاح، وفيما يلي أهم هذه العوامل:¹

5-1-الاقتصادي الدولي الحديث

يتميز الاقتصاد الدولي أو العالمي حالياً بعدد من الخصائص:

- أ- وجود الشركات العالمية التضامنية التي تجمع شركاء مختلفين في الجنسية من أجل الحصول على الأرباح من السوق الدولية والاستفادة من سوق العمل وتجنب مخاطر تقلبات أسعار العملات والعقبات التي تضعها بعض الدول في وجه بعض الشركات أو السلع كفرض الرسوم الجمركية، ومن أشهر الأمثلة على التضامن ما هو موجود بين الشركاء الأمريكيين والأوروبيين واليابانيين.
- ب- التقدم القائم باتجاه التكامل الدولي للأسواق المالية العالمية، على الرغم من العقبات التي تواجهه مثل اختلاف طرق الانتخاب، والسياسة المحاسبية، والقوانين التجارية المحلية وغيرها.
- ج- كثرة ظهور الاتحادات الاقتصادية على شكل تكتلات.
- د- ظهور قوى اقتصادية جديدة خاصة اليابان وألمانيا بعد الاتحاد، وظهور هذه القوى الجديدة لها أثر كبير في القدرة على المنافسة والبقاء.

5-2- دور الشركات المتعددة الجنسيات

تتميز الشركات المتعددة الجنسيات بأنها تلك الشركة المملوكة والدارة على المستوى العالمي النطاق، وليست الشركة التي تقوم ببيع بعض الأعمال الأجنبية، فهي شركة أعمال دولية في كل وظائفها الإدارية والتسويقية والتمويلية، وقد انتشرت هذا النوع من الشركات إما عن طريق الاستثمار في شركات تابعة أو فروع خارجية مستقلة.

ولاشك أن انتشار تلك المنشآت عالمياً لم يتطلب فقط وجود نظم محاسبية ورقابية لتقييم أداء تلك الشركات بالطرق المناسبة، بل تطلب أيضاً وجود معايير محاسبية خاصة لتحقيق متطلبات المستثمرين المحليين والأجانب على حد سواء.

5-3-الاستثمار الأجنبي المباشر

الاستثمار الأجنبي المباشر يشمل تحويل رأس المال والأصول التقنية لإحدى الشركات من دولة (الدولة الأم) إلى دولة أخرى (الدولة المضيفة)، عن طريق الشركة نفسها، تقوم الشركات بهذا الاستثمار

¹ - أ. د. أمين السيد أحمد لطفي، مرجع سبق ذكره، ص ص (13، 14).

لتوسيع أسواقها عن طريق الإنتاج والبيع في الخارج، ولا شك أن لهذا النوع من الاستثمارات دور كبير في التأثير على المحاسبة وخاصة المحاسبة الدولية من حيث ترجمة العملات الأجنبية وعمليات الصرف الأجنبي.

5-4- النظام النقدي الدولي

النظام النقدي الدولي هو ذلك النظام الذي يتحدد عن طريقه أسعار الصرف وتدفق رأس المال ويتم تعديل موازين المدفوعات بناء عليه، وأوضح مثال لتأثير هذا النظام على المحاسبة الدولية مشكلة أسعار الصرف، والحاجة إلى تطوير نظام مالي دولي تم إنشاء صندوق النقد الدولي والبنك العالمي للإعمار والتنمية.

ويعتبر من العوامل البيئية التي ساعدت في ظهور المحاسبة الدولية، نظام النقد الدولي الذي يهدف إلى تشجيع التعاون المالي وتسهيل توسيع التجارة الدولية وإزالة القيود على العملات الأجنبية، هذا بالإضافة للمساعدة في تحديد أسعار الصرف وتدفق رأس مال وإعداد وتعديل موازين المدفوعات للدول، فالعديد من المواضيع المحاسبية على المستوى الدولي برزت نتيجة لنظام النقد الدولي خاصة ما يتعلق بمشاكل تذبذب أسعار صرف العملات المختلفة.¹

ومن هذه العوامل التي ساهمت بشكل كبير في تغيرات البيئة المحاسبية وبالتالي في بروز المحاسبة الدولية²: الأعمال الدولية، الشركات الدولية، شركات المحاسبة الدولية، أسواق رأس المال العالمية، البحث العلمي.

¹ - د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص ص (30،31).

² - المرجع السابق، ص 24.

المبحث الثاني: معايير المحاسبة الدولية

تؤدي الاختلافات في المبادئ والمعايير بين دول العالم إلى نتائج مختلفة، وعليه ركزت العديد من دول العالم جهودها في اتجاه توحيد الممارسات المحاسبية، حيث نتج عن ذلك تطوير معايير محاسبية دولية تطبق على المستوى الدولي، وأعيد تسمية هذه المعايير حالياً لتصبح "المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية IFRS".

المطلب الأول: الإطار الأساسي لمعايير المحاسبة الدولية

تم تطوير معايير محاسبية دولية نتيجة جهود العديد من دول العالم، ونحاول من خلال هذا العنصر تحديد نشأة معايير المحاسبة الدولية، مفهوم معايير المحاسبة الدولية، خصائص معايير المحاسبة الدولية وأهمية المعايير المحاسبية الدولية.

1- نشأة معايير المحاسبة الدولية

أمام الاختلافات الطبيعية في المبادئ والمعايير والقواعد المحاسبية بين دول العالم والتي تؤدي إلى نتائج مختلفة وأحياناً متعارضة، فقد أدركت مجموعة من الدول أهمية الحاجة إلى وجوب التنسيق المشترك من خلال إيجاد قاعدة مشتركة للمقارنة والتماثل، من هنا نشأت فكرة المعايير المحاسبية الدولية.¹

ولقد جاءت المعايير المحاسبة الدولية بقواعد وأسس تضبط الأعمال والتعريفات والإجراءات المحاسبية وتضع دليلاً لكيفية تنفيذ المعالجات المحاسبية، وبيان الحد الأدنى من المعلومات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها، حيث أنه لغاية تأسيس لجنة المعايير المحاسبة الدولية كان هناك عضوان بارزان في وضع المعايير المحاسبية الدولية، وهما مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي (FASB) ومجلس معايير المحاسبة المالية البريطاني (ASB)، وتولت تطبيق المعايير الصادرة عن هاتين الجهتين الدولتان اللتان يتبعهما المجلسان وهما الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة، وكذلك الدول التي ترتبط معهما باتجاهاتها السياسية الاقتصادية مثل دول الكومنولث التي تتبع التاج البريطاني.²

وبعد زوال الموجه الاستعمارية لهاتين الدولتين كان لابد من جهة تعمل على وضع معايير محاسبية ليست خاصة بمهنة المحاسبة في أمريكا أو بريطانيا، بل تكون قابلة للتطبيق على مستوى جميع دول العالم، حيث ما يتم وضعه من معايير محاسبية من قبل مجلس معايير المحاسبة الأمريكية (FASB) أو مجلس معايير المحاسبة البريطانية (ASB) هي معايير تتم وفقاً للمعطيات الاقتصادية الموجودة في البيئتين الأمريكية والبريطانية، والتي تختلف حتماً عن بيئة كل دولة من الدول الأخرى من ناحية، ومن ناحية أخرى اختلاف درجة التقدم والتطور ونوعية المعاملات السائدة في الدول الأخرى، فكان لابد من وجود جهة تعنى بوضع معايير محاسبية بمعزل عن المجلسين المذكورين، فجاء تأسيس لجنة المعايير المحاسبية الدولية.³

¹ - د. خالد جمال الجعارات، معايير التقارير المالية الدولية 2007، IAS/IFRS، ط1، إثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص 20.

² - المرجع السابق، ص ص (20، 21).

³ - د. خالد جمال الجعارات، مرجع سبق ذكره، ص ص (21، 22).

وشكلت لجنة معايير المحاسبة الدولية التي تهتم بتوحيد المبادئ المحاسبية من قبل الهيئات المهنية في المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا وألمانيا وفرنسا والمكسيك وهولندا وإيرلندا بالإضافة إلى اليابان؛ ومنذ عام 1973م ضمت عضوية لجنة معايير المحاسبة الدولية كافة الهيئات المحاسبية المهنية التي هي أعضاء في الاتحاد الدولي للمحاسبين في كانون الثاني (يناير) 1999م، كان هناك 142 عضواً من 103 بلدان يمثلون مليوني محاسب، كما أن هناك كثيراً من المنظمات الأخرى المعنية بعمل لجنة معايير المحاسبة الدولية، وتستخدم معايير المحاسبة الدولية في كثير من البلدان غير الأعضاء في اللجنة.¹

وقد هدفت هذه الهيئة إلى إعداد معايير محاسبية تراعي عند تقديم القوائم المالية، والعمل بشكل عام على تطوير توافق الأنظمة والمعايير المحاسبية على مستوى العالم.²

2- مفهوم معايير المحاسبة الدولية

أدت التطورات الاقتصادية إلى ضرورة وضع معايير دولية من أجل تنظيم العمل المحاسبي، وتصنيف البيانات المالية وكذا إصدار القوائم المالية بشفافية وتنظيم عمليات الإفصاح المالي ووضع التقارير.³

وتعتبر المعايير المحاسبية أداة للتنظيم للعمل المالي والمحاسبي وذلك من أجل التوفيق بين مصالح المستفيدين من المعلومات المالية والمحاسبية.⁴ حيث يتم تطبيق هذه المعايير في كافة القطاعات، وهذه المعايير جاءت نتيجة لأبحاث ودراسات قام بها نخبة من خبراء المحاسبة والمراجعة على مستوى عالمي.⁵

وكلمة معيار ترجمة لكلمة Standard التي تعني القاعدة المحاسبية، ويميل المحاسبون إلى استخدام معيار محاسبي، ويقصد بكلمة معيار في اللغة بأنها نموذج يوضع، يقاس على ضوءه وزن شيء أو طوله درجة جودته، أما في المحاسبة فيقصد بها المرشد الأساسي للمنشأة ونتائج أعمالها، وإيصال المعلومات إلى المستفيدين.⁶

وقد عرفت لجنة القواعد الدولية القاعدة المحاسبية بأنها "عبارة عن قواعد إرشادية يرجع إليها المهنيون لدعم اجتهادهم واستلزام حكمهم، ولكنها لا تلغي الحكمة أو الاجتهاد أبداً، كما أنها وصف مهني رفيع المستوى للممارسات المهنية المقبولة قبولاً عاماً وتهدف إلى تقليل درجة الاختلاف في التعبير أو الممارسة في الظروف المتشابهة، وتعتمد كإطار عام لتقييم نوعية وكفاءة العمل الفني ولتحديد طبيعة وعمق المسؤولية المهنية."⁷

¹ - د. طارق عبد العال حماد، موسوعة معايير المحاسبة، الجزء الأول، عرض القوائم المالية (1)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص 18.

² - المرجع السابق، ص 18.

³ - معايير المحاسبة الدولية، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 1999، ص 29.

⁴ - عبد العال طارق وآخرون، معايير المحاسبة المصرية، الإطار النظري، التطبيق العملي، الجزء الأول، الطبعة الثانية، بدون ناشر، 1999.

⁵ - فارس جميل الصوفي، تحليل العلاقة بين مدى تطبيق معايير المحاسبة الدولية والأداء المالي للشركات الصناعية المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان، دكتوراه محاسبة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا كلية الدراسات العليا، 2006، ص 59.

⁶ - حامد داود الطحلة، معايير المحاسبة الدولية النشأة والمفهوم <http://www.acc4arab31/10/2007> 10:47 AM

⁷ - محمد ناعسة وبشير خميس، أثر مشاركة المحاسبين في تطوير نظم المعلومات المحاسبية، في نجاح تلك النظم، وأثر تطبيقها في الأداء المالي الشركات، "المجلة الأردنية في إدارة الأعمال"، المجلد 5، العدد 2، 2009، ص 182.

ويعرف المعيار الدولي "بأنه عبارة عن بيان إداري مكتوب" تصدره الهيئة المحاسبية المعنية، وهي لجنة معايير المحاسبة الدولية (مجلس معايير المحاسبة الدولية حالياً)، ويتعلق بعنصر محدد من القوائم المالية للوحدة الاقتصادية ونتائج أعمالها وبموجبه يتم تحديد الوسيلة المناسبة للقياس والعرض، أو كيفية التصرف والمعالجة في هذا العنصر لتحديد نتائج الأعمال وعرض المركز المالي لتلك الوحدة، ويلقى قبولاً عاماً على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الدولي".¹

3- خصائص المعايير المحاسبية الدولية

لكي يحقق المعيار الغرض منه في تنظيم السياسات المحاسبية يجب عليه أن يحقق التوازن بين أمرين:²

- عدم إصدار معايير تؤدي إلى المبالغة في إنتاج المعلومات المحاسبية بأكثر من الاحتياجات الفعلية مما يؤدي إلى صعوبة إعداد القوائم المالية وتلمل معديها وإضاعة وقت المستخدم في البحث عن المعلومات بين كم كبير منها قد لا يكون بعضها ذو أهمية، أو التقليل من إنتاج المعلومات المحاسبية، مما يؤدي إلى قوائم مالية غامضة تؤدي لاتخاذ قرارات خاطئة.

- دراسة احتمالات استفادة بعض فئات المجتمع من عملية التنظيم للسياسات المحاسبية عن طريق معايير المحاسبة الدولية على حساب البعض الآخر، وذلك نتيجة تحميل كل منتفع بالتكلفة الفعلية للمعلومات التي يستخدمها، وبالتالي يجب على معدي المعايير إصدار معايير تأخذ بعين الاعتبار مصالح الفئات المختلفة.

مع التأكيد على الموازنة بين التكلفة والعائد من إنتاج وتوصيل المعلومة، أما الخصائص التي يجب توفيرها في المعايير والتي تعد مقومات رئيسية لنجاح أي معيار هي:³

- **الملائمة (Relevancy):** يعني أن يتم تحقيق التلاؤم بين المعايير والهدف منها وهو توفير المعلومات اللازمة لتلبية احتياجات المستفيدين منها.

- **القبول (Acceptability):** أي تحقيق القبول العام من قبل كل من مستخدميها والمستفيدين منها، وهذا يتطلب من المعايير أن تكون سهلة الفهم ومرنة وأن يتحقق الاتساق بينها.

- **التجانس (Consistency):** حيث يجب أن يتحقق التناسق بين المعايير التي يتم إصدارها في تواريخ مختلفة بحيث لا يكون بينها تعارض، وإن وجد هذا التعارض يجب العمل على معالجته بسرعة، وأن التناسق بين المعايير يستلزم وجود إطار فكري واضح ومتكامل.

¹ - غادر محمد ياسين، دور الهيئات الأكاديمية في اعتماد المعايير الدولية: ورشة عمل: معايير المحاسبة الدولية والتحديات الاقتصادية، كلية الاقتصاد بجامعة دمشق، كلية العلوم الاقتصادية وإدارة الأعمال بالجامعة اللبنانية، 13-14 آذار، ص 250.

² - د. عباس مهدي الشيرازي، نظرية المحاسبة، 1990، ص 117.

³ - الوابل وإبل علي، أسلوب المعايير المحاسبية: التجربة السعودية، مجلة جامعة الملك سعود - المجلد الثاني - 1990، ص ص (343،344).

- **المواءمة:** بمعنى أن تكون المعايير انعكاسا للظروف البيئية التي تطبق فيها وعمل مجلس معايير المحاسبة الدولية على توفير الخصائص السابقة بالإضافة إلى التوازن المطلوب والمشار إليه سابقا، وقد نجح بهذه المهمة، والدليل على انتشار استخدام معايير المحاسبة الدولية، فقد اشترطت 35 دولة في العالم استخدام معايير المحاسبة الدولية منطلقا بها في إعداد معاييرها الوطنية.¹

ولابد أن تتصف المعايير المحاسبية الملائمة بمواصفات وخصائص من أهمها:²

- يجب عند إعداد المعايير المحاسبية مراعاة الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والقانونية والبيئية المحيطة بالمجتمع.
- لا يجب أن تتصف المعايير المحاسبية بالثبات، بل لابد وأن تتغير وفقا للظروف البيئية المتغيرة من وقت لآخر، فالمعايير المحاسبية عملية مستمرة.
- أن تمثل المعايير المحاسبية أفضل الممارسات المحاسبية المتاحة عند وجود خلافات متعددة بالنسبة للمعالجة المحاسبية للموضوع الواحد، بحيث تقدم المعايير المحاسبية عدة معالجات للموضوع المحاسبي الواحد، وليس معالجة واحدة.
- يجب أن لا تأثر الضغوط السياسية أو ضغط جهة معينة على إعداد المعايير المحاسبية.
- يجب أن تكون عملية إعداد المعايير المحاسبية علمية وفنية وبيئية، وإن تكون الاجتهادات والآراء الشخصية في أقل حدود ممكنة.
- يجب أن تتصف المعايير المحاسبية بالحياد، ويقصد بذلك عدم توقع تحديد نتائج معينة بقدر الإمكان عند إعداد المعايير المحاسبية.
- يجب أن تتصف المعايير المحاسبية بالانحياز.
- يجب أن تتصف المعايير المحاسبية بتنمية الأهداف القومية العامة دون أن تتأثر بتغير الحكومات.
- وأخيرا يجب أن تتصف المعايير المحاسبية بالاقتصادية، بمعنى أن لا يترتب على تطبيق المعيار المحاسبي تكاليف لا تتناسب مع العائد المتوقع منه.

4- أهمية المعايير المحاسبية الدولية

لم يكن ليتم تطبيق معايير تقارير مالية دولية موحدة على مستوى دول العالم لو لم يكن لهذا التطبيق مزاياه وفوائده، ويمكن التعرف على هذه المزايا على النحو التالي:³

4-1- التناسق والتناغم Harmonization:

ويعني ذلك قيام المنشآت بتطبيق ذات المعايير والأسس المحاسبية بغض النظر عن جنسيتها، متجاوزة بذلك الحدود الجغرافية والسياسية، وما يعني توحيد الأسس والقواعد التي تتم على أساسها المعالجات

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، مجلس معايير المحاسبة الدولية، 2003.

² - موقع الدي في دي العربي، "المعايير المحاسبية-الجزء الأول"، منتدى المال والأعمال، البورصة المصرية 2006/05/14، DVD4ARAB.MAKTOOB.COM

³ - د. خالد جمال الجعارات، مرجع سبق ذكره، ص ص (24-26).

المحاسبية، وبالتالي إظهار القوائم المالية للمنشآت بصورة مماثلة وموحدة، وبعبارة أخرى تدويل الممارسات المحاسبية والتدقيقية.¹

4-2- قابلية المقارنة

ونظرا لتوحيد أسس وطرق المعالجات المحاسبية فإن النتيجة المباشرة هي قابلية القوائم المالية التي أعدت على هذا النحو للمقارنة من قبل أصحاب العلاقة، والمفاضلة على أسس واضحة بعيدا عن الاجتهاد والارتجالية، وبالتالي ترشيد عملية اتخاذ القرارات المرتكزة على المعلومات المحاسبية المتماثلة، والمفاضلة بين البدائل بناء على أسس سليمة وواضحة.

4-3- مواكبة متطلبات العولمة

فالعالم الذي نعيش فيه أصبح صغيرا لتطور وسائل الاتصال وازدياد عمليات التبادل بين الدول واتساع حجم التكتلات السياسية والاقتصادية والاعتماد على الاقتصاديات ذات الحجم الكبير إضافة إلى انتشار الشركات متعددة الجنسيات، وانتشار المنظمات المهنية العالمية التي تعنى بتنسيق الأمور على مستوى دولي فيما يتعلق بموضع معين كمنظمة التجارة العالمية ومنظمة الجمارك العالمية ومنظمة الصحة العالمية، وكذلك المنظمات التي تتبع الأمم المتحدة، كل ذلك كان لابد أن تطل العولمة مهنة المحاسبة بإنشاء منظمة مهنية تعتني بشؤون المحاسبة على مستوى عالمي، للاستفادة قدر الإمكان من مزايا العولمة والابتعاد عن شبح مخاطرها الرهيبة، الأمر الذي انتهت له بعض التكتلات السياسية والاقتصادية مثل دول الاتحاد الأوروبي التي ألزمت الشركات المدرجة - كما تم ذكره سابقا - اعتبارا من الأول من كانون الثاني 2005 بوجوب تطبيق المعايير المحاسبية الدولية.

4-4- تلبية المتطلبات القانونية

حيث أن كثيرا من الدول تنص صراحة على تطبيق المعايير المحاسبية الدولية، ولا تملك شركة تسعى إلى تحقيق وجودها وتحقيق الفعالية والكفاءة على المستوى الوطني إلا الانصياع إلى القانون، لأن المنشأة باعتبارها نظاما مفتوحا يتفاعل مع من حوله، ولا يمكن أن يظل منعزلا، ولا خيار أمام المنشآت إلا تطبيق القوانين، علاوة على ما يمكن أن تتعرض له المنشأة من عقوبات نتيجة لعدم تطبيق ما تنص القوانين على تطبيقه.

4-5- تلبية متطلبات الممولين المحليين والدوليين خارج نطاق الحدود

حيث أن الشركات لا يمكن أن تعتمد على نفسها دون غيرها، فقد تحتاج إلى مولين للتوسع في عملياتها ونشاطاتها، ولا يمكن للمؤسسات التمويلية أن تقوم بمنح قروض إلا في ضوء دراسة وافية للقوائم

¹-Epstin, Barry J.Mirza Abbas Ali, IAS 2000, interpretation and application of international standards 2000, john wiley et son, Inc, 2000, p02.

المالية للمنشأة التي تحتاج إلى تمويل، ولا يمكن أن تكون هذه الدراسة إلا في ضوء قوائم المالية قد أعدت وفقا لمعايير محاسبية دولية موحدة، وينص على ذلك صراحة في التقرير السنوي ورأي الجهة التي قامت بتدقيق حسابات المنشأة مصدرة القوائم المالية، حيث يجب على جهة التدقيق عند خروج المنشأة عن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في إعدادها قوائمها المالية أن تنص على ذلك صراحة في رأيها المرفق بالتقرير السنوي، وبذلك فلا تملك المنشأة إلا تطبيق هذه المعايير للحصول على تمويل خارجي، أضف إلى ذلك أن المفاضلة (التمويلية) بين المؤسسات التمويلية قد تخطت الحدود السياسية والجغرافية، وذلك للبحث عن التمويل منخفض التكلفة هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن تطبيق معايير محاسبية دولية موحدة يؤدي إلى تخفيض رؤوس الأموال بفاعلية أكثر على المستوى العالمي بالنسبة للمستثمرين والممولين.

4-6- الولج إلى الأسواق المالية الدولية

تقوم الشركات حاليا بالمنافسة على الولج إلى الأسواق المالية الدولية لإدراج أسهمها على مستوى دولي وتداولها بسرعة كبيرة مستفيدة بذلك من وسائل الاتصال الحديثة، ولا يمكن للشركات تحقيق هذا الولج إلا بالالتزام بشروط معينة يجب التقيد بها لإمكانية السماح بإدراج اسمها في هذه الأسواق، وإلا ستبقى الشركات غير الملتزمة تعيش بعزلة عن الأسواق المالية الدولية، وبالتالي تضع فرص كثيرة كان يمكن اكتسابها من دخول هذه الأسواق، ولا يقتصر الأمر عند هذا الحد فقط، بل أصبح ينظر الآن إلى تكاملية الأسواق المالية على المستوى العالمي، والتنسيق بينها حول شروط الإدراج، إضافة إلى زيادة المخاطر المتعلقة بتداول الأسهم والاستثمار بها، واحتلالها جزء كبير من النشاط الاقتصادي العالمي وزيادة الثقافة المتعلقة بالأسهم والأدوات المالية، ولعل النكسات التي أصيبت بها الأسواق المالية الدولية كانت لأسباب أهمها المعلومات المحاسبية واختلاف أساليب إعدادها، الأمر الذي أدى إلى تطوير متطلبات الإفصاح وفقا للمعايير المحاسبية الدولية.

4-7- قابلية الفهم وإمكانية وجود تصور موحد ومشارك للقوائم المالية

إذ أن القوائم المالية التي تعد على أسس مختلفة لا يمكن فهمها وقراءتها، ويتطلب ذلك مزيدا من التوضيح والإفصاح عن الأسس التي أعدت القوائم المالية على غرارها، وبالتالي غموض القوائم المالية وعدم صلاحيتها لاتخاذ القرارات، وهذا يتنافى مع الهدف الرئيسي من المحاسبة والقوائم المالية، وهو تزويد أصحاب العلاقة بمعلومات موثوقة وملائمة لمساعدتهم في اتخاذ قرارات رشيدة وعقلانية.

4-8- اتخاذ أساليب موحدة للتعامل مع القضايا العالمية المشتركة

مثل أسعار صرف العملات، فلا يمكن ترجمة القوائم المالية بناء على قوانين ومعايير محلية تفقد عندها خاصية المقارنة، ولكن يجب أن يكون ذلك في ظل توجه عالمي موحد يعبر عنه بالمعايير المحاسبية الدولية.

المطلب الثاني: تطبيق المعايير المحاسبية الدولية

عرف تطبيق المعايير المحاسبية الدولية تباينا بين مختلف دول العالم، لذا من خلال هذا المطلب نحاول توضيح مدى تطبيق هذه المعايير، الانتقادات والعوائق التي تواجه تطبيق المعايير المحاسبية الدولية، والتطور المستمر للمعايير المحاسبية الدولية.

1- مدى تطبيق المعايير المحاسبية الدولية

يتم تطبيق المعايير المحاسبية الدولية كنتيجة إما لمعاهدة دولية أو سياسية أو بشكل اختياري مع تشجيع مهني لتطبيقها، فتطبق دول المجموعة الأوروبية للتوجيهات المحاسبية ذات العلاقة يعتبر مثالا للحالة الأولى ألا وهي المعاهدات الدولية أو السياسية، بينما تقع بقية الجهود الخاصة بالمعايير المحاسبية الدولية ضمن الحالة الثانية.¹

فعندما يتم تطبيق المعايير المحاسبية الدولية من خلال عمليات سياسية أو قانونية أو تشريعية فإنها تكون قواعدا تشريعية نموذجية تحكم هذه العملية، فتقوم الأطراف ذات العلاقة بتحديد القواعد الأساسية، والقوانين الخاضعة بتطبيقها، فقد يكون المثال المشاهد حاليا هو الحاصل في المجموعة الأوروبية حيث يتم استخدام معايير محاسبية دولية على نطاق واسع ويدعمها سلطة قانونية.²

أما بقية الجهود الخاصة بالمعايير الدولية فهي ذات طبيعة اختيارية، وتعتمد على درجة استعداد المستخدمين للمعايير المحاسبية، فتحدث أبسط حالة عندما يكون المعيار الدولي تكرارا لمعيار محلي، وفي هذه الحالة لا تعارض، ويكون قبول وتطبيق المعايير المحلية كقبول وتطبيق المعايير الدولية.³

وعندما يختلف المعيار المحلي عن المعيار الدولي، فالأولوية في التطبيق الحالي هي المعايير المحلية، فبالنسبة للمعايير الدولية الصادرة عن منظمات القطاع الخاص فإنه يوجد تسلسل هرمي للأولوية للمعايير المحلية ثم المعايير الدولية؛ فعندما تواجه المنشآت متعددة الجنسية ضغوط المنافسة السوقية، أو السوق المالية باتجاه استخدام المعايير الدولية، فإنها تقوم باستخدام المعايير الدولية وفي نفس الوقت تقبل وتستخدم المعايير المحلية وتفي بمتطلباتها، وهذا القبول المزدوج ينتج عنه في معظم الحالات تقارير مالية مزدوجة، مرة طبقا للمعايير المحاسبية المحلية، ومرة أخرى طبقا للمعايير المحاسبية الدولية، وهذا التوجه المزدوج في التقارير المالية من قبل المنشآت متعددة الجنسية سوف ينتج عنه زيادة في القوة الدافعة لاستمرار عملية إصدار المعايير المحاسبية الدولية.⁴

¹ - دنيبة بن عبد الرحمن الجبر ود. محمد علاء الدين عبد المنعم، مرجع سبق ذكره، ص 41.

² - المرجع السابق، ص 41.

³ - المرجع السابق، ص 41.

⁴ - المرجع السابق، ص ص (41، 42).

وبالنسبة لمدى تطبيق المعايير المحاسبية الدولية من قبل المنشآت الصغيرة والكبيرة، المحلية والمتعددة الجنسية، الخدمية أو الصناعية على السواء، فإن هناك عزما ضمينا لكل من المصدرين والمعايير المحاسبية الدولية، والموصين بها بأنه ينبغي تطبيق هذه المعايير تطبيقا شاملا ما أمكن، أي أن التفرقة في نوع النشاط خارج عن الموضوع، فلجنة معايير المحاسبة الدولية قد صرحت عن ذلك بوضوح الإفصاح في القوائم المالية للبنوك، كإشارة واضحة بأنها معنية بهذه المعايير أكثر من غيرها من منشآت صناعية وتجارية.¹

وفي الحقيقة أن حجم المنشأة ودرجة عالميتها يعتبران عاملين من عوامل التفرقة، فالشركات المحلية الصغيرة والمتوسطة الحجم لا يتوقع منها الحاجة أو حتى القبول لمثل هذه المعايير المحاسبية الدولية المعقدة، بل تقوم بخدمتها بشكل كاف المعايير المحلية والتي عادة ما تفرق بين الشركات المفتوحة والمغلقة.²

فعلى سبيل المثال الشركات المغلقة في الولايات المتحدة الأمريكية مستثناة من عدد من متطلبات مجمع معايير المحاسبة المالية FASB، أما الشركات المتعددة الجنسيات أو المنشآت الكبيرة المحلية المتعاملة مع أسواق رأس المال الدولية تعد من الاهتمامات الأساسية لمجمع معايير المحاسبة المالية باعتبارها الأهداف الأولية لعملية تداول المعايير المحاسبية، ولهذا فقد تم إصدار عدد من المعايير المحاسبية الدولية بالدرجة الأولى لهذا النوع من المنشآت، ولهذا فقبول المعايير المحاسبية الدولية - والذي في طريقه ويتوقع أن يستمر في المستقبل القريب - يركز بشكل كبير على المنشآت النشطة المتعددة الجنسية.³

ولعل المعايير المحاسبية الدولية أخذت تغزو حتى البلدان التي لديها معايير محاسبية خاصة بها في عقر دارها، بل وتكون لها النصرة والغلبة من أجل الوصول إلى عالم يطبق معايير محاسبية متماثلة في الأمور والأنشطة المحاسبية كافة، وبالتالي توحيد قاعدة المقارنة بين المعلومات من قبل المستخدمين⁴، وهناك أمر أساسي حدث في عام 2002 عندما أخذ الاتحاد الأوروبي بتشريع يتطلب من الشركات المدرجة في البورصة أن تستخدم المعايير الدولية للتقارير المالية في قوائمها المالية المبرمجة، وقد بدأ سريان هذا التشريع في 2005، حيث طبق في أكثر من 7000 شركة في 28 دولة تتضمن دولا مثل: فرنسا، ألمانيا، المملكة المتحدة، والأخذ بمعايير IFRS في أوروبا معناه أن هذه الدول تضع المعايير الدولية للمحاسبة ومتطلباتها كأساس لإعداد وتقديم مجموعة القوائم المالية المدرجة بالبورصة في أوروبا.⁵

¹ - المرجع السابق، ص 42.

² - المرجع السابق، ص 42.

³ - المرجع السابق، ص ص (42، 43).

⁴ - Deloitte Touche Tohmatsu, International Accounting standards in Europe, (Events of 2000 and 2001) <http://www.iasplus.com/restrict/euro2001.htm>.

⁵ - د. طارق عبد العال حماد، دليل تطبيق المعايير المحاسبية الدولية والمعايير العربية المتوافقة معها - الجزء الأول، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2008، ص 11.

وهذا بالرغم من تطور مهنة المحاسبة ووجود معايير محاسبية دولية على مستوى معظم الدول الأوروبية مثل: معايير المحاسبة البريطانية، المعايير المحاسبية الفرنسية، المعايير المحاسبية الألمانية وغيرها، وكذلك وجود توجيهات تحكم مهنة المحاسبة على مستوى دول الاتحاد الأوربي.¹

وخارج أوروبا أيضا فإن دولا كثيرة أخذت تتحرك نحو العمل بالمعايير الدولية للتقارير المالية، ففي 2005 أصبحت المعايير الدولية للتقارير المالية IFRS إلزامية في كثير من الدول في جنوب شرق آسيا ووسط آسيا وأمريكا اللاتينية وجنوب إفريقيا والشرق الأوسط والكاربيبي، كذلك فإن دولا مثل: استراليا، هونج كونج، نيوزلندا، الفلبين وسنغافورة قد أخذت بمعايير وطنية للمحاسبة تعكس وتتوافق مع المعايير الدولية للتقارير المالية.²

وأیضا بالرغم من عراقه الولايات المتحدة الأمريكية في وضع معايير محاسبية من خلال عديد من الجهات (SEC, AICPA, FASB)، إلا أن المعايير المحاسبية الدولية أيضا أخذت حيزا كبيرا من التطبيق في أمريكا، ونجد هناك تشجيعا على تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في بعض الجهات التي لا تزال متأرجحة بين التطبيق وعدمه، ويلاحظ ذلك على سبيل المثال من تشجيع معهد المدراء الماليين التابع للجنة البورصة والأسهم الأمريكية SEC، بقبول المعايير المحاسبية الدولية كبديل وحيد للمعايير المحاسبية الأمريكية المقبولة قبولا عاما³. كذلك يلاحظ أن الدول السبعة الكبرى وصندوق النقد الدولي قد شجعت ودعمت تطبيق المعايير المحاسبية الدولية لتقوية البنيان المالي الدولي.⁴

هذا بالإضافة إلى توجهات كثير من الدول المتقدمة مثل: كندا واليابان اللتين شجعتا على تبني المعايير المحاسبية الدولية وتطبيقاتها لتجاوز الاختلافات في قواعد وأسس المعالجات المحاسبية ولزيادة الثقة في المعلومات التي تحتويها المعلومات المعدة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية.⁵

ويلاحظ أن هناك ازدياد في التنسيق المشترك بين الجهات التي تعنى بوضع معايير محاسبية دولية، حيث يوجد حاليا مشروع مشترك بين مجلس معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي (FASB) حول الإطار المفاهيمي المشترك للمحاسبة.⁶

وخلص القول أن الحاجة إلى معايير محاسبة دولية كانت وليدة الظروف والتطورات الاقتصادية التي شهدتها العالم، حيث أصبح لزوما وجود قواعد عامة تعالج المسائل المحاسبية المتشابهة، هذا بالإضافة

¹ - د. خالد جمال الجعارات، مرجع سبق ذكره، ص 22.

² - د. طارق عبد العال حماد، دليل تطبيق المعايير المحاسبية الدولية والمعايير العربية المتوافقة معها، الجزء الأول، مرجع سبق ذكره، ص 11.

³ - للمزيد أنظر موقع المعهد على الإنترنت، <http://www.fei.org>.

⁴ - د. خالد جمال الجعارات، مرجع سبق ذكره، ص 23.

⁵ - المزيد من التفاصيل أنظر: www.delloitte.com، DelloitteTouche Tohmatsu, IAS 2005 In your pocket, January 2004.

⁶ - للاطلاع على الإطار المفاهيمي المشترك بين مجلس المعايير الدولية IASB ومجلس معايير المحاسبة الأمريكي أنظر: DelloitteTouche Tohmatsu, Revisiting the concepts, May 2005, www.delloitte.com.

إلى قيام دول كثيرة وخاصة الدول النامية بتبني هذه المعايير مباشرة بسبب عدم وجود معايير محلية لديها في الأصل، وكما يقال فقد قدمت لها خلاصة جهود جمهرة من علماء المحاسبة على طبق من ذهب.¹

أما في الوطن العربي يتباين الالتزام بتطبيق المعايير المحاسبية بين الدول العربية، فهناك بلدان عربية تبنت تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وهي: الأردن، البحرين، الكويت، لبنان، عمان، قطر، الإمارات العربية المتحدة، وهناك بلدان عربية أخرى تتبنى معايير محاسبية وطنية تعكس المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية مثل: السعودية، العراق، مصر، دول المغرب العربي، وبالرغم من تسمية هذه المعايير باسم معايير المحاسبة الوطنية إلا أنها ترجمة شبه كاملة لمعايير المحاسبة الدولية، أو مستمدة من المعايير المحاسبية الدولية بعد ترجمتها إلى اللغة العربية.²

وبالنسبة لمجلس معايير المحاسبة الدولية الجهة المختصة بوضع المعايير الدولية للتقارير المالية، فإنه يعمل عن قرب مع الجهات التي تضع معايير المحاسبة الوطنية في هذه الدول، بما فيها مجلس معايير المحاسبة المالية في الولايات المتحدة الأمريكية، ومجلس معايير المحاسبة في اليابان (ASBJ)، لتضييق الفروق والاختلافات بين معايير المحاسبة المحلية فيها والمعايير الدولية للتقارير المالية، وفي كندا تم نشر مقترح للتوافق بين معايير المحاسبة المحلية مع IFRS.³

2- الانتقادات والعوائق التي تواجه تطبيق المعايير المحاسبية الدولية

بالرغم من وجود العوامل السابقة الذكر والتي تدعم تطور وانتشار المعايير المحاسبية الدولية، إلا أن مشاكل التماثل الدولي ومعايرة الممارسات المحاسبية هي عملية معقدة جداً، ومن الطبيعي أن المطلع والمدرّك للعلاقة الوطيدة بين المحاسبة والعوامل البيئية المحيطة به يدرك صعوبة أو الصعاب التي ستواجه أي محاولة لوضع توافق دولي للمحاسبة.⁴

وبالحديث عن التوافق المحاسبي الدولي كمرحلة سابقة لوضع معايير محاسبية دولية، نجد أن التوافق المحاسبي الدولي واجه العديد من الانتقادات تتمثل أهمها فيما يلي:⁵

- القومية.

- مجموعات المستخدمين.

- النظم القانونية.

- اختلاف نقاط البدئ.

¹ - د. خالد جمال الجعارات، مرجع سبق ذكره، ص 23.

² - مأمون حمدان، مقدمة عن معايير المحاسبة الدولية، www.ips-dim.com 26: 20، 10/01/2009.

³ - د. طارق عبد العال حماد، دليل تطبيق المعايير المحاسبية الدولية والمعايير العربية المتوافقة معها، الجزء الأول، مرجع سبق ذكره، ص 13.

⁴ - Fantl . IL , the case Against international uniformity management accounting. May 1971. P70.

⁵ - د. نبيه بن عبد الرحمن الجبر ود. محمد علاء الدين عبد المنعم، مرجع سبق ذكره، ص ص (43-53).

- الخلافات بين المنظمات.

- الهيئات المحاسبية المهنية.

- القصور في تعريف أهداف القوائم المالية.

- القوانين المحلية المتعارضة.

وهو ما يدعم العديد من المعوقات التي تقف في سبيل تبني معايير المحاسبة الدولية، والتي يمكن تلخيصها كما يلي:¹

- عدم إمكانية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية بالكامل على مستوى دول العالم لاختلاف البيئة والثقافة التي تم أخذها بعين الاعتبار عند وضع المعايير المحاسبية الدولية، حيث أن المعايير المحاسبية الدولية في الغالب موجهة إلى تنظيم مهنة المحاسبة في الدول المتقدمة بصفة عامة وفي أمريكا وبريطانيا بصفة خاصة، لأن لهما دورا كبيرا في تطور المحاسبة ووضع معايير ومبادئه، ولا يمكن إنكار دور هاتين الدولتين في صياغة علم المحاسبة الحديث.

- الإبقاء على كثير من البدائل المحاسبية، حيث تنص كثير من المعايير على وجود بديل مرجعي وبديل أو بدائل أخرى ولا يوجد حدود أو قيود لتطبيق بديل معين، مما يجعل البدائل بنفس المستوى عند التطبيق، وليس ثمة مشكلة أو كان الأمر يتعلق بالعرض ولا يؤثر على النتائج المحاسبية، بل تكون مشكلة في البدائل التي ترتبط بمعالجة البيانات المحاسبية، والتي تؤدي إلى نتائج مختلفة.

- يتطلب تطبيق بعض المعايير المحاسبية الدولية تعديلا للقوانين في الدول المطبقة أو الأنظمة والتشريعات والتعليمات والبلاغات التي تصدر بموجبها، ولذلك محاذير منها: الجانب السيادي المتعلق بوضع وتعديل القوانين، والمراحل التشريعية التي يتطلبها وضع أو تعديل القوانين، أضف إلى ذلك إلى أنه يمكن في بعض الأحيان عدم إمكانية استيعاب القوانين للتعديلات التي تتم على المعايير المحاسبية الدولية لاختلاف الإجراءات السائدة.

- إن المعايير المحاسبية الدولية دائمة التغير، وذلك بسبب التغيرات التي تصدر عن لجنة التفسيرات، والتغذية العكسية التي تظهر بعد تطبيق المعايير، حيث أن المعايير المعدلة غالبا ما تتضمن التفسيرات المتعلقة بها، إضافة إلى جهود المنظرين في المحاسبة، وأمر آخر يتعلق بالظروف والمستجدات والصعوبات التي تتولد وتظهر عند تطبيق المعايير، إضافة إلى التطور المستمر في البيئة الاقتصادية، وأخيرا فإن المعايير من صنع البشر ويعتريها ما يعتري البشر من قصور النظرة العلمية الثاقبة أحيانا، وإمكانية الإحاطة بكل ما يتعلق بمستقبل المعايير، وإذا تم النظر إلى المعايير المحاسبية الدولية نجد إن 16 معيارا منها قد تم تعديلها مؤخرا، وكان تاريخ سريان آخر تعديل لها 2007.01.01.

¹ - خالد جمال الجعارات، مرجع سبق ذكره ، ص ص (27-30).

- اختلاف مستوى التعليم بين الدول المطبقة للمعايير، ففي حين لا يكون الأمر صعباً للمطابقين في الدول المتقدمة لفهم المعايير المحاسبية الدولية، نجد إن الأمر ليس من السهولة بمكان للمطابقين في الدول النامية، أضف إلى ذلك اعتبار اللغة، حيث تبذل جهود كبيرة لترجمة المعايير المحاسبية إلى عديد من اللغات كون وضعها يتم باللغة الانجليزية.

- الضغوطات السياسية التي تمارس على مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) في وضع المعايير المحاسبية الدولية وتعديلها، فلا يمكن أن تبقى مهنة المحاسبة بمعزل عن خضم التطورات والضغوطات السياسية، وهذا ليس بجديد، بل كما سبق وأن تمت الإشارة إليه فإن المعايير المحاسبية الأمريكية كانت مطبقة في الدول التي تتبع المعسكر الأمريكي، ولا تزال بعض هذه الدول متمسكة بها حتى الآن، وكذلك الأمر بالنسبة إلى المعايير المحاسبية البريطانية، حيث أنها لا تزال مطبقة في دول الكومنولث التي تتبع التاج البريطاني، ولعل التدخل السياسي أحيانا له ما يبرره مثل قانون أوكسلي سارياتس الأمريكي الذي صدر عقب انهيار شركة Enron وكل ذلك يرمي في التوجه نحو تسييس معايير المحاسبة الدولية باعتبار أن التوجهات السياسية أصبحت تتحكم في غيرها من الأنشطة والتوجهات.¹

- تعدد التعاريف لذات المفهوم في المعايير المحاسبية الدولية مثل تعريف القيمة العادلة، حيث ورد لها أكثر من تعريف في أكثر من معيار وهي: IAS36, IAS39, IAS32, IAS26. وتعدد التعاريف يضع بعض المسؤولين عن وضع المعايير المحاسبية الدولية أمام حقيقة عدم ظهور المعايير المحاسبية الدولية بالزي المتوقع أمام المستخدمين.

- يرى البعض أن المعايير المحاسبية الدولية قد تشكل أحيانا عبئا ثقيلا، حيث يفترض بالوحدات الاقتصادية أن تستجيب لكافة الضغوطات المحلية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، ومن الصعوبة بمكان الالتزام بمعايير ومتطلبات دولية إضافية أكثر تعقيدا، وتتطلب تكلفة لتنفيذها، وذلك يبرز إلى أرض الوجود الاختلاف والتعارض بين المتطلبات الدولية والمتطلبات المحلية وعدم إمكانية تحديد الأولويات أمام الكم الهائل من المعلومات والمتطلبات التي تتعلق بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية.²

3- التطور المستمر للمعايير المحاسبية الدولية

إن المعايير المحاسبية الدولية تتميز بالمرونة وقابلية التعديل استنادا إلى التغير في الظروف الاقتصادية، فوضع المعايير وتحديثها عبارة عن عملية مستمرة، تستجيب للمستجدات على ساحة الأعمال في البيئة الدولية وتواكب التغيرات والتطورات على الساحة الاقتصادية باعتبار المحاسبة جزء لا يتجزأ منها، فهي إذن بعيدة عن الجمود شأنها في ذلك شأن مواضيع العلوم الإنسانية الأخرى.³

¹ - د. نعيم دهمش، تسييس المعايير المحاسبية الدولية، الخبرة الأمريكية والواقع الأردني، مجلة المدقق، العدد 46، آذار 2001، ص ص (10،8).

² - Fredrick D.S choi , carol Ann frost ,garyk Meek , international accounting , forth edition ,prentice hall ,2002, p293

³ - د. خالد جمال الجعارات، مرجع سبق ذكره، ص 33.

وقد يحدث التغير في المعايير المحاسبية الدولية بسبب ظهور معايير محاسبية محلية كالمعايير البريطانية والمعايير الأمريكية تعالج بعض الأمور المستجدة، كما حصل الأمر بالانخفاض في قيمة الأصول ومعالجة الشهرة باستبدال الإطفاء بالانخفاض استناداً إلى أسلوب إعادة التقييم، حيث كان السبق في طرح هذين الموضوعين للمعايير المحاسبية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الأمريكية، تبعها في ذلك مجلس معايير المحاسبة الدولية بطرح هذين الموضوعين، ويمكن كذلك أن تسير الأمور بصورة عكسية، أي أن يكون السبق في طرح مواضيع محاسبية جديدة أو تعديل المعايير المحاسبية القائمة بمجلس المعايير المحاسبية الدولية، ثم يتبعها في ذلك مجالس المعايير المحاسبية الأمريكية والبريطانية، أضف إلى ما تقدم تعدد وتطور مطالب أصحاب العلاقة بتعديل بعض الإجراءات والممارسات المحاسبية، وكذلك زيادة دور المنظرين في المحاسبة جعل الجهود الحديثة في النظرية المحاسبية هي أساس تعديل كثير من المعايير المحاسبية الدولية.¹

أخيراً تظل مشكلة الارتقاء بمستوى الإفصاح في التقارير المالية وزيادة الموثوقية والدقة في المعلومات المالية من أهم المحركات لتغيير وتطوير المعايير المحاسبية الدولية²، حيث خضعت معايير المحاسبة الدولية إلى العديد من التعديلات والحذف والإضافة، وذلك لتلبية متطلبات مستخدمي التقارير المالية، وبالتالي تحقيق هدف التقارير المالية ذات الغرض العام، واستقر الحال لهذه المعايير على 41 معياراً (حتى تاريخ إعداد هذه الفقرة)، مع ملاحظة أن بعض هذه المعايير قد تم حذفها أو استبدالها بمعايير أخرى.

بالرغم من التغير المستمر في المعايير المحاسبية الدولية يعتبر أحد معوقات الالتزام بهذه المعايير، ولكن بالرغم من ذلك يعتبر التغيير والتعديل أمراً ذا وجهين، فهو من ناحية أمر مطلوب من أجل التحسين ومواكبة المستجدات، ومن ناحية أخرى فإن التعديل أو التغيير قد يثير المشاكل ويوجد المصاعب³، ولكن لا بد من استمرارية عملية التطوير والتحديث في المعايير للتوصل إلى الحد الأقصى من التقارب بين الدول⁴. ويأخذ التطور المستمر في المعايير المحاسبية أشكالاً عديدة يمكن إدراجها فيما يلي:⁵ تعديل المعايير، دمج التفسيرات في المعايير، دمج بعض المعايير ببعضها البعض لوجود عامل مشترك بينهما، سحب بعض المعايير، إلغاء بعض المعايير بمعايير لاحقة.

¹ - المرجع السابق، ص ص (33 ، 34).

² - المرجع السابق، ص 34.

³ - علي دنيات وآخرون، دراسة تحليلية لآراء المحاسبين القانونيين والمديرين الماليين للشركات المساهمة العامة في الأردن حول تعديلات تقرير مدقق الحسابات وفقاً لمعايير التدقيق الدولي رقم 700، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 04، العدد 03، 2008، ص 312.

⁴ - واصف محمد الروسان، المعيار الدولي رقم (07): (الأدوات المالية: الإفصاحات)، ومدى تطبيقه في البنوك التجارية الأردنية، ماجستير، تخصص محاسبة، جامعة آل بيت، كلية إدارة المال والأعمال، 2009/2010، ص 66.

⁵ - د. خالد جمال الجعارات، مرجع سبق ذكره، ص ص (34 - 36).

ويمكن القول أن الإفصاح عما يعتقد أنه معلومات مالية هامة وذات تأثير كبير على القرارات الاقتصادية إضافة إلى الأدوات المالية هما من أهم محاور التغيير في المعايير المحاسبية الدولية، وذلك لازدياد أهميتهما على المستويين العالمي والمحلي، واحتلالهما جزء كبير من الأنشطة الاقتصادية حيث يتعلق المحور الأول بالمعلومات والتي يعتبرها كثير من المنظرين في المحاسبة من أهم موارد المنشأة، ويتعلق المحور الثاني بالأدوات المالية لازدياد التعقيدات التي تحيط بها بسبب تعددها وتنوع صورها وأغراضها وإمكانية اتخاذها وسيلة للتلاعب.

المبحث الثالث: المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS)

باشر مجلس معايير المحاسبة الدولية عمله في عام 2001 من مقره في لندن، والمجلس ملتزم من أجل المصلحة العامة بتطوير مجموعة موحدة عالية الجودة وعالمية من معايير المحاسبة الدولية، التي تتطلب معلومات تتسم بالشفافية وقابلية المقارنة في البيانات المالية ذات الأهداف العامة، وفي بداياته اتبع مجلس معايير المحاسبة الدولية مجموعة معايير المحاسبة الدولية التي صدرت عن الهيئة التي سبقته وهي مجلس هيئة مجلس معايير المحاسبة الدولية، ويشمل مصطلح "المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية" المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ومعايير المحاسبة الدولية والتفسيرات التي صاغتها لجنة التفسيرات أو لجنة التفسيرات القائمة السابقة.¹

ويتم تطوير المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية من خلال عملية دولية مناسبة تشمل المحاسبين والمحللين الماليين والمستخدمين الآخرين للبيانات المالية ومجتمع الأعمال وسوق البورصة والهيئات التنظيمية والقانونية، والأكاديميين والأفراد والمنظمات الأخرى المهتمة من جميع أنحاء العالم.²

وتحقيقاً لهذا الهدف يتعاون المجلس مع واضعي معايير المحاسبة الوطنيين لتحقيق التوافق بين معايير المحاسبة حول العالم، وقد تم اختيار المجلس ومراقبته وتمويله من قبل مؤسسة لجنة معايير المحاسبة الدولية، يتم تمويل مؤسسة لجنة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية من خلال عدد من طرق التمويل، والتي تشمل الضرائب والدفعات من الجهات التنظيمية والجهات المعدة للمعايير والمنظمات الدولية وهيئات المحاسبة الأخرى.³

ومن خلال هذا المبحث نحول توضيح الإطار الأساسي لإصدار وعرض المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وكذلك دور هيئات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في إصدار هذه المعايير.

المطلب الأول: الإطار الأساسي لإصدار وعرض المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

يتحدد الإطار الأساسي لإصدار وعرض المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية أساساً من خلال إطار المفاهيم، الذي يعتبر الأساس النظري لإصدار معايير التطبيق العملي، حيث يكون ذلك وفق أسلوب عمل محدد من طرف مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، طبعة 2014، ص9.

² - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ"، إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، طبعة 2010، ص18.

³ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ"، إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، طبعة 2010، ص5.

1- إطار المفاهيم الخاص بإعداد التقارير المالية

يطور مجلس معايير المحاسبة الدولية إطار المفاهيم الخاص بإعداد التقارير المالية، وقد تم إصدار النسخة الأولى من إطار المفاهيم في سبتمبر 2010، حيث حل محل إطار إعداد وعرض البيانات المالية الذي وضعته الهيئة السابقة للمجلس، ويساعد إطار المفاهيم مجلس معايير المحاسبة الدولية فيما يلي:¹

أ- تطوير المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية المستقبلية ومراجعة المعايير الدولية لإعداد التقارير القائمة.

ب- زيادة التوافق بين الأنظمة والمعايير والإجراءات المحاسبية المتعلقة بإعداد البيانات المالية، بتوفير أساس لتخفيض عدد أساليب المعالجات المحاسبية البديلة التي تسمح بها المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

بالإضافة يمكن لإطار المفاهيم المساعدة في:

- تحضير البيانات المالية لتطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وفي التعامل مع الموضوعات التي يمكن أن تكون عنوان المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.
- المدققون عندما يقومون بإبداء الرأي حول مدى استجابة البيانات المالية مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.
- المستخدمون للبيانات المالية في تفسير المعلومات التي تتضمنها البيانات المالية التي أعدت بالاعتماد على المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.
- الأشخاص المهتمون بالعمل مع مجلس معايير المحاسبة الدولية، ويزودون المجلس بالمعلومات لصياغة معايير المحاسبة.

وليس إطار المفاهيم معياراً دولياً لإعداد التقارير المالية، غير أنه لدى وضع سياسة محاسبية في غياب معيار أو تفسير معين ينطبق بشكل محدد على بند معين، يطلب من إدارة المنشأة الرجوع إلى المفاهيم الواردة في إطار المفاهيم ودراسة قابلية تطبيقها، ويمكن تناول هذا الإطار بالتفصيل في الفصل الثالث ومعرفة دور هذا الإطار في تطوير نظم المعلومات المحاسبية.

2- أسلوب عمل مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

يوضح هذا الدليل مبادئ أسلوب العمل التي تُطبق على مجلس معايير المحاسبة الدولية ولجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ويتبع لأمناء مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لجنة للإشراف على أسلوب العمل مسؤولة عن مراقبة الامتثال لأسلوب العمل.

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، طبعة 2011، ص ص (11،12).

وتتمثل الإجراءات الرسمية لأسلوب العمل لمجلس معايير المحاسبة الدولية ولجنة التفسيرات التابعة له فيما يلي¹:

- تحديد الخطوات الدنيا التي يجب اتخاذها للتأكد من أن نشاطاتهم قد استفادت من عملية استشارية شاملة وفعالة.

- تحديد الخطوات أو الإجراءات غير الإلزامية التي يجب أن تأخذ بعين الاعتبار، ومنهج "الامتثال أو التوضيح"، بمعنى أنه إذا كانت الخطوات غير الإلزامية لا تزال محبذة، فإن عدم الامتثال لها يحتاج إلى تفسير معين.

- تحديد خطوات أخرى اختيارية تكون متاحة لهم لتساعدهم على تحسين جودة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية والوثائق ذات العلاقة.

2-1-2 متطلبات أسلوب العمل

تعتمد متطلبات أسلوب العمل على المبادئ التالية:²

2-1-1-1 الشفافية: ينفذ مجلس معايير المحاسبة الدولية عملية وضع المعايير الخاصة به بطريقة شفافة، حيث تكون اجتماعات مجلس معايير المحاسبة الدولية ولجنة التفسيرات مفتوحة علناً أمام الجمهور، وبإمكان أفراد من عامة الشعب أن يحضروا الاجتماعات بصفتهم مراقبين.

2-1-2 المشاورات الكاملة والعادلة: تتمثل المشاورات الكاملة والعادلة في بحث وجهات نظر الأطراف التي تتأثر بالمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في جميع أنحاء العالم، حيث يعمل مجلس معايير المحاسبة الدولية وفق المبدأ الذي ينص على أن استشارة الأطراف المعنية والمتأثرة من شأنه أن يعزز جودة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وتشمل هذه المشورات الفئات التالية: المستثمرون، شبكة وطنية وإقليمية، المجلس الاستشاري للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجهات التنظيمية للأوراق المالية والجهات التنظيمية الأخرى، المجموعات الاستشارية، خطابات التعليق، العمل الميداني، وجلسات الاستماع العامة.

2-1-3 المساءلة: يقوم مجلس معايير المحاسبة الدولية بتحليل الآثار المحتملة لمقترحاته على الأطراف المتأثرة ويفسر الأساس المنطقي وراء إصدار قراراته التي يتوصل إليها عند تطوير أو تغيير معيار معين.

2-2 برنامج العمل الفني

إن برنامج العمل الفني هو عبارة عن مجموعة المشاريع التي يديرها مجلس معايير المحاسبة الدولية ولجنة التفسيرات التابعة له، ويركز برنامج العمل الفني على المشاريع والأنشطة التي من شأنها أن تتحول

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص2265.

² - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص(2271-2284).

إلى إصدارات من قبل المجلس، بما في ذلك البحوث وأوراق النقاش وطلبات الحصول على معلومات ومراجعات ما بعد التطبيق ومسودات العرض والمعايير ومسودات التفسير والتفسيرات النهائية، ويتم تحديث برنامج العمل الفني بشكل منتظم ويتوفر على الموقع الإلكتروني لمؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، والذي يشمل أيضا تقديرات للجدول الزمنية للمشاريع التي تعكس القرارات الحديثة لمجلس معايير المحاسبة الدولية.¹

2-3- المشاريع على مستوى المعايير

عند النظر فيما إذا سيتم إضافة مشروع معين للبرنامج على مستوى المعايير، يتطلب مجلس معايير المحاسبة أو لجنة التفسيرات تطوير ملخص مشروع محدد وإجراء تقييم وفق معايير المشروع المبينة أدناه، وهذا سيشمل ما إذا كان المقترح يخص مشروعاً شاملاً لتطوير معيار جديد أو تعديلات رئيسية على المعايير الحالية أو مشروعاً محدود النقاط لأغراض التنفيذ والحفاظ.²

2-4- إصدار المعايير الجديدة أو المعدلة

يتم إصدار المعايير الجديدة أو تعديل المعايير الموجودة من خلال مجلس معايير المحاسبة الدولية، حيث يتبع الخطوات التالية:³

2-4-1- نشر مسودات العرض: توضح مسودة العرض مقترحاً على شكل معيار (أو على تعديل معيار ما)، وبالتالي فهي تأخذ عموماً نفس شكل المعيار وتمتلك كافة مكوناته، غير أن هذه الخطوة لا تعتبر إلزامية في أسلوب العمل قبل إصدار أي معيار جديد، أو قبل تعديل أي معيار قائم، وتعتبر مسودة العرض هي الوسيلة الرئيسية التي يستخدمها مجلس معايير المحاسبة الدولية في استشاره الجمهور، وهي تتضمن بالتالي دعوة لإبداء التعليقات وتوضح المواضيع التي حددها مجلس معايير المحاسبة الدولية بأنها ذات اهتمام خاص.

2-4-2- دراسة الملاحظات المستلمة والمشاورات

بعد انتهاء مدة إبداء التعليقات، يراجع مجلس معايير المحاسبة الدولية خطابات التعليق ونتائج المشاورات الأخرى، مثل مشاورات المستثمرين، يقدم الموظفون الفنيون ملخصاً لخطابات التعليق يعطي نظرة عامة على التعليقات المستلمة والنقاط الرئيسية التي أثّرت في الخطابات، ويساعد التحليل المجلس على

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص2284.

² - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص2287.

³ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، صص(2291-2299).

تحديد المجالات التي يحتاج فيها إلى تركيز جهوده بشكل أكبر خلال المناقشات، أو ما إذا كان على المجلس المضي قدما في المشروع.

2-4-3- الصياغة النهائية للمعيار: تتمثل الأجزاء الإلزامية في أي معيار في: المبادئ وإرشادات التطبيق ذات العلاقة، المصطلحات المعروفة، تاريخ النفاذ وفقرات الانتقال.

أ- تاريخ النفاذ والانتقال: يكون لكل معيار أو تعديل على معيار ما تاريخ نفاذ محدد وأحكام انتقالية، يتم تحديد تاريخ النفاذ الإلزامي بحيث يتوفر وقت كاف لمختلف الاختصاصات لدمج المتطلبات الجديدة ضمن أنظمتها القانونية وتلك الجهات التي تطبق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لتتمكن من الاستعداد للمتطلبات الجديدة.

ب- النشر: قبل أن يصدر مجلس المعايير المحاسبة الدولية معيارا ما أو تعديلا معينا على معيار ما، يحدد الموظفون الفنيون مواد الاتصالات التي ينبغي تطويرها لإرفاقها بالنشرة، ويجب إرفاق كافة التغيرات على المعايير بنشرة صحفية، وعادة ما يعمل المجلس على نشر المعيار عن طريق استخدام البريد الإلكتروني، كما أن نشر كافة المعايير الجديدة والتعديلات الرئيسية يجب إرفاقها بملخص المشروع وبيان حول التغذية الراجعة.

ج- إجراءات ما بعد النشر والحفاظ على المعايير: بعد إصدار معيار معين، يعقد أعضاء مجلس معايير المحاسبة الدولية والموظفون الفنيون اجتماعات مع الأطراف المعنية، بما في ذلك الهيئات الأخرى لوضع المعايير، وذلك للمساعدة في فهم القضايا غير المتوقعة التي تنشأ عن التطبيق العملي للمعيار والتأثير المحتمل لنصوصه، تقوم مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية أيضا بتعزيز النشاطات التعليمية لضمان الاتساق في تطبيق المعايير.

يمكن أن يقوم الموظفون الفنيون لدى مجلس معايير المحاسبة الدولية بإجراء تصحيحات تحريرية على الوثائق الفنية لتصحيح أخطاء الصياغة التي تحدث عند كتابة أو طباعة الوثيقة، شريطة أن لا تغير التصحيحات من المعنى الفني للنص، وعادة ما تصلح التصحيحات التحريرية أخطاء التهجئة أو الأخطاء القواعدية أو التعديلات اللاحقة المؤشرة بشكل خاطئ.

2-4-4- مراجعة ما بعد التطبيق: يتوجب على مجلس معايير المحاسبة الدولية إجراء مراجعة ما بعد التطبيق لكل معيار جديد أو تعديل رئيسي، وعادة ما تبدأ مراجعة ما بعد التطبيق بعد تطبيق المتطلبات الجديدة على الصعيد الدولي لمدة سنتين، والتي تتراوح عموما ما بين 30 و 36 شهرا من تاريخ النفاذ.

بالإضافة إلى عمليات المراجعة ما بعد التطبيق التي تتم استجابة لمعيار دولي جديد أو تعديل رئيسي، قد يقرر مجلس معايير المحاسبة الدولية إجراء مراجعة ما بعد التطبيق استجابة للتغيرات في بيئة إعداد التقارير المالية والمتطلبات التنظيمية، أو استجابة للمخاوف حول جودة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية التي يعبر عنها المجلس الاستشاري أو لجنة التفسيرات أو واضعي المعايير أو الأطراف المعنية.

2-5- التفسيرات

يتم وضع التفسيرات من قبل لجنة التفسيرات إلا أنه يجب المصادقة عليها من قبل مجلس معايير المحاسبة الدولية لأنها تشكل جزءاً من المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، عادة ما يحضر ثلاثة أعضاء من مجلس معايير المحاسبة الدولية اجتماعات لجنة التفسيرات، بالإضافة إلى ذلك يتم تقديم تقرير عن كل اجتماع للجنة التفسيرات إلى مجلس معايير المحاسبة الدولية في إحدى اجتماعاته العامة.

يتم وضع التفسيرات من خلال لجنة التفسيرات، حيث تتبع الخطوات التالية:¹

أ- نشر مسودة التفسير.

ب- تطوير مسودة التفسير.

ج- دراسة الملاحظات المستلمة.

د- الصياغة النهائية لتفسير معين.

هـ- الموافقة والمصادقة من قبل مجلس معايير المحاسبة الدولية.

2-6- بروتوكول إجراءات الأمناء في حال الخروقات الملحوظة لأسلوب العمل

يتم النظر في أي خروقات مزعومة لأسلوب العمل ضمن سياق المراجعة المستمرة من قبل لجنة مراقبة أسلوب العمل للعمليات الخاصة بمجلس معايير المحاسبة الدولية، ويمكن إثارة الخروقات المزعومة من أطراف خارجية (بما في ذلك التقارير الإعلامية) أو أطراف داخلية أو لجنة مراقبة أسلوب العمل، أو أمناء آخرين، ويتم تشجيع كافة الأطراف على الإبلاغ في أسرع وقت ممكن عن أي خروقات مزعومة يلاحظونها في أسلوب العمل.

تتظر لجنة مراقبة أسلوب العمل في الخروقات المزعومة - لا يمكن أن يقدم الأمناء اعتبارات محاسبية فنية على أنها خروقات- وفي الأدلة التي تقدمها الجهة المشتكية وموظفي مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ومجلس معايير المحاسبة الدولية، كما يتم رفع الشكوى إلى لجنة مراقبة أسلوب العمل.

إذا خلصت أغلبية لجنة مراقبة أسلوب العمل إلى أن مجلس معايير المحاسبة الدولية قد ارتكب خرقاً لأسلوب عمله، حينها تطلب اللجنة من المجلس اتخاذ إجراءات معينة لإصلاح الخروقات في المرحلة الحالية من المشروع الذي يرتبط به الخرق، أو عن طريق اتخاذ خطوات إضافية في مرحلة مستقبلية من ذلك المشروع.

¹ - المرجع السابق، ص ص (2300،2303).

3- نطاق وسلطة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية¹

يحقق مجلس معايير المحاسبة الدولية أهدافه مبدئياً من خلال تطوير ونشر المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وتعزيز استخدامها في الهدف العام للبيانات المالية والتقارير المالية الأخرى، وتشتمل التقارير المالية الأخرى على معلومات تم الحصول عليها من خارج البيانات المالية، والتي تساعد في تفسير مجموعة كاملة من البيانات المالية، أو تعمل على تحسين قدرة المستخدم على اتخاذ قرارات اقتصادية عالية الكفاءة، وفي عملية تطوير المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية يعمل مجلس معايير المحاسبة الدولية مع الهيئات التي تضع المعايير الوطنية لتعزيز وتسهيل تبني المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية من خلال تحقيق المقاربة بين معايير المحاسبة الوطنية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

وتضع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية شروط الاعتراف والقياس والعرض والإفصاح التي تتعامل مع العمليات والأحداث المهمة في الهدف العام للبيانات المالية، كما يمكن أن تضع تلك الشروط للعمليات والأحداث التي تنشأ بشكل رئيسي في صناعات محددة، وتستند المعايير الدولية لإعداد التقارير على إطار المفاهيم التي تتضمنها المعلومات المقدمة في الهدف العام للبيانات المالية، رغم أنه لم يتم إصدار إطار المفاهيم حتى سبتمبر 2010، إلا أنه قد تم تطويره بناء على الإطار السابق لإعداد وعرض البيانات المالية، الذي تبناه مجلس معايير المحاسبة الدولية في عام 2001، والهدف من إطار المفاهيم هو تسهيل الصيغة الثابتة والمنطقية، كما أنه يوفر قاعدة من أجل استخدام المنطق في حل القضايا المحاسبية.

وتم تصميم المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لكي تطبق على الهدف العام للبيانات المالية والتقارير المالية الأولى للمشاريع الهادفة للربح، وعلى الرغم من أنه لم يتم تصميم معايير التقرير المالي الدولية لكي تطبق على الأنشطة غير الربحية في القطاع الخاص، إلا أن القطاع العام أو الحكومي والمشاريع التي تشارك في مثل تلك الأنشطة قد تجد تلك المعايير ملائمة، وقد أصدرت لجنة القطاع العام في الاتحاد الدولي للمحاسبين إرشاداً يفيد أن المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية قابلة للتطبيق لمشاريع الأعمال الحكومية، ويعمل مجلس معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام على إعداد المعايير المحاسبية للحكومات ومشاريع القطاع العام الأخرى بالإضافة إلى مشاريع الأعمال الحكومية، حيث تستند هذه المعايير على المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

تتطبق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية على كافة البيانات المالية ذات الهدف العام، ومثل تلك البيانات المالية تهدف إلى تلبية الحاجة العامة للمعلومات لقاعدة عريضة من المستخدمين، والهدف من البيانات المالية هو توفير معلومات حول المركز المالي للمشروع بالإضافة إلى الأداء والتدفق النقدي للمشروع ليستفيد منها المستخدمون لدى اتخاذهم قرارات اقتصادية.

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2011، صص (16-18)

وهدف مجلس معايير المحاسبة الدولية هو إلزام أن تتم محاسبة العمليات والأحداث المتشابهة والإبلاغ عنها بطريقة متشابهة، وأن تتم محاسبة العمليات والأحداث غير المتشابهة والإبلاغ عنها بطريقة مختلفة في كل من المنشأة خلال مدة زمنية وما بين المنشآت، وبالتالي فلا يعتزم مجلس معايير المحاسبة الدولية السماح بالاختيارات في المعالجات المحاسبية، كما أن المجلس أعاد النظر وسيستمر في إعادة النظر في تلك العمليات والأحداث التي يسمح لها مجلس معايير المحاسبة الدولية باختيار الحل واضعاً نصب عينه هدف تقليل تلك الاختيارات.

كما تعمل لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية على إعداد تفسيرات للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، لتقديم إرشاد رسمي بشأن القضايا التي من الممكن أن تتلقى علاجاً مختلفاً أو غير مقبول في غياب مثل ذلك الإرشاد.

4- توقيت تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية¹

يتم تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية منذ التاريخ المحدد في الوثيقة، وتضع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجديدة أو المعدلة أحكاماً انتقالية ليتم تطبيقها عند التطبيق المبدئي للمعايير. ولا يوجد لدى مجلس المعايير المحاسبية الدولية سياسة عامة لاستثناء العمليات التي تحدث قبل التاريخ المحدد لمتطلبات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجديدة، وعندما تستخدم البيانات المالية لمراقبة الامتثال للعقود والاتفاقيات، فقد يكون لإحدى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجديدة عواقب لم يتم توقعها عند صياغة العقد أو الاتفاقية بالشكل النهائي، فعلى سبيل المثال قد تفرض الشروط التي تتضمنها الاتفاقيات المصرفية أو اتفاقيات القروض قيوداً على الإجراءات المبنية في البيانات المالية للمقترض، ويعتقد مجلس معايير المحاسبة الدولية بحقيقة أن متطلبات إعداد التقارير المالية التي تنشأ وتتغير مع الوقت هي مفهومة جيداً وستكون معروفة للأطراف عندما تدخل في الاتفاقية. ويعود الأمر لأطراف الاتفاقية لتحديد وجوب عزل الاتفاقية عن التأثيرات المستقبلية التي قد يأتي بها ما يستجد من معايير دولية لإعداد التقارير المالية، وخلال ذلك يمكن لأطراف الاتفاقية إعادة التفاوض لتضمين آثار التغيرات في إعداد التقارير المالية بدلاً من التغيرات في الظروف المالية السائدة.

يتم إصدار مسودات العرض و إبداء الرأي فيها من ذوي العلاقة، وتبقى متطلبات المعايير الأخرى التي ستأتي بمسودة المعيار الجديد وما لأثرها من تعديلات نافذة حتى بدء سريان المعيار المقترح واعتماده.

5- نشر معايير المحاسبة الدولية/المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS)

ينشر مجلس معايير المحاسبة الدولية معاييرها في سلسلة البيانات تسمى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وفي بداياته اتبع عمله مجلس معايير المحاسبة الدولية مجموعة معايير المحاسبة الدولية

¹ - المرجع السابق، ص 19.

التي صدرت عن الهيئة التي سبقته وهي مجلس هيئة معايير المحاسبة الدولية، ويشمل مصطلح "المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية" المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ومعايير المحاسبة الدولية والتفسيرات التي صاغتها لجنة التفسيرات أو لجنة التفسيرات القائمة السابقة.¹

وإلى غاية نهاية 2014 أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولي واحدا وأربعين (41) معيارا محاسبيا دوليا سحبت منها المعايير التالية: (IAS3,4,5,6,9,13,14,15,22,25,30,31,35)، وثلاثة عشر (13) معيارا دوليا لإعداد التقارير المالية، ويمكن توضيح معايير المحاسبة الدولية / المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS) في الملحق رقم 1.

المطلب الثاني: دور هيئات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في إصدار المعايير

تشمل هيئات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية كلا من: مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، مجلس معايير المحاسبة الدولية، المجلس الاستشاري للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ولجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وفي هذا العنصر نحاول عرض هذه الهيئات، ودور كل منها في إصدار المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

1- مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

يعتبر اسم المؤسسة وهو "مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية" اسما جديدا حل محل اسم "مؤسسة لجنة معايير المحاسبة الدولية" (IASB)، وسيكون مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) هو الهيئة التي تضع المعايير لمؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.²

سبق وجود مجلس معايير المحاسبة الدولية إنشاء مجلس لجنة المعايير المحاسبة الدولية في 29 جويلية 1973 كنتيجة لاتفاق بين الهيئات المحاسبية المهنية في أستراليا، كندا، فرنسا، ألمانيا، اليابان، المكسيك، هولندا، المملكة المتحدة، إيرلندا، الولايات المتحدة الأمريكية، وتم التوقيع على الاتفاق المعدل والنظام الأساسي في نوفمبر 1982، وأجرى مجلس لجنة معايير المحاسبة الدولية تعديلا آخر على النظام الأساسي في أكتوبر 1992، وبموجب النظام الأساسي الذي تمت الموافقة عليه في ماي 2000 تبنت الهيئات المحاسبية المهنية آلية تعمل على تمكين الأوصياء المعيّنين من إنفاذ النظام الأساسي المقرر في ماي 2000، وعمل الأوصياء على تفعيل النظام الأساسي الجديد في جانفي 2001، وقاموا بتعديله في

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص9.

² - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص2252.

مارس 2002، وتمت تعديلات أخرى على النظام الداخلي في جويلية 2002 وجوان 2005 وأكتوبر 2007 وجانفي 2009¹، وتعديلات أخرى في جانفي 2010 وجانفي 2013².

يقوم اثنان وعشرون أمينا بالإشراف على عمليات مؤسسة لجنة معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة الدولية، وتشمل مسؤوليات الأمناء تعيين أعضاء مجلس معايير المحاسبة الدولية والمجلس الاستشاري للمعايير ولجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، والمتابعة والإشراف على فاعلية مجلس معايير المحاسبة الدولية والتزامه بأسلوب عمله وبالإجراءات الاستشارية، ووضع وتنفيذ ترتيبات التمويل المناسبة، واعتماد موازنة مؤسسة لجنة معايير المحاسبة الدولية، وتحمل مسؤوليات التغييرات في النظام الداخلي³، حيث يجب أن تبقى سلطة مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ومع تلك الهيئات الحاكمة الأخرى التي يمكن أن يعينها الأوصياء وفقا لأحكام النظام الأساسي، ويقدم مجلس المراقبة صلة ربط رسمية بين الأوصياء والسلطات العامة⁴.

ويجب أن يظهر كافة الأمناء التزامهم الثابت حيال المؤسسة الدولية لإعداد التقارير المالية ومجلس معايير المحاسبة الدولية كجهة تضع المعايير العالمية ذات الجودة العالية، وأن يكون لديهم الاطلاع الجيد والقدرة على الالتزام بالوقت، ويكون لدى كل وصي منهم فهما للمسائل الدولية ذات العلاقة بنجاح عمل المنظمة الدولية المسؤولة عن تطوير المعايير المحاسبية العالمية ذات الجودة العالية ليتم استخدامها في أسواق رأس المال العالمية وللمستخدمين الآخرين، وسيكون الأمناء أفرادا يحققون كمجموعات توازنا مناسباً للخلفيات المهنية، بما في ذلك المدققون والمعدون والمستخدمون والأكاديميون ومسؤولون آخرون يعملون في خدمة المصلحة العامة⁵.

وبموجب النظام الداخلي لمؤسسة لجنة معايير المحاسبة الدولية كما هو معدل في عام 2005 تم تعيين الأمناء بحيث يكون ستة منهم من آسيا (المنطقة الآسيوية الباسيفيكية) وستة من أوروبا، وستة من أمريكا الشمالية، وأربعة آخرون من أية منطقة مادام التوازن الجغرافي قائما⁶.

ولكن مع إبقاء عدد الأمناء اثنان وعشرون أمينا، تم تغيير تشكيلة الأمناء، فبموجب النظام الداخلي لمؤسسة لجنة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية والذي تم تنقيحه للمرة الأخيرة في عام 2013 تم تعيين الأمناء بحيث يكون ستة منهم من آسيا (المنطقة الآسيوية الباسيفيكية وستة من أوروبا، وستة من أمريكا الشمالية، واحد من إفريقيا وواحد من جنوب أمريكا واثنان آخرا من أية منطقة مادام التوازن الجغرافي قائما⁷.

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص 15.

² - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص 12.

³ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص 05.

⁴ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص 2252.

⁵ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص 2253.

⁶ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص 05.

⁷ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص 5.

ويتم تعيين الأوصياء لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة في العادة، ومن أجل توفير الاستمرارية فسيخدم الأوصياء المبدئين فترات متعاقبة لكي يتقاعدوا بعد أربعة أو خمس سنوات، ويستطيع الأوصياء إنهاء تعيين أي شخص بصفته وصيا لأسباب تتعلق بضعف الأداء أو سوء السلوك أو عدم المقدرة.¹

كما يستطيع الأوصياء إنهاء تعيين عضو في مجلس معايير المحاسبة الدولية أو لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية أو مجلس المعايير الاستشاري على أساس الأداء الضعيف أو سوء التصرف أو عدم الكفاءة أو أي تقصير آخر في الامتثال لمتطلبات التعاقدية ويضع الأمناء إجراءات لمثل هذا الإنهاء.²

ويعمل مجلس المراقبة على إيجاد صلة رسمية بين الأمناء والسلطات العامة، حيث تسعى هذه العلاقة إلى مضاعفة الصلة، على أساس دولي، بين واضعي معايير المحاسبة والسلطات العامة، تلك التي تشرف بشكل عام على واضعي معايير المحاسبة. ويتم الاتفاق على مذكرة تفاهم بين مجلس المراقبة والأمناء بحيث تصف التفاعل بينهما، وستكون مذكرة التفاهم هذه متاحة للعامة.³

وتتمثل مسؤوليات مجلس المراقبة فيما يلي:⁴

أ- المشاركة في عملية تعيين الأمناء والموافقة على تعيينات الأمناء.

ب- المراجعة وتقديم المشورة إلى الأمناء حول وفائهم بالمسؤوليات، وينبغي على الأمناء تقديم تقرير سنوي مكتوب إلى مجلس المراقبة.

ج- الاجتماع مع الأمناء أو مجموعة تابعة لهم مرة واحدة على الأقل سنوياً، وبشكل أكثر تكرار حسب الاقتضاء، كما يملك مجلس المراقبة الصلاحية في طلب الاجتماع مع الأمناء أو مع رئيس الأمناء (مع رئيس مجلس معايير المحاسبة الدولية حسب الاقتضاء) بشكل منفصل فيما يتعلق بأي مجال عمل يخص الأمناء أو المجلس، ويمكن أن تتضمن هذه الاجتماعات مناقشة القضايا التي أحالها مجلس المراقبة للنظر فيها في الوقت المناسب من قبل مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية أو مجلس معايير المحاسبة الدولية، أو أي حلول أخرى مقترحة لتلك القضايا من قبل مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية أو مجلس معايير المحاسبة الدولية.

في البداية، يضم مجلس المراقبة:⁵

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص 1737.

² - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص 1739.

³ - المرجع السابق، 1740.

⁴ - المرجع السابق، ص 1740.

⁵ - المرجع السابق، ص ص (1740، 1741).

أ- عضوا مسؤولا للهيئة الأوروبية.

ب- رئيس لجنة الأسواق الناشئة التابعة للمنظمة الدولية لهيئات الأسواق المالية الدولية.

ج- رئيس اللجنة الفنية التابعة للمنظمة الدولية لهيئات الأسواق المالية (أو نائب الرئيس أو رئيس هيئة الأوراق المالية المحدد في الحالات التي يكون فيها رئيس منظم الأوراق المالية الأوروبية أو مفوض وكالة الخدمات المالية اليابانية أو رئيس هيئة الأوراق المالية والبورصات الأمريكية هو رئيس اللجنة الفنية التابعة للمنظمة العالمية لهيئات الأسواق المالية).

د- مفوض وكالة الخدمات المالية اليابانية.

هـ- رئيس هيئة الأوراق المالية والبورصات الأمريكية.

و- بصفة مراقب، رئيس لجنة بازل للرقابة المصرفية.

ينبغي على مجلس الرقابة إعادة النظر في بنيته من وقت لآخر بما يتناسب مع أهدافه وينبغي التوصل لقرارات لتحسين تعيين الأمناء ولتأسيس أي مناصب مشتركة بالإجماع.

2- مجلس معايير المحاسبة الدولية

تأسس مجلس معايير المحاسبة الدولية سنة 2001 كجزء من مؤسسة لجنة المعايير المحاسبية الدولية (وتبقى سلطة لجنة المعايير المحاسبية الدولية مع الأوصياء الاثنان والعشرون)، ويتألف مجلس المعايير المحاسبية الدولية من خمسة عشر عضوا يعملون كامل الوقت.¹

يتمتع مجلس معايير المحاسبة الدولية بحرية تصرف كاملة في تطوير ومتابعة جدول الأعمال الفني لوضع معايير المحاسبة، والمؤهلات الرئيسية لعضوية مجلس معايير المحاسبة الدولية هي الكفاءة المهنية والخبرة العملية، ويطلب من الأمناء اختيار أعضاء بحيث يضم المجلس كمجموعة أفضل تركيبة متوفرة من المعرفة الفنية والخبرة في الأعمال الدولية والسوق، ولضمان أن المجلس لا تسيطر عليه أي أو مصلحة جغرافية، كما يتوقع من المجلس أن يوفر مزيجا مناسباً من الخبرة العملية الحديثة للمدققين والمعينين والمستخدمين والأكاديميين.

ويقوم المجلس - بالتشاور مع الأمناء - باتصالات مع واضعي الأنظمة الوطنية والهيئات الرسمية الأخرى المعنية بوضع المعايير من أجل رفع مستوى التقارب بين المعايير الوطنية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمجلس، إن نشر معيار أو مسودة عرض أو تفسير نهائي للجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية يتطلب موافقة تسعة أعضاء من بين الخمسة عشر عضوا.²

¹ - المرجع السابق، ص 15.

² - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص 06.

وبحلول يوليو 2012 أصبح عدد الأعضاء ستة عشر عضوا. حيث يتطلب نشر معيار أو مسودة عرض أو تفسيراً موافقة عشر أعضاء من بين الستة عشر عضواً في المجلس.¹

وفي نحو يتسق مع المعايير المتعلقة بأعضاء مجلس معايير المحاسبة الدولية المنصوص عليها في الملحق التابع للنظام، ولضمان وجود أساس دولي واسع، ينبغي أن يكون هناك بحلول يوليو 2012:²

أ- أربعة أعضاء من منطقة آسيا.

ب- أربعة أعضاء من أوروبا.

ج- أربعة أعضاء من أمريكا الشمالية.

د- عضو واحد من أفريقيا.

هـ- عضو واحد من أمريكا الجنوبية.

و- عضوان يتم تعيينهما من أي منطقة لتحقيق التوازن الجغرافي.

ولا ينبغي إبطال عمل مجلس معايير المحاسبة الدولية نتيجة لإخفاقه في أي وقت في ضم عدد كامل من الأعضاء وفقاً للتوزيع الجغرافي أعلاه، على الرغم من بذل الأوصياء قصارى جهدهم لتحقيق التوزيع الجغرافي.

وافق مجلس معايير المحاسبة الدولية على القرار التالي في اجتماعه بتاريخ 20 أبريل 2001 "تبقى كافة المعايير والتفسيرات الصادرة بموجب التشريعات السابقة سارية ما لم وإلى أن يتم تعديلها أو سحبها، ويجوز لمجلس معايير المحاسبة الدولية تعديل أو سحب معايير المحاسبة الدولية وتفسيرات لجنة تفسير المعايير الصادرة بموجب التشريعات السابقة لمؤسسة لجنة معايير المحاسبة الدولية، بالإضافة إلى إصدار معايير وتفسيرات جديدة".³

لذا فإن استخدام مصطلح المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية يشمل المعايير والتفسيرات التي وافق عليها مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB ومعايير المحاسبة الدولية IASs وتفسيرات لجنة تفسيرات المعايير SIC التي صدرت بموجب النظام الأساسي السابق.⁴

وعليه ينشر مجلس معايير المحاسبة الدولية معاييرها في سلسلة البيانات تسمى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وفي بداياته اتبع مجلس معايير المحاسبة الدولية مجموعة معايير المحاسبة الدولية

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص 6.

² - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص ص (1741-1742).

³ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص 16.

⁴ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص 16.

التي صدرت عن الهيئة التي سبقته وهي مجلس هيئة معايير المحاسبة الدولية، ويشمل مصطلح "المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية"، المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ومعايير المحاسبة الدولية والتفسيرات التي صاغتها لجنة التفسيرات أو لجنة التفسيرات القائمة السابقة.¹

2-1- أهداف مجلس معايير المحاسبة الدولية

تتمثل أهداف مجلس معايير المحاسبة الدولية فيما يلي:²

أ- تطوير مجموعة وحيدة من معايير إعداد التقارير المالية المقبولة عالمياً، العالية الجودة والقابلة للفهم والإنفاذ عالمياً، والمبنية على مبادئ محددة بوضوح، ينبغي أن تتطلب هذه المعايير وجود معلومات في البيانات المالية والتقارير المالية الأخرى ذات جودة عالية، وشفافة وقابلة للمقارنة لمساعدة المستثمرين والمشاركين في أسواق رأس المال المختلفة العالمية والمستخدمين الآخرين للمعلومات المالية في صنع القرارات الاقتصادية، وذلك من أجل المنفعة العامة.

ب- تعزيز الاستخدام والتطبيق الصارم لتلك المعايير.

ج- في تحقيق الأهداف المتعلقة بالبندين (أ) و(ب)، مراعاة احتياجات مختلف أنواع وأحجام المنشآت، حسبما يكون مناسباً في الظروف الاقتصادية المختلفة (حذف بند للمنشآت صغيرة ومتوسطة الحجم من الأهداف).

د- تعزيز وتسهيل تبني المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، كونها المعايير والتفسيرات الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية، من خلال تحقيق المقاربة بين معايير المحاسبة الوطنية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

2-2- معايير العضوية في مجلس معايير المحاسبة الدولية

تتمثل معايير العضوية في مجلس معايير المحاسبة الدولية فيما يلي:³

أ- أن يكون العضو قد أثبت كفاءة ومعرفة فنية في المحاسبة المالية وإعداد التقارير المالية: يجب أن يثبت كافة الأعضاء في مجلس المعايير المحاسبية الدولية كفاءة ومعرفة فنية ذات مستوى عال في المحاسبة والتقارير المالي بغض النظر عما إذا كانوا من مهنة المحاسبة أو معدين أو مستخدمين أو أكاديميين، حيث سيعزز وجود أعضاء يمتلكون المعرفة والمهارة من مصداقية مجلس معايير المحاسبة الدولية وأعضاءه المختلفين ومن فاعلية وكفاءة المنظمة.

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص 9.

² - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2011، ص 16.

³ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2011، ص ص (1803، 1804).

ب- القدرة على التحليل: يجب أن يكون أعضاء مجلس المعايير المحاسبية الدولية قد أثبتوا القدرة على تحليل المسائل والتفكير في مؤشرات ذلك التحليل من أجل عملية صنع القرار.

ج- مهارات الاتصال: تعتبر مهارات الاتصال الشفهية والكتابية ضرورية، وتتضمن تلك المهارات القدرة على الاتصال بفاعلية في الاجتماعات الخاصة بأعضاء مجلس المعايير المحاسبية الدولية، وكذلك الاجتماعات العمومية وفي المواد المكتوبة مثل المعايير المحاسبية والخطب والمقالات والمذكرات والمراسلات مع الوحدات التكوينية، وتتضمن مهارات الاتصال كذلك القدرة على الاستماع والتفكير بوجهات نظر الآخرين، وفي حين معرفة أن العمل بالإنجليزية هي ضرورة إلا أنه يجب أن لا يكون هناك تمييزاً في الاختيار ضد أولئك الذين لا تعتبر الإنجليزية لغتهم الأصلية.

د- اتخاذ القرارات التي تتصف بالحكمة: يجب أن يكون بمقدور أعضاء مجلس المعايير المحاسبية الدولية الأخذ بالاعتبار وجهات النظر المختلفة ودراسة الدليل المقدم بطريقة حيادية والتوصل إلى قرارات معقولة وقابلة للإسناد في الوقت المناسب.

هـ- الوعي ببيئة إعداد التقارير المالية: يتأثر موضوع إعداد التقارير المالية بالبيئة المالية والاقتصادية وبيئة العمل، ويجب أن يكون لدى أعضاء مجلس المعايير المحاسبية الدولية فهماً للبيئة الاقتصادية العالمية التي يعمل فيها مجلس المعايير المحاسبية الدولية، ويجب أن يشمل وعياً لقضايا إعداد التقارير المالية ذات العلاقة بجودة وشفافية إعداد التقارير المالية والإفصاح والقضايا التي تؤثر فيها، في أسواق المال العالمية المتنوعة، بما في ذلك تلك التي تستخدم المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

و- القدرة على العمل في أجواء من المشاركة في المسؤولية: يجب أن يكون في مقدور الأعضاء إظهار الاحترام واللباقة والاعتبار لوجهات نظر بعضهم البعض، ولوجهات نظر الوحدات التكوينية، وأن يكون في مقدورهم معاً للتوصل إلى وجهات نظر تستند على هدف مجلس المعايير المحاسبية الدولية لتطوير تقرير مالي ذو جودة عالية وشفافة، وأن يضعوا أهداف مجلس المعايير المحاسبية الدولية فوق المصالح والمبادئ الشخصية.

هـ- النزاهة والموضوعية والانضباط: يجب أن تثبت مصداقية الأعضاء من خلال نزاهتهم وموضوعيتهم، ويتضمن ذلك النزاهة الفكرية بالإضافة إلى النزاهة في التعامل مع الأعضاء الزملاء في مجلس معايير المحاسبة الدولية والوحدات التكوينية، ويجب أن يظهر الأعضاء القدرة على أن يكونوا موضوعيين في التوصل إلى القرارات، كما يجب على الأعضاء أيضاً أن يثبتوا بأن بمقدورهم إيجاد نظام صارم وتحمل عبء العمل ذو الحاجة الملحة.

و- الالتزام برسالة مؤسسة لجنة المعايير المحاسبية الدولية وبالمصلحة العامة: يجب أن يلتزم الأعضاء بتحقيق هدف مؤسسة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية المتمثل في وضع معايير دولية لإعداد التقارير

المالية ذات جودة عالية قابلة للمقارنة وشفافة، ويجب أيضا أن يكون المرشح لمجلس معايير المحاسبة الدولية ملتزما لخدمة المصلحة العامة من خلال عملية وضع معايير ذاتية.

2-3- العاملون الفنيون في مجلس معايير المحاسبة الدولية

يدعم الموظفون ومقرهم في لندن، مجلس معايير المحاسبة الدولية برئاسة رئيس المجلس، وفي الأول من جانفي 2010 شمل الموظفون الفنيون أشخاصا من أستراليا والبوسنة والهرسك وكندا والصين وفرنسا وألمانيا وغانا وأيسلندا وإيرلندا واليابان والجمهورية الكورية وماليزيا والمكسيك وهولندا ونيوزلندا وإفريقيا الجنوبية وإسبانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة، وبحلول 1 جانفي 2014 شمل هؤلاء الموظفون 30 دولة تقريبا حول العالم.¹

3- المجلس الاستشاري حول المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

يعين الأوصياء أعضاء المجلس الاستشاري والمسمى سابقا بمجلس المعايير الاستشاري، حيث يتألف من ثلاثين عضوا أو أكثر، من ذوي الخلفيات الجغرافية والمهنية المختلفة يتم تعيينهم لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد، يقوم الأمناء بتعيين رئيس المجلس الاستشاري، ويجب أن لا يكون عضوا في مجلس معايير المحاسبة الدولية أو عضوا في هيئة موظفيه، كما يقوم الأمناء بدعوة رئيس المجلس لحضور اجتماعات الأمناء، والمشاركة فيها حسب ما هو مناسب.²

ويعد المجلس منتدى تشارك فيه المنظمات والأفراد المهتمين بالمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية من ذوي الخلفيات الجغرافية والوظيفية المختلفة وهدفه:³

أ- تقديم المشورة لمجلس المعايير المحاسبية الدولية حول قرارات جدول العمل وأولويات عمل مجلس المعايير المحاسبية الدولية.

ب- إبلاغ مجلس المعايير المحاسبية الدولية بوجهة نظر المنظمات والأفراد الأعضاء في المجلس الاستشاري حول المشاريع الكبرى التي تضع المعايير.

ج- تقديم النصائح الأخرى لمجلس المعايير المحاسبية الدولية أو الأوصياء.

4- لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

يتم تعيين أعضاء لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (أصبحت تسمى حاليا "لجنة التفسيرات") من قبل الأمناء لتقديم العون لمجلس معايير المحاسبة الدولية في وضع معايير المحاسبة

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص 7.

² - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص ص (2262.2261)

³ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص 1745.

والتقرير وتحسينها لصالح المستخدمين ومعدّي البيانات المالية ومدققيها، وقد أنشأها الأمناء في شهر مارس من سنة 2002 لتحل محل لجنة التفسيرات السابقة (SIC)، ألا وهي لجنة التفسيرات القائمة.

وينبغي أن يختار الأوصياء أعضاء لجنة التفسيرات بحيث تضم مجموعة من الأشخاص، يجمعون بين أفضل الخبرات الفنية المتاحة ومختلف خبرات الأسواق والأعمال الدولية في التطبيق العملي للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وفي تحليل البيانات المعدة وفقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.¹

تتألف لجنة تفسيرات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية من أربعة عشر عضوا ممن يملكون حق التصويت، بالإضافة إلى منصب رئيس لا يملك حق التصويت، ويحق للرئيس مناقشة القضايا التي تم طرحها لكن لا يحق له التصويت، ويعين الأمناء حسب ما يرونه ضروريا ممثلي المنظمات التنظيمية كمراقبين لا يحق لهم التصويت لكن يحق لهم حضور الاجتماعات والمناقشة فيها، وتعمل حاليا كل من المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية والمفوضية الأوروبية كمراقبين لا يحق لهم التصويت.

وتعمل اللجنة على ما يلي:²

أ- تفسير تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وتوفير الإرشادات في الوقت المناسب حول مسائل التقرير المالي التي لم يتم تناولها بشكل خاص في المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في سياق إطار مجلس معايير المحاسبة الدولية بالإضافة إلى القيام بمهام أخرى نزولا عند طلب المجلس.

ب- ولدى تنفيذ مهامه بموجب البند (أ) المذكور أعلاه، يجب أن تأخذ اللجنة بالاعتبار هدف مجلس المعايير المحاسبية الدولية بالعمل بفاعلية مع الهيئات التي تضع المعايير الوطنية من أجل تقريب المعايير المحاسبية الوطنية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية إلى حلول ذات جودة عالية.

ج- نشر مسودة التفسيرات بعد أن يصدرها مجلس المعايير المحاسبية الدولية لكي يطلع عليها الجمهور ويبيدي ملاحظاته ثم النظر في تلك الملاحظات خلال فترة معقولة قبل صياغة التفسير بشكله النهائي.

د- تقديم التقارير لمجلس المعايير المحاسبية الدولية والحصول على الموافقة من تسعة أعضاء على التفسيرات النهائية.

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص ص2260.

² - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2011، ص ص1801.

خلاصة

تأسست لجنة معايير المحاسبة الدولية سنة 1973، حيث كان الهدف الرئيسي من وراء إنشاء هذه اللجنة هو إصدار معايير محاسبية دولية تمثل الأساس في إعداد وعرض القوائم المالية، وكذلك العمل على تشجيع الدول والمنظمات على مراعاتها وقبولها لهذه المعايير عالمياً، وتجدر الإشارة إلى أن لجنة معايير المحاسبة الدولية تغير اسمها في عام 2001 إلى مجلس معايير المحاسبة الدولية، حيث أوكل إليه المساهمة في تطوير مهنة المحاسبة من خلال تطوير مجموعة من المعايير المقبولة عالمياً. أعيد تسمية معايير المحاسبة الدولية لتصبح الآن "المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية".

ويتم تطوير المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية من خلال عملية دولية مناسبة تشمل المحاسبين والمحليين الماليين والمستخدمين الآخرين للبيانات المالية ومجتمع الأعمال وسوق البورصة والهيئات التنظيمية والقانونية، والأكاديميين والأفراد والمنظمات المهتمة من جميع أنحاء العالم. وتحقيقاً لهذا الهدف يتعاون المجلس مع واضعي معايير المحاسبة الوطنيين لتحقيق التوافق بين معايير المحاسبة حول العالم.

يطور مجلس معايير المحاسبة الدولية إطار المفاهيم الخاص بإعداد التقارير المالية، وقد تم إصدار النسخة الأولى من إطار المفاهيم في سبتمبر 2010، حيث حل محل إطار إعداد وعرض البيانات المالية الذي وضعته الهيئة السابقة للمجلس، ويساعد إطار المفاهيم مجلس معايير المحاسبة الدولية على تطوير المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية المستقبلية ومراجعة المعايير الدولية لإعداد التقارير القائمة، وزيادة التوافق بين الأنظمة والمعايير والإجراءات المحاسبية المتعلقة بإعداد البيانات المالية، بتوفير أساس لتخفيض عدد أساليب المعالجات المحاسبية البديلة التي تسمح بها المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

وتتمثل أهم أهداف مجلس معايير المحاسبة الدولية فيما يلي:

أ- تطوير مجموعة وحيدة من معايير إعداد التقارير المالية المقبولة عالمياً، العالية الجودة والقابلة للفهم والإنفاذ عالمياً، والمبنية على مبادئ محددة بوضوح، ينبغي أن تتطلب هذه المعايير وجود معلومات في البيانات المالية والتقارير المالية الأخرى ذات جودة عالية، وشفافة وقابلة للمقارنة لمساعدة المستثمرين والمشاركين في أسواق رأس المال المختلفة العالمية والمستخدمين الآخرين للمعلومات المالية في صنع القرارات الاقتصادية، وذلك من أجل المنفعة العامة.

ب- تعزيز الاستخدام والتطبيق الصارم لتلك المعايير.

د- تعزيز وتسهيل تبني المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، كونها المعايير والتفسيرات الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية، من خلال تحقيق المقاربة بين معايير المحاسبة الوطنية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

ومن خلال ما سبق تتضح ملامح دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، وهو موضوع بحثنا هذا، لكن قبل التطرق إلى هذا الدور نحاول في الفصل الموالي دراسة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية.

الفصل الثاني

نظم المعلومات المحاسبية في البنوك

تمهيد:

أصبح هدف المحاسبة توفير المعلومات اللازمة لاتخاذ القرار وتوصيل هذه المعلومات بالصورة المناسبة، والذي يعتبر أحد الأنشطة الرئيسية لنظم المعلومات، كما أننا يمكن أن نلاحظ أن معظم أو بالأحرى كل الأنشطة الخاصة بنظم المعلومات تطبق تماما على المحاسبة انطلاقا من تجميع البيانات وصولا إلى إعداد التقارير بنتائج التشغيل، لذلك اعتبر النظام المحاسبي نظاما للمعلومات له مدخلات هي عبارة عن الأحداث والعمليات المالية الذي يستقبلها النظام من البيئة الخارجية، ويقوم بتشغيلها في ظل مجموعة من المبادئ والأعراف باستخدام جملة من السياسات المحاسبية، وصولا إلى المخرجات وتقديمها في تقرير ينسجم مع متطلبات مستخدمي مصطلح نظم المعلومات المحاسبية.

وقصد الإحاطة بمختلف جوانب نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين، المبحث الأول نحاول فيه تناول المحاسبة كنظام للمعلومات، وذلك من خلال ما يسمى نظم المعلومات المحاسبية، وذلك بعرض الإطار الأساسي لنظم المعلومات المحاسبية، من خلال توضيح مفهوم، أهمية، مبادئ، خصائص، مكونات، ووظائف نظم المعلومات المحاسبية، والمبحث الثاني نتناول فيه طبيعة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية من حيث أساسيات ومقومات هذه النظم.

المبحث الأول: نظم المعلومات المحاسبية

تعتبر المحاسبة كنظام للمعلومات مرحلة من مراحل تطور الفكر المحاسبي، حيث تتمثل وظيفة المحاسبة في معالجة وإنتاج وتوزيع المعلومات على مستخدمي هذه المعلومات، وهو أساس النظر إلى نظام المحاسبة المالية كنظام للمعلومات، وذلك ضمن ما يعرف بنظم المعلومات المحاسبية.

المطلب الأول: نظم المعلومات

تستخدم كلمة النظام في العديد من المجالات، ومن خلال هذا المطلب نحاول توضيح هذا المصطلح واستخدامه على مستوى المؤسسة، كما نحاول ربطه بمصطلح المعلومات، وصولاً إلى تحديد المقصود بنظم المعلومات، وحاجة المؤسسة إلى وجود نظم المعلومات.

1- مفهوم النظام

تبلور مصطلح النظام حديثاً في نهاية الأربعينات من القرن الماضي، ويعتبر من المصطلحات الشائعة في مختلف المجالات الاقتصادية وغيرها من المجالات الأخرى، حيث لا يوجد تعريف محدد لمصطلح النظام، وذلك بسبب التطبيقات والتفسيرات المختلفة، ومن هنا برزت عدة تعريفات للنظام أهمها:

- النظام عبارة عن مجموعة من العناصر التي تشكل ما يسمى بمكونات النظام التي تكون إما عبارة عن مكونات مادية مثل الحاسوب والشاشات أو خطوط الاتصال أو الورق وأدوات الكتابة والطباعة، ومكونات معنوية مثل البرامج والأنظمة والقوانين والتعليمات والعلاقات، وهي كل ما يعمل على ربط مكونات النظام مع بعضها بحيث تشكل هذه العناصر مجموعة نافعة تؤدي وظيفة معينة أو مجموعة من الوظائف.¹

- النظام مجموعة من الأجزاء المترابطة التي تتفاعل مع بعضها البعض ومع بيئتها لتحقيق هدف عن طريق قبول المداخلات وإنتاج المخرجات من خلال إجراء تحويلي منظم.²

- مجموعة من العناصر المرتبطة بطريقة ما، لها هدف عام، ويتبع ذلك أيضاً أهمية النظم الفرعية المكونة لها والاعتمادية المتبادلة للنظم الفرعية المكونة للنظام.³

- النظام عبارة عن مجموعة من اثنين أو أكثر من العناصر المرتبطة والمتفاعلة فيما بينها لتحقيق هدف، وفي كثير من الأحيان يتكون النظام من مجموعة الأنظمة الفرعية ذات وظائف محددة تدعم عمل النظام الرئيسي.⁴

¹ - عبد الرزاق محمد قاسم، نظم المعلومات المحاسبية الحاسوبية، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2003، ص

² - محمد نور برهان وغازي ابراهيم رحو، نظم المعلومات المحوسبة، الطبعة الثانية، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2003، ص 18.

³ - Hall James A, Accounting information systems, 4 th, ed Thomson, South-Western, 2004, p 05.

⁴ - عبد الرزاق محمد قاسم، تحليل وتصميم نظم المعلومات المحاسبية، الطبعة الأولى، الإصدار الثاني، دار الثقافة، عمان، 2006، ص 14.

وعليه يتضح أنه رغم تعدد تلك التعاريف إلا أن معظمها تتفق في تعريفه على مجموعة شروط هي:

- ترابط تلك الأجزاء المادية أو المعنوية أو كليهما معا وذلك تبعاً لطبيعة النظام.

- ترابط تلك الأجزاء وتفاعلها مع بعضها البعض.

- لا بد لكل نظام هدف أو مجموعة من الأهداف يسعى إلى تحقيقها.

ويمكن تلخيص ما سبق بأن النظام مجموعة مترابطة ومتجانسة من العناصر المكونات والعناصر (الأفراد، التجهيزات، البرامج، القوانين... الخ)، والأنظمة الفرعية التي تتفاعل مع بعضها البعض ومع بيئتها، وتعمل كوحدة واحدة لتحقيق هدف أو مجموعة من الأهداف عن طريق قبول المدخلات وإنتاج المخرجات من خلال إجراء تحويلي منظم.

2- البيانات والمعلومات

كثيراً ما يحدث خلط بين البيانات والمعلومات، حيث جرت العادة على استخدام لفظ البيانات مرادفاً للفظ المعلومات، ورغم أنهما في إطار نظم المعلومات يعنيان شيئين مختلفين.

2-1- البيانات

عرفت البيانات تعريفات متعددة ومتنوعة نذكر منها:

- البيانات مجموعة من الحقائق والأرقام التي تتم ملاحظتها، وتمثل المادة الخام التي يتم منها الحصول على المعلومات، وتمثل مدخلات نظام المعلومات.¹

- البيانات تعبر عن الحقائق التي تم جمعها وتسجيلها لمعالجتها بواسطة أنظمة المعلومات، وفي كثير من الأحيان ما تعبر البيانات عن الملاحظة أو القياس لأنشطة المؤسسة المهمة لمستخدمي النظام.²

- البيانات حقائق تم تسجيلها بشأن أحداث معينة تمت أو ستتم مستقبلاً، وهذه الحقائق قد تكون مستقلة وغير مرتبطة ببعضها، وغير محددة العدد، وهي تمثل المدخلات في نظم المعلومات، وليس لها أثر واضح في اتخاذ القرارات.³

يلاحظ من التعاريف السابقة أن البيانات هي عبارة عن مجموعة من الحقائق والأرقام الخام، تحتاج إلى نظام معين لتفسيرها ومعالجتها لتوفيرها إلى المستخدم، بما يؤثر على سلوكهم في اتخاذ القرارات، وبعبارة أخرى يمكن القول أن البيانات تعتبر مدخلات نظم المعلومات.

¹ - عبد المالك إسماعيل حجر، نظم المعلومات المحاسبية، الطبعة الثالثة، دار الفكر، دمشق، 2004، ص 39.

² - Homny, Marshall B, and Steinbart, Paul J, Accounting information systems, Tenth edition, International edition, Pearson education Inc, New Jersey-USA, 2006, P 05.

³ - أحمد هاشم عطية، مدخل نظم المعلومات المحاسبية، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2000، ص 09.

2-2- المعلومات

تعتمد الكثير من الشركات والمؤسسات على المعلومات لتبقى محافظة على وضعها التنافسي، كما تعتبر موردا من الموارد الموجودة في الشركات، وهناك تعريفات متعددة ومتنوعة للمعلومات نذكر منها:

- المعلومات هي عبارة عن البيانات التي تم تحليلها ومعالجتها لتعبر عن أحداث ووقائع اقتصادية فعلية، لتساعد في زيادة قدرة مستخدميها على اتخاذ القرارات المناسبة.

- المعلومات هي بيانات مقدمة في صور نافعة وجديدة لمتخذي القرارات بغرض الحد من حالة عدم التأكد وزيادة درجة المعرفة حول مشكلة متعلقة باتخاذ القرار.¹

- المعلومات هي مجموعة البيانات التي جمعت وأعدت بطريقة ما جعلتها صالحة للاستخدام بالنسبة لمستقبلها أو مستخدميها، وتمثل المخرجات في نظام المعلومات، ولها تأثير في اتخاذ القرارات المختلفة.²

يتضح من التعاريف السابقة أن المعلومات هي عبارة عن بيانات تمت معالجتها بواسطة نظام معين لتصبح جاهزة للاستخدام في اتخاذ القرار بغرض الحد من حالة عدم التأكد، ولها القدرة على إحداث تغيير في سلوك مستقبلها، وبعبارة أخرى فإن المعلومات تعتبر مخرجات نظم المعلومات.

❖ الفرق بين البيانات والمعلومات:

من خلال دراستنا لتعاريف البيانات والمعلومات، ولتقادي الخلط بين البيانات والمعلومات في الواقع العملي فإن المعلومات تبقى على شكل بيانات ما لم تتمكن من إضافة معرفة جديدة للمستخدمين تؤثر في عملية اتخاذ القرارات، إما بالمساعدة على اتخاذ القرار، أو التأكيد على صحة القرارات المتخذة، أو بتعديل أو بإلغاء قرارات اتضح عدم صحتها.

من هنا يمكن تمييز البيانات عن المعلومات من خلال ما يلي:³

- تمثل البيانات أرقاما أو أعدادا غير مفسرة، في حين تعتبر المعلومات أرقاما أو أعدادا مفسرة.
- تمثل البيانات مدخلات النظام، بينما تعتبر المعلومات مخرجات النظام.
- لا يمكن للبيانات اتخاذ قرار بناء عليها على عكس المعلومات.
- تعد البيانات أرقاما غير تامة المعالجة، بينما يتكفل النظام المحاسبي بمعالجة هذه الأرقام ليجعل منها معلومات يمكن استخدامها.

ويمكن توضيح النقاط السابقة من خلال الجدول التالي:

¹ - الخطيب صبحي محمود والعتز عمرو عباس، مقدمة في نظم المعلومات المحاسبية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 1993، ص 34.

² - أحمد هاشم عطية، مرجع سبق ذكره، ص 09.

³ - الراوي حكمت أحمد، نظم المعلومات المحاسبية والمنظمة، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1999، ص 40.

الجدول رقم (1-2): الفرق بين البيانات والمعلومات

المعلومات INFORMATION	البيانات DATA
1- تمثل أرقاماً أو أعداداً مفسرة	1- تمثل أرقاماً أو أعداداً غير مفسرة.
2- تمثل مخرجات النظام	2- تمثل مدخلات النظام.
3- يمكن أن يتخذ قرار عليها	3- لا يمكن اتخاذ قرار عليها.
4- أرقام تامة المعالجة بواسطة النظام	4- أرقام غير تامة المعالجة

المصدر: الراوي حكمت أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 40.

3- مفهوم نظم المعلومات

تعد نظم المعلومات مصدراً أساسياً للمعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات، فلا قرار بدون معلومات تساعد على اتخاذ هذا القرار، كما لا يوجد تعريف محدد للنظام، ومن هنا ظهرت عدة تعريفات لنظم المعلومات أهمها:

- نظم المعلومات مجموعة من العناصر المترابطة المؤلفة من الأفراد والبيانات والآلات التي تعالج البيانات وتحولها إلى معلومات تخدم الإدارة.¹
- نظام المعلومات مجموعة من النظم الفرعية التي توفر للمستفيدين احتياجاتهم من المعلومات، لكي يتمكنوا من تخطيط وتوجيه وتقويم وتنسيق ومراقبة أعمالهم بكفاءة وفاعلية، وهذه يلزمها مجموعة من الأشخاص، والإجراءات، وقواعد البيانات والدوائر والأجهزة، والتقنيات، والبرامج التي تقوم بعملية التجميع والتشغيل والتخزين للمعلومات، وإيصالها إلى المستويات التنفيذية، والتي تقوم بمد الإدارة بالمعلومات لاتخاذ القرارات.²
- نظام المعلومات هو العملية المادية التي تدعم نظام المنظمة، وذلك عن طريق تزويدها بالمعلومات لانجاز أهداف المنظمة.³

نلاحظ أن التعاريف السابقة ركزت على النقاط التالية:

- تتكون نظم المعلومات من مجموعة من العناصر.

¹- waston H.J. and Garrol, computer for business, Reuised edition, Dallas, Texas business application Inc, 1980, p372.

²- Neil M.Duffy et Michael G.Assad, information management, An executive approach, 3rd edition, Cape Town, University Press, 1990, p 208.

³-Turban, Melean, Wetherbe, information technology for management making connection for strategie advantage, 2nd edition, John Wiley et sons, inc, 1999, p 19.

- تعتبر نظم المعلومات أحد الأنظمة الفرعية التي تدعم نظام المنظمة.

- تقوم بتحويل البيانات إلى معلومات عن طريق معالجتها.

- الهدف من هذه النظم تلبية متطلبات مستخدمي مخرجاتها من المعلومات.

من خلال التعاريف السابقة نصل إلى تعريف شامل لنظم المعلومات بأنها عبارة عن مجموعة من العناصر (سواء كانت عناصر بشرية أو مادية) تعالج البيانات وتحولها إلى معلومات، وهي أحد الأنظمة الفرعية التي تشكل النظام الكلي للمنظمة، كما تتكون نظم المعلومات من مجموعة من النظم الفرعية التي تقوم بعملية التجميع والتشغيل والتخزين وإيصالها إلى الفئات المستفيدة لمساعدتها في اتخاذ القرارات اللازمة لأداء وظائفها في الوقت المناسب.

4- الحاجة إلى وجود نظم المعلومات

تأتي الحاجة إلى وجود نظام للمعلومات في أية وحدة اقتصادية اعتمادا على مجموعة من الأسباب والاعتبارات أهمها الآتي:

4-1- النمو في حجم الوحدة الاقتصادية

من حيث ازدياد وتنوع العمليات التي تحدث فيها، الأمر الذي يؤدي إلى ضرورة إنتاج المعلومات بصورة مستمرة ودائمة.

4-2- ازدياد قنوات الاتصال في الوحدة الاقتصادية

إن تعدد وتعقد العمليات جعل من الضروري تقسيم العمل فيها ضمن اختصاصات معينة يتعلق كل منها بمستوى إداري محدد.

4-3- تعدد أهداف الوحدة الاقتصادية

لم يعد الهدف محصورا في الوقت الحاضر بتحقيق أكبر قدر من الربح، بل أصبح يشمل خفض التكاليف، وتحسين الإنتاجية، والنمو وخدمة المجتمع.

4-4- التأثير بالبيئة الخارجية

تتأثر الوحدة الاقتصادية بالبيئة التي تعمل بها، نتيجة تغير الظروف التقنية والاقتصادية.

4-5- التطورات التقنية

إن التطورات التقنية العديدة تتطلب من الوحدات الاقتصادية ضرورة أن يكون لديها نظم معلومات متبعة بهذه التطورات.

5- مكونات نظم المعلومات

يتكون نظام المعلومات من العناصر الرئيسية التالية: المدخلات، المعالجة، المخرجات، الرقابة، التغذية العكسية.¹

ويمكن توضيح هذه العناصر فيما يلي:

5-1- المدخلات

عبارة عن المفردات والمعطيات التي توصف الأحداث والموجودات التي تدخل النظام (إدخال البيانات).

5-2- المعالجة

وتمثل الجانب الفني من النظام، وهي عبارة عن مجموعة من العمليات الحسابية وعمليات المقارنة المنطقية، والتلخيص، والتصنيف، والفرز التي تجرى على البيانات المدخلة بغرض تحويلها إلى معلومات تقدم للمستفيد النهائي.

5-3- المخرجات

هي النتائج التي يعمل النظام على الوصول إليها، ويتم إيصال المعلومات إلى المستفيدين وفق أشكال مختلفة مثل التقارير والجداول والقوائم والأشكال البيانية، هذه المعلومات يطلق عليها مخرجات نظم المعلومات.

5-4- الرقابة

يتطلب الحصول على معلومات صحيحة ودقيقة وجود رقابة على عمليات الإدخال والمعالجة والمخرجات للتأكد من أن النظام ينتج ويقدم المعلومات وفق ما هو مخطط عند تصميمه، وأن النظام يحتوي على كافة الإجراءات الرقابية التي تضمن صحة المدخلات وعمليات المعالجة والمخرجات.

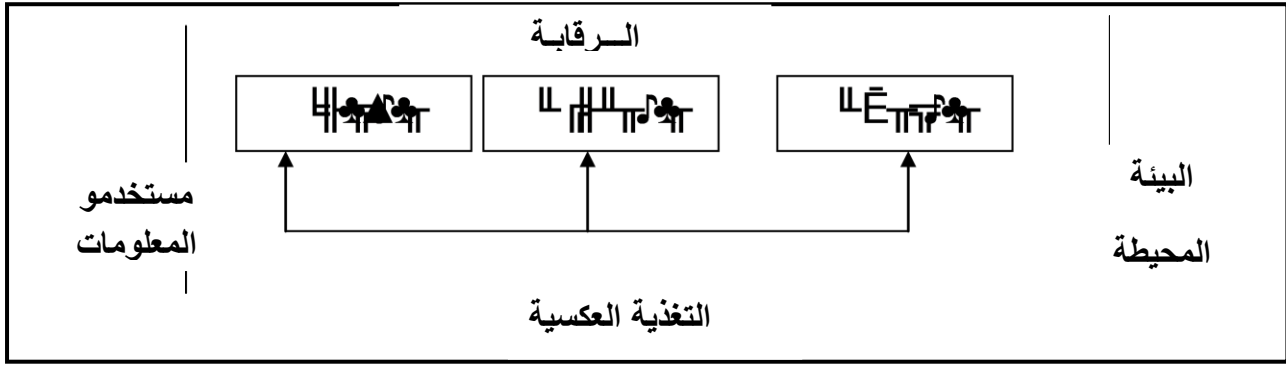
5-5- التغذية العكسية

هي عملية قياس ردة فعل المستفيدين على عمل النظام، فقد يقوم النظام بأداء وظائفه كما هو مفترض عند تصميمه، ولكن بعض المعلومات التي يقدمها لا تلائم حاجات المستخدمين، عندئذ يقوم المستخدمون بطلب إحداث تغييرات في النظام، هذه الطلبات يطلق عليها التغذية العكسية.

ويمكن توضيح العناصر السابقة من خلال الشكل أدناه، الذي يبين أن نظم المعلومات تتضمن مجموعة من الفعاليات والأنشطة التي يجب القيام بها، حتى تتمكن من الحصول على المعلومات الدقيقة والملائمة.

¹- Invin N Gleinn, " C P A Review Business Environment et concepts," University station-Gainesville, Florida, 2006, p 349.

الشكل رقم (1-2) - مكونات نظم المعلومات.



المصدر: عبد الرزاق محمد قاسم، تحليل وتصميم نظم المعلومات المحاسبية، مرجع سبق ذكره، ص15.

المطلب الثاني: المحاسبة كنظام للمعلومات

إن نشأة المحاسبة يعود إلى الوقت الذي احتاج فيه الإنسان إلى تبادل المنافع الاقتصادية وتعددت معاملاته، بحيث أصبح من العسير عليه أن يحصرها في ذاكرته، ومع تطور الحياة الاقتصادية تطورت المحاسبة من مجرد أداة لمسك الدفاتر تعتمد الحرفية إلى نظام للمعلومات يجمع العديد من فروع المحاسبة، ويستند إلى خلفية نظرية وعلمية.

1- مفهوم المحاسبة كنظام للمعلومات

تعتبر المحاسبة كنظام للمعلومات مرحلة من مراحل التطور المحاسبي، وهي ما يمكن تسميته بمرحلة المحاسبة الإدارية COMPTABILITE DE GESTION، والتي تعتبر وليدة القرن العشرين كاستجابة من جانب المحاسب لانتشار الفكر الخاص بمدرسة الإدارة العلمية، تلك المدرسة التي تتادي بشعار هام وهو (ما لا يمكن قياسه لا يمكن إدارته)، ووجد أنه طالما أن وظيفة المحاسبة هي إنتاج وتوزيع المعلومات على أصحاب الشأن، فإنه يمكن النظر إلى نظام المحاسبة المالية على اعتبار أنه نظام للمعلومات¹. وقد أصبح المحاسب في هذه المرحلة المسؤول الأول عن نظام المعلومات الرسمي داخل المنشأة وخارجها، أي أنه المسؤول عن تقديم المعلومات التي من شأنها ترشيد قرارات الإدارة، وكذلك تقديم المعلومات للمستخدم الخارجي.

وقد عرف المحاسبة بأنها مجموعة من نظم المعلومات الفرعية المتكاملة التي تهتم بقياس أثر العمليات والأنشطة المالية وتوصيل المعلومات بالكمية والنوعية والتوقيت المطلوب بما يحقق لهذه المعلومات المنفعة المعلقة عليها لدى المستخدمين من داخل أو خارج المنشأة². وبدأ المهتمون بالمحاسبة من باحثين ومجموعات وهيئات مهنية بالنظر إلى المحاسبة على أنها نظام لتقديم المعلومات، وهذا ما نلمسه من التعريف

¹ - عباس مهدي الشيرازي، نظرية المحاسبة، الطبعة الأولى، ذات السلاسل للطباعة والنشر والتوزيع، الكويت، 1990، صص(23-25).

² - محمود السيد الناعي، المنهج المحاسبي في البنوك التجارية عرض وتحليل واتجاهات للتطوير، المكتبة العصرية، المنصورة، 2003، ص05.

الصادر عن جمعية المحاسبة الأمريكية (A.A.A) عام 1975، والذي حدد هدف المحاسبة بأنه توفير المعلومات التي يمكن أن تكون ذات فائدة في اتخاذ القرارات الاقتصادية، والذي إذا تم توفيرها على هذا النحو سوف تحقق مزيداً من الرفاهية الاجتماعية.¹

كما حدثت الجمعية الأمريكية للمحاسبة، على ضرورة تطوير البحوث المحاسبية، معتبرة البحث العلمي في مجالات نظم المعلومات المحاسبية يقع تماماً داخل إطار البحث المحاسبي، حيث اعتبرت المحاسبة نظاماً للمعلومات من حيث تسجيلها وتخزينها واسترجاعها وتشغيلها ونقلها وعرضها لتستخدم في ترشيد القرارات.²

2- دور المحاسبة كنظام للمعلومات

أصبح هدف المحاسبة توفير المعلومات اللازمة لاتخاذ القرار، وتوصيل هذه المعلومات بالصورة المناسبة، والذي يعتبر أحد الأنشطة الرئيسية لنظم المعلومات، كما أننا يمكن أن نلاحظ أن معظم أو بالأحرى كل الأنشطة الخاصة بنظم المعلومات تطبق تماماً على المحاسبة انطلاقاً من تجميع البيانات وصولاً إلى إعداد التقارير بنتائج التشغيل، لذلك اعتبر النظام المحاسبي نظاماً للمعلومات له مدخلات هي عبارة عن الأحداث والعمليات المالية الذي يستقبلها النظام من البيئة الخارجية، ويقوم بتشغيلها في ظل مجموعة من المبادئ والأعراف باستخدام جملة من السياسات المحاسبية وصولاً إلى المخرجات وتقديمها في تقرير ينسجم مع متطلبات مستخدمي مصطلح نظم المعلومات المحاسبية.

تكمن أهمية المحاسبة كنظام للمعلومات في أنها تعمل على جمع وإيصال المعلومات عن الأحداث الاقتصادية الخاصة بأنشطة المنشأة إلى مجموعة واسعة من المستخدمين، والذين ترتبط قراراتهم بتلك الأنشطة، أي أن الوظيفة التي تقدمها المحاسبة لم تعد مقتصرة على مجرد عملية تسجيل البيانات بالدفاتر والسجلات المحاسبية تسجيلاً يعبر عن الأحداث التاريخية التي مرت بها المنشأة، ومن ثم عرضها على صورة قوائم مالية للتعبير عن نتيجة عمل المنشأة والمركز المالي للوحدة الاقتصادية، بل تطورت لتصبح نظاماً متكاملًا يعمل على تزويد أطراف عديدة بالمعلومات التي تساعد في اتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة مثل عمليات التخطيط والتنبؤ بالإيرادات والفوائد المستقبلية، وغيرها من القرارات الاستثمارية.

وهكذا نرى بأن المحاسبة بفروعها المختلفة أصبحت تشكل نظاماً للمعلومات، وتؤدي المحاسبة هذا الدور المتميز من خلال عمليات مترابطة ومتسلسلة ومتكاملة، تتحدد معالمها الرئيسية في:³

- حصر العمليات وتمثيلها على شكل بيانات أولية وتسجيلها في الدفاتر والسجلات المحاسبية.

¹ - A A A, Report, the committe on concepts and standards for external financial, Report, 1975.

² - Kermit D, Larson et Paul B, w Miller, financial acconting, 6th edition, Irwin, U S A, 1995, P 10.

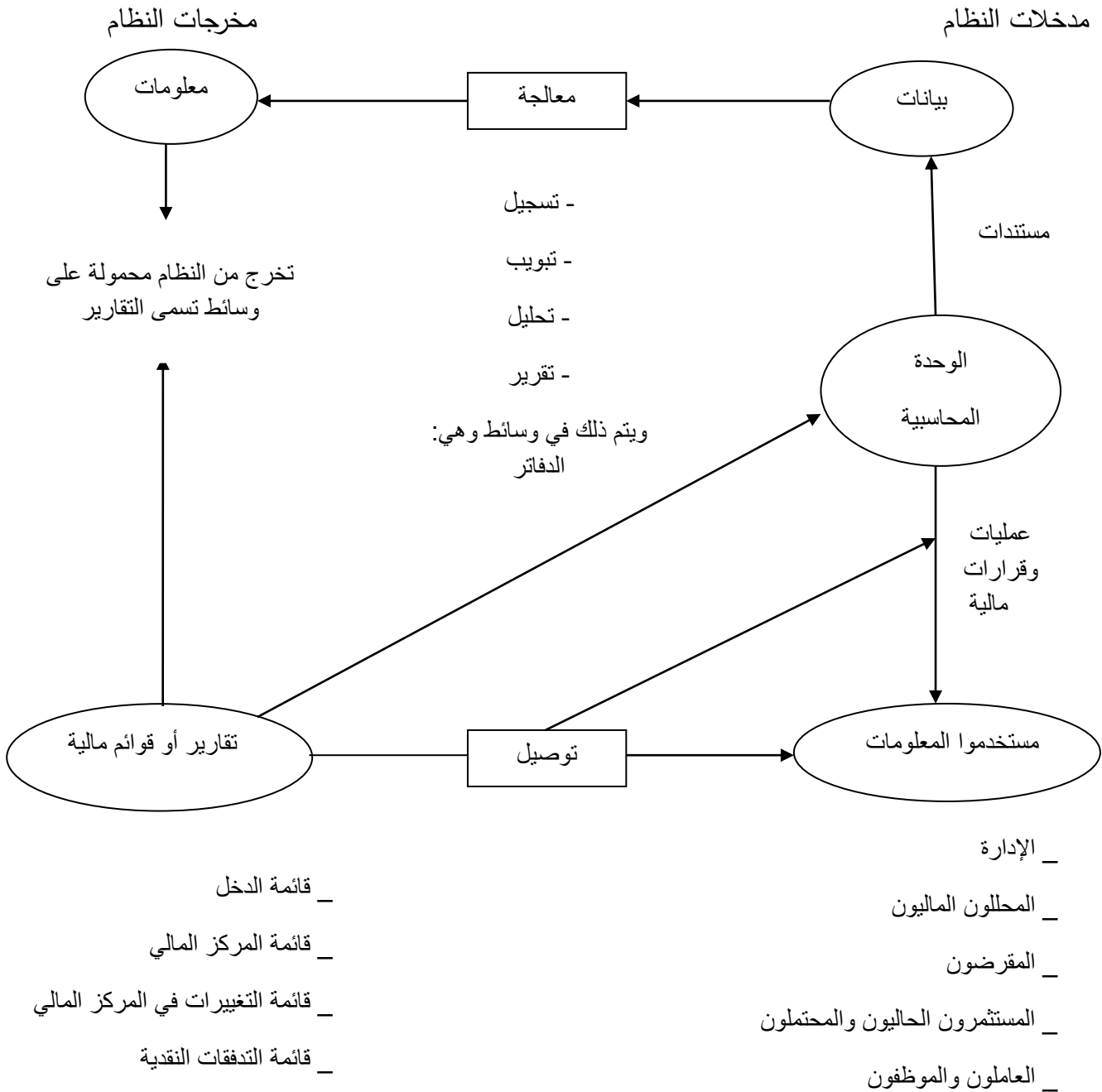
³ - محمد مطر، وليد الحياي، حكمت الراوي، نظرية المحاسبة واقتصاد المعلومات، دار حنين، عمان، 1996، ص 22.

- تشغيل ومعالجة البيانات الأولية في ظل مجموعة من المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، لتتحول هذه البيانات إلى معلومات اقتصادية توضع في خدمة المستفيدين.

- إيصال المعلومات المعالجة إلى الأطراف المستفيدة على شكل قوائم وتقارير مالية.

والشكل رقم (2-2) أدناه يوضح دور المحاسبة كنظام للمعلومات.

الشكل رقم (2-2): دور المحاسبة كنظام للمعلومات



المصدر: محمد مطر، وليد الحياي، حكمت الراوي، نظرية المحاسبة واقتصاد المعلومات، دار حنين، عمان، 1996، ص22.

3- مفهوم المعلومات المحاسبية

تعتبر كل من البيانات والمعلومات المحاسبية مكونات أساسية لنظم المعلومات المحاسبية وغالبا ما يتم استخدامها في الحياة العملية كمصطلحات مترادفة، ويقصد الدلالة على معنى واحد رغم ما بينها من اختلافات جوهرية، ويرى العديد من الباحثين أنه لا بد من التمييز بين المفهومين كمدخل لدراسة المعلومات المحاسبية ودورها في اتخاذ القرارات، حيث معيار الاستفادة من التلقي هو الأساس في التمييز بين البيانات المحاسبية والمعلومات المحاسبية.

3-1- البيانات المحاسبية

عرفت البيانات المحاسبية على أنها "مجموعة من القيم والرموز والكلمات التي يتم تجميعها من داخل المشروع وخارجه نتيجة للأحداث والعمليات الاقتصادية التي تمارسها الوحدة المحاسبية، وتمثل المدخلات التي يتم تشغيلها وإدارتها في النظام المحاسبي بهدف استخراج المعلومات"¹، كما تعرف بأنها "حقائق غير منظمة يتم الحصول عليها مباشرة من خلال الملاحظة أو التجربة أو غير ذلك من الطرق، ولا تزيد من رصيد مستخدم المعلومات، ولكن يتم تجميعها وتخزينها ومعالجتها بالنظام المحاسبي ليحولها إلى معلومات مفيدة"²، وعرفت أيضا على أنها "حقائق مجردة تعبر عن أحداث معينة بهيئة رموز أو حروف أو أرقام أو رسوم بيانية، قد تكون بصيغة غير مرتبة، يتم تجميعها من مصادر مختلفة بهدف إجراء العمليات التشغيلية اللازمة عليها وترتيبها لتحويلها إلى معلومات يمكن الاستفادة منها في اتخاذ القرارات المختلفة"³.

ومن التعاريف السابقة يمكن القول بأن البيانات المحاسبية مجموعة من المعطيات الأولية غير منظمة تأخذ شكل أرقام أو رموز أو حروف، تصف جميع العمليات الاقتصادية التي تقوم بها المنظمة، وهي تمثل المدخلات في نظم المعلومات المحاسبية الذي يعمل على تجميعها وتخزينها ومعالجتها، حيث لا يمكن الاستفادة منها في اتخاذ القرارات دون معالجتها.

3-2- المعلومات المحاسبية

تعرف المعلومات المحاسبية بأنها عبارة عن عملية استخدام موارد مادية ومكونات أخرى تختص بتحويل البيانات الاقتصادية إلى معلومات محاسبية لغرض الوفاء باحتياجات شكلية للمستخدمين لتلك المعلومات.⁴

¹ - Iteinstein, Alan et Shiff, Andrew , **Accounting information systems, Essentiel Concepts and applications**, 4th edition, Townson university, p25.

² - Rommney, Marshal B, and Steinbart, Paul John, **Accounting information system**, 9th edition, Prentice Hall, Nw Jersey, U S A, ETAT, P 33.

³ - عبد الكريم محمد يحيى فاضل، مدى تأثير العوامل السلوكية والتكنولوجيا على فاعلية نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية اليمنية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل بيت، الأردن، 2004، ص 27.

⁴ - Wilkinson, Joseph W et Cerulla, Michael J, et Raval, Vasant et Won-Wuing, Bernard, **Accounting information systems, Essential concepts and application**, 4th edition, John Wiley Inc, Newyork, U S A, 2004, P30.

وتعرف كذلك بأنها مجموعة من القيم والحقائق النهائية المبوبة والمنظمة بصورة كمية ووصفية التي ترتبط مع بعضها بعلاقات تبادلية، وهي ذات تأثير مباشر في سلوك الأفراد والإدارات المختلفة وتزداد قيمتها الاقتصادية وفقا للمنفعة التي تحققها لمستخدميها¹، كما تمثل المعلومات المحاسبية المنتج النهائي لنظم المعلومات المحاسبية والذي يذهب إلى البيئة المحيطة فهي بيانات تمت معالجتها وتشغيلها لتعبر عن أحداث ووقائع اقتصادية فعلية، مما يؤكد أنها تساعد في زيادة قدرة مستخدميها على اتخاذ القرارات المناسبة².

وعليه يمكن القول بأن المعلومات المحاسبية هي عملية تحويل البيانات المحاسبية إلى معلومات تأخذ شكل القيم والحقائق النهائية المبوبة والمنظمة، والتي تمثل مخرجات نظم المعلومات المحاسبية، حيث تفيد مستخدميها وتساعدهم على اتخاذ القرارات المختلفة والتنبؤ بالمستقبل، وذلك من خلال تقليل حالة عدم التأكد أو زيادة المعرفة لدى هؤلاء المستخدمين.

3-3- الفرق بين البيانات والمعلومات المحاسبية

من خلال مفهومي البيانات والمعلومات المحاسبية نستطيع القول أن المعيار الأساسي للفرقة بينهما ينحصر في الفائدة المحققة منهما. ويمكن إيضاح الفروق الأساسية بينهما من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (2-2): أوجه الاختلافات بين البيانات والمعلومات المحاسبية

الاختلاف من حيث	البيانات	المعلومات
1 طبيعتها	مواد خام تمثل قيم وحقائق أولية	قيم وحقائق نهائية
2 موقعها في النظام	تمثل مدخلات النظام المحاسبي	منتج نهائي يمثل مخرجات النظام
3 مصدرها	يتم الحصول عليها من المستويات التنفيذية داخل النظام وخارجه	يتم الحصول عليها من المستويات الإدارية العليا من داخل النظام
4 دلالتها	ذات دلالة تاريخية بدرجة كبيرة	ذات دلالة مستقبلية تنبؤية بدرجة كبيرة
5 قيمتها الاقتصادية	لها قيمة اقتصادية بسيطة	لها قيمة اقتصادية كبيرة
6 أثرها على اتخاذ القرارات	ليس لها تأثير مباشر على القرارات	ذات تأثير مباشر في ترشيد ومساندة القرارات
7 العلاقات بين مفرداتها	مفردات مستقلة عن بعضها البعض ولا يوجد رابط بينها	ترتبط ببعضها البعض بعلاقة تبادلية متشابكة

المصدر: خليل محمد أحمد القصاص، دور رقابة البنك المركزي الأردني في تحسين وزيادة كفاءة وفعالية نظم المعلومات المحاسبية المطبقة في البنوك التجارية الأردنية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، 2006، ص ص (52، 53).

¹ - Iteinstein, Allan et Shift, Andrew, , op, cit, p30.

² - Ibid, p32.

وتنشأ الحاجة للمعلومات المحاسبية من نقص المعرفة وحالة عدم تأكد متخذ القرار، وبالتالي فإن هدفها يتحدد في تخفيف حالة عدم التأكد لمتخذ القرار، ويرتبط ذلك بتحقيق المعلومات لشرطين مهمين (أو أحدهما) هما:

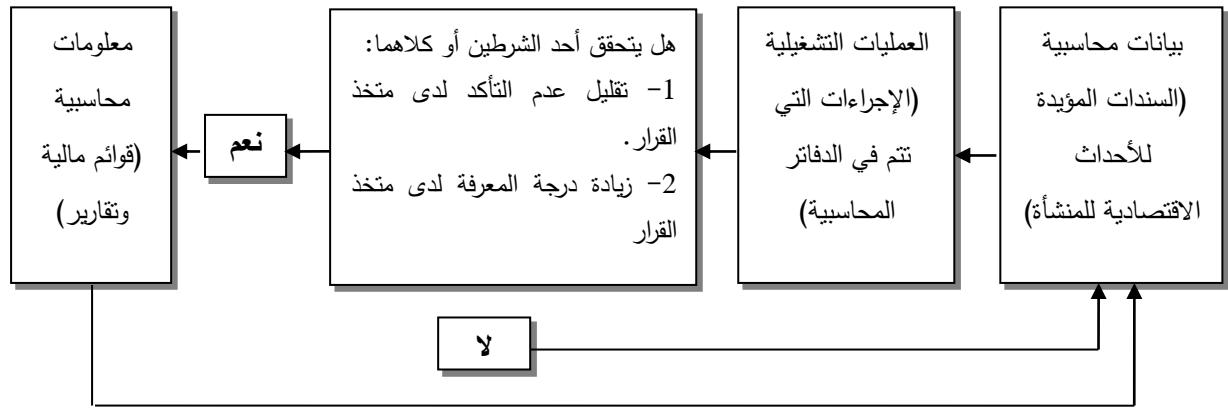
- التقليل من درجة عدم التأكد لدى متخذ القرارات بتقليل عدد البدائل المتاحة لديه.
- الزيادة من معرفة متخذ القرار، حيث يتم الاستفادة من المعرفة المضافة في اتخاذ قرارات أخرى في المستقبل، فإذا لم يتحقق ذلك، فلا يمكن أن يكون ناتج تشغيل البيانات بمثابة معلومات، ولكن يمكن اعتباره بيانات مرتبة" يمكن خزنها واستخدامها كمدخلات جديدة.

كما يرى أحد الباحثين ضرورة تحقق الشرطين التاليين لكي تصبح البيانات معلومات وفقا لمعاري الاستفادة والارتباط:

- يجب أن تشكل إضافة معرفية للمتلقي، فما يعتبر معلومات لأحد الأفراد قد يكون بيانات لفرد آخر.
- يجب أن تكون البيانات مرتبطة بالمشكلة التي يراد اتخاذ القرار بشأنها.

وبناء على ما سبق يمكن توضيح العلاقة بين البيانات والمعلومات المحاسبية:

الشكل رقم (3-2): العلاقة بين البيانات والمعلومات المحاسبية



المصدر: عبد الكريم محمد يحي فاضل، مرجع سبق ذكره ، ص ص (28،29).

4- أهمية المعلومات المحاسبية والحاجة إليها

يعيش العالم اليوم عصر المعلومات وأنظمتها والبحث عن أفضل طريقة لإعدادها واستخدامها وفقا لمبدأ التكلفة الاقتصادية (المنفعة/التكلفة)، وتعتبر نظم المعلومات المحاسبية أحد أهم الأنظمة المنتجة المفيدة في اتخاذ القرارات الإدارية والاقتصادية.

وتكمن أهمية المعلومات المحاسبية في كونها وسيلة أساسية وأداة فاعلة بيد الإدارة لانجاز مهامها وتحقيق أهدافها، وتزداد أهمية المعلومات المحاسبية والحاجة إليها كنتيجة لمجموعة من العوامل والمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسلوكية، والتي يمكن توضيحها فيما يلي:¹

4-1- الثورة العلمية والتكنولوجية

وهي تسري في كافة أركان المجتمع وتنتشر تطبيقاتها في كل اتجاه بمعدلات متسارعة، وقد انعكست آثارها على الوحدات والمنظمات الاقتصادية، كما امتدت آثارها لتشمل كافة الأنظمة المنتجة للمعلومات لرفع كفاءتها، وتفعيل دورها في المساهمة في حل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية من خلال توفير المعلومات الملائمة.

وتسهم أنظمة المعلومات الآلية بدور فاعل في هذا المجال، حيث تتمتع بخصائص متطورة من حيث الكفاءة والسرعة والدقة في انجاز المهام، كما أصبحت بنوك المعلومات تمثل ركيزة هامة ومظهرا أساسيا من مظاهر الثورة العلمية، والتي لا غنى عنها لكافة المستخدمين داخل الوحدة المحاسبية وخارجها.

وقد تأثرت نظم المعلومات المحاسبية بالتطورات التقنية الحديثة حيث تسارع استخدامها في مختلف حقول العمل المحاسبي (المحاسبة المالية، محاسبة التكاليف، المحاسبة الإدارية، التدقيق... الخ)، سعيا لزيادة فاعلية النظم المحاسبية في إنتاج المعلومات وتوفير الوقت والجهد والتكلفة.

4-2- العوامل الاقتصادية

لقد أدى كبر حجم المشروعات وتنوع أنشطتها إلى تزايد العناية بالمسؤولية الاجتماعية لهذه الشركات، ودورها في حماية البيئة وتحقيق أهداف المجتمع، مما أدى إلى تنامي الحاجة إلى المعلومات الملائمة للتعبير عن هذا الدور وتحقيق الأهداف، حيث تفرض بعض التشريعات القانونية وخاصة الضريبية تقديم معلومات محاسبية ومالية كافية وملائمة للوفاء بهذه المتطلبات وتلبيتها.

4-3- العوامل الجغرافية

أدى ظهور الشركات متعددة الجنسيات والمنتشرة جغرافيا إلى ازدياد الحاجة إلى المعلومات المحاسبية، التي تساعد في عمليات الرقابة والتنسيق بين فروع وأقسام هذه الشركات وإدارتها الرئيسية.

4-4- العوامل الثقافية

تعتبر نظم المعلومات المحاسبية أحد أهم المصادر المهمة التي تعتمد عليها الإدارة في تشكيل ثقافتها وصياغة نمط تفكيرها، والتي تستند إلى المعرفة والمشاركة الجماعية في صنع القرار، كما ترتبط نظم

¹ - Hall James A, op,cit,50.

المعلومات المحاسبية بمفاهيم الجودة الشاملة، وتحقيق الميزة التنافسية، وتسعير المنتجات، وتخطيط العملية الإدارية.

4-5- العوامل الإدارية

حيث تواجه إدارة المنشآت أنواعا عديدة من المشكلات الإدارية، وهنا يبرز دور وأهمية المعلومات المحاسبية الأولية لأغراض التخطيط، ومعلومات التغذية العكسية لأغراض الرقابة وتقييم الأداء واتخاذ القرارات التصحيحية.

وقد أدت هذه العوامل إلى تنامي دور المعلومات المحاسبية، وأهميتها وتزايد الحاجة إليها وذلك انطلاقا من صلة وثيقة بالعملية الإدارية ووظائفها المتعددة.

المطلب الثالث: أساسيات نظم المعلومات المحاسبية

تطورت وظيفة المحاسبة من مجرد تسجيل وتبويب العمليات والأحداث المالية إلى توفير المعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات، وتوصيل هذه المعلومات بالصورة المناسبة، والذي يعتبر أحد الأنشطة الرئيسية لنظم المعلومات، كما يمكن القول أن معظم أو بالأحرى كل الأنشطة الخاصة بنظم المعلومات تنطبق تماما على المحاسبة، انطلاقا من تجميع البيانات، وصولا إلى إعداد التقارير بنتائج التشغيل. لذلك اعتبر النظام المحاسبي نظاما للمعلومات له مدخلات هي عبارة عن الأحداث والعمليات المالية التي يستقبلها النظام من البيئة الخارجية ويقوم بتشغيلها في ظل مجموعة من المبادئ والفروض والأعراف باستخدام جملة من السياسات المحاسبية وصولا إلى المخرجات وتقديمها في تقرير ينسجم مع متطلبات مستخدمي هذا التقرير، وبالتالي وابتداء من هذه المرحلة تم استخدام مصطلح نظم المعلومات المحاسبية.

1- مفهوم نظم المعلومات المحاسبية

تعددت تعاريف نظام المعلومات المحاسبي في أدبيات نظم المعلومات المحاسبية ومنها:

- مجموعة من الأفراد والمعدات والمستندات التي تتفاعل ضمن إطار معين ضمن مجموعة من السياسات والإجراءات لمعالجة بيانات عن أحداث اقتصادية في منشأة ما بهدف الحصول على معلومات تلبي رغبة المستخدمين.¹

- أحد مكونات تنظيم إداري يختص بجمع وتبويب ومعالجة وتحليل وتوصيل المعلومات المالية والكمية لاتخاذ القرارات، إلى الأطراف الداخلية والخارجية.²

¹ - د. شلي كمال، نظم المعلومات المحاسبية، منشورات جامعة حلب، 2005، ص20.

² - د. حميدة أحمد حلمي، د. الزغيبي زياد أحمد، عصام فهد العريبي، نظم المعلومات المحاسبية، مدخل تطبيقي معاصر، دار المنهج للنشر والتوزيع، عمان، 2004، ص14.

- مجموعة من النظم الفرعية المستخدمة في تجميع وتبويب ومعالجة وتوصيل المعلومات الملائمة لاتخاذ القرارات إلى الإدارة الداخلية والأطراف الخارجية.¹

- ذلك الجزء الأساسي والهام من نظام المعلومات الإداري في الوحدة الاقتصادية في مجال الأعمال الذي يقوم بحصر وتجميع البيانات المالية من مصادر داخل وخارج الوحدة الاقتصادية، ثم يقوم بتشغيل هذه البيانات وتحويلها إلى معلومات مالية مفيدة لمستخدمي هذه المعلومات داخل وخارج الوحدة الاقتصادية.²

نلاحظ من التعريف الأول تركيزه على تفاعل مكونات النظام والتي تضم الموارد البشرية والمادية (المعدات - المستندات - السياسات - المبادئ والفروض المحاسبية) من أجل تحقيق الهدف الأساسي للنظام وهو توفير معلومات تلبي حاجات المستخدمين.

كما ركز التعريف الثاني على الأنشطة التي يقوم بها النظام، أما التعريف الثالث فبالإضافة إلى تناول الأنشطة التي يقوم بها النظام، أشار إلى أن نظام المعلومات المحاسبية يتكون من مجموعة من النظم الفرعية (الإشارة إلى مكونات النظم الفرعية).

وأخيراً اعتبر التعريف الرابع أن نظام المعلومات المحاسبي هو جزء من نظام المعلومات الإداري، وهو ما لا يتفق مع بعض الباحثين في مجال نظم المعلومات المحاسبية.

ومن خلال سرد وتحليل التعاريف السابقة لنظم المعلومات المحاسبية يمكن القول أن نظم المعلومات المحاسبية هي مجموعة من العناصر البشرية والمادية المترابطة والتي تتفاعل معاً وفقاً لسياسات وإجراءات تتفق مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وذلك لتجميع وتبويب ومعالجة البيانات المحاسبية بهدف تحويلها إلى معلومات مفيدة تساعد الإدارة ومستخدمين آخرين في اتخاذ القرارات.

2- أهمية نظم المعلومات المحاسبية

تتبع أهمية نظم المعلومات المحاسبية من أهمية المعلومات المحاسبية التي أصبحت عنصراً هاماً من عناصر الإنتاج، ولها دور هام في تحديد فاعلية وكفاءة المنظمة، وذلك من خلال أنها:³

- تعكس التفاعل الذي يحدث في بيئة المنشأة، وبينها وبين البيئة الخارجية بجميع ما فيها من مؤثرات، وتعطي صورة واضحة ودقيقة وتفصيلية عن الموقف الاقتصادي للمنشأة، ولذلك توصف بأنها "العين التي ترى بها المنشأة"، حيث أنها تبين في أي وقت، أين تقف المنشأة وفي أي اتجاه تسير.

¹ - أحمد هاشم عطية، مدخل إلى نظم المعلومات المحاسبية، الدار الجامعية، القاهرة، 2000، ص 32.

² - أحمد حسن علي حسني، نظم المعلومات المحاسبية، الاطار الفكري والنظم التطبيقية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2004، ص 47.

³ - فائز عبد الله الدعيس، دور نظام المعلومات المحاسبية في الحد من التهريب الضريبي في مصلحة الضرائب في الجمهورية اليمنية، دراسة ميدانية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل بيت، الأردن، 2008، ص 67.

- تمثل عاملا هاما من عوامل نجاح متخذ القرار، من حيث أنها تؤثر في توقعاته المستقبلية، وتوضح رؤيته وتنمي إدراكه بالقوى التي تؤثر في موقف معين، إضافة إلى ذلك أنها تؤدي إلى زيادة فاعلية تحركه لكي يكون قادرا على عملية الاختيار بين البدائل (اتخاذ القرار).

- تساهم في زيادة قدرة الإدارة على رسم الخطط والسياسات الصحيحة وإيجاد التنسيق المتكامل بين العوامل البيئية الداخلية والخارجية واحتياجات المنشأة وإمكاناتها، وتحقيق رقابة داخلية فعالة لجميع العناصر المادية بالمنشأة.

ونظرا لأهمية المعلومات المحاسبية في الوحدة الاقتصادية فقد اتجهت المنظمات إلى تصميم وبناء نظم معلومات محاسبية من أجل السيطرة على الكم الهائل من المعلومات الضرورية لإدارة المنظمة، وذلك لضمان وصول المعلومات موثوقة وصحيحة ودقيقة إلى كافة المستويات الإدارية بالشكل الملائم والوقت المناسب وبأقل تكلفة، من أجل استخدامها في اتخاذ قرارات رشيدة في تحقيق أهداف المنظمة.

3- مبادئ النظام المحاسبي

يرتبط إعداد وتصميم النظام المحاسبي بمجموعة من المبادئ الأساسية، نتناول بالدراسة والتحليل البعض منها:¹

3-1- مبدأ التكلفة المناسبة

يعتبر هذا المبدأ من أهم المبادئ التي توفر للإدارة احتياجاتها من المعلومات، وتحقيق لها الرقابة الداخلية بتكاليف معقولة، ومناسبة لحجم المنظمة، وإمكاناتها المالية، حيث يجب مراعاة جانب التكاليف مقارنة بالعائد المنتظر، أي يجب أن يكون العائد من النظام المحاسبي يفوق تكلفته، سواء تكلفة مادية مثل: الوسائل والأفراد أو تكلفة معنوية مثل: الثقة، وارتياح الأطراف الأخرى لضمان استمرار النظام بشكل جيد.

3-2- مبدأ الثبات في إعداد التقارير

هذا المبدأ يعتبر من المبادئ الأساسية في المحاسبة، وعليه فإن أي نظام للمعلومات المحاسبية، يجب أن يكون قادرا على تحقيق واحترام هذا المبدأ، والذي يتطلب أن تكون مخرجات النظام (التقارير المالية) معددة بطريقة واحدة وثابتة في كل الدورات، حتى يتمكن المستعملون لها من المقارنة بين عدة سنوات والاستفادة منها.

إن هذا المبدأ يؤدي إلى تحقيق أهداف النظام المحاسبي من ناحية تحقيق تكامل عمليات المنظمة، والحصول على بيانات محاسبية ممتازة بالدقة، السرعة وتكاليف معقولة، كما يساعد على زيادة الرقابة الداخلية في النظام المحاسبي.

¹ - أحمد العماري، نظم المعلومات المحاسبية وعملية اتخاذ القرار الإداري في المصارف التجارية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري قسنطينة، العدد 21، 2004، ص ص (127-139).

3-3- مبدأ العلاقات الإنسانية في إعداد التقارير

ما دام الفرد هو الثروة الحقيقية للمنظمة، وأن أي نظام لا يعمل تلقائياً، بل من خلال الأفراد وبواسطتهم، فإنه من الضروري مراعاة جانب العلاقات الإنسانية بالتركيز على توفير الظروف الملائمة والمحفزة لأداء مهامهم بشكل جماعي، والقيام بدراسة للنفس البشرية وميولها، وتقادي كل رد فعل معرقل للنظام لأن العنصر البشري له ردود أفعال.

3-4- مبدأ الهيكل التنظيمي

أن تصميم نظام المعلومات يتطلب مراعاة ما يتضمنه الهيكل التنظيمي من خلال السلطة والمسؤولية، لأنه على أساسها توضع أساليب الضبط والرقابة الداخلية، وتحدد أيضاً خطوط الاتصال اللازمة لتدفق البيانات والمعلومات من وإلى نظام المعلومات المحاسبي، ومما لا شك فيه أن مبدأ مراعاة الهيكل التنظيمي يستوجب تحديد البيانات المطلوبة، ومدى فائدتها لإدارة أقسام الوحدة الاقتصادية، ووضع نظام سليم لمراقبتها.

3-5- مبدأ الضبط والرقابة الداخلية

الهدف من مخرجات النظام المحاسبي هو توفير معلومات دقيقة، صحيحة، وصادقة تكون قاعدة القرار السليم، لذلك يجب أن يتوفر النظام على إجراءات تنظيمية متكاملة تضمن هذه الدقة، وتمنع كل الأخطاء، وأسلوب للضبط الداخلي أضيف نطاقاً من المراقبة الداخلية، لأنه يوفر الأساليب التي تساعد على التحقق التلقائي من صحة البيانات، وتمكن العاملين من تقليل فرص الوقوع في الأخطاء، فاستخدام حسابات المراقبة ونظام الجرد المستمر والفعلي تعد أمثلة على نظام للضبط الداخلي.

3-6- مبدأ التوقيت السليم

أن نتائج النظام توجه إلى جهات مختلفة، لتتخذ القرارات المناسبة، لذلك يجب أن يكون النظام المحاسبي المصمم قادراً على توفير هذه النتائج في الوقت المناسب وبالنوعية الجيدة.

3-7- مبدأ المرونة

يجب أن يكون النظام المصمم مرناً لمواجهة كل التغيرات التي تحدث في المستقبل مع المراجعة والاستمرار في عرض البيانات، وهذا يعني أن يكون النظام على التوفيق بين مبدأ الثبات والاستمرار ومبدأ المرونة، بحيث يمكن التعديل أو الإضافة حسب الظروف التي تواجه المنظمة دون المساس بمبدأ الثبات والاستمرار.

3-8- مبدأ إعادة التقارير

تعتبر التقارير كنتاج (مخرجات) النظام المحاسبي، ويجب على هذا الأخير أن يكون قادراً على إصدار التقارير الداخلية والخارجية التي تعد وسيلة اتصال ما بين مستويات الإدارة داخل الوحدة الاقتصادية، كما يجب أن تعد هذه المخرجات بشيء من الدقة تؤهلها لأن تكون قاعدة سليمة لاتخاذ القرارات.

4- خصائص نظم المعلومات المحاسبية

من خلال التحديد السابق لمفهوم المحاسبة كنظام للمعلومات، ودراسة التعاريف الخاصة بنظم المعلومات المحاسبية، يمكن تحديد خصائص نظم المعلومات المحاسبية، كنظام للمعلومات على النحو التالي:¹

- يتكون النظام المحاسبي من مجموعة من الأجزاء المادية والبشرية والتي تتضافر معاً لتشكيل الإطار العام للنظام.

- يتضمن النظام المحاسبي مجموعة من الإجراءات والقواعد والمبادئ التي تربط بين أجزاء النظام ومكوناته وتحركها بشكل ديناميكي.

- يسعى النظام المحاسبي لتحقيق مجموعة من الأهداف الفرعية والرئيسية والمتمثلة في إنتاج وتوصيل المعلومات إلى مستخدميها.

- يتكون النظام المحاسبي من مجموعة من النظم الجزئية والتي ترتبط مع بعضها البعض بعلاقة هرمية، أي أن كل نظام جزئي مرتبط بنظام جزئي آخر ضمن مستوى أعلى، وبحيث تشكل هذه الأنظمة بمجموعها هيكل النظام المحاسبي.

- يعتبر النظام المحاسبي أحد الأنظمة الجزئية التي يتكون منها النظام الكلي للمعلومات في الوحدة المحاسبية، ويحتل مركز الوسيط بينها.

- إن الأنظمة الجزئية المكونة للنظام المحاسبي تسعى لتحقيق مجموعة من الأهداف الفرعية الخاصة بها، والتي تتوافق وتنسجم مع الأهداف الرئيسية للنظام المحاسبي.

- النظام المحاسبي وحدة شاملة ومتكاملة، ولا يمكن النظر إليها كأجزاء متفردة ومستقلة عن بعضها البعض.

- ترتبط الأنظمة الفرعية ببعضها البعض بطريقة تبادلية ومتشابكة، وكذلك يرتبط النظام المحاسبي مع الأنظمة الأخرى داخل المنشأة والبيئة المحيطة، مما يؤدي إلى التفاعل المستمر بين أجزاء النظام المحاسبي والأنظمة الأخرى.

- النظام المحاسبي في حركة دائمة ومستمرة لإنجاز مهامه وتحقيق أهدافه، وأن حالة السكون في النظام تؤدي به في النهاية إلى التلاشي والذوال.

- تتوفر في النظام المحاسبي درجة مناسبة من المرونة حتى يمكن تطويره وتعديله لمواكبة التغيرات والاحتياجات المتتالية.

¹ - خليل محمد أحمد القصاص، دور رقابة البنك المركزي الأردني في تحسين وزيادة كفاءة وفعالية نظم المعلومات المحاسبية المطبقة في البنوك التجارية الأردنية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان، 2006، ص (48-50).

- يتم تصميم النظام المحاسبي بحيث يخدم المهام والاحتياجات المختلفة، وتبرز أهمية ذلك في وظائف التخطيط والرقابة واتخاذ القرارات والتنسيق بين الوحدات والأقسام التنظيمية لتحقيق أكبر قدرة من المنفعة.

5- مكونات نظم المعلومات المحاسبية

تتشابه نظم المعلومات من حيث العناصر والمكونات الرئيسية، والتي تمثل مجموعة من الأجزاء المادية والبشرية، والتي يتم ربطها مع بعضها البعض بغرض تحقيق أهداف تطبيق هذه النظم، وضمان قيامها بوظائفها، ويمكن حصر هذه المكونات الرئيسية كما يلي:

5-1- المكونات المادية

وتنقسم إلى مكونات ملموسة وغير ملموسة:

أ- **المكونات المادية الملموسة:** وتتضمن وسائل العمل مثل الهاتف، الفاكس، والآلات الحاسبة، وأجهزة الإعلام الآلي بكافة لواحقها، إضافة إلى أدوات حفظ وأدوات مساندة مثل الملفات والأوراق والأفلام والدفاتر.

ب- **المكونات المادية غير ملموسة:** والتي تتضمن ما يلي:¹

- المستندات والأوراق الإثباتية التي تؤيد العمليات المالية التي تحدث في المنشأة الاقتصادية.

- قواعد البيانات التي تخزن فيها البيانات المالية الخاصة والعمليات المالية.

- البرامج التطبيقية للإعلام الآلي التي تعالج البيانات لتحويلها لمعلومات مفيدة وملائمة.

- القواعد والإجراءات والسياسات المحاسبية التي توضح تسلسل العمليات المالية في المنشأة.

- الوسائل الإلكترونية والاتصالية التكنولوجية المستخدمة في نظام المعلومات المحاسبية.

5-2- المكونات البشرية

وهي من أهم مكونات نظم المعلومات المحاسبية، والتي يقع على عاتقها تشغيل هذه النظم وأن أي نظام لا يعمل تلقائياً، بل من خلال الأفراد وبواسطتهم، ومن الأمثلة عليهم الاختصاصيين والتقنيين والمسؤولين عن استمرار عمل نظم المعلومات²، والتي يجب أن تتمتع بمستوى من الكفاءة والتدريب والتأهيل فيما يتعلق بمجال عمل نظم المعلومات المحاسبية وتكنولوجيا المعلومات.

6- النظم الفرعية لنظم المعلومات المحاسبية

ويمكن تقسيم نظم المعلومات المحاسبية إلى ثلاثة أنظمة فرعية، حيث يتحدد نطاق كل نظام من هذه الأنظمة الفرعية، تبعاً لمجموعة من العوامل والمحددات، وهذه الأنظمة هي:³

¹ - محمد يوسف الحفناوي، نظم المعلومات المحاسبية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2001، ص 58.

² - قنديلجي عامر، ابراهيم الجنادي، علاء الدين عبد القادر، نظم المعلومات الإدارية وتكنولوجيا المعلومات، دار المسيرة، الطبعة الثانية، 2007، ص 46.

³ - Donnell, Joseph et Moore, Jennifer, Are Accounting programs, providing fundamental IT control Knowledge, C P A journal, Vol, 75, Issue 5, May 2005, pp 64-75.

6-1- نظام المحاسبة المالية

ويهتم بتسجيل وتبويب وتلخيص الأحداث والمعاملات المالية والاقتصادية ذات الطبيعة التاريخية، بغرض إنتاج القوائم المالية وبيان المركز المالي للمنشأة في تاريخ معين، ويخضع في ذلك للمبادئ والمعايير المحاسبية المتعارفة والمقبولة قبولاً عاماً، حيث تعتبر هذه المبادئ ضرورية لإثبات وقيد العمليات والأحداث المالية والاقتصادية.

6-2- نظام محاسبة التكاليف

ويهدف إلى تحديد تكلفة المنتج من السلع والخدمات، كما يسهم في تقديم معلومات مالية بغرض تقييم المخزون، حيث تعتبر هذه المعلومات ضرورية لإعداد قائمة الدخل وقائمة المركز المالي، كما يسهم نظام التكاليف في العملية الإدارية من خلال توفيره لمعلومات التكاليف التي تؤثر في عمليات التخطيط والرقابة واتخاذ القرارات.

6-3- نظام المحاسبة الإدارية

يختص نظام المحاسبة الإدارية بتوفير المعلومات إلى الأطراف الداخلية بكافة المستويات الإدارية لتدعيم أهداف التخطيط واتخاذ القرارات والرقابة وتقييم الأداء، ولتحقيق أغراض المحاسبة الإدارية يمكن التحرر من الالتزام التام بالقواعد والمبادئ والمعايير المحاسبية المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً.¹

تجدر الإشارة إلى أن بعض الباحثين يميزون بين نظام المعلومات المحاسبي المالي ونظام المعلومات المحاسبي الإداري (على اعتبار أن محاسبة التكاليف تدخل ضمن إطار عمل المحاسبة الإدارية)، حيث أن نشاط نظام المعلومات المحاسبي المالي هو التسجيل والمعالجة والتقرير عن العمليات الماضية، وبما يتفق مع المبادئ المحاسبية، أما نشاط نظام المعلومات الإداري فهو التسجيل والمعالجة والتقرير عن العمليات المالية للاستخدام الداخلي، بما يتفق مع متطلبات الإدارة، إن التقسيم السابق يؤكد على أن نظام المعلومات المحاسبي يتكون من نظامين فرعيين، وهو ما يتفق مع أن النظام يمكن أن يتكون من مجموعة من النظم الفرعية تهدف إلى تحقيق هدف النظام ككل في تقديم المعلومات المناسبة للمستخدم، سواء أكان داخلياً أم خارجياً.²

7- وظائف نظم المعلومات المحاسبية

تؤدي نظم المعلومات المحاسبية دورها في إنتاج وتوصيل المعلومات من خلال مجموعة من المهام، التي يجب أن تعمل بشكل متكامل وتتفاعل فيما بينها، لخدمة هدف نظم المعلومات المحاسبية في توصيل المعلومة الصحيحة في الوقت والمكان والطريقة المناسبة، ويتم ذلك من خلال المراحل التالية:

¹- د. ناصر نورالدين عبد اللطيف، أساسيات المحاسبة المالية في المنشآت الخدمية والتجارية والصناعية، تحليل القوائم المالية والمحاسبة عن الالتزامات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص48.

²- د. أحمد حسن علي حسني، مرجع سبق ذكره، ص53.

7-1- مدخلات نظم المعلومات المحاسبية

تمثل البيانات المحاسبية مدخلات نظم المعلومات المحاسبية، والتي تنشأ نتيجة العمليات والأحداث الاقتصادية والمالية اليومية التي تمت داخل المنشأة، والعمليات الخارجية اليومية كالمدفوعات والتحصيلات، والبيئة الخارجية المحيطة كالتشريعات القانونية، والسياسات المحاسبية والقرارات الإدارية الداخلية¹، والتي يتم التعبير عنها عن طريق المستندات.

وبعد تحديد نوعية وحجم البيانات المطلوبة، وتحديد الأشخاص المسؤولين عن عملية التجميع تبدأ أنشطة تجميع البيانات، كالحصر والتسجيل والترميز والتصنيف والتدقيق والتحويل. وتعد الأحداث المالية مخرجات لنظم تدعى بنظم العمليات، وهي مجموعة من الأنشطة والفعاليات التي تنشأ في المنشأة أثناء ممارستها لأعمالها والتي يجب على المنشأة أن تسيطر عليها وتوجهها من أجل تحقيق الأهداف التي وجدت من أجلها²، وتشمل نظم العمليات على جميع العناصر المادية والبشرية التي تستخدم في أداء الأنشطة الرئيسية للمنشأة³.

بعد حصر البيانات المحاسبية واستلامها من نظم العمليات على شكل جملة من المستندات والتي تدعى بالمستندات الأساسية⁴، مثل فواتير استلام وتسليم المواد، وأوامر الصرف... الخ، يتم الانتقال إلى مرحلة التسجيل وهو النشاط الثاني، حيث يتم تسجيل البيانات ضمن مجموعة دفترية (اليومية، دفتر الأستاذ) إذا كان العمل يدوياً، أو ضمن ملف أو في قاعدة البيانات إذا كان العمل آلياً، وتتم عملية التسجيل باستخدام الحسابات التي يتم إسناد ترميز خاص لها وفقاً لما يسمى بترميز النظام المحاسبي، حيث يتم إسناد رموز لكل حساب يبين هذا الرمز نوع الحساب وطبيعته.

إن العمليات السابقة لا تكون بدون الرقابة على سيرها، ونجد هنا أن الاهتمام الأساسي للرقابة ينصب على صحة المستند الذي يعتبر المدخل الأساسي للنظم المحاسبية، وبالتالي لا بد من توافر مجموعة من الشروط في المستند لكي يكون هذا المستند مدخلاً جيداً⁵.

7-2- عملية المعالجة (عملية التشغيل)

بعد تجميع مدخلات النظام المحاسبي واستلامها، تبدأ عملية المعالجة لهذه البيانات، وهي مجموعة الإجراءات التي يتم بموجبها تحويل البيانات إلى معلومات ذات معنى لمتخذ القرارات، فعن طريقها يتم تنقية وترتيب البيانات عن طريق الفرز والتبويب والتصنيف والتلخيص⁶.

¹ - خليل القصاص، نظم المعلومات المحاسبية الآلية، مجلة البنوك في الأردن، المجلد 25، العدد الثاني، جمعية البنوك الأردنية، عمان، 2006، ص 56.

² - د. قاسم عبد الرزاق محمد، تحليل وتصميم نظم المعلومات المحاسبية، مرجع سبق ذكره، ص 38.

³ - د. شلي كمال، مرجع سبق ذكره، ص 48.

⁴ - د. حسني أحمد حسين علي، مرجع سبق ذكره، ص 01.

⁵ - المرجع السابق، ص 52.

⁶ - عبد المالك اسماعيل حجر، مرجع سبق ذكره، ص 48.

ولا تختلف في جوهرها باختلاف آلية نظام المعلومات سواء كان يدوي، أو شبه يدوي، أو الكتروني، ولا يشترط بالضرورة أن يتم القيام بهذه العمليات وفقا لتتابع معين أو تمر البيانات على كل هذه العمليات حتى تصبح معلومات مفيدة.

➤ **التسجيل:** وتتم معالجة البيانات بواسطة إجراءات محكمة بقواعد ومبادئ علمية، كما تحتوي على مجموعة من المراحل الفرعية، والتي تتمثل فيما يلي:

أ- **التسجيل:** وتتضمن تسجيل الأحداث والعمليات من واقع المستندات الفعلية وفقا للمبادئ والمعايير المحاسبية المتعارف عليها.

ب- **التبويب:** وتتضمن وضع البيانات في ترتيب وتتابع معين.

ج- **التلخيص:** وتتضمن تجميع عناصر البيانات المبوبة في مجموعات متجانسة.

د- **تحليل البيانات:** وهي المرحلة التي يتم فيها إجراء المعالجة التحليلية للبيانات إحصائيا ومنطقيا.

➤ **إدارة البيانات:** وتتضمن أنشطة المعالجة عمليات إضافية تتم من خلال إدارة البيانات، ويقصد بوظيفة إدارة البيانات الأنشطة الخاصة بتنظيم وإدارة عمليات تخزين واسترجاع وإعادة إنتاج وتحديث وصيانة البيانات¹، فأهم تلك الأدوار يتمثل في:

أ- **التخزين:** يتم عن طريق حفظ البيانات في ملفات أو قواعد تكون دائمة أو مؤقتة انتظارا لتشغيل إضافي، وهنا يتم معرفة تاريخ الإحداث للمنشأة، وتخدم عمليات التخطيط.

ب- **استرجاع البيانات:** لإجراء تشغيل إضافي عليها أو لتحويل المعلومات.

ج- **التحديث:** ويتضمن تعديل البيانات لتعكس الوضع الحالي للمنشأة، حيث يتم تجهيزها وتحديثها أولا بما يجري من أحداث.

➤ **الرقابة:** كما تتضمن عملية المعالجة (التشغيل) وظيفة رقابة وحماية سرية البيانات حيث يتم من خلالها التأكد من دقة البيانات، وبالتالي دقة المعلومات، فهناك إجراءات أمن لحماية البيانات واكتشاف أي فقدان أو تزوير أو تغيير فيها أثناء عمليات التشغيل، وتمتد هذه الإجراءات لتشمل كل العمليات من بداية تجميع البيانات إلى توصيل المعلومات للمستخدم².

➤ **التسجيل - المبادئ المحاسبية - البيانات المحاسبية:** وتقتضي عملية التسجيل والتشغيل قيام المحاسب بتنفيذ ما سبق في ضوء مجموعة من المبادئ والأعراف والفروض التي تحكم العمليات السابقة، كما يعتمد

¹- Joseph W, Wilkinson et Michael J, Cerullo et Vasant Raval et Bernard Won- on- Wing, **Accounting information systems**, Essential concepts and application, 4th edition, John Wiley and sons, Inc, Newyourk, U S A, 2000, P 07.

²- George H, Bondnar et Williams S, Hopwood, **Accounting information systems**, 9th edition, Prentice Hall, New Jersey, U S A, 2004, Pp(10-12).

المحاسب على مجموعة من البيانات المحاسبية في عملية المعالجة، والتي تعد مجموعة من أدوات التطبيق التي تستخدمها المنشأة في إنتاج وتوصيل المعلومات المحاسبية، ويقصد بأدوات التطبيق القواعد والأسس والطرق والإجراءات التي يستعين بها المحاسب لتطبيق المبادئ المحاسبية وبيان كيفية معالجة البنود والعمليات والأحداث في مجال محدد.¹

إذن، فالسياسات المحاسبية هي صلب عملية التشغيل، وبالتالي فإن للمحاسب أن يختار بعض السياسات المتوفرة لمعالجة حدث مالي محدد، هذا الاختيار يخضع إلى مجموعة من الضوابط منها مراعاة الثبات والتجانس، وذلك لكي تكون المعلومات المحاسبية قابلة للمقارنة، وكذلك اختيار السياسة التي توفر معلومات أكثر دقة ونفع في عملية التنبؤ واتخاذ القرار.²

إن نظام المعلومات يعتمد أساسه على عملية التشغيل، وبالتالي إذا كانت عملية التشغيل صحيحة والمدخلات ملائمة وصحيحة فإن مخرجات هذا النظام حتما ستكون صحيحة، وبالتالي يجب أن تقوم عملية التشغيل على مجموعة من القواعد المحكمة والسليمة والموحدة لكي يعطي النظام النتيجة المرجوة منه، وبما أن نظام المعلومات المحاسبي يقوم على مجموعة من البيانات المحاسبية التي تعد الترجمة العلمية للمبادئ والفروض والأهداف المحاسبية فإن تنظيم هذه البيانات يعد ضرورة لا بد منها، فترك المجال للمحاسب لكي يختار بين السياسات المحاسبية دون وجود توحيد للمعالجة من شأنه أن يقود إلى نتائج معالجة متباينة. إن ما سبق يجعلنا نتطرق إلى المعايير المحاسبية ودورها في تطوير نظام المعلومات المحاسبية.

7-3- مخرجات نظم المعلومات المحاسبية

تعد مخرجات نظم المعلومات المحاسبية المحدد الأساسي للمدخلات وعملية التشغيل، وتتمثل هذه المخرجات في المعلومات المحاسبية التي ينتجها النظام بهدف توصيلها إلى المستخدمين، وتعد التقارير المحاسبية هي الأكثر استخداماً لتقديم مخرجات نظم المعلومات المحاسبية للمستخدمين، فهي صلة الوصل بين النظام ومستخدمي مخرجات النظام.

ويمكن أن نميز بين نوعين من مستخدمي مخرجات نظم المعلومات المحاسبية وهما: المستخدمون الداخليون والمستخدمون الخارجيون.

❖ **المستخدمون الداخليون:** تمثل هذه الفئة مجموعة من المدراء في المنظمة، والمستويات الإدارية العليا مسؤولة عن وضع الخطط والاستراتيجيات طويلة الأجل والرقابة عليها، ولهذا فإن التقارير المحاسبية التي تقدم لهذا المستوى يجب أن تظهر صورة مختصرة عن جميع مظاهر نشاط المنظمة، أما المستويات الإدارية الوسطى، فإن مجال اهتمامها يتمثل في تنظيم الأداء بالشكل الذي يحقق التوازن بين الأهداف المحددة،

¹ - د. عباس مهدي الشيرازي، مرجع سبق ذكره، 1990، ص 101.

² - المرجع السابق، ص 101.

وقرارات التشغيل بما يكفل حسن استخدام الموارد المتاحة، لذا فإن التقارير التي تقدم لتلك المستويات يجب أن تعكس مدى تحقيق هذه الأهداف، وبما يكفل حسن استخدام الموارد المتاحة، لذا فإن التقارير التي تقدم لتلك المستويات يجب أن يعكس مدى تحقيق هذه الأهداف، وبما يكفل تقييم أداء مختلف مراكز المسؤولية.

وأما المستويات الإدارية الدنيا فإنها تختص أساساً بتنفيذ المهام المحددة من قبل المستويات الإدارية الوسطى، وبالتالي فإن ما يقدم إليها من تقارير يجب أن يشتمل على تلك البيانات المرتبطة بمباشرة المهام التنفيذية، وبما يحقق الرقابة على المهام الموكلة إليها.¹

كما أن التقارير يمكن أن تكون أفقية أي يتم تبادلها ضمن المستوى الإداري نفسه، أو عمودية كالتقارير المرفوعة من مستوى إداري أدنى إلى مستوى إداري أعلى.

❖ **المستخدمون الخارجيون:** وتشمل المشتريين، المقرضين، العملاء، الموردين... إلخ، وهؤلاء المستخدمون الخارجيون لا تتوافر لهم السلطة لكي يملوا احتياجاتهم من المعلومات على إدارة المنشأة، إلا أن حاجة المنشأة إلى هذه الشريحة تلزمها بإعداد تقارير محاسبية لتلبية احتياجاتهم، ويمكن تقسيم هذه التقارير إلى نوعين:²

➤ **تقارير خارجية ذات غرض خاص:** وهي تقارير تعد لتلبية أغراض محددة لبعض الأطراف الخارجية.

➤ **تقارير خارجية ذات غرض عام:** وهي تعد لتلبية أغراض محددة لبعض الأطراف الخارجية.

7-4- التغذية العكسية

يعتبر الهدف الأساسي لنظم المعلومات المحاسبية هو إنتاج وتوصيل المعلومات للمستخدمين، ويجب أن يتفق توقيت ووسيلة التوصيل وشكل أداة التوصيل ومضمون الرسالة وكيفية التعبير عنها، مع رغبات واحتياجات مستقبلي هذه المعلومات، بما تسمح به الإمكانيات المتاحة، مع تتبع ما قد يحدث من تغيير أو تطورات في هذه الاحتياجات والرغبات من وقت إلى آخر من خلال التغذية العكسية.

وتمثل التغذية العكسية العمليات الارتدادية لنظم المعلومات المحاسبية، والتي يستفاد منها في قياس مدى استجابة النظام وتحقيقه للأهداف المرغوبة، ويستخدم مفهوم التغذية العكسية في أنظمة التحكم والسيطرة بهدف تحقيق الأمن والحماية، وتحديد الإجراءات اللازم إتباعها للكشف عن الأخطاء والانحرافات لمعالجتها.

¹ - عبد المالك اسماعيل حجر، مرجع سبق ذكره، ص 60-61.

² - د. قاسم عبد الرزاق محمد، تحليل وتصميم نظم المعلومات المحاسبية، مرجع سبق ذكره، ص 141.

المبحث الثاني: طبيعة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

تعد البنوك التجارية من المؤسسات المالية والتي تختلف عن باقي المؤسسات الاقتصادية الأخرى كونها تتعامل بالأموال على اختلاف المؤسسات الاقتصادية التي تتعامل في السلع المادية، وهو ما يطلق عليه في البنوك التجارية بخصوصية النشاط، وهو ما ينعكس عليه اختلاف في الأنشطة التي تمارسها البنوك التجارية، وبالتالي اختلاف نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية عنها في باقي المؤسسات الاقتصادية.

المطلب الأول: البنوك التجارية

شهدت نشاطات البنوك التجارية تطورات عديدة عبر مختلف العصور الزمنية، وذلك لمواكبة ما يجري على مستوى الاقتصاد العالمي، وأيضاً بهدف تحسين مستوى ونوعية الخدمات المصرفية التي تقوم بها، وعلى هذا الأساس سوف تكون المعالجة لهذا الموضوع عامة، حيث تركز على ماهية البنوك التجارية ومصادر واستخدامات الأموال داخل هذه البنوك.

1- نشأة وتطور البنوك التجارية

نشأة البنوك التجارية كمحصلة لظروف ومتطلبات اقتضتها التطورات الاقتصادية على مر السنين¹، فمنذ وقت بعيد كان الصيارفة والصاغة يحتفظون بالأموال التي يودعها لديهما التجار ورجال الأعمال، وكل من يرغب في الحفاظ على أمواله من الضياع أو السرقة، فيقوم الصياغة والصيارفة بوضع هذه الأموال في خزائنهم مع تسليم المودع إيصالاً بمقدار وديعته، وهكذا نشأت الوظيفة التقليدية الأولى للبنوك، وهي إيداع الأموال، وكان المودع إذا أراد وديعته يعطي الصائغ أو الصيرفي الإيصال ويأخذ الوديعة، ومع مرور الزمن أصبح الناس يقبلون الإيصال فيما بينهم كوسيلة للتبادل، ويبقى المال أو الذهب مكدساً في خزائن الصاغة، وقد تتبّه الصائغ إلى هذه الحقيقة فصار يقرض ما لديه من أموال مقابل فائدة، وهكذا نشأت الوظيفة التقليدية الثانية للبنوك وهي الإقراض²، وعلى الرغم من ذلك فإن الأمر لم يتوقف عند ذلك الحد، بل حدثت خطوة أخرى مفادها أن أولئك الصاغة والصيارفة بعد أن اتسعت أعمالهم وبدأوا يتخصصون في عمليات تلقي الودائع، ومنح القروض قاموا بخطوة جريئة اعتبرت ثورة في المسألة النقدية والمصرفية، وهي منح قروض ليس لها وجود فعلي لديهم، وهذا يعني أنهم بدأوا بالفعل يخلقون الودائع ويصنعون السيولة النقدية³.

¹ - أ. د. زياد رمضان وأ. محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان، 2000، ص 11.

² - د. رضا صاحب أبو حامد، إدارة المصارف "مدخل تحليلي كمي معاصر"، دار الفكر، عمان، الطبعة الأولى، 2002، ص 21.

³ - د. حسين بني هاني، اقتصاديات النقود والبنوك "الأسس والمبادئ"، دار الكندي، عمان، الطبعة الأولى، 2002، ص 204.

2- تعريف البنوك التجارية وخصائصها

2-1- تعريف البنوك التجارية

كلمة بنك هي كلمة مشتقة من كلمة "بانكو" الإيطالية، والتي تعني مصطبة، ويقصد بها المنضدة التي يجلس عليها الصراف لتحويل العملة في مدينة البندقية، وهي كلمة مشتقة من اللغة اللاتينية القديمة، والتي يعود أصلها إلى سيدنا عيسى عليه السلام في القدس¹، ثم تطور المعنى فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها عد وتبادل العملات، وأصبحت تعني في النهاية المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتجارة بالنقود.

وهناك تعريفات متعددة للبنوك التجارية نورد أهمها فيما يلي:

- "البنوك التجارية مؤسسات ائتمانية غير متخصصة، تقوم بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل².

- "البنوك التجارية هي نوع من أنواع المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان، والبنوك التجارية بهذا المفهوم تعتبر وسيطا بين أولئك الدين لديهم أموال فائضة وأولئك الذين يحتاجون إلى تلك الأموال"³.

- "يقصد بالبنوك التجارية البنوك التي تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لأجل محدد، وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية، ودعم الاقتصاد القومي، وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج، بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات، وما يستلزمه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية، وفقا للأوضاع التي يقرها البنك المركزي"⁴.

2-2- خصائص البنوك التجارية

تتسم البنوك التجارية بخصائص عديدة نذكر منها ما يلي:

أ- تعد البنوك التجارية من المؤسسات المالية الأساسية ضمن التسلسل الرئاسي للجهاز المصرفي لبلد ما، لا يسبقها في ذلك إلا البنك المركزي، حيث يباشر عليها رقابة من جانب واحد بما له من أدوات ووسائل، في حين أن البنوك التجارية في مجموعها لا تمارس أي رقابة أو تأثير على البنك المركزي.

¹ - د. سحنون محمود، دروس في الاقتصاد النقدي و المصرفي، مطبعة جامعة منتوري، قسنطينة، 2003/2004، ص76

² - د. حسين بني هاني، مرجع سبق ذكره، ص206

³ - د. منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية "مدخل اتخاذ القرارات"، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، الطبعة الثالثة، 1996، ص5.

⁴ - د. عبد الغفار حنفي ود. عبد السلام أبو قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003-2004، صص25،26.

ب- تتعدد البنوك التجارية وتتنوع بقدر اتساع السوق النقدي والنشاط الاقتصادي وحجم المدخرات وما يترتب على ذلك من تعدد عملياتها، وإدخال عنصر المنافسة بين أعضائها غير أن البنك المركزي يبقى واحد.

ج- تقوم البنوك التجارية بمهمة أساسية تقتصر عليها دون غيرها من المؤسسات المالية والمصرفية، وتتمثل في قبولها الودائع الجارية، أي الودائع التي يمكن سحبها بواسطة الشيكات من قبل المودعين بعد أي وقت من إيداعها¹، كما يمكن تحويل ملكية هذه الودائع إلى طرف ثالث بواسطة استخدامات الشيكات، ويترتب على ذلك أن الالتزامات المالية على المصارف التجارية من جراء قبولها الودائع الجارية يعتبر نقداً لإمكانية السحب عليها بالشيكات، وبالتالي هي جزء من عرض النقد.²

د- تتميز البنوك التجارية بخاصية خلق ودائع جديدة من خلال عمليات الإقراض والاستثمار في الأوراق المالية المختلفة، والودائع الجديدة بشكل نقود لم تكن موجودة أصلاً، وغالباً ما تكون النقود هنا ذات نوعية خاصة "نقود الودائع"، وربما تكون أقل أهمية من ناحية الوصف القانوني والنتائج الرسمية لهذا الوصف، ولكن تعتبر أكثر أهمية من الناحية الواقعية ومن حيث الآثار المترتبة على خلقها.³

هـ- البنوك التجارية تسعى كغيرها من المؤسسات التجارية إلى تحقيق أقصى ربح ممكن بأقل تكلفة، إلا أنها تختص دون غيرها من المؤسسات والمشاريع التجارية التي تعتمد في عملياتها على رؤوس أموالها باعتماد البنوك التجارية على أموال الغير مقارنة برأس مالها الذي يعتبر مجرد ضمان حقوق المودعين فقط. ويترتب على ذلك أن تصبح البنوك التجارية أكثر عرضة إلى المخاطر في عملياتها من المؤسسات الأخرى.

3- أهداف البنوك التجارية

تهدف البنوك التجارية إلى ثلاثة أهداف رئيسية هي: الربحية، السيولة والأمان.

3-1- الربحية

إن هدف تحقيق الربح وتعظيمه هو أول ما تهتم به البنوك التجارية⁴، إذ أن المعيار الأساسي لمدى كفاءة الإدارة هو حجم الأرباح التي تحققها، فإذا حققت الإدارة أرباحاً أكثر فإن ذلك يعني أنها أكفؤ من غيرها. ولكي يحقق البنك هذه الأرباح فإن عليه أن يوظف الأموال التي حصل عليها من المصادر المختلفة وتخفيض تكاليفه، لأن الأرباح هي الفرق بين الإيرادات الإجمالية والتكاليف الكلية.

والإيرادات الإجمالية للبنك تتكون بشكل رئيسي من:

- فوائد على القروض التي يمنحها للغير.

¹ - أ.د. ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهران، عمان، الطبعة الأولى، 1999، ص 139.

² - د. رضا صاحب أبو حامد، مرجع سبق ذكره، ص 20.

³ - لمزيد من التفصيل، أنظر: د. مصطفى رشدي شبيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 1985، ص 193.

⁴ - د. حسين بني هاني، مرجع سبق ذكره، ص 260.

- عوائد الاستثمار في الأوراق المالية بمختلف أشكالها.
 - الأرباح المحققة من شراء العملات الأجنبية وبيعها.
 - العمولات التي يحصل عليها مقابل الخدمات المصرفية التي يقدمها لعملائه.
 - الأرباح الناتجة عن بيع البنك لأصل من أصوله بسعر أعلى من قيمته الدفترية.
- أما بالنسبة لجانب التكاليف فبالإضافة إلى الخسائر الرأسمالية التي قد تنشأ عن انخفاض القيمة السوقية لبعض عناصر أصول البنك والقروض التي يعجز عن استردادها، فيتعين أن نميز بين نوعين من التكاليف التي يتحملها البنك:¹
- التكاليف الإدارية التشغيلية.
 - الفوائد التي يدفعها البنك على الأموال المودعة لديه.

بالنسبة للتكاليف الإدارية والتشغيلية فإن البنك الراشد يسعى إلى تخفيض هذه التكاليف إلى أقل حد ممكن مع محاولة الحصول على أكبر كفاءة لإنفاقه²، أما الفوائد فإن حجمها كتكاليف هو شيء نسبي الهدف منه هو تحقيق أكبر كفاية من إنفاقها، حيث يجب أن ننظر إلى الإيراد الممكن تحقيقه من هذه النفقات قبل النظر إلى الحجم المطلق لها، بل يجب أن ننظر إلى نسبة هذه الفوائد إلى الإيراد الذي يمكن الحصول عليه نتيجة تشغيل الودائع التي يدفع عليها البنك فوائد، فقد يلجأ إلى دفع فوائد أعلى مما هو سائد بقصد الحصول على ودائع جديدة.*

3-2- السيولة

تبرز أهمية السيولة للبنوك التجارية بشكل كبير خاصة في مواجهة السحوبات المستمرة من الودائع، ولكي تتمكن من إشباع حاجات المجتمع من التسهيلات الائتمانية، بحيث تمكنها من تقديم خدمات مالية ومصرفية، وبنوعية متميزة ومستمرة.

وتعرف السيولة في البنوك التجارية بأنها "قدرة البنك على مقابلة التزاماته بشكل فوري، وذلك من خلال تحويل أي أصل من الأصول إلى نقد سائل ودون خسارة في القيمة، حيث تستخدم هذه النقدية في تلبية طلبات المودعين للسحب من ودائعهم، وتقديم الائتمان في شكل قروض وسلفيات لخدمة المجتمع".³

هذا، وإن كان عنصر السيولة له أهمية أيضا في جميع الأنشطة الاقتصادية سواء كانت صناعية أو تجارية أو خدمية، غير أن عدم توافرها بالقدر المطلوب لا ينتج عنه مخاطر كبيرة، ويرجع السبب في ذلك

¹ - د. إسماعيل أحمد الشناوي وعبد النعيم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 261.

² - د. صبحي تادرس قريصة، اقتصاديات النقود والبنوك، قسم الاقتصاد بكلية التجارة، الإسكندرية، 1990، ص 145.

* هذا مع عدم افتراض عدم وجود تحديد قانون للحدود القصوى لأسعار الفائدة.

³ - د. عبد الغفار حنفي و د. عبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ذكره، ص 94.

أن التزامات هذا النوع من الأنشطة تتمثل في قروض، والتي يمكن لها تأجيل هذه الالتزامات بالاتفاق مع المقرضين دون أي مخاطر، بينما نجد أن الجزء الأكبر من التزامات البنك التجاري تتمثل في ودائع تستحق عند الطلب. فإن مجرد إشاعة عدم توفير سيولة كافية لدى البنك التجاري كافية بأن تزعزع ثقة المودعين، ويدفعهم فجأة لسحب ودائعهم مما قد يعرض البنك للإفلاس.¹

3-3- الأمان

يقصد بالأمان مدى كفاية رأس المال لامتناع الخسائر الناتجة عن التوظيف، أو تلك الناتجة عن الأعمال الفرعية الأخرى، وأيضا العمل على بقاء واستمرار البنك في عمله²، ويتسم رأس مال البنك التجاري بالصغر، هذا يعني صغر الأمان بالنسبة للمودعين، فالبنك لا يستطيع أن يواجه خسائر تزيد عن قيمة رأس المال، وهو ما جعل إدارة البنوك التجارية تستلزم تجنب التوظيف غير الرشيد وعدم التعرض للإفلاس، إذا فرأس المال يجب أن يكون كافيا لإدخال الطمأنينة والأمان على المودعين.

ومما سبق يظهر هناك تعارض واضح بين الأهداف الثلاثة، وهو ما يمثل مشكلة إدارة البنوك التجارية³، فقد يفضل البنك عنصر السيولة، فيحتفظ بجزء كبير في شكل أوراق نقدية وأصول ذات سيولة مرتفعة، ولكنه لن يحقق عندئذ أية ربحية في الوقت الذي فيه البنك مطالب بسداد فوائد على الودائع، ومن جهة أخرى يمكن للبنك المغالاة في التوسع في الائتمان وحجم التوظيف سعيا وراء هدف الربحية، وهذا قد يكون على حساب درجة الأمان ومخاطر نقص السيولة واحتمالات عجز البنك عن رد الأموال المودعة لديه عند الطلب.

4- مصادر واستخدام الأموال في البنوك التجارية

هناك علاقة وثيقة بين مصادر الأموال التي تحصل عليها البنوك التجارية ومجالات استخدام هذه الأموال، حيث يعتبر حجم الموارد المالية المتاحة ومكوناتها محددا أساسيا لنوعية وحجم التوظيفات التي يقوم بها البنك، ويمكن توضيح مصادر واستخدامات وتخصيص الموارد المالية في البنوك التجارية فيما يلي:⁴

4-1- مصادر الأموال في البنوك التجارية

البنوك التجارية هي من قبل مؤسسات الوساطة المالية التي يقوم جل نشاطها على فكرة الإتجار في النقود بغرض تحقيق الربح، وتستمد مواردها التي تعتمد عليها في ممارسة هذا النشاط من مصادر متعددة، حيث تتألف من موارد ذاتية، وهي التي تمثل التزامات البنك اتجاه أصحاب رأس ماله، وموارد غير ذاتية تمثل التزاماته اتجاه المتعاملين معه من غير أصحاب رأس ماله.

¹ - د. رسمية قرياقص، أسواق المال (أسواق - رأس المال - المؤسسات)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص 356.

² - المرجع السابق، ص 339.

³ - د. رضا صاحب أبو حامد، مرجع سبق ذكره، ص 23.

⁴ - محصول نعمان، تسيير محفظة الأوراق المالية في البنوك التجارية - دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري - ماجستير، كلية علوم التسيير، جامعة جيجل، 2006/2007، ص ص (10-23).

4-1-1- الموارد الذاتية: وتشمل هذه الموارد رأس المال المدفوع، والاحتياطيات والأرباح غير الموزعة والمخصصات، وسوف نتناول هذه العناصر بالتفصيل فيما يلي:

أ- رأس المال المدفوع: يتكون رأس المال المدفوع من قيمة الأسهم التي حصل عليها البنك التجاري من أصحاب المشروع عند تأسيسه، أو أية إضافات أو تخفيضات قد تطرأ عليه في المستقبل، ويمثل نسبة ضئيلة من مجموع أموال البنك، وذلك لأن هذا الأخير لا يتعامل بشكل رئيسي بأمواله الخاصة، وإنما يعتمد على أموال الغير التي لديه في عمليات التوظيف، كما أن صغر رأس ماله يمكنه من توزيع أرباح أكبر على المساهمين الأوائل للبنك.

ب- الاحتياطيات: وهي عبارة عن نسبة تقتطع من الأرباح السنوية تضاف إلى رأس مال البنك، وذلك بهدف تدعيم المركز المالي للبنك في مواجهة خسائر متوقعة نتيجة انخفاض قيمة بعض أصوله، ونميز ما بين نوعين من الاحتياطيات، الاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص.

ج- الأرباح غير الموزعة: وهي المبالغ التي يعتمد البنك على اقتطاعها من الأرباح الصافية القابلة للتوزيع على المساهمين وعدم توزيعها، ومبالغ أرصدها تعتبر مؤقتة بطبيعتها، حيث أنها تؤخذ بعين الاعتبار، ويتم حسابها عند تقدير الموارد المالية المتاحة للاستخدام أو التوظيف.

د- المخصصات: وهي تلك المبالغ التي تقتطعها البنوك، ويتحملها إجمالي الربح المحقق في نهاية السنة المالية لمواجهة ظروف محددة ومقابلة أغراض معينة، وأرصدة هذه المخصصات لا تعتبر بكاملها موارد، لأن بعضها يمثل التزامات على البنك، ولكن ما تبقى من هذه الأرصدة بعد مقابلة الالتزامات الفعلية للأغراض المخصصة من أجلها هو الذي يعتبر موارد البنك.

4-1-2- الموارد غير الذاتية: وهي الموارد المالية التي تتوفر لدى البنك من غير المساهمين فيه، وتمثل بصفة عامة النسبة الكبيرة من إجمالي موارده وتشمل:

أ- الودائع: تعتبر الودائع من أهم مصادر تمويل البنك التجاري، حيث تشكل نسبة كبيرة من إجمالي مصادر البنك، لذا يحرص البنك على تنميتها، ويمكن تعريف الوديعة على أنها كل ما يقوم الأفراد أو الهيئات بوضعه في البنوك بصفة مؤقتة، قصيرة أو طويلة الأجل، على سبيل الحفظ أو التوظيف، وهناك معايير عديدة لتصنيف الودائع، وعموما حسب معيار الزمن يمكن أن تشمل أربعة أنواع من الودائع: الودائع الجارية، الودائع لأجل، الودائع بإخطار وودائع التوفير.

ب- القروض: تعتبر القروض من الموارد غير الذاتية، وتتمثل أهمها فيما يلي: الاقتراض من البنك المركزي، الاقتراض من البنوك التجارية، الاقتراض من سوق رأس المال، الاقتراض من سوق الدولار الأوروبي.

ج- مصادر تمويل أخرى: وتشمل قيمة الشيكات والحوالات المسحوبة على البنك أو على حساب عملائه لمصلحة الغير، وأيضا خطابات الضمان التي يصدرها البنك التجاري لمصلحة عملائه، الأرصدة المجمدة لصالح البنك، ومستحقات الضرائب أو الفوائد المستحقة لبعض المودعين، وبعض النفقات كأجور البنك، وهي موارد ذات طبيعة خاصة لا يمكن الاعتماد عليها في خلق نقود الودائع، لأنها ديون لا تتحقق أحياناً.

4-2- استخدامات الأموال في البنوك التجارية

بعد أن تقوم البنوك التجارية بتجميعها للموارد المالية من مصادرها المختلفة، تقوم بتوزيعها على مختلف مجالات الاستخدام المتعددة، ولا تتبع البنوك التجارية طريقة واحدة في توجيه مواردها إلى وجوه الاستخدامات المختلفة، حيث تختلف من نظام بنكي لآخر ومن بنك إلى آخر، ويكون هذا الاختلاف تبعاً لعوامل واعتبارات عديدة (العوامل القانونية، العوامل الاقتصادية، اعتبارات السياسة النقدية والائتمانية، اعتبارات السياسة المصرفية السليمة...).

وسوف ندرج استخدامات البنك التجارية، مرتبة وفق درجة السيولة، التي تتناسب عكسياً مع الربحية، بدءاً بأكثرها سيولة فأقل سيولة وأكثرها ربحاً كما يلي:

أ- الأرصدة النقدية الجاهزة: تمثل الأرصدة النقدية الجاهزة الأصول ذات السيولة الكاملة، بل غنه يمكن القول أنها تعتبر السيولة في حد ذاتها، ويطلق عليها بخط الدفاع الأول، وتتكون الأرصدة النقدية الجاهزة من النقود القانونية والمساعدة والعملات الأجنبية التي يحتفظ بها البنك في خزائنه، ومن الأرصدة النقدي الدائنة التي يحتفظ بها البنك لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى.

ب- محفظة الحوالات المخصصة: تعتبر محفظة الحوالات المخصصة في المرتبة الثانية بعد الأرصدة النقدية الجاهزة من حيث السيولة، ولهذا السبب تسمى الاحتياطي القانوني أو خط الدفاع الثاني، حيث يمكن تحويلها إلى نقد بسرعة، وتحقق هدفاً مزدوجاً، السيولة لضمان السداد، وتحقيق العائد من الاستخدام، وهي على نوعين: أدونات الخزينة والأوراق التجارية.

ج- الاستثمارات في الأوراق المالية (محفظة الأوراق المالية): وهي تمثل استثمارات البنك التجاري من الأوراق المالية، سواء كانت أسهماً أو سندات، حيث تسمح القوانين للبنوك التجارية أن تستثمر جزءاً من أموالها في هذا النوع من الاستثمارات، وتراعي البنوك التجارية في تشكيل محفظة الأوراق المالية مجموعة من القواعد والأسس عند اختيارها لهذه الأوراق، أي تشكيل المحفظة المثلى في إطار العائد والمخاطرة.

د- القروض والسلف: وتمثل في جوهرها ائتماناً تمنحه البنوك التجارية لتمويل الأنشطة الاقتصادية، فمن المعروف أن المؤسسة أو الفرد في ممارسة نشاط تجاري أو صناعي يحتاج إلى موارد تمويلية تفوق موارده، فيلجأ إلى البنوك التجارية للحصول على ائتمان يغطي الموارد المطلوبة.

وهناك تصنيفات متعددة لأنواع القروض، إذ يمكن تصنيف القروض من حيث المدة إلى قروض قصيرة الأجل، متوسطة وطويلة الأجل، أما على أساس الغرض من استخدامها، فتقسم إلى عدة أنواع، منها

القروض الاستهلاكية والقروض الإنتاجية، وأخيرا على أساس الضمان، وتقسم في هذا المجال إلى قروض بدون ضمانات وقروض مقابل ضمان.

هـ- **الأصول الثابتة:** هذه الأصول وإن كانت لا تدر عائدا، إلا أنها تعتبر ضرورية لقيام البنك بوظائفه، وتشمل المباني التي يمارس فيها البنك نشاطه، والأدوات والمعدات التي يستخدمها، وفي العادة تمثل هذه نسبة ضئيلة لإجمالي أصول البنك، كما تعتبر أقل الأصول سيولة في نفس الوقت الذي تعتبر فيه من أقلها توليدا للربح.

4-3- تخصيص الموارد المالية في البنوك التجارية

يقصد بصفة عامة بالتخصيص إدارة الموجودات، وهو العملية التي يتم بموجبها توزيع الأموال المتاحة للبنك على بنود الاستخدام المختلفة، وبطريقة تضمن المواءمة بين الاحتياجات من السيولة ويعظم الربحية أو العائد، أي تخصيص الأموال على بنود النقدية، الاستثمارات بالأوراق المالية، والقروض والسلفيات والأصول الأخرى، تشكل البنود النقدية الأموال العاملة في البنك، وهي المكونة لعناصر السيولة الرئيسية للبنك، وتتكون من النقدية بخزينة البنك والبنود شبه النقدية ذات الفوائد البسيطة والمستحقات لدى البنوك الأخرى، ولا شك أن الإجراء المناسب من وجهة تعظيم العائد هو توجيه مصادر الأموال نحو الاستخدامات التي تعطيه عوائد أكبر من غيرها داخل مجال الخطر الذي تقبله الإدارة، مع الأخذ في الحسبان متطلبات السيولة، وقد يكون ذلك سهلا في المنظمات غير المالية، في حين يصبح أكثر تعقيدا في البنوك التجارية.

ومن ناحية أخرى، يلاحظ أن الجانب الأكبر من مصادر أموال البنك التجاري عبارة عن الودائع بأنواعها المختلفة، كالودائع تحت الطلب، والتي تدفع عند الطلب، بينما الأنواع الأخرى (ودائع تحت الأجل، وودائع التوفير) يتم سحبها وفقا لشروط خاصة تحدد مسبقا، لذلك تعمل الإدارة على تخصيص الأموال بشكل يضمن مقابلة السحب على الودائع، ويشكل هذا المطلب الأول للسيولة، بينما المطلب الثاني هو توفير الأموال لمقابلة الاحتياجات من القروض والسلفيات لعملاء البنك والبيئة المحيطة.

ومما سبق يتضح أن البنك التجاري يهدف إلى تحقيق ربح مناسب في ظل متطلبات السيولة، ودرجة ملائمة من المخاطر، وتتبع البنوك التجارية عدة مداخل وأساليب في تخصيص وتوزيع الأموال على أوجه الاستخدام، بما يضمن لها تحقيق الربحية المستهدفة وتقليل المخاطر التي غالبا ما توافق العملية الاستثمارية والمواءمة بين الربحية والسيولة، وتشمل أهم هذه المداخل: مدخل تجميع الأموال، مدخل تخصيص الأموال حسب مصدرها، ومدخل بحوث العمليات.

المطلب الثاني: ماهية نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

تعد نظم المعلومات المحاسبية ذات أهمية كبيرة بما توفره من معلومات تستخدم في عملية اتخاذ القرار، ومن خلال هذا المطلب نحاول عرض الإطار الأساسي لنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية.

1- مفهوم نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

يحدد الهيكل التنظيمي لأية منظمة طبيعة الصلاحيات وحجم المسؤوليات التي يضطلع بها أي مستوى إداري معين، والبنوك هي تلك الوحدات الاقتصادية التي يرتبط نشاطها ارتباطاً مباشراً بإجراءات نظم المعلومات المحاسبية القائم بها، ولقد اتضح لنا مما تقدم أن نشاط البنك ينحصر بالدرجة الأولى في المتاجرة بالأموال، وتقديم الخدمات البنكية للعملاء لقاء عمولات وفوائد معينة تعتبر العنصر الرئيسي في إيراداته، ولذلك فإن مزاوله البنك لهذه الأنشطة لابد أن يتم في تنظيم إداري معين يكفل الأداء المنظم للعمل، ويحقق التدفق السريع للبيانات والمعلومات المحاسبية بين أقسام البنك وفروعه، وذلك من خلال نظم معلوماتية محاسبية سليمة وواضحة في إجراءاتها وأساليبها لإنتاج تلك البيانات والمعلومات.

وتعرف نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية بأنها الاطار العام الذي يحدد كيفية القيام بالأعمال المحاسبية مشتملاً على تحليل العمليات وتسجيلها وتبويبها وتصنيفها، وتصميم المستندات المؤيدة للعمليات والدفاتر، والتي تسجل بها العمليات، وتحديد الإجراءات المتبعة في جميع المعلومات المتعلقة بالعمليات المالية في البنك¹. وتعرف كذلك بأنها وسيلة لتحقيق إجراءات الرقابة على كافة عناصر الاتفاق والإيراد وأصول وخصوم البنك، وتوفير المعلومات الضرورية للإدارة العليا لترشيد قراراتها الخاصة باستغلال الموارد المتاحة والرقابة عليها².

كما تعرف على أنها مجموعة من المكونات المادية وغير المادية لجمع البيانات (المدخلات) وتشغيلها وتحويلها إلى معلومات (مخرجات) في شكل أنظمة فرعية تتبع نظاماً محاسبياً رئيسياً لتحقيق مجموعة من الأهداف للإدارة وجهات خارجية، وذلك من خلال نظام للاتصال مع البيئة الداخلية والخارجية، وبما يكفل تحقيق الرقابة³.

من خلال التعاريف السابقة نلاحظ أن التعريف الأول ركز على الجانب التقني لنظم المعلومات المحاسبية، والذي يتضمن التسجيل، التبويب، الترحيل وصولاً إلى اعداد القوائم المالية، وفق الفروض والمبادئ والسياسات المحاسبية المتعارف عليها، في حين ركز التعريف الثاني على الدور الأساسي لنظم المعلومات المحاسبية في تحقيق الرقابة الداخلية، وكذلك توفير المعلومات الضرورية التي تستخدم من طرف مسير البنك في اتخاذ القرارات، أما التعريف الثالث والذي يعد الأكثر شمولاً فهو يأخذ بالجانب التقني، مع ضرورة تصميم نظام محاسبي للبنك، بحيث يشمل العديد من الأنظمة الفرعية، كل منها يغطي أحد أنشطة البنك تسجيلاً وتبويباً وتحليلاً، وكذلك توفير المعلومات للمستخدمين داخل أو خارج البنك لاتخاذ القرارات، حيث تكون العملية في شكل نظام مفتوح في اتصال مع البيئة الخارجية.

¹ - أسعد داود الخميسي، أثر استخدام المعلومات المحاسبية في كفاءة الأداء الإداري في المصرف التجاري السوري، ماجستير غير منشورة، جامعة حلب، سوريا، 2006، ص 05.

² - الحياي، وليد ناجي ويذر محمد علوان، المحاسبة المالية في القياس والاعتراف والإفصاح المحاسبي، مؤسسة الوراق، عمان، 2002، ص 72.

³ - محمد علي الزبيدي، المحاسبة في البنوك التقليدية والإسلامية، مدخل النظم، الطبعة الثالثة، مكتبة الحمل الجديد، صنعاء، 2004، ص 25.

وعليه يمكن القول أن نظم المعلومات المحاسبية تتكون من المدخلات، العمليات والمخرجات، فالمدخلات تتمثل في البيانات المحاسبية التي يتم تجميعها من مصادرها الأساسية والمتمثلة بالمستندات التي تنشأ نتيجة المعاملات المالية بين البنك والغير أو نتيجة العمليات الداخلية الخاصة بالبنك، وفيما يتعلق بالعمليات نجد أن البيانات المحاسبية التي يتم تجميعها تكون في شكل بيانات خام، وهذه البيانات يتم تشغيلها من خلال التجميع والتلخيص والتحليل، وتحويلها إلى مخرجات تأخذ شكل المعلومات المحاسبية موجهة لمستخدمي تلك المعلومات في اتخاذ القرار سواء كانوا من داخل البنك أو خارجه.

2- أهمية نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

تمثل نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الركيزة الأساسية لوظيفة اتخاذ القرار بما توفره من قاعدة أساسية من المعلومات، وما تخلص إليه من نتائج لأغراض الرقابة والمتابعة وتقييم الأداء واتخاذ القرارات، والنشاط البنكي سريع الحساسية لكل المتغيرات والمعطيات والأحداث التي تدور داخل البيئة التي يعمل بها البنك، وخارج نطاق هذه البيئة، وكذلك على المستوى المحلي والمستوى العالمي، الأمر الذي يستلزم توفر دائرة معلومات متكاملة يعتمد عليها لتوفير الحدود الدنيا من الأمان والثقة والموضوعية والتأكد لكل الأطراف المتعاملة مع النشاط البنكي، والتي تؤسس عليها عملية اتخاذ القرار¹. (د. تحليل العوامل المؤثرة).

وتعتبر نظم المعلومات المحاسبية الموجه الأساسي في كافة مراحل عملية اتخاذ القرار، وعلى مدى توافر المعلومات المناسبة بالقدر المناسب، وفي الوقت المناسب، وبالدرجة المناسبة تتوقف كفاءة القرار الإداري المتخذ.²

وتتزايد أهمية نظم المعلومات المحاسبية في ترشيد واتخاذ القرارات الإدارية في حالة البنوك التجارية، ذلك أن البنك التجاري منشأة تتاجر في الأموال، والقرارات الإدارية في البنوك كلها قرارات تتعلق بإدارة الأموال المودعة، وإدارة استثمار هذه الأموال، وهي كلها قرارات تحتاج بالدرجة الأولى إلى المعلومات المحاسبية، من هنا تأتي الأهمية الخاصة لتوفير المعلومات المحاسبية للمستويات الإدارية المختلفة للبنك التجاري، وكذلك للأطراف المختلفة المتعاملة مع البنك التجاري، والتي تعتمد على هذه المعلومات لاتخاذ قرارات إدارية خاصة بها، ولعل من المتفق عليه أن توفير المعلومات المحاسبية للأطراف المختلفة يعتبر الهدف الأساسي لأي نظام محاسبي، ويتوقف نجاح النظام أو فشله على مدى تحقيقه لهذا الهدف.³

ولقد طرأت على المؤسسات البنكية المعاصرة عدة تغيرات أدت إلى جعل عملية الإدارة بها على مستوى كبير من التعقيد، ولعل من أهم هذه التغيرات التي طرأت على البنوك الحديثة، ما يلي:

¹ - حلمي سلام، النظم المحاسبية في البنوك التجارية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1984، ص 35.

² - المرجع السابق، ص 26.

³ - المرجع السابق، ص ص (26، 27).

- كبر حجم الوحدات البنكية الناتجة عن التوجه نحو فلسفة البنك الشامل والاندماج البنكي، وبالتالي ارتفاع حجم المعاملات أو عدد العملاء، أو عدد العاملين أو عدد الفروع، مما أدى إلى زيادة حجم المعلومات المحاسبية المطلوبة.
- تنوع النشاط البنكي، إذ تقوم البنوك التجارية بتنفيذ العديد من العمليات البنكية غير المتجانسة، مما يؤدي إلى ضرورة تنظيم الحصول على المعلومات المحاسبية عن كل فرع من أنواع النشاط.
- المنافسة الشديدة بين البنوك التجارية المتواجدة في أي اقتصاد قومي تدفع إلى ضرورة الاهتمام بنظم المعلومات المحاسبية والاستفادة منها في ترشيد القرارات الإدارية.
- التغير السريع في ظروف الأسواق المالية يستدعي بالضرورة وضع نظم لإمداد البنوك بالمعلومات اللازمة عن هذه التغيرات بسرعة.
- بالإضافة إلى ما سبق تشكل نظم المعلومات المحاسبية في البنوك أحد أهم الركائز الأساسية في التنظيم الهيكلي للبنك، إن لم يكن أهم هذه الركائز على الإطلاق، ويرجع ذلك إلى خصوصية الأنشطة البنكية، وحساسيتها وتفردا بمجموعة من السمات وهي:¹
- إن النشاط البنكي موضوعه الأساسي النقود، وهي مستهدفة في حد ذاتها سواء من خارج البنك أو من داخله، الأمر الذي يقتضي درجة عالية من الاحتياط والحذر عند التعامل مع الآخرين، ودرجة عالية من الرقابة الداخلية للأداء الوظيفي داخل البنك.
- إن المادة الأساسية التي يتعامل بها البنك وهي النقود والأموال ليست ملكا له في معظمها، وأن البنك يتعامل أساسا بأموال المودعين، الأمر الذي يستلزم مزيدا من التخطيط الجيد والانضباط الكافي لعملية اتخاذ القرارات بشأن تلقي وتوظيف هذه الأموال.
- إن النشاط البنكي يتميز بدرجة عالية من الحساسية للأحوال الاقتصادية، بل هو واجهة الأحوال الاقتصادية في أي مجتمع من المجتمعات، وسرعة تأثر هذا النشاط بالتفاعلات والاضطرابات، وحتى الشائعات الاقتصادية، الأمر الذي يستلزم مزيدا من الحكمة على مستوى إدارة هذا النشاط لاستيعاب وامتناس واحتواء وتجاوز مثل هذه التأثيرات.
- اتساع مساحة تأثير النشاط البنكي نتيجة اتساع وتداخل حركته في جميع الأنشطة الاقتصادية التي يزاولها المجتمع على وجه العموم، من خلال مجموعة التسهيلات الائتمانية والخدمات المصرفية الأخرى.
- اشتغال نشاط البنوك التجارية على مجموعة متعددة من الأنشطة يتم أدائها وتنفيذها بدرجة عالية من المهارة والحرفية.

¹- محمد العروسي، نظام المعلومات المحاسبي في البنوك التجارية، الطبعة الثانية، القاهرة، 1993، ص ص (42-44).

- عنصر السرعة الفائقة التي يجب أن تتميز بها عملية اتخاذ القرارات الرشيدة في الوقت المناسب والكيفية المناسبة.

- ارتفاع درجة المخاطرة بالنسبة للنشاط البنكي في ظل ظروف عدم التأكد، وهذا يعكس الاهتمام بنظم المعلومات المحاسبية التي توفر معلومات صحيحة، وبالسرعة والوقت المناسب، والتي تؤدي إلى تخفيض حالة عدم التأكد وإمكانية التحكم في المخاطرة.

3- خصائص نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

إن المحاسبة في البنوك التجارية ليست إلا تطبيقاً للنظرية العامة للمحاسبة المستندة على مبدأ القيد المزدوج بما يتضمنه من فكرة التوازن، فالعمليات البنكية تنفذ من قبل أقسام متخصصة، وهنا تلعب محاسبة الأقسام دوراً هاماً في تجسيد ذلك، وتنتشر الخدمات البنكية ضمن حيز جغرافي واسع، ولذلك فإن محاسبة الفروع تجد لها تطبيقاً خاصاً في إيضاح العلاقات المحاسبية فيما بين البنك وفروعه، كما يدخل البنك في علاقات تبادل خدمات بنكية مع بنوك محلية ومع البنك المركزي، كما يدخل في علاقات مع البنوك الأجنبية للقيام بوظائفه المختلفة.¹

وتختلف نظم المعلومات المحاسبية من مؤسسة إلى أخرى بحسب حجم وطبيعة عمليات المنشأة والبيانات التي تتطلبها الإدارة والأجهزة الخارجية للإشراف والرقابة، ولذلك تمتاز نظم المعلومات المحاسبية بخصائص ومميزات تجعلها مختلفة عن الأنظمة المحاسبية الأخرى، ويرجع أساس هذا الاختلاف إلى تعامل البنوك التجارية في الأموال، والتي معظمها هي الأموال مستحقة للغير.

وعليه يمكن تحديد خصائص نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية فيما يلي:²

- الدقة والوضوح في المصطلحات والتسميات وطرق القيد والمعالجة، وكذلك الأمانة والسرعة عند تسجيل العمليات المختلفة واستخراج أرصدة العملاء أولاً بأول، وعلى البنك أن يوازن بين السرعة من جهة وبين الدقة من جهة أخرى، وبين تكاليف بلوغ هذه السرعة أو الدقة.

- تتميز عمليات البنوك بتشابهها وكثرتها وتكرارها، لذلك يجب اختيار الطريقة المحاسبية الملائمة لزخم العمليات المالية المختلفة والمتكررة.

- ضرورة تقسيم العمل وبشكل خاص فصل وظيفة المحاسبة عن باقي عمليات المصرف وبالذات عمليات الصندوق.

- تصميم الدورة المحاسبية بشكل يتحاشى التكرار بين موظف وآخر.

¹ - محمود السيد الناعي، المنهج المحاسبي في البنوك التجارية عرض وتحليل واتجاهات للتطوير، المكتبة العصرية، المنصورة، 2003، ص 05.

² - فائق شقير، عاطف الأخرس، عبد الرحمن سالم، محاسبة البنوك، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2002، ص 8.

- يتم في البنك تسجيل واثبات قيم موجودة بالبنك ولكنها غير مملوكة له مثل الكمبيالات المودعة برسم التأمين أو التحصيل، وكذلك الحال في الأوراق المالية أو في تعهدات العملاء، وهذا الحال يقتضى الاستعانة بالقيود النظامية.

- يمتاز البنك عن غيره من المؤسسات بأن معظم إيراداته على شكل فوائد وعمولات لأنه أصلاً قائم على تقديم خدمات للعملاء مقابل أجره معينة تسمى عمولة.

- يمتاز عمل البنك بالسرعة وبالمرونة، وبالتالي يجب أن يكون النظام المحاسبي للبنك مرناً وقادراً على اعداد البيانات والكشوفات وتقديمها للجهات الادارية التي تستخدمها في الوقت المناسب للمساعدة في اتخاذ القرارات السليمة.

- تصميم نظم المعلومات المحاسبية يأخذ بعين الاعتبار التنظيم الإداري للبنك، وتقسيماته الداخلية، وطبيعة العلاقة بين الإدارة المركزية للبنك والفروع التابعة من جهة أخرى، وبين الدوائر والأقسام المختلفة للإدارة أو الفروع من جهة أخرى.¹

- ارتباط النظام البنكي بشكل أو بآخر بالسياسة المالية العامة للدولة، وبالتالي خضوعه لمجموعة التشريعات القانونية لتنظيم نشاطه، بما يخدم أهداف التنمية الاقتصادية فإن ذلك يعطي لنظم المعلومات المحاسبية مهمة خاصة، وهي توفير المعلومات اللازمة عن كافة أوجه النشاط البنكي لمن يطلبها من أجهزة التخطيط والرقابة المركزية (البنك المركزي) من خارج الجهاز البنكي.²

- الضبط اليومي للعمليات للتحقق من توازنها يقوم على قيد العمليات أولاً بأول في السجلات المختلفة واستخراج ميزان مراجعة يومي للتأكد من صحة العمليات اليومية.

4- أهداف نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

يمكن تحديد أهم أهداف نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية فيما يلي:

أ- اثبات القيود الخاصة بالعمليات البنكية حسب تسلسلها من خلال مجموعة الاجراءات المترابطة، والخاصة بكل قسم من أقسام البنك، وذلك تحقيقاً للسرعة والدقة في اعداد البيانات اللازمة لمتابعة سير النشاط والرقابة عليه، للحفاظ على أصول البنك وتسجيل التزاماته المتعلقة بالعملاء بدقة.

ب- مساعدة الادارة في توفير الأساليب الرقابية التي تمكنها من اكتشاف الأخطاء ومراجعة النتائج المحققة لمقارنتها مع ما هو مخطط لتنفيذه، لأن هذه الخطوة تعتبر أساسية في عملية تقييم أداء البنك، من خلال التعرف على نقاط الضعف والقوة وتحفز على استمرارها، إضافة إلى تقويم نقاط الضعف، من خلال حشد الطاقات الفنية في تحسين نوعية العمل بشكل فعلي، وتجنب الوقوع في أخطاء تعيق الأداء الجيد للبنك.

¹- د. فلوح صافي، محاسبة المنشآت المالية، منشورات جامعة دمشق، الطبعة السابعة، دمشق، 1998، ص 50.

²- المرجع السابق، ص 31.

ج- المعلومات المحاسبية التي توفرها نظم المعلومات المحاسبية عن كافة أوجه النشاط البنكي، تمثل الركيزة الأساسية لعملية الرقابة والإشراف والتوجيه من قبل البنك المركزي، على اعتبار البنك المركزي هو المسؤول عن رقابة الجهاز البنكي بأكمله، وهذا ما يزيد من كفاءة تخطيط السياسة النقدية، نتيجة اعتمادها على معلومات تتصف بالدقة والوضوح.¹

د- نظم المعلومات المحاسبية تساهم بشكل يومي وسريع في الوقوف على المركز المالي للبنك، من خلال إعداد الكشوف والموازن اليومية التي توضح ما للبنك من حقوق وما عليه من التزامات.

هـ- تحقيق مبدأ الاقتصاد في النفقة وذلك يجعله مرنا إلى أبعد الحدود، بحيث يمكن تطبيقه بسهولة ليلائم المنجزات التكنولوجية التي يتطلب استخدامها كالحاسب الآلي وغيره.²

5- وظائف نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

إن الوظائف الأساسية التي تستهدفها نظم المعلومات المحاسبية لا يمكن فصلها عن أهداف الوحدة الاقتصادية، وتتنحصر دائرة الأداء لهذه النظم في مجالات التخطيط والرقابة وتقييم الأداء، وإنه يمكن إجمال الوظائف الأساسية لنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية في الآتي:

- توفير المعلومات المحاسبية اللازمة لأغراض التخطيط والرقابة واتخاذ القرارات وتقييم الأداء.
- تعيين مراكز المسؤولية وحدود السلطة في الهيكل الوظيفي للبنك التجاري، وذلك من خلال تجزئة النظام إلى نظم فرعية مساعدة، تغطي في مجموعها نشاط البنك بالكامل.
- تعيين خطوط الاتصال واتجاه العلاقات والمصالح داخل البنك التجاري، وقياس التأثير المتبادل لهذه المتغيرات من الأطراف الخارجية المهتمة بنشاط الوحدة والأطراف الداخلية كذلك.
- تعيين نقاط اتخاذ القرارات المؤثرة، الأمر الذي من شأنه مساعدة إدارة البنك على سرعة التحرك والتعامل داخل هذه المناطق في التوقيت المناسب.
- تعيين سبل وتوقيت عملية التقييم الدوري لنشاط البنك لتوفير جهد الإدارة وتوجيهها مباشرة لإجراء عملية تقويم أداء النظام بالكيفية المناسبة وفي الوقت المناسب، وذلك بإجراء عمليات التصحيح والمراجعة لإعادة وضع النظام في مساراته الصحيحة.
- تعيين الإجراءات والخطوات التي تشكل الإطار العام، والتي يعمل داخلها النظام، وهو الأمر الذي يؤدي إلى تقنين الإجراءات المستخدمة لتسيير العمل داخل مناطق وأقسام البنك المختلفة.

¹ - Langston, L.H, " Bank accounting practice," the Ronald press, Ca, N.Y, 1940, P 05.

² - عبد الحليم محمود كحراجة، محاسبة البنوك، الطبعة الأولى، دار صنعاء للنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص 17.

6- الاعتبارات الخاصة بتصميم نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

هناك مجموعة من القواعد الأساسية التي تؤخذ بعين الاعتبار عند تصميم نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، بما يتلاءم مع الخصائص المميزة للنشاط البنكي، وهذه الاعتبارات هي:¹

6-1- مخرجات النظام

وهي من أهم الاعتبارات التي يضعها مصمم النظام في اعتباره، وذلك لأنها تمثل المعلومات المستهدفة من النظام، فهي تشكل هدف النظام، وكما هو معروف فالنظام المحاسبي وسيلة لتحقيق هدف معين هو إنتاج التقارير المحاسبية المشتملة على المعلومات المطلوبة من جانب الأطراف المختلفة المستفيدة من هذه المعلومات، مع مراعاة تنوع هذه الأطراف، وتنوع احتياجاتها من المعلومات.

6-2- تنوع الأنشطة

يتميز النشاط البنكي في البنوك التجارية بتعدد وتنوعه، وبالتالي يجب أن يصمم النظام المحاسبي للبنك بحيث يشمل العديد من الأنظمة الفرعية، كل منها تعطي أحد أنشطة البنك تسجيلاً وتبويباً وتحليلاً، مع مراعاة مبدأ تكامل النظام بحيث لا يستغل كل نظام فرعي من هذه الأنظمة بذاته، بل يتكامل مع باقي الأنظمة الفرعية، حيث تساهم البنوك مساهمة فعالة في تجميع الادخارات ومنح القروض والسلف لمختلف القطاعات الاقتصادية في تقديم الخدمات البنكية، وتقتضي طبيعة العمليات البنكية أن تقوم بتنفيذها أقسام متخصصة تمارس وظائف معينة ضمن التنظيم الإداري والتقني للبنك، وعلى ذلك يجب أن يحدد النظام علاقات تبادل المعلومات بين الأنظمة الفرعية بما يحقق أقصى استفادة من المعلومات المحاسبية، ويمنع تكرار أو ازدواج استخراج المعلومات المحاسبية وما يترتب عليه من تضخم التكلفة، وإضاعة الجهد والوقت.

6-3- كبر عدد العمليات

نظراً لتمييز البنك التجاري بكبر عدد العمليات التي تتم يومياً في كل نشاط من الأنشطة التي يقوم بها تفرض هذه الخاصية على مصمم النظام المحاسبي أن يتبع في الغالب الطريقة المركزية في المحاسبة، حيث تتكون السجلات المحاسبية من عدد من اليوميات المساعدة يخصص كل منها لإثبات عمليات نوع معين من أنواع النشاط البنكي، مثلاً: يومية الحسابات الجارية ويومية لتحصيل الأوراق التجارية، وهكذا تم تسجيل مجاميع هذه اليوميات في نهاية كل فترة بقيود مركزية في اليومية العامة أو المركزية، وهذا ينعكس على عملية تنظيم القيد بالسجلات المحاسبية، إذ يحتفظ في أقسام البنك المختلفة باليوميات المساعدة وغيرها من السجلات الفرعية المختصة بعمليات كل قسم، بينما يقوم قسم الحسابات العامة بالقيد والترحيل في السجلات المركزية (العامة) مثل اليومية العامة والأستاذ العام.

¹ - حلمي سلام، مرجع سبق ذكره، ص 40.

6-4- سرعة الحصول على المعلومات المحاسبية

تفرض طبيعة النشاط البنكي السرعة في اتخاذ القرارات، وسرعة الحصول على المعلومات المحاسبية أكثر من أي نشاط اقتصادي آخر، ويفرض هذا على مصمم نظم المعلومات أن يضع باعتباره مجموعة من السجلات والتقارير تمد الأطراف المعنية بالمعلومات المحاسبية بأقصى سرعة ممكنة، من خلال التسجيل المباشر للعمليات لحظة اتمامها، وأن تكون الإجراءات المحاسبية المتبعة بالبنك بسيطة وواضحة، وموزعة على عدد كبير من الأفراد بما يضمن سرعة الانتهاء من العمليات المحاسبية، وكذلك ضرورة استخدام الوسائل الآلية الحديثة في تشغيل البيانات المحاسبية، الذي يؤدي إلى اختصار الفترة الزمنية لتنفيذ العمليات المحاسبية.

6-5- دقة المعلومات المحاسبية

تقضي طبيعة النشاط البنكي أقصى قدر ممكن من الدقة في المعلومات المحاسبية المستخرجة من النظم، لأن نشاط البنك التجاري يمكن التعبير عنه بأنه مجموعة معلومات مالية مع الأفراد والمشروعات والهيئات، ولا ينبغي السماح بأي درجة من الخطأ في حسابات وعمليات البنوك، لأن أي خطأ قد يترتب عليه أضرار عديدة من ناحية، وزعزعة الثقة التي هي أساس التعامل بين البنك التجاري وعملائه من ناحية أخرى لذلك يجب التأكد من أن نظم المعلومات تستطيع توفير المعلومات الدقيقة والصحيحة عن نتائج أعمال المنشأة بالسرعة الممكنة، وفي الوقت المناسب، والتأكد من صحة اثبات وتصنيف وتلخيص عمليات البنك، وسلامة الأساس المحاسبي المستخدم.

6-6- اعتبارات الرقابة الداخلية

تعرف الرقابة الداخلية بأنها تشمل الخطة التنظيمية، وجميع الوسائل والطرق المستخدمة داخل المشروع لحماية أصوله، والتأكد من دقة بياناته المحاسبية، ومدى امكانية الاعتماد عليها، وتشجيع كفاءة الأداء، وتنفيذ السياسات الإدارية الموضوعة.

وتزداد أهمية الرقابة الداخلية في البنوك نظرا لاعتبارات الدقة المطلوبة، ومنع الأخطاء في الحسابات أو الاختلاس والتلاعب في الأموال، وعلى ذلك فإن مقتضيات الرقابة الداخلية تعتبر أحد الجوانب الأساسية التي يجب أن يراعيها مصمم النظام المحاسبي للبنك.

6-7- تكلفة النظام

من أهم العوامل المحدد لكفاءة نظم المعلومات المحاسبية تكلفة النظام، لأنه على أساس مقارنة تكلفة النظام بالعائد على استخدامه يمكن فقط تقييم هذا النظام، وتحديد مدى صلاحيته لظروف المنشأة المصمم لها، ويجب على مصممي نظم المعلومات المحاسبية مراعاة خفض تكلفة النظام بقدر الإمكان، لأن ذلك ينعكس مباشرة على كفاءة هذه النظم، سواء كانت تكاليف مباشرة، مثل تكاليف إعداد النظم، وتكاليف

عناصر النظم من أشخاص والآلات، وتكاليف إنتاج التقارير، أو تكاليف غير مباشرة، سببها أخطاء الموظفين وفقدان العملاء مثلاً.

المطلب الثاني: مقومات نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

إن نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية تقوم على عدة مقومات أساسية، تكفل له القدرة على تحقيق الأهداف المطلوبة من أهمها ما يلي:¹

- وجود أهداف لنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية.

- وجود دورة لتجهيز البيانات.

- معرفة بيئة نظم المعلومات.

- وجود شبكة اتصال.

- مكونات مادية وغير مادية للنظام.

- وجود أدوات رقابية وتحليلية.

- وجود دليل الحسابات.

وسيتم مناقشة هذه المقومات في ضوء طبيعة وخصائص وظائف البنوك التجارية كما يلي:²

1- وجود أهداف لنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

بطبيعة الحال لا يوجد نظام بدون هدف، فلا يمكن تصميم نظام يتسم بالفاعلية في توفير احتياجات كافة الأطراف المستخدمة له بدون أهداف، فهي المبرر الأساسي لاستمرار وجوده، وهي التي تحدد طريقة عمله وكيفية تنظيم وإدارة واستخدام الموارد المتاحة له والتنسيق فيما بينها بما يضمن تحقيق هذه الأهداف، حيث يهدف النظام إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الرئيسية، ولا شك أن تحقيق تلك الأهداف مرهون بوجود نظام محاسبي فعال.

2- دورة تجهيز البيانات في نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

تقوم حركة العمل في نظم المعلومات من خلال مجموعة محددة ومنظمة من المراحل تنتهي بتحقيق الأهداف التي من أجلها وجد النظام، وبالتالي تتكون دورة تجهيز بيانات النظام المحاسبي في البنوك التجارية من أربعة مراحل أساسية هي:

¹ - محمد علي الزبيدي، المحاسبة في البنوك التقليدية والإسلامية - مدخل النظم - ط 3، مكتبة الجيل الجديد، صنعاء، 2004، ص 44.

² - عبد الكريم محمد يحيى فاضل، مرجع سبق ذكره، ص ص (55-60).

أ- **مرحلة المدخلات:** وهي نقطة بداية عمل النظام، حيث يتم تجميع البيانات عن العمليات بأقسام البنك المختلفة، والتي تصف الأحداث التي تدخل النظام، ويتم الحصول عليها من الأدلة الموضوعية المؤيدة للأحداث المالية كالبيانات الكمية والاقتصادية والسلوكية والقوانين واللوائح التي تحكم عمل النظام المحاسبي في المنشأة¹، ويجب أن تكون البيانات المجمعة متعلقة بالموضوع المراد حله، وإلا اعتبرت بمثابة تشويش لمتخذ القرار، فالمستندات هي مصدر القيد الأولي في النظام المحاسبي وجزء لا يتجزأ منه²، ولابد من تصميم هذه المستندات بحيث تحقق هدفا مركزيا يتمثل في قدرة كل مستند على احتواء أفضل كمية من البيانات.

ب- **مرحلة تشغيل البيانات:** هي عبارة عن الجانب الفني للنظام ممثلا بجميع العمليات التشغيلية التي تتم على المدخلات (البيانات) بغرض تحويلها إلى صورة جديدة ذات معنى وقيمة (المعلومات)³، ويتم ذلك وفق أحكام ومبادئ وقواعد علمية عن طريق إثبات العمليات وترحيلها وتصنيفها وتبويبها وتلخيصها وتحليلها وتفسيرها، وعمليات التشغيل قد تكون يدوية أو آلية تجمع بين الوسيلتين، وهو الأسلوب الأكثر شيوعا بعد انتشار استخدام الحاسوب⁴.

في ظل النظام اليدوي يتكون النظام من نظم فرعية تصب جميعها في قسم الحسابات العامة، الذي من خلاله نحصل على المخرجات النهائية، وفي رأي الباحث أن ذلك لم يعد له تطبيق في الواقع لانتشار النظم الآلية خاصة بالبنوك، أما عند تطبيق النظام الآلي فيتم ادخال كافة المعاملات البنكية مباشرة من قبل الأقسام كلا فيما يخصه، وبمجرد ادخال البيانات للحاسوب يقوم البرنامج بإثبات المعاملات وترحيلها بشكل آلي، كما توجد قاعدة بيانات تستخدم للحصول على العديد من التقارير.

ج- **مرحلة المخرجات:** هي عبارة عن المنتج النهائي للنظام، والذي يترتب عليها استلام وتوزيع أو توصيل المعلومات المحاسبية إلى المستفيدين منها، بحيث تفيد في عملية اتخاذ القرارات الخاصة بهم، بمعنى آخر هي ناتج تفاعلات العمليات التشغيلية للمدخلات في اطار المتغيرات البيئية والذاتية للجهات التي يمكن أن تستخدمها وتستفيد منها على شكل تقارير وقوائم مالية أو جداول أو معلومات مختلفة⁵، والمتمثلة في قائمة الدخل وقائمة المركز المالي، وقائمة التدفقات النقدية، ومجموعة من التقارير (عن السيولة والحسابات الجارية والعملات الأجنبية، وتقارير البنك المركزي)، وميزان المراجعة يومي وشهري، وكذلك كشف الحركة اليومي⁶،

¹ - زياد هاشم يحيى، وقاسم محسن الحبيطي، نظام المعلومات المحاسبية، وحدة الحداثة للطباعة والنشر، الموصل، 2003، ص16.

² - عبد الإله نعمة جعفر، النظم المحاسبية في البنوك التجارية وشركات التأمين، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص 45.

³ - Ulric J, Gelinas et Steve G, Sutton et James E Hunton, Accounting information systems, South-Western, ohio, USA, 1999, p17.

⁴ - زياد هاشم يحيى، وقاسم محسن الحبيطي، مرجع سبق ذكره، ص 17.

⁵ - حسام عبد الله أبو خضرة، نظم المعلومات المحاسبية، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان، 2003، ص22.

⁶ - محمد علي الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 50.

وهذه التقارير يتم تقديمها للعديد من الأطراف الداخلية والخارجية لمساعدتها في تقييم الأداء واتخاذ العديد من القرارات.

د- مرحلة إدارة البيانات: وفيها يتم ترميز البيانات وحمايتها و تخزينها وتحديثها واستعادتها بهدف تنظيم المدخلات وعمليات التشغيل بالتحكم في المدخلات للوصول إلى المخرجات في الوقت المناسب وبالشكل الملائم، والجدير بالذكر أنه يتم إدارة البيانات أثناء الثلاث المراحل السابقة.

وعليه القول بأن العناصر الرئيسية لنظم المعلومات المحاسبية في البنك هي المدخلات (الممثلة في البيانات التي يتم تغذية النظام بها)، والعمليات التشغيلية والمخرجات (الممثلة بالمعلومات الناتجة)، بالإضافة إلى حفظ وتخزين البيانات والمعلومات (قاعدة البيانات)، وأخيرا عملية التغذية العكسية، ويرتبط ذلك بالهدف المراد تحقيقه من النظام.

3- معرفة بيئة نظم المعلومات

تعرف البيئة بأنها "مجموعة العوامل التي لها تأثير على مدى نجاح الأنشطة في تحقيق الأهداف المحددة لها"، وتقسم بيئة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية إلى بيئة داخلية وبيئة خارجية.¹

- **البيئة الداخلية:** تشمل مجموعة الأنظمة الفرعية، تشكل في مجموعها نظام المعلومات المحاسبي في البنك مثل: نظام الحسابات الجارية، نظام الحوالات، ونظام خطابات الضمان.

- **البيئة الخارجية:** وتتمثل في البيئة التي تتواجد خارج النظام، مثل متطلبات المستفيدين، والقوانين مثل: قانون البنوك، قانون البنك المركزي، التطور التقني، استخدام الدراسات المرتبطة بالجانب السلوكي.

4- وجود شبكة اتصال فعالة

لكي تحقق نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية أهدافها، فلا بد من تفاعلها مع البيئة المحيطة به، من خلال شبكة اتصالات تتطوي عليها نظمه الفرعية، والتي تعد بمثابة الشرايين الرئيسية له، فإذا انعزل عن بيئته فسرعان ما ينهار، ولا يمكن أن يكون هناك تفاعل بيئي له دور في تحقيق فاعلية النظام، ما لم يكن هنالك شبكة اتصال فعالة تحقق ذلك التفاعل، لأنه بدونها فإن النظام يصبح غير قادر على تأدية مهامه بالشكل المنشود.²

5- مكونات نظام المعلومات المحاسبي

لا بد أن تتوافر لأي نظام البيئة الأساسية المكونة له والتي تتفاعل فيما بينها من خلال شبكة اتصال بغرض تحقيق الأهداف المنشودة، وتتمثل تلك البيئة في مجموعة الموارد المتاحة للنظام، حيث أن نظم

¹ - المرجع السابق، ص 51.

² - عبد المالك اسماعيل حجر، مرجع سبق ذكره، ص 79.

المعلومات المحاسبية في ظل استخدام الحاسوب تتكون من مجموعة من العناصر، والأجزاء المتداخلة التي تتفاعل مع بعضها لتحقيق هدف أو أهداف مشتركة، وتتمثل فيما يلي:¹

أ- **العنصر البشري:** وهم القائمون على تنفيذ النظام بكافة اجراءاته، حيث يقع على عاتقهم إدارة النظام من حيث إعدادة وتصميمه، ومن ثم تشغيله واستخراج المعلومات، فلا يمكن الاستغناء عن وجودهم، ولا يمكن للحاسوب القيام بعمله دون مساعدة الأفراد، الذين يقومون بتغذية الحاسوب بالبيانات والبرامج اللازمة للتشغيل وتحديد نوعية المخرجات.

ب- **الأجهزة:** وتتمثل في المعدات المستخدمة في ادخال البيانات وتشغيلها واستخراج المعلومات والتي تشمل: الحاسوب بأجزائه المختلفة، والمكملة كالهاتف، والتلكس، الفاكس، الآلات الكاتبة، الآلات الحاسبة، وأي وسيلة للاتصالات واعداد البيانات.

ج- **برامج التشغيل:** وهي البرامج التي يستخدمها النظام، كبرامج التشغيل للتحكم في أجهزة الكمبيوتر، وبرامج التطبيقات التي تستخدم في تلبية احتياجات الإدارة.

د- **البيانات:** وهي المادة الخام الأساسية التي يقوم المحاسب بتنفيذ تعليمات البرنامج التطبيقي عليها حرفيا للحصول على المعلومات.

هـ- **الشبكات:** وهي البنية الأساسية للاتصال بين أجهزة الحاسوب والبرامج المسؤولة عن ذلك.

و- **قواعد البيانات:** وهي الوعاء الذي يحتوي على البيانات الأساسية المخزنة على وسائل التخزين المختلفة والتي لا بد من توافرها حتى يمكن القيام بعملية التشغيل.

ز- **أدلة اجراءات التشغيل:** وهي مطبوعات في شكل كتيبات تتضمن التعليمات الخاصة بإعداد البيانات وكيفية إدخالها، وكذلك تعليمات للعاملين الذين يقومون بتشغيل النظام

كما يمكن إجمال مكونات نظم المعلومات المحاسبية فيما يلي:²

- المستندات والأوراق الثبوتية التي تؤيد العمليات المالية التي تحدث داخل المنشأة.

- قواعد البيانات التي تخزن فيها البيانات الخاصة بالعمليات المالية.

- البرامج التطبيقية الحاسوبية التي تعالج البيانات لتحويلها إلى معلومات مفيدة وملائمة.

- الإجراءات المحاسبية المرسومة والمكتوبة لتسلسل العمليات المالية في المنشأة.

- الأفراد المتعاملون مع واحد أو أكثر من عناصر نظام المعلومات المحاسبي.

¹ - George Valacich et Haffer, Essentiels of systems, first edition, prentice Hall, U S A, 2001, P 279.

² - محمد يوسف الحفناوي، نظم المعلومات المحاسبية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2001، ص58.

- الوسائل الالكترونية والاتصالية التكنولوجية المستخدمة في نظام المعلومات المحاسبي.

وعليه يستطيع الباحث القول أن نظم المعلومات المحاسبية في البنك تتكون من مجموعة من الأجزاء البشرية ممثلة بكافة العاملين في دائرة نظم المعلومات، الذين يستخدمون مجموعة من الأجزاء المادية ممثلة بكافة لوازم أداء العمل المحاسبي من معدات وبرامج ودفاتر وسجلات... إلخ، وفق إجراءات وقواعد محاسبية معينة للقيام بتسجيل البيانات وتشغيلها وتوصيل نتائجها في مجموعة تقارير وقوائم مالية لكافة الجهات التي يمكن أن تستفيد منها في اتخاذ القرارات، والجدير بالذكر أن المكونات قد يكون في صورة مادية ملموسة (الأفراد- الآلات- المجموعة المستندية والدفترية)، وقد تكون في صورة غير مادية أو غير ملموسة (القواعد والجراءات والمبادئ)، وهذان المكونان متلازمان لا يمكن الفصل بينهما.

6- وجود رقابة داخلية فعالة للنظام

يقصد بالرقابة الداخلية للنظام مجموعة من الإجراءات والقواعد التي تدعم تحقيق النظام لأهدافه، فهي نظام من العناصر المتكاملة (أشخاص وهيكل وعمليات وإجراءات) تعمل معا لتقديم ضمان معقول لتحقيق الأهداف التشغيلية للمنشأة وأهداف نظم المعلومات، ويتم ذلك بمقارنة الأداء الفعلي بما كان مخططا من خلال تصميم دقيق للدورة المستندية بما يسمح للإدارة القيام بمسؤولياتها في المحافظة على الأصول وحماية حقوق الغير، والرقابة الداخلية أصبحت من الأمور الهامة والتي من الصعب على إدارة البنك تجاهلها، نظرا لطبيعة نشاطه بالتعامل مع أموال المودعين¹، ولاشك أن عدم وجود قواعد واجراءات محكمة للرقابة داخل النظام سيؤدي إلى فشله وعدم قدرته على تحقيق أهدافه.

7- وجود دليل الحسابات

يقوم النظام المحاسبي في البنك على هيكل حسابات معدا إعدادا جيدا، يسمى "دليل الحسابات"، وهو عبارة عن قائمة تتضمن رموز أو أرقام الحسابات المستخدمة في البنك، مصنفة بطريقة قابلة للاستخدام بسهولة²، وبالتالي فهو أداة تساعد على مراقبة الحسابات في دفتر الأستاذ العام. وهو الأساس عند استخدام الحاسوب، في إعداد التقارير وجداول المتابعة الدورية (يومية أو أسبوعية) بدقة وبسرعة لمن يطلبها من متخذي القرارات.³

¹ - عبد الإله نعمة جعفر، محاسبة المنشآت المالية، (البنوك وشركات التأمين)، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص 58.

² - Marshal B, Rommey and Paul John Steinbart, Accounting information systems, Op, cit, p35.

³ - عبد الإله نعمة جعفر، النظم المحاسبية في البنوك وشركات التأمين، مرجع سبق ذكره، ص 58.

خلاصة

بدأ المهتمون بالمحاسبة من باحثين ومجمعات وهيئات مهنية بالنظر إلى المحاسبة على أنها نظام لتقديم المعلومات، وهذا ما نلمسه من التعريف الصادر عن جمعية المحاسبة الأمريكية (A.A.A) عام 1975، والذي حدد هدف المحاسبة بأنه توفير المعلومات التي يمكن أن تكون ذات فائدة في اتخاذ القرارات الاقتصادية، والذي إذا تم توفيرها على هذا النحو سوف تحقق مزيداً من الرفاهية الاجتماعية، كما حدثت الجمعية الأمريكية للمحاسبة، على ضرورة تطوير البحوث المحاسبية، معتبرة البحث العلمي في مجالات نظم المعلومات المحاسبية يقع تماماً داخل إطار البحث المحاسبي، حيث اعتبرت المحاسبة نظاماً للمعلومات من حيث تسجيلها وتخزينها واسترجاعها وتشغيلها ونقلها وعرضها لتستخدم في ترشيد القرارات.

وهكذا نرى بأن المحاسبة أصبحت تشكل نظاماً للمعلومات، وتؤدي المحاسبة هذا الدور المتميز من خلال عمليات مترابطة ومتسلسلة ومتكاملة، تتحدد معالمها الرئيسية في:

- حصر العمليات وتمثيلها على شكل بيانات أولية وتسجيلها في الدفاتر والسجلات المحاسبية.
- تشغيل ومعالجة البيانات الأولية في ظل مجموعة من المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، لتتحول هذه البيانات إلى معلومات اقتصادية توضع في خدمة المستفيدين.
- إيصال المعلومات المعالجة إلى الأطراف المستفيدة على شكل قوائم وتقارير مالية.

أما على مستوى البنوك التجارية فقد طرأت عليها عدة تغيرات أدت إلى جعل عملية الإدارة بها على مستوى كبير من التعقيد، ولعل من أهم هذه التغيرات التي طرأت على البنوك الحديثة، كبر حجم الوحدات البنكية الناتجة عن التوجه نحو فلسفة البنك الشامل والاندماج البنكي، وبالتالي ارتفاع حجم المعاملات أو عدد العملاء، أو عدد العاملين أو عدد الفروع، مما أدى إلى زيادة حجم المعلومات المحاسبية المطلوبة.

وعليه فقد اتجهت البنوك التجارية إلى تصميم وبناء نظم معلومات محاسبية من أجل السيطرة على الكم الهائل من المعلومات الضرورية لإدارة البنوك، وذلك لضمان وصول المعلومات موثوقة وصحيحة ودقيقة إلى كافة المستويات الإدارية بالشكل الملائم والوقت المناسب وبأقل تكلفة، من أجل استخدامها في اتخاذ قرارات رشيدة في تحقيق أهداف المنظمة.

وهناك مجموعة من القواعد الأساسية التي تؤخذ بعين الاعتبار عند تصميم نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، بما يتلاءم مع الخصائص المميزة للنشاط البنكي، حيث أن نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية تقوم على عدة مقومات أساسية، تكفل لها القدرة على تحقيق الأهداف المطلوبة من أهمها: وجود أهداف لنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، وجود دورة لتجهيز البيانات، معرفة بيئة نظم المعلومات، وجود شبكة اتصال، مكونات مادية وغير مادية للنظام، وجود أدوات رقابية وتحليلية ووجود دليل الحسابات.

الفصل الثالث

دور المعايير الدولية لإعداد التقارير
المالية في تطوير نظم المعلومات
المحاسبية في البنوك التجارية

تمهيد

تضع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية شروط الاعتراف والقياس والعرض والإفصاح التي تتعامل مع العمليات والأحداث المهمة في الهدف العام للمعلومات المحاسبية، كما يمكن أن تضع تلك الشروط للعمليات والأحداث التي تنشأ بشكل رئيسي في صناعات محددة، وتستند المعايير الدولية لإعداد التقارير على إطار المفاهيم التي تتضمنها المعلومات المقدمة في الهدف العام للبيانات المالية، رغم أنه لم يتم إصدار إطار المفاهيم حتى سبتمبر 2010، إلا أنه قد تم تطويره بناء على الإطار السابق لإعداد وعرض البيانات المالية، الذي تنبأه مجلس معايير المحاسبة الدولية في عام 2001 والصادر سنة 1989 عن لجنة معايير المحاسبة الدولية.

وتشتمل هذه النسخة من إطار المفاهيم على أول فصلين نشرهما مجلس معايير المحاسبة الدولية نتيجة لمرحته الأولى من مشروع إطار المفاهيم - الفصل الأول "الهدف من إعداد التقارير المالية للأغراض العامة" والفصل الثالث "الخصائص النوعية للمعلومات المالية المفيدة، وسيتعامل الفصل الثاني (قيد الإعداد) مع مفهوم المنشأة المعدة للتقرير، ويحتوي الفصل الرابع على الإطار المتبقي من إطار 1989.

كما يمكن تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية في ظل القياس والإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، فالقياس المحاسبي وفق المعايير المحاسبية الدولية يستخدم عددا من الأسس المختلفة للقياس ولدرجات مختلفة، وضمن تشكيلات متفاوتة من البيانات المالية، مع الأخذ بعين الاعتبار الاعتراف أو عملية الإدراج في الميزانية العمومية أو بيان الدخل.

أما الإفصاح المحاسبي وفق المعايير المحاسبية الدولية فيعزز جودة مخرجات نظم المعلومات المحاسبية، في ظل الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية المفيدة من خلال الخصائص النوعية الأساسية والمعززة التي يحددها إطار المفاهيم وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

ولتوضيح دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، وهو الهدف من هذا الفصل قسمنا هذا الأخير إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول نتناول فيه تطوير إطار مفاهيمي لنظم المعلومات المحاسبية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، أما المبحث الثاني فننتاول فيه دور القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، وأخيرا المبحث الثالث الذي يتناول دور الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية.

المبحث الأول: تطوير إطار مفاهيمي لنظم المعلومات المحاسبية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

يطور مجلس معايير المحاسبة الدولية إطار المفاهيم الخاص بإعداد التقارير المالية، وقد تم إصدار النسخة الأولى من إطار المفاهيم في سبتمبر 2010، حيث حل محل إطار إعداد وعرض البيانات المالية الذي وضعته الهيئة السابقة للمجلس.¹

ويتناول إطار المفاهيم ما يلي²: هدف البيانات المالية، الخصائص النوعية التي تحدد صلاحية المعلومات المالية، التعريف والاعتراف والقياس للعناصر التي تبنى منها البيانات المالية ومفاهيم رأس المال والحفاظ عليها.

ويتضمن إطار المفاهيم الخاص بإعداد التقارير المالية 2010 أربعة فصول، أو أربعة أجزاء وهي:

الفصل الأول: هدف التقارير المالية ذات الغرض العام.

الفصل الثاني: المنشأة المعدة للتقارير ينبغي إضافته.

الفصل الثالث: الخصائص النوعية للمعلومات المالية المفيدة.

الفصل الرابع: الإطار (1989): النص المتبقي.

ويمكن تناول هذه الفصول بالتفصيل (ما عدا الفصل الثاني الذي لم يصدر إلى حد تاريخ كتابة هذا البحث) فيما يلي:³

المطلب الأول: هدف التقارير المالية ذات الغرض العام

يشكل هدف التقارير المالية ذات الغرض العام أساس إطار المفاهيم، إن الجوانب الأخرى لإطار المفاهيم - مفهوم المنشأة المعدة للتقارير والخصائص النوعية للمعلومات المالية المفيدة والقيود المفروضة عليها وعناصر البيانات المالية والاعتراف والقياس والعرض والإفصاح - تتدفق بشكل منطقي من هذا الهدف.

1- هدف التقارير المالية ذات الغرض العام وفائدتها وقيودها

إن الهدف من التقارير المالية ذات الغرض العام هو تقديم معلومات مالية حول المنشأة المعدة للتقارير تكون مفيدة للمستثمرين الحاليين والمحتملين والمقرضين والدائنين الآخرين في اتخاذ القرارات المتعلقة

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2011، ص11.

² - المرجع السابق، ص21.

³ - المرجع السابق، ص ص(23-47).

بتوفير الموارد للمنشأة، وتشمل تلك القرارات شراء أو بيع أو امتلاك أدوات حقوق الملكية وأدوات الدين، وتقديم أو تسوية القروض والأشكال الأخرى من الائتمان.

2- معلومات حول الموارد الاقتصادية للمنشأة المعدة للتقارير ومطالباتها والتغير في الموارد والمطالبات

تقدم التقارير المالية ذات الغرض العام معلومات حول المركز المالي للمنشأة المعدة للتقارير، وهي معلومات حول الموارد الاقتصادية للمنشأة ومطالباتها من المنشأة المعدة للتقارير، وتقدم التقارير المالية أيضا معلومات حول آثار المعاملات والأحداث الأخرى التي تغير الموارد الاقتصادية للمنشأة ومطالباتها، وكلا النوعين من المعلومات يقدم معطيات مفيدة لاتخاذ القرارات حول تقديم الموارد للمنشأة.

2-1- الموارد الاقتصادية والمطالبات

إن المعلومات حول طبيعة ومبالغ الموارد الاقتصادية للمنشأة ومطالباتها يمكن أن تساعد المستخدمين على تحديد نقاط القوة والضعف المالية للمنشأة معدة التقرير، ويمكن أن تساعد المستخدمين على تقييم سيولة وملاءة المنشأة المعدة للتقارير واحتياجاتها من التمويل الإضافي، ومدى نجاحها في إمكانية حصولها على ذلك التمويل، وتساعد المعلومات حول الأولويات ومتطلبات دفع المطالبات الحالية المستخدمين على التنبؤ بكيفية توزيع التدفقات النقدية المستقبلية بين أولئك الذين لديهم مطالبات من المنشأة المعدة للتقرير.

تؤثر الأنواع المختلفة للموارد الاقتصادية على تقييم المستخدم لاحتمالات التدفقات النقدية المستقبلية للمنشأة المعدة للتقارير المالية بشكل مختلف، حيث تنتج بعض التدفقات النقدية المستقبلية بشكل مباشر من الموارد الإقتصادية الحالية مثل الذمم المدينة، في حين تنتج التدفقات النقدية الأخرى من استخدام موارد متعددة معا لإنتاج وتسويق سلع أو خدمات للعملاء، ورغم أنه لا يمكن تحديد تلك التدفقات النقدية من مختلف الموارد الاقتصادية (أو المطالبات) يحتاج مستخدمو التقارير المالية لمعرفة طبيعة ومبلغ الموارد المتاحة للاستخدام في عمليات المنشأة المعدة للتقارير.

2-2- التغيرات في الموارد الاقتصادية والمطالبات

تنتج التغيرات في الموارد الاقتصادية للمنشأة المعدة للتقارير ومطالباتها من الأداء المالي لتلك المنشأة، ومن أحداث أو معاملات أخرى مثل إصدار أدوات الدين أو أدوات حقوق الملكية، ومن أجل تقييم احتمالات التدفقات النقدية المستقبلية من المنشأة المعدة للتقارير بشكل سليم، يجب أن يكون المستخدمون قادرين على التمييز بين هذين النوعين من التغيرات.

إن المعلومات حول الأداء المالي للمنشأة المعدة للتقارير تساعد المستخدمين على فهم العائد الذي حققته المنشأة على مواردها الاقتصادية، وتقدم المعلومات حول العائد الذي حققته المنشأة مؤشرا على حسن أداء الإدارة لمسؤولياتها نحو استخدام موارد المنشأة المعدة للتقارير بكفاءة وفاعلية، وتعد المعلومات حول

تغير ومكونات ذلك العائد هي أيضا معلومات مهمة، لاسيما في تقييم شوك التدفقات النقدية المستقبلية، وعادة ما تكون المعلومات حول الأداء المالي السابق للمنشأة المعدة للتقارير وكيفية أداء إدارة المنشأة لمسؤولياتها هي معلومات مفيدة في التنبؤ بالعوائد المستقبلية للمنشأة على مواردها الاقتصادية.

2-3- الأداء المالي حسب محاسبة الاستحقاق

تصف محاسبة الاستحقاق آثار المعاملات والأحداث والظروف الأخرى على الموارد الاقتصادية للمنشأة ومطالباتها في الفترات التي حصلت فيها تلك الآثار، حتى وإن حصلت المقبوضات والمدفوعات النقدية الناتجة في فترة مختلفة، وهذا الأمر مهم لأن المعلومات حول الموارد الاقتصادية ومطالباتها والتغيرات في مواردها الاقتصادية ومطالباتها خلال فترة معينة تقدم أساسا أفضل لتقييم الأداء المالي السابق والمستقبلي للمنشأة مقارنة بالمعلومات الوحيدة حول المقبوضات والمدفوعات النقدية خلال تلك الفترة.

تعد المعلومات حول الأداء المالي للمنشأة المعدة للتقارير خلال فترة معينة، والتي تعكسها التغيرات في مواردها الاقتصادية ومطالباتها وليس عن طريق الحصول على الموارد الإضافية بشكل مباشر من المستثمرين والدائنين (أنظر الفقرة 21)، هي معلومات مفيدة في تقييم القدرة السابقة والمستقبلية للمنشأة على تحقيق تدفقات نقدية صافية واردة، وتشير تلك المعلومات إلى مدى زيادة المنشأة المعدة للتقارير لمواردها الاقتصادية المتاحة، وبالتالي قدرتها على تحقيق تدفقات نقدية صافية واردة من خلال عملياتها وليس عن طريق الحصول على موارد إضافية بشكل مباشر من المستثمرين والدائنين.

قد تشير أيضا المعلومات حول الأداء المالي للمنشأة المعدة للتقارير خلال فترة معينة إلى مدى زيادة أو نقصان الموارد الاقتصادية للمنشأة ومطالباتها نتيجة أحداث معينة مثل التغيرات في أسعار السوق أو أسعار الفائدة، وبالتالي التأثير على قدرة المنشأة على تحقيق تدفقات نقدية صافية واردة.

2-4- الأداء المالي حسب التدفقات النقدية السابقة

تساعد المعلومات حول التدفقات النقدية للمنشأة المعدة للتقارير خلال فترة معينة المستخدمين على تقييم قدرة المنشأة على تحقيق تدفقات نقدية صافية واردة، وهي تشير إلى الكيفية التي تحصل فيها المنشأة على النقد وتنفقه، بما في ذلك معلومات حول اقتراضاتها وتسديد الدين أو أرباح الأسهم النقدية أو التوزيعات النقدية الأخرى على المستثمرين، والعوامل الأخرى التي يمكن أن تؤثر على سيولة أو ملاءة المنشأة، تساعد المعلومات حول التدفقات النقدية المستخدمين على فهم عمليات المنشأة المعدة للتقارير، وتقييم أنشطتها التمويلية والاستثمارية، وتقييم سيولتها أو ملاءتها، وتفسير المعلومات الأخرى حول الأداء المالي.

2-5- التغيرات في الموارد الاقتصادية والمطالبات غير الناتجة عن الأداء المالي

يمكن أن تتغير أيضا الموارد الاقتصادية للمنشأة المعدة للتقارير ومطالباتها لأسباب غير الأداء المالي مثل إصدار أسهم ملكية إضافية، وتعد المعلومات حول هذا النوع من التغير ضروريا لإكساب

المستخدمين فهما كاملا لسبب التغير في الموارد الاقتصادية للمنشأة المعدة للتقارير ومطالباتها ومدلولات تلك التغيرات فيما يخص أدائها المالي مستقبلا.

المطلب الثاني: الخصائص النوعية للمعلومات المالية المفيدة

تحدد الخصائص النوعية للمعلومات المالية المفيدة التي تناقش في هذا الفصل أنواع المعلومات التي من المحتمل أن تكون مفيدة جدا، للمستثمرين الحاليين والمحتملين والمقرضين والدائنين الآخرين في اتخاذ القرارات حول المنشأة المعدة للتقارير على أساس المعلومات الواردة في تقريرها المالي (المعلومات المالية).

تقدم التقارير المالية معلومات حول الموارد الاقتصادية للمنشأة ومطالباتها من المنشأة المعدة للتقارير، وآثار المعاملات والأحداث والظروف التي تغير تلك الموارد والمطالبات. (يشار إلى هذه المعلومات في إطار المفاهيم على أنها معلومات حول الظواهر الاقتصادية)، تتضمن أيضا بعض التقارير المالية مواد إيضاحية حول توقعات وإستراتيجيات الإدارة للمنشأة المعدة للتقارير، وأنواع أخرى للمعلومات المتطلعة في المستقبل.

تطبق الخصائص النوعية للمعلومات المالية المفيدة على المعلومات المالية الواردة في البيانات المالية بالإضافة إلى المعلومات المالية التي تقدم بطرق أخرى، وتطبق التكلفة التي تعد قيدا شائعا على قدرة المنشأة المعدة للتقارير على تقديم معلومات مالية مفيدة، على نحو مشابه، إلا إن الاعتبار في تطبيق الخصائص النوعية وقيود التكلفة قد تكون مختلفة بالنسبة لمختلف أنواع المعلومات، على سبيل المثال، يمكن أن يختلف تطبيق الخصائص النوعية على المعلومات المستقبلية عن تطبيقها على المعلومات حول الموارد الاقتصادية والمطالبات الحالية وعلى التغيرات في تلك الموارد والمطالبات.

لكي تكون المعلومات مفيدة، يجب أن تكون ملائمة وتمثل بصدق ما تقصد تمثيله، ويتم تعزيز فائدة المعلومات المالية إذا كانت قابلة للمقارنة والتحقق والفهم ومقدمة في الوقت المناسب.

1- الخصائص النوعية الأساسية

إن الخصائص النوعية الأساسية هي الملائمة والتمثيل الصادق

1-1- الملائمة: تكون المعلومات المالية الملائمة قادرة على إحداث فرق في القرارات التي يتخذها المستثمرون، ويمكن أن تكون المعلومات قادرة على إحداث فرق في قرار معين حتى وإن اختار بعض المستخدمين عدم الاستفادة منها، أو كانوا على علم مسبق بها من مصادر أخرى.

تكون المعلومات المالية قادرة على إحداث فرق في القرارات إذا كانت تنطوي على قيمة تنبؤية أو قيمة تأكيدية أو كلاهما.

أ- القيمة التنبؤية: تنطوي المعلومات المالية على قيمة تنبؤية إذا كان من الممكن استخدامها كمعطيات في العمليات التي يستخدمها المستخدمون للتنبؤ بالنتائج المستقبلية، وليس بالضرورة أن تكون المعلومات المالية

عبارة عن تنبؤ أو تقدير لتطوي على قيمة تنبؤية، وتستخدم المعلومات المالية التي تتطوي على قيمة تنبؤية من قبل المستخدمين في تقييم تنبؤاتهم الخاصة بهم.

ب - القيمة التأكيدية: تتطوي المعلومات المالية على قيمة تأكيدية إذا كانت تقدم تغذية راجعة حول (تؤكد أو تغير) تقييمات سابقة.

ترتبط القيمة التنبؤية والقيمة التأكيدية للمعلومات المالية ببعضهما البعض، وغالبا ما تتطوي المعلومات التي يكون لها قيمة تنبؤية على قيمة تأكيدية أيضا، على سبيل المثال، يمكن أيضا مقارنة معلومات الإيراد للسنة الحالية التي يمكن أن تستخدم كأساس للتنبؤ بالإيرادات في السنوات المستقبلية، مع تنبؤات الإيراد للسنة الحالية والتي تم إجراؤها في السنوات الماضية، يمكن أن تساعد نتائج تلك المقارنات المستخدم على تصحيح وتحسين العمليات التي كانت تستخدم لإجراء تلك التنبؤات السابقة.

الأهمية النسبية

تكون المعلومات مهمة إذا كان من الممكن أن يؤثر حذفها أو تحريفها على القرارات التي يتخذها المستخدمون على أساس المعلومات المالية حول منشأة محددة معدة للتقارير، بعبارة أخرى تعد الأهمية النسبية جانب معين من الملائمة خاص بالمنشأة تعتمد على طبيعة أو حجم البنود، أو كلاهما، التي ترتبط بها المعلومات في سياق التقرير المالي لمنشأة مفردة، تبعا لذلك لا يمكن أن يحدد المجلس حدا كميا موحدًا للأهمية النسبية أو أن يحدد مسبقا ما قد يكون مهما في موقف معين.

1-2- التمثيل الصادق: تمثل التقارير المالية الظواهر الاقتصادية بالكلمات والأرقام، ولكي تكون مفيدة يجب أن لا تمثل المعلومات المالية الظواهر الملائمة فحسب، بل يجب أن تمثل أيضا وبصدق الظواهر التي تقصد تمثيلها. وحتى يكون التمثيل صادقا بشكل كامل، يجب أن يتسم الوصف بثلاثة خصائص، إذ يجب أن يكون كاملا وحياديا وخاليا من الخطأ، طبعا الكمال هو أمر نادر، هذا إن لم يكن قابلا للتحقيق على الإطلاق، ويتلخص هدف المجلس في زيادة تلك الخصائص إلى الحد الممكن.

أ- الكمال: يشمل الوصف الكامل جميع المعلومات اللازمة للمستخدم لفهم الظاهرة التي يتم وصفها، بما في ذلك جميع التوصيفات والتوضيحات اللازمة، على سبيل المثال يشمل الوصف الكامل لمجموعة من الأصول، كحد أدنى وصف لطبيعة الأصول في المجموعة ووصف رقمي لجميع الأصول في المجموعة ووصف لما يمثله الوصف الرقمي (على سبيل المثال التكلفة الأصلية أو التكلفة المعدلة أو القيمة العادلة)، بالنسبة لبعض البنود، قد يستلزم الوصف الكامل توضيح حقائق هامة حول نوعية وطبيعة البنود والعوامل والظروف التي يمكن أن تؤثر على جودتها وطبيعتها والعملية المستخدمة لتحديد الوصف الرقمي.

ب- الحياد: الوصف الحيادي هو الوصف الذي يخلو من التحيز في اختيار أو عرض المعلومات المالية، ولا يكون الوصف الحيادي متحيزا أو ينطوي على محاباة أو مؤكدا أو غير مؤكد أو متلاعبا به بطريقة أخرى لزيادة احتمالية استلام المعلومات المالية من قبل المستخدمين بشكل موثوق أو غير الموثوق، والمعلومات

الحيادية لا تعني معلومات دون غرض أو دون تأثير على السلوك، بل على العكس، تكون المعلومات المالية الملائمة قادرة بحسب تعريفها على إحداث فرق في قرارات المستخدمين.

ج- الخلو من الخطأ: إن التمثيل الصادق لا يعني الدقة في جميع الجوانب، أما الخلو من الخطأ فيعني أنه لا يوجد أخطاء أو إغفالات في وصف الظاهرة، وأنه قد تم اختيار وتطبيق العملية المستخدمة لإنتاج المعلومات المبلغ عنها دون أي أخطاء في العملية، وفي هذا السياق، فإن الخلو من الخطأ لا يعني الدقة الكاملة في جميع الجوانب، على سبيل المثال، لا يمكن تحديد تقدير سعر غير ملحوظ أو قيمة غير ملحوظة على أنه تقدير دقيق أو غير دقيق، لكن يمكن أن يكون تمثيل ذلك التقدير صادقا إذا تم وصف المبلغ بشكل واضح ودقيق على أنه تقدير، وإذا تم توضيح طبيعة وقيود عملية التقدير، وإذا لم يتم ارتكاب أي خطأ في اختيار وتطبيق عملية مناسبة لوضع التقدير.

نقد التمثيل الصادق

لا ينتج عن التمثيل الصادق بحد ذاته، بالضرورة معلومات مفيدة، على سبيل المثال يمكن أن تستلم المنشأة المعدة للتقارير ممتلكات ومصانع ومعدات عبر منحة حكومية، ومن الواضح أن الإبلاغ عن شراء المنشأة لأصل بسعر التكلفة يمثل بصدق تكلفته، لكن من المحتمل أن لا تكون تلك المعلومات مفيدة جدا، ومثال آخر أكثر دقة هو تقدير المبلغ الذي ينبغي به تعديل المبلغ المسجل للأصل ليعكس انخفاض قيمة الأصل، يمكن أن يكون ذلك التقدير تمثيلا صادقا لو طبقت المنشأة المعدة للتقارير عملية مناسبة بشكل سليم ووصفت التقدير بشكل صحيح ووضحت أي شكوك تؤثر على التقدير إلى حد بعيد، لكن إذا كان مستوى الشك في ذلك التقدير كبيرا بشكل كاف، لن يكون ذلك التقدير مفيدا بشكل خاص، بعبارة أخرى تكون ملائمة الأصل الذي يتم تمثيله بصدق مشكوك فيها، وإن لم يكن يوجد تمثيل بدليل أكثر صدق، يمكن أن يقدم ذلك التقدير أفضل المعلومات المتاحة.

تطبيق الخصائص النوعية الأساسية

يجب أن تكون المعلومات ملائمة وممثلة بصدق لكي تكون مفيدة، إن التمثيل الصادق لظاهرة غير ملائمة أو التمثيل غير الصادق لظاهرة ملائمة لا يساعد المستخدمين في اتخاذ قرارات جيدة.

عادة ما تكون أكثر عملية كفاءة وفعالية لتطبيق الخصائص النوعية الأساسية هي على النحو التالي: (مع مراعاة آثار الخصائص المعززة وقيود التكلفة التي لا تأخذ بعين الاعتبار في هذا المثال)

أولاً: تحديد ظاهرة اقتصادية يمكن أن تكون مفيدة لمستخدمي المعلومات المالية للمنشأة المعدة للتقارير.

ثانياً: تحديد نوع المعلومات حول تلك الظاهرة والتي تكون أكثر ملائمة لو كانت متاحة ويمكن تمثيلها بصدق.

ثالثاً: تحديد ما إذا كانت المعلومات متاحة ويمكن تمثيلها بصدق.

إن كانت كذلك تنتهي عملية استيفاء الخصائص النوعية الأساسية عند تلك النقطة، وبخلاف لذلك، تكرر العملية بالنوع التالي الأكثر ملائمة من المعلومات.

2- الخصائص النوعية المعززة

تعد قابلية المقارنة وقابلية التحقق والتقديم في الوقت المناسب وقابلية الفهم هي خصائص نوعية تعزز من فائدة المعلومات الملائمة والممتلئة بصدق، ويمكن أن تساعد الخصائص النوعية المعززة أيضا على تحديد الطريقة التي ينبغي استخدامها من بين طريقتين لوصف الظاهرة إذا كان يعتبر أن كلاهما ملائمان وممثلان بصدق على نحو متكافئ.

2-1- قابلية المقارنة

تتضمن قرارات المستخدمين الاختيار بين البدائل، على سبيل المثال بيع أو امتلاك استثمار معين أو الاستثمار في منشأة معدة للتقارير أو منشأة أخرى، تبعا لذلك، تكون المعلومات حول المنشأة المعدة للتقارير هي معلومات مفيدة أكثر إذا أمكن مقارنتها مع معلومات مشابهة حول منشآت أخرى ومعلومات مشابهة حول نفس المنشأة لفترة أخرى أو تاريخ آخر.

قابلية المقارنة هي خاصية نوعية تساعد المستخدمين على تحديد وفهم نقاط التشابه في البنود والاختلافات فيما بينها، وبخلاف الخصائص النوعية الأخرى، لا ترتبط قابلية المقارنة ببند واحد، فالمقارنة تتطلب وجود بندين اثنين على الأقل.

إن الاتساق رغم ارتباطه بقابلية المقارنة، هو ليس الشيء ذاته، يشير الاتساق إلى استخدام نفس الطرق لنفس البنود، إما من فترة إلى أخرى ضمن منشأة معدة للتقارير أو ضمن فترة واحدة عبر المنشآت، قابلية المقارنة هي الهدف أما الاتساق فيخدم ذلك الهدف.

إن قابلية المقارنة هي ليست عبارة عن توحيد وتمائل، فمن أجل أن تكون المعلومات قابلة للمقارنة، الأمور المشابهة يجب أن تبدو متشابهة والأمور المختلفة يجب أن تبدو كذلك، لا يتم تعزيز قابلية مقارنة المعلومات المالية عن طريق جعل الأمور المختلفة تبدو متشابهة كما لا يتم تعزيزها عن طريق جعل الأمور المتشابهة تبدو مختلفة.

من المحتمل الحصول على درجة معينة من قابلية المقارنة عن طريق استيفاء الخصائص النوعية الأساسية، وينبغي أن يشمل التمثيل الصادق لظاهرة اقتصادية ملائمة بشكل طبيعي على درجة معينة من قابلية المقارنة مع تمثيل صادق لظاهرة اقتصادية ملائمة ومماثلة من قبل منشأة أخرى معدة للتقرير.

رغم أنه من الممكن تمثيل ظاهرة اقتصادية مفردة بصدق بطرق متعددة، إلا أن السماح بطرق محاسبية بديلة لنفس الظاهرة الاقتصادية يقلص من قابلية المقارنة.

2-2- قابلية التحقق

تساعد قابلية التحقق على تطمين المستخدمين من أن المعلومات تمثل بصدق الظاهرة الاقتصادية التي تقصد تمثيلها، وقابلية التحقق تعني أنه بإمكان مراقبين مطلعين ومستقلين مختلفين التوصل إلى إجماع، رغم أنه ليس من الضرورة أن يكون اتفاقا كاملا، على أن وصفا محددا هو تمثيل صادق وليس بالضرورة أن تكون المعلومات الكمية هي تقدير لنقطة واحدة لكي تكون قابلة للتحقق، يمكن أيضا التحقق من مجموعة من المبالغ المحتملة والاحتمالات ذات العلاقة.

يمكن أن يكون التحقق مباشرا أو غير مباشر، التحقق المباشر يعني التحقق من مبلغ معين أو تمثيل آخر من خلال المراقبة المباشرة، على سبيل المثال عن طريق عد النقد، أما التحقق غير المباشر فيعني فحص المعطيات وفق نموذج أو صيغة أو أسلوب آخر، أو إعادة حساب المعطيات باستخدام نفس المنهجية، ومثال على ذلك هو التحقق من المبلغ المسجل للمخزون عن طريق فحص المعطيات (الكميات والتكاليف) وإعادة حساب مخزون الإقفال باستخدام نفس افتراض التدفق النقدي (على سبيل المثال، استخدام طريقة الوارد أولا صادر أولا).

قد لا يكون من الممكن التحقق من بعض التوضيحات والمعلومات المالية المستقبلية حتى فترة مستقبلية ما، هذا إن كان ممكنا، ومن أجل مساعدة المستخدمين على تحديد ما إذا كانوا يرغبون باستخدام تلك المعلومات، فإن عادة ما يكون ضروريا الإفصاح عن الافتراضات الأساسية وأساليب جمع المعلومات والعوامل والظروف الأخرى التي تدعم المعلومات.

2-3- التقديم في الوقت المناسب

التقديم في الوقت المناسب يعني توفير المعلومات لصانعي القرار في الوقت المناسب بحيث تؤثر على قراراتهم، وعموما كلما كانت المعلومات قديمة كلما كانت فائدتها أقل، إلا أن بعض المعلومات قد تبقى متوفرة في الوقت المناسب بعد فترة طويلة من نهاية فترة إعداد التقارير لأن بعض المستخدمين مثلا قد يحتاجونها لتحديد وتقييم الاتجاهات.

2-4- قابلية الفهم

إن تصنيف وتمييز وعرض المعلومات بشكل واضح وموجز تجعلها مفهومة، تعد بعض الظواهر معقدة بطبيعتها ولا يمكن جعلها سهلة الفهم، وإن استبعاد المعلومات حول تلك الظواهر من التقارير المالية تجعل المعلومات في تلك التقارير المالية أسهل للفهم، إلا أن تلك التقارير تكون غير كاملة، وبالتالي فإنها من المحتمل أن تكون مضللة.

يتم إعداد التقارير المالية للمستخدمين الذين لديهم معرفة معقولة بالأعمال والأنشطة الاقتصادية والذين يقومون بمراجعة وتحليل المعلومات بجد، وفي بعض الأحيان قد يحتاج المستخدمون المجتهدون والمطلعون إلى الحصول على المساعدة من مستشار معين لفهم المعلومات حول الظواهر المعقدة.

تطبيق الخصائص النوعية المعززة

يجب زيادة الخصائص النوعية المعززة إلى أقصى حد ممكن، غير أن الخصائص النوعية المعززة سواء مفردة أو مجتمعة، لا يمكن أن تجعل المعلومات مفيدة إذا كانت تلك المعلومات غير ملائمة أو غير ممثلة بصدق.

إن تطبيق الخصائص النوعية المعززة هي عملية مكررة لا تتبع ترتيباً محدداً، في بعض الأحيان يجب تقليص خاصية نوعية معززة لزيادة خاصية نوعية أخرى، على سبيل المثال قد يكون التقليل المؤقت في قابلية المقارنة نتيجة تطبيق معيار جديد للتقارير المالية بأثر مستقبلي هو أمر مجدي لتحسين الملائمة أو التمثيل الصادق على المدى البعيد، ويمكن أن تعوض الإفصاحات المناسبة بشكل جزئي على انعدام قابلية المقارنة.

2-4- قيود التكلفة على المعلومات المالية المفيدة

تعد التكلفة قيداً شائعاً على المعلومات التي يمكن تقديمها عبر التقارير المالية، كما أن الإبلاغ عن المعلومات المالية يفرض تكاليف، ومن المهم أن تكون تلك التكاليف مبررة بمنافع الإبلاغ عن تلك المعلومات، يوجد عدة أنواع من التكاليف والمنافع التي ينبغي دراستها.

يبدل مزودو المعلومات المالية معظم جهودهم في جمع ومعالجة وفحص ونشر المعلومات المالية، لكن في النهاية يتحمل المستخدمون تلك التكاليف على شكل عوائد مخفضة، ويتكبد مستخدمو المعلومات المالية أيضاً تكاليف تحليل وتفسير المعلومات المقدمة، وإن لم يتم تقديم المعلومات اللازمة، يتكبد المستخدمون تكاليف إضافية للحصول على تلك المعلومات من مكان آخر أو لتقديرها.

إن الإبلاغ عن المعلومات المالية الملائمة والتي تمثل بصدق ما تقصد تمثيله إنما يساعد المستخدمين على اتخاذ قرارات بثقة أكبر، ويؤدي هذا إلى عمل أسواق رأس المال بشكل أكثر فاعلية وإلى تكلفة أقل لرأس المال بالنسبة للاقتصاد ككل، ويحصل أيضاً المستثمر أو المقرض أو أي دائن آخر على المنافع عن طريق اتخاذ قرارات مدروسة أكثر، لكنه من غير الممكن أن تقدم التقارير ذات الغرض العام جميع المعلومات التي يراها كل مستخدم بأنها معلومات ملائمة.

يقيم المجلس في تطبيق قيود التكلفة، فيما إذا كانت منافع الإبلاغ عن معلومات محددة من المحتمل أن تبرر التكاليف المتكبدة لتقديم واستخدام تلك المعلومات، وعند تطبيق قيود التكلفة في وضع معيار مقترح للتقارير المالية، يسعى المجلس للحصول على معلومات من مزودي المعلومات المالية والمستخدمين والمدققين والأكاديميين وغيرهم حول الطبيعة والكمية المتوقعة لمنافع وتكاليف ذلك المعيار، في معظم الحالات، تستند التقييمات إلى خليط من المعلومات الكمية والنوعية.

تختلف تقييمات مختلف الأفراد لتكاليف ومنافع الإبلاغ على بنود محددة من المعلومات المالية بسبب الذاتية المتأصلة، لذلك يسعى المجلس لبحث التكاليف والمنافع فيما يتعلق بإعداد التقارير المالية بشكل عام، وليس فقط فيما يتعلق بمختلف المنشآت المعدة للتقارير، وذلك لا يعني أن تقييم التكاليف والمنافع يبرر دائماً نفس متطلبات إعداد التقارير لجميع المنشآت، يمكن أن تكون الاختلافات مناسبة بسبب الأحجام المختلفة للمنشآت أو الطرق المختلفة لجمع رأس المال (بشكل عام أو خاص) أو احتياجات مختلف المستخدمين أو عوامل أخرى.

المطلب الثالث: إطار عام 1989: النص المتبقي

لم يتم تعديل النص المتبقي من إطار إعداد وعرض البيانات المالية (1989) ليعكس التغيرات التي جرت نتيجة معيار المحاسبة الدولي 1 "عرض البيانات المالية" (حسبما تم تنقيحه عام 2008)، وسيتم تحديث النص المتبقي عندما يبحث المجلس في عناصر البيانات المالية وأسس قياسها.

1- الافتراض الأساسي (الاستمرارية)

يتم عادة إعداد البيانات المالية عادة على افتراض أن المنشأة هي عبارة عن منشأة مستمرة وسوف تستمر بالعمل إلى المستقبل المنظور، لذلك يفترض أنه ليس لدى المنشأة نية ولا حاجة لتصفية عملياتها أو تقليص نطاقها بشكل كبير، وفي حال وجود مثل هذه النية أو الحاجة، قد يكون من الضروري إعداد البيانات المالية وفق أساس مختلف، وإن كان كذلك يتم الإفصاح عن الأساس المستخدم.

2- عناصر البيانات المالية

تصور البيانات المالية الآثار المالية للعمليات والأحداث الأخرى وذلك لتجميعها وتوزيعها على تصنيفات رئيسية تبعا لخصائصها الاقتصادية، وتعرف هذه التصنيفات الرئيسية بعناصر البيانات المالية، فالعناصر المتعلقة مباشرة بقياس المركز المالي في الميزانية العمومية فهي الأصول والالتزامات وحقوق الملكية، والعناصر المتعلقة مباشرة بقياس الأداء في قائمة الدخل والمصروفات، ويعكس بيان التغيرات في المركز المالي عادة عناصر قائمة الدخل والتغيرات في عناصر الميزانية العمومية، وتبعا لذلك فإن إطار المفاهيم لا يحدد عناصر يمكن أن تعتبر فريدة بهذا البيان.

تتطوي عملية عرض هذه العناصر في الميزانية العمومية وقائمة الدخل على تصنيفات فرعية، فعلى سبيل المثال يمكن أن تصنف الأصول والالتزامات حسب طبيعتها أو وظيفتها في أعمال المشروع من أجل إظهار المعلومات الأكثر فائدة للمستخدمين لأغراض صنع القرارات الاقتصادية.

2-1- المركز المالي (Financial position)

إن العناصر المتعلقة مباشرة بقياس المركز المالي: الأصول والالتزامات وحقوق الملكية، وتعرف هذه العناصر كما يلي:

أ- الأصل: وهو مورد يسيطر عليه المشروع نتيجة لأحداث سابقة ومن المتوقع أن ينجم عنه منافع اقتصادية مستقبلية تتدفق للمشروع.

ب- الالتزام: وهو مديونية مالية على المشروع ناشئة عن أحداث سابقة ومن المتوقع أن يتطلب سدادها تدفقات خارجة للموارد، والتي يتجسد فيها منافع اقتصادية يملكها المشروع للخارج.

ج- حق الملكية: هي حصة الملاك المتبقية في أصول المشروع بعد طرح كافة الالتزامات.

تحدد تعريفات الأصول والالتزامات الصفات الأساسية لها، ولكن لا تحاول تحديد معايير الاعتراف اللازم لتبليتها قبل الاعتراف بها في الميزانية العمومية، وهكذا تشمل التعريفات عناصر لا يعترف بها كأصول أو التزامات في الميزانية العمومية، لأنها لا تلبي معايير الاعتراف المذكورة سابقاً، وبشكل خاص يجب أن يكون التدفق المحتمل الداخل أو الخارج من المشروع مؤكداً بشكل كافٍ ليفي بشروط معيار الاحتمالية المشار إليه سابقاً قبل الاعتراف بأصل أو التزام.

وعند تقييم ما إذا كان عنصر يحقق تعريف الأصل أو الالتزام أو حق الملكية، فإن الانتباه يجب أن يعطى إلى الجوهر الأساسي والحقيقة الاقتصادية للعنصر، وليس فقط بشكله القانوني، وبالتالي على سبيل المثال في حالة عقود إيجار تمويلية، فإن الجوهر والحقيقة الاقتصادية هي أن المستأجر يحصل على المنافع الاقتصادية من استخدام الأصل المستأجر للجزء الأكبر من عمره الإنتاجي في لقاء دخوله في التزام لدفع مبلغ يعادل تقريباً القيمة العادلة للأصل ونفقات التمويل المرتبطة بذلك، وعليه فإن الإيجار التمويلي ينشئ عناصر تحقق تعريف الأصل والالتزام ويعترف بها هكذا في الميزانية للمستأجر.

قد تشمل الميزانيات المعدة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية الحالية على عناصر لا تحقق تعريف الأصل أو الالتزام، ولا تظهر كجزء من حقوق المالكين إلا أن التعريفات السابقة للأصل والالتزام وحقوق الملكية المذكورة سابقاً تضع الأساس للمراجعات المستقبلية لمعايير المحاسبة الدولية ولصياغة معايير تقارير جديدة.

2-2- الأداء

يستخدم الربح غالباً كمقياس للأداء وكأساس لمقاييس أخرى مثل العائد على الاستثمار أو حصة السهم من الأرباح، إن العناصر المرتبطة مباشرة بقياس الربح هي الدخل والمصاريف وإن الاعتراف بالدخل والمصاريف وقياسهما وبالتالي الربح، يعتمد جزئياً على مفهومي رأس المال والحفاظ على رأس المال المستخدم من قبل المنشأة لإعداد بياناتها المالية، إن هذه المفاهيم قد تم مناقشتها في فقرات سابقة.

تعرف عناصر الدخل والمصاريف كما يلي:

أ- الدخل: هو زيادة المنافع الاقتصادية أثناء الفترة المحاسبية على شكل تدفقات داخلية أو زيادات في الأصول أو نقصان في الالتزامات، مما ينشأ عنها زيادة في حقوق الملكية خلافاً لتلك المتعلقة بمساهمات مشاركين في حق الملكية.

ب- **المصروفات:** هي نقصان في المنافع الاقتصادية خلال الفترة المحاسبية على شكل تدفقات خارجة أو استنفاد الأصول أو تكبد الالتزامات، التي ينشأ عنها نقصان في حق الملكية خلافاً لتلك المتعلقة بالتوزيعات إلى المشاركين في حق الملكية.

إن تعريفي الدخل والمصروفات يحددان سماتهما الرئيسية ولكن لا يحاولان تحديد المعايير التي يتطلب تحقيقها قبل أن يتم الاعتراف بهما في قائمة الدخل، يتم مناقشة معايير الاعتراف بالدخل والمصروفات في فقرات لاحقة.

يمكن أن يعرض الدخل والمصروفات في بيان الدخل بطرق مختلفة من أجل توفير معلومات ملائمة لصنع القرارات الاقتصادية، فعلى سبيل المثال إن الممارسة الشائعة هو التمييز بين بنود الدخل والمصروفات، التي تنشأ عن النشاطات العادية للمشروع وتلك التي لا تنشأ عنها، ويتم هذا التمييز على أساس أن مصدر البند يعتبر ملائماً لغرض تقييم قدرة المشروع على توريد النقدية أو ما يعادلها في المستقبل، فمثلاً النشاطات العرفية مثل التخلص من الاستثمارات طويلة الأجل من غير المرجح تكرار وقوعها بشكل منتظم، وعند التمييز بين البنود بهذه الطريقة فإن من الضرورة إعطاء الاعتبار لطبيعة المشروع وعملياته، فالبنود الناشئة عن النشاطات العادية في إحدى المشاريع يمكن أن تكون غير عادية بالنسبة لأخرى.

إن التمييز بين بنود الدخل والمصروف أو دمجها بطرق مختلفة يسمح أيضاً لمقاييس متعددة لعرض أداء المشروع، وهذه لها درجات مختلفة من الشمولية، على سبيل المثال، فإن قيمة الدخل يمكن أن تظهر الربح الإجمالي، والربح أو الخسارة من النشاطات العادية قبل الضرائب، والربح أو الخسارة من النشاطات العادية بعد الضرائب وصافي الربح أو الخسارة.

إن إعادة تقييم أو إعادة عرض الأصول والالتزامات يؤدي إلى زيادات أو نقصان في حق الملكية، بينما تحقق هذه الزيادات أو النقصان تعريف الدخل والمصروفات، فإنها لا تدخل في قائمة الدخل استناداً إلى مفاهيم محددة من الحفاظ على رأس المال، وبدلاً من ذلك فإن هذه البنود تدخل ضمن حق الملكية كتعديلات للحفاظ على رأس المال أو احتياطات إعادة تقييم، ويتم مناقشة الحفاظ على رأس المال في عنصر لاحق خاص بمفاهيم رأس المال والحفاظ على رأس المال.

3- الاعتراف بعناصر البيانات المالية

الاعتراف هو عملية الإدراج في الميزانية العمومية أو بيان الدخل للبند الذي يحقق تعريف العنصر وبفي بمعايير الاعتراف المحددة في الفقرة اللاحقة، وهذا يستلزم وصف البند بالكلمات وبالمبالغ وإدخال هذا المبلغ في مجاميع الميزانية العمومية أو بيان الدخل، فالبنود التي تفي بمعايير الاعتراف يجب أن يعترف بها في الميزانية العمومية أو بيان الدخل، إن الإخفاق بالاعتراف بهذه البنوك لا يتم تصحيحه من خلال الإفصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة أو الملاحظات أو المواد التفسيرية.

إن البند الذي يفي بتعريف العنصر يجب أن يعترف به إذا:

أ- كان من المحتمل أن أي منفعة اقتصادية مستقبلية مرتبطة به سوف تتدفق إلى أو من المشروع.

ب- إن العنصر له تكلفة أو قيمة يمكن قياسها بموثوقية.

عند تحديد ما إذا كان البند يفي بهذه المعايير وعليه يصبح جديراً للاعتراف به في البيانات المالية، فإنه يجب مراعاة اعتبارات المادية (إحدى الخصائص النوعية المفيدة)، إن العلاقات المتداخلة بين العناصر تعني أن البند الذي يفي بمعياري التعريف والاعتراف بعنصر محدد، على سبيل المثال أصل يتطلب تلقائياً الاعتراف بعنصر آخر، على سبيل المثال دخل أو التزام.

احتمالية تحقق منافع اقتصادية: يستخدم مفهوم الاحتمال في معايير الاعتراف للإشارة إلى عدم التأكد من تدفق المنافع الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بالبند إلى أو من المشروع، إن هذا المفهوم منسجم مع حالة عدم التأكد التي تميز البيئة التي يعمل فيها المشروع، ويتم تقييم درجة عدم التأكد الملازمة لتدقيق المنافع الاقتصادية المستقبلية استناداً إلى الأدلة المتوفرة عند إعداد البيانات المالية، على سبيل المثال، عندما يكون من المحتمل تحصيل الذمة المدينة، فإن من المبرر الاعتراف بها كأصل وذلك في غياب أي دليل على عكس ذلك، إلا أنه عند وجود مجتمع كبير من الذمم المدينة يكون هناك عادة احتمال بعدم تحصيل البعض منها، وعليه يتم الاعتراف بمصروف يمثل النقص المتوقع في المنافع الاقتصادية.

موثوقية القياس: إن المعيار الثاني للاعتراف ببند ما هو أن يكون له تكلفة أو قيمة يمكن قياسها بموثوقية، وفي كثير من الحالات يتوجب تقدير التكلفة أو القيمة، واستخدام تقديرات معقولة هو جزء أساسي من إعداد القوائم المالية، ولا يقلل من موثوقيتها، ولكن عندما يتعذر إجراء تقدير معقول فإن البند لا يعترف به في الميزانية العمومية أو بيان الدخل، على سبيل المثال، فإن المبالغ المتوقعة الحصول عليها من دعوى قضائية يمكن أن تفي بتعريف كل من الأصل والدخل وكذلك معيار الاحتمالية للاعتراف، ولكن إذا كان من غير الممكن قياس المطالبة بموثوقية، يجب أن لا يعترف بها كأصل أو دخل، أما وجود المطالبة فمن الممكن الإفصاح عنه في الإيضاحات أو ضمن الموارد التفسيرية أو الجداول المكملة.

إن البند الذي يفشل في وقت معين في تحقيق شروط الاعتراف به الواردة سابقاً قد يحقق هذه الشروط في وقت لاحق، وذلك نتيجة لظروف أو أحداث لاحقة.

إن البند الذي يمتلك الخصائص الأساسية للعنصر، ولكنه يفشل في تحقيق معايير الاعتراف به قد يتطلب رغم ذلك الإفصاح عنه في الإيضاحات أو المواد التفسيرية أو الجداول المكملة، ويعتبر ذلك مناسباً عندما تكون المعرفة بالبند ملائمة لتقييم المركز المالي، والأداء، والتغيرات في المركز المالي للمنشأة من قبل مستخدمي البيانات المالية.

3-1- الاعتراف بالأصول

يتم الاعتراف بالأصل في الميزانية العمومية عندما يكون من المحتمل أن المنافع الاقتصادية المستقبلية سوف تتدفق على المشروع، وإن للأصل تكلفة أو قيمة يمكن قياسها بموثوقية.

لا يعترف بالأصل في الميزانية العمومية عند تكبد نفقة ليس من المحتمل أن يتدفق عنها منافع اقتصادية للمشروع تتعدى الفترة المحاسبية الجارية، وبدلاً من ذلك فإنه ينجم عن مثل هذه العملية اعتراف بمصروف في بيان الدخل، إن هذه المعالجة لا تدل على أن قصد الإدارة من تكبد النفقة كان خلافاً لتوليد منافع اقتصادية مستقبلية للمشروع أو أن الإدارة تسير على غير هدى، إن ما يمكن أن يستدل من ذلك فقط هو أن درجة التأكد من تدفق المنافع الاقتصادية للمشروع بعد الفترة المحاسبية الجارية غير كافية للاعتراف بأصل.

3-2- الاعتراف بالالتزامات

يتم الاعتراف بالالتزام في الميزانية العمومية عندما يكون من المحتمل أن منافع اقتصادية سوف ينتج عنه تسديد التزام حالي، وأن المبلغ الذي سيتم تسديده يمكن قياسه بموثوقية، وفي الواقع العملي لا يعترف بالالتزامات الناجمة عن عقود لم يتم تنفيذها مساواة بشكل متناسب (على سبيل المثال الالتزامات لقاء مخزون طلب ولم يستلم بعد)، عموماً كالتزامات في البيانات المالية.

ولكن مثل هذه الالتزامات قد تحقق تعريف الالتزامات وتتأهل للاعتراف بها شرط تحقق معايير الاعتراف في الظروف المحددة، وفي مثل هذه الظروف فإن الاعتراف بالالتزامات يستلزم الاعتراف بالأصول أو المصاريف المتعلقة بها.

3-3- الاعتراف بالدخل

يتم الاعتراف بالدخل في بيان الدخل عندما تنشأ زيادة في المنافع الاقتصادية المستقبلية تعود إلى زيادة في أصل، أو نقص في التزام ويمكن قياسها بموثوقية، وهذا يعني في الواقع أن الاعتراف بالدخل يجري بشكل متزامن مع الاعتراف بزيادات في الأصول أو نقص في الالتزامات (على سبيل المثال، الزيادة الصافية في الأصول الناتجة عن بيع سلع أو خدمات أو النقص في الالتزامات الناتج عن التنازل عن دين).

إن الإجراءات المتبعة عملياً للاعتراف بالدخل، مثل متطلب اكتساب الإيراد، هي تطبيقات لمعايير الاعتراف في إطار المفاهيم هذا، إن هذه الإجراءات موجهة عموماً إلى قصر الاعتراف بالدخل على تلك البنود التي يمكن أن تقاس بموثوقية وبدرجة كافية من التأكد.

3-4- الاعتراف بالمصاريف

يتم الاعتراف بالمصاريف في بيان الدخل عندما ينشأ هناك نقص في المنافع الاقتصادية يعود إلى نقص في أصل أو زيادة في التزام، ويمكن قياسه بموثوقية، وهذا يعني في الواقع أن الاعتراف بالمصروفات يجري بشكل متزامن مع الاعتراف بالزيادة في الالتزامات أو النقص في الأصول (على سبيل المثال: إثبات استحقاقات المستخدمين أو استهلاك المعدات).

يتم الاعتراف بالمصاريف في بيان الدخل على أساس الارتباط المباشر بين التكاليف المتكبدة واكتساب بنود محددة من الدخل، وهذا الإجراء الذي يشار إليه عموماً بمقابلة التكاليف مع الإيرادات، يتضمن الاعتراف المتزامن أو المتجمع بالإيرادات والمصاريف التي تنتج مباشرة وبشكل مشترك من نفس العمليات المالية أو الأحداث الأخرى، على سبيل المثال يعترف بمكونات المصروف الذي يشكل تكلفة البضاعة، ولكن المباعية في نفس الوقت الذي يتم الاعتراف بالدخل الناتج من بيع البضاعة، ولكن تطبيق مفهوم المقابلة بموجب هذا الإطار لا يسمح بالاعتراف ببنود في الميزانية العمومية لا تحقق تعريف الأصول أو الالتزامات.

عندما يكون من المتوقع أن تنشأ المنافع الاقتصادية خلال عدد من الفترات المحاسبية وأن الارتباط مع الدخل يمكن تحديده بشكل عام أو غير مباشر، فإنه يجب الاعتراف بالمصروفات في بيان الدخل على أساس إجراءات توزيع منتظمة ومنطقية، إن هذا غالباً ما يكون ضرورياً عند الاعتراف بالمصاريف المتعلقة باستخدام الأصول مثل الممتلكات والمصانع والمعدات والشهرة وبراءات الاختراع والعلامات التجارية، وفي هذه الحالات يشار إلى المصروف باسم الاستهلاك أو الإطفاء، إن القصد من إجراءات التوزيع هو الاعتراف بالمصروفات في نفس الفترات المحاسبية التي تستهلك أو تستنفد فيها المنافع الاقتصادية المرتبطة بهذه البنود.

يعترف بالمصروف حالاً في بيان الدخل عندما لا ينتج عن النفقة أي منافع اقتصادية مستقبلية أو عندما، وإلى الحد الذي لا تكون المنافع الاقتصادية المستقبلية مؤهلة، أو لم تعد مؤهلة للاعتراف بها كأصل في الميزانية العمومية.

ويتم كذلك الاعتراف بمصروفات في قائمة الدخل في الحالات التي يتم تكبد التزام بها دون الاعتراف بأصل، مثل الالتزام الناشئ عن ضمانات السلع المبيعة.

4- قياس عناصر البيانات المالية

القياس هو عملية تحديد القيم النقدية للعناصر التي سيعترف بها في البيانات المالية، والتي ستظهر بها في الميزانية العمومية وبيان الدخل، ويتضمن ذلك اختيار أساس محدد للقياس.

يستخدم عدد من الأسس المختلفة للقياس ولدرجات مختلفة وضمن تشكيلات متفاوتة من البيانات المالية، وهذه الأسس تشمل:

أ- **التكلفة التاريخية:** تسجل الأصول بالمبلغ النقدي الذي دفع أو ما يعادله أو بالقيمة العادلة للمقابل الذي أعطي للحصول عليها في تاريخ الحصول عليها، وتسجل الالتزامات بمبلغ المتحصلات المتسلمة مقابل الدين أو في بعض الظروف (مثل ضرائب الدخل) بمبلغ النقد أو ما يعادل النقد المتوقع أن يدفع لسداد الالتزام ضمن السياق العادي للنشاط.

ب- **التكلفة الجارية:** تسجل الأصول بمبلغ النقد أو ما يعادل النقد الذي يفترض دفعه للحصول على نفس الأصل أو ما يماثله في الوقت الحاضر، وتسجل الالتزامات بالمبلغ غير المخصوم من النقد، أو ما يعادل النقد المطلوب لسداد الدين في الوقت الحاضر.

ج- **القيمة القابلة للتحقق (التسديد):** تقيد الأصول بمبلغ النقد أو ما يعادل النقد الذي يمكن الحصول عليه في الوقت الحاضر مقابل بيع الأصل بطريقة منظمة، وتقيد الالتزامات بقيم سدادها، أي بالمبالغ غير المخصومة النقدية أو ما يعادل النقدية التي من المتوقع أن تدفع إليها لسداد الالتزامات ضمن السياق العادي للنشاط.

د- **القيمة الحالية:** تقيد الأصول بالقيمة المخصومة الحالية لصافي التدفقات النقدية المستقبلية التي من المتوقع أن يولدها الأصل ضمن السياق العادي للنشاط، وتقيد الالتزامات بالقيمة المخصومة الحالية لصافي التدفقات النقدية الخارجة المستقبلية التي من المتوقع أن يحتاج إليها لسداد الالتزامات ضمن السياق العادي للنشاط.

إن قياس التكلفة التاريخية هي أكثر الأسس استخداماً لدى المشاريع عند إعداد قوائمها المالية، وتستخدم عادة مع أسس قياس أخرى، على سبيل المثال تدرج البضاعة بالتكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل، ويمكن أن تدرج الأوراق المالية المتداولة بالقيمة السوقية، وتدرج التزامات معاشات التقاعد بقيمتها الحالية، تستخدم بعض المشاريع أساس التكلفة الجارية نتيجة لعدم قدرة النموذج المحاسبي المبني على التكلفة التاريخية على التعامل مع آثار تغير الأسعار للأصول غير النقدية.

5- مفاهيم رأس المال والحفاظ على رأس المال

5-1- مفاهيم رأس المال

تتبع معظم المشاريع المفهوم المالي لرأس المال عند إعداد بياناتها المالية، بموجب المفهوم المالي لرأس المال، مثل الأموال المستثمرة أو القوة الشرائية المستثمرة، فإن رأس المال يعتبر مرادفاً لصافي الأصول وحقوق الملكية في المشروع، أما بموجب المفهوم المادي لرأس المال، مثل القدرة التشغيلية، فإن رأس المال يعتبر بمثابة الطاقة الإنتاجية للمشروع المتمثلة، على سبيل المثال بوحدة الإنتاج اليومية.

يجب أن يتم اختيار المفهوم المناسب لرأس مال المشروع على أساس حاجات مستخدمي بياناته المالية، وعليه يجب تبني المفهوم المالي لرأس المال إذا كان مستخدمو القوائم المالية مهتمين أساساً بالمحافظة على رأس المال الإسمي للمستثمر أو بالقوة الشرائية لرأس مال المستثمر، أما إذا كان اهتمامهم الرئيسي بالقدرة الإنتاجية للمشروع فإنه يتوجب استخدام المفهوم المادي لرأس المال، ويشير المفهوم الذي يتم اختياره إلى الهدف الذي يتم تحقيقه من تحديد الربح، حتى ولو كان هناك بعض الصعوبات في القياس عند تطبيق المفهوم.

5-2- مفاهيم الحفاظ على رأس المال وتحديد الربح

إن مفاهيم رأس المال المشار إليها في الفقرة السابقة تؤدي لنشوء مفاهيم الحفاظ على رأس المال التالية:

أ- **الحفاظ على القيمة المالية لرأس المال:** وبمقتضى هذا المفهوم يكتسب الربح فقط إذا كان المبلغ المالي (أو النقدي) لصافي الأصول في نهاية الفترة تزيد عن المبلغ المالي (أو النقدي) لصافي الأصول في بداية الفترة بعد استبعاد أية توزيعات للمالكين، أو مساهمات منهم أثناء الفترة، يمكن أن يقاس الحفاظ على رأس المال بالوحدات النقدية الاسمية أو بوحدات قوة شرائية ثابتة.

ب- **الحفاظ على القيمة المادية لرأس المال:** وبمقتضى هذا المفهوم يكتسب الربح فقط إذا كانت الطاقة الإنتاجية المادية (أو القدرة التشغيلية) للمشروع (أو الموارد أو الأموال المطلوبة لتحقيق تلك الطاقة)، في نهاية الفترة تزيد عن الطاقة الإنتاجية المادية في بداية الفترة بعد استبعاد أية توزيعات إلى المالكين، أو مساهمات منهم أثناء الفترة.

يهتم مفهوم الحفاظ على رأس المال على كيفية تعريف المشروع لرأس المال الذي يسعى للحفاظ عليه، وهذا يوفر نقطة الوصل بين مفاهيم الربح لأنها توفر نقطة المرجعية التي بموجبها يقاس الربح، إن هذا مطلب مسبق بين عائد المشروع على رأس المال واسترداده لرأس المال، ويمكن اعتبار التدفقات الداخلة من الأصول فوق المبالغ المطلوبة للحفاظ على رأس المال فقط كربح، بالتالي كعائد على رأس المال، ومن هنا فإن الربح هو المبلغ المتبقي بعد أن تم طرح المصروفات (شاملا تعديلات للحفاظ على رأس المال عندما يكون ذلك مناسباً) من الدخل، وإرادات المصروفات عن الدخل يكون المبلغ المتبقي صافي الخسارة.

يتطلب مفهوم الحفاظ على القيمة المادية لرأس المال استخدام التكلفة الجارية كأساس القياس، أما مفهوم الحفاظ على القيمة المالية لرأس المال فلا يتطلب استخدام مفهوم محدد، ويعتمد اختيار الأساس بمقتضى هذا المفهوم على نوع رأس المال الذي يسعى المشروع للحفاظ عليه.

إن الاختلاف الأساسي بين مفهومي الحفاظ على رأس المال هو في معالجة آثار التغيرات في أسعار أصول والتزامات المشروع، وبشكل عام يعتبر المشروع محافظاً على رأسماله، إذا كان لديه نفس المقدار في رأس المال في نهاية الفترة كما كان لديه في بداية الفترة، أي مبلغ يزيد عن أو فوق ذلك المطلوب للحفاظ على رأس المال في بداية الفترة يعتبر ربحاً.

بمقتضى مفهوم الحفاظ على القيمة المالية لرأس المال حيث يعرف رأس المال بالوحدات النقدية الاسمية، فإن الربح يمثل الزيادة في رأس المال النقدي الاسمي خلال الفترة، وعليه تعتبر الزيادة في أسعار الأصول المملوكة أثناء الفترة أرباحاً، يشار إليها عرفاً مكاسب الحيازة أي أرباح بالمعنى المفهوم، وقد لا يعترف بهذه الأرباح هكذا حتى يتم التخلص من الأصل في عملية تبادل، وعندما يعرف مفهوم الحفاظ على القيمة المالية لرأس المال على أساس وحدات القوة الشرائية الثابتة، يمثل الربح الزيادة في القوة الشرائية

المستثمرة أثناء الفترة، وعليه فإن ما يعتبر ربحاً هو فقط ذلك الجزء من الزيادة في أسعار الأصول الذي يتجاوز الزيادة في المستوى العام للأسعار، وتعتبر باقي الزيادة في الأسعار كتعديل للحفاظ على رأس المال وكجزء من حقوق الملكية.

بمقتضى مفهوم الحفاظ على القيمة المادية لرأس المال، حيث يعرف رأس المال بالطاقة الإنتاجية المادية، فإن الربح يمثل الزيادة في رأس المال أثناء الفترة، وينظر إلى كافة تغيرات الأسعار المؤثرة على أصول والتزامات المشروع كتغيرات في قياس الطاقة المادية الإنتاجية للمشروع، ومن هنا فهي تعالج كتعديلات للحفاظ على رأس المال وتعتبر جزءاً من حقوق الملكية وليس ربحاً.

إن اختيار أساس القياس ومفهوم الحفاظ على رأس المال يحددان النموذج المحاسبي المستخدم في إعداد البيانات المالية، وتحقق النماذج المحاسبية المختلفة درجات مختلفة من الملاءمة والموثوقية وعلى الإدارة، كما في حالات أخرى السعي لتحقيق توازن بين الملائمة والموثوقية، ينطبق إطار المفاهيم هذا على مدى من النماذج المحاسبية ويعطي إرشاداً لإعداد وعرض البيانات المالية المعدة بمقتضى النموذج الذي تم اختياره، ولا يوجد لدى مجلس معايير المحاسبة الدولية، في الوقت الحاضر لعرض نموذج معين فيما عدا للحالات الاستثنائية، مثل تلك المشاريع التي تعد بياناتها المالية باستخدام عملة بلد ذو معدلات تضخم مفرطة، ولكن هذه النية سوف يعاد النظر فيها في ظل التطورات العالمية.

المبحث الثاني: دور القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

يعتبر القياس المحاسبي من أهم العمليات ضمن مراحل معالجة البيانات في نظم المعلومات المحاسبية، حيث يعتبر كل من التوثيق، تشغيل ومعالجة القياسات المحاسبية من احتساب وتجميع وتحليل من صلب عملية القياس المحاسبي لأنه لا يمكن التوصل إلى نتائج عملية القياس المتمثلة بمخرجات النظام المحاسبي من المعلومات المالية إلا بعد تشغيل البيانات المالية التي تعد مدخلات هذا النظام، وضمن هذا المبحث نحاول عرض الإطار الأساسي للقياس المحاسبي، وتطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية في ظل القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

المطلب الأول: الإطار الأساسي للقياس المحاسبي

يشمل القياس المحاسبي عملية تحديد قيم المدخلات وعملية المعالجة للعناصر التي سيتم الإفصاح عنها ضمن مخرجات نظم المعلومات المحاسبية، ويتضمن ذلك اختيار أساس محدد للقياس، وسنتناول ضمن هذا المطلب مفهوم القياس المحاسبي، خطوات القياس المحاسبي، ونماذج قياس القيمة في الأدب المحاسبي.

1- مفهوم القياس المحاسبي

يتمثل القياس المحاسبي بشكل عام في قرن الأعداد بالأشياء للتعبير عن خواصها، وذلك بناء على قواعد طبيعية يتم اكتشافها إما بطريقة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة¹، كما يعني القياس مقابلة أو مطابقة أحد الجوانب أو خصائص مجال معين بأحد جوانب أو خصائص مجال آخر، وتتم هذه المقابلة أو المطابقة باستخدام الأرقام أو الرموز وذلك طبقاً لقواعد معينة².

وأصدر ستيفن (Steven) مؤلفاً حول نظرية القياس تبنى فيه مفاهيم للقياس شملت الخواص النوعية إلى جانب الخواص والصفات الكمية، حيث يرى أن هناك شرطان أساسيان لصحة عملية القياس؛ الثبات الرياضي لوحدة القياس، الثبات في تطبيق قواعد الإقتران والقياس³، حيث أعطى البعد الرياضي لعملية القياس، وعرف عملية القياس بأنها تتمثل في المطابقة بين الخواص أو العلاقات بموجب نموذج رياضي.

أما في المجال المحاسبي فعملية القياس المحاسبية بالمفهوم العملي هي عملية مقابلة يتم من خلالها قرن خاصية معينة هي خاصية التعدد النقدي، بشيء معين هو حدث اقتصادي يتمثل فيها بعنصر معين في مجال معين هو المشروع الاقتصادي، بعنصر آخر محدد هو عدد حقيقي، في مجال آخر هو نظام الأعداد الحقيقية، وذلك باستخدام مقياس معين هو وحدة النقد، وبموجب قواعد اقتران معينة هي قواعد الاحتساب⁴.

¹ - Compelle Norman R, foundation of sciences ,dover publication,1957,p258.

² - مهدي الشيرازي، مرجع سبق ذكره، ص 62.

³ - كمال عبد العزيز النقيب، المدخل المعاصر إلى علم المحاسبة، ط1، دار وائل، عمان، 2004، ص ص(325،326).

⁴ - أ. د محمد مطر ود . موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص131.

وعرفت جمعية المحاسبين الأمريكية (AAA) في تقريرها عام 1966 القياس المحاسبي بأنه قرن الأعداد بأحداث المنشأة الماضية والجارية والمستقبلية، وذلك بناء على ملاحظات ماضية أو جارية، وبموجب قواعد محددة¹، كما عرفه مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) وذلك ضمن إطار إعداد وعرض القوائم المالية بأنه عملية تحديد القيم النقدية للعناصر التي سيُعترف به في القوائم المالية، ويتضمن ذلك اختيار أساس محدد للقياس، حيث تستخدم عددا من الأسس المختلفة للقياس وبدرجات مختلفة وضمن تشكيلات متفاوتة من البيانات المالية، وهذه الأسس تشمل: التكلفة التاريخية، التكلفة الجارية، القيمة القابلة للتحقق، القيمة الحالية².

ويشمل القياس عمليات التسجيل والتبويب والترحيل، ثم تلخيص تلك العمليات في صورتها النهائية، أي أن القياس يشمل جميع خطوات المحاسبة من أول عمليات القيد في الدفاتر حتى إعداد الحسابات الختامية³. ويرى هندريكسن أن القياس المحاسبي هو تخصيص الأعداد للتعبير عن الأشياء أو الأحداث الخاصة بالمؤسسة بطريقة تجعلها ملائمة للتجميع أو التجزئة، ومع ذلك فإن القياس يتضمن أيضا عملية التبويب والتعيين⁴.

ومن خلال تحليل التعاريف السابقة يمكن الوصول إلى تعريف شامل للقياس المحاسبي بأنه مجموعة متتالية من العمليات تتضمن التعريف والإعتراف بالأحداث الاقتصادية للمؤسسة، تم الترجمة النقدية لهذه الأحداث، حيث تتضمن تلك العمليات جميع خطوات المحاسبة من تسجيل وتبويب وترحيل حتى إعداد الحسابات الختامية.

2- خطوات عملية القياس المحاسبية

يتوقف مسار عملية القياس المحاسبي وتتعدد خطواته على الأغراض التي تستخدم فيها مخرجات القياس، وعلى هذا الأساس تتفاوت وجهات نظر المحاسبين بشأن مراحل عملية القياس المحاسبي، وعدد الخطوات التي تنفذ بها، وذلك تبعا لاختلاف آرائهم حول الأغراض المستخدمة فيها البيانات المحاسبية، إذ بينما يحرص البعض على القياس المحاسبية بمرحلتين تسجيل القياسات المحاسبية التاريخية وتلخيصها، يرى بعضهم أن عملية القياس لا تنتهي عند هذا الحد، بل تشمل عملية تشغيل ومعالجة هذه القياسات بغض النظر عن كونها تاريخية أو مستقبلية⁵.

¹-AAA, Research in accounting measurement, collected papers, 1966, p47.

²- المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص 45.

³- فضل كمال قاسم، مدى أهمية القياس والإفصاح المحاسبي عن تكلفة الموارد البشرية وأثره على اتخاذ القرارات المالية، دراسة تطبيقية على الشركات المساهمة في قطاع غزة، ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008، ص 93.

⁴- إلدون هندريكسن، النظرية المحاسبية، ط4، ترجمة كمال خليفة أبو زيد، دار المطبوعات الجامعية جوح عوض، الإسكندرية، 2008، ص 130.

⁵- أ. د. محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص ص (132، 133).

لكن قبل الشروع في تحديد الخطوات الأساسية لعملية القياس تثار التساؤلات التالية، وسنحاول من خلال مناقشتها والإجابة عنها تحديد هذه الخطوات:¹

- التساؤل الأول: يتعلق بعلاقة عملية التبويب في المحاسبة بعملية القياس المحاسبي.
- التساؤل الثاني: يتعلق بمدى اعتبار عملية تشغيل ومعالجة القياسات المحاسبية جزءاً من عملية القياس المحاسبي.
- التساؤل الثالث: يتعلق بمدى إمكانية إدخال التقديرات أو التنبؤات في إطار عملية القياس المحاسبي.

ومن خلال مناقشة التساؤلات التالية يتضح ما يلي:

- التبويب خطوة أساسية من خطوات القياس.
- تشغيل ومعالجة القياسات المحاسبية من احتساب وتجميع وتحليل من صلب عملية القياس المحاسبي لأنه لا يمكن التوصل إلى نتائج عملية القياس المتمثلة بمخرجات النظام المحاسبي من المعلومات المالية إلا بعد تشغيل البيانات المالية التي تعد مدخلات هذا النظام، وقد زادت أهمية التساؤل المطروح حول علاقة عملية تشغيل ومعالجة القياسات المحاسبية بعملية القياس المحاسبي بعد تزايد أهمية دور المحاسبة كنظام للمعلومات.

- عملية التقدير في المحاسبة جزء من عملية القياس، ولكن بشرط توفير مقاييس للخطأ المحتمل في هذه التقديرات، ومن ناحية أخرى فإن نظام القياس المحاسبي التقليدي لا يوفر بطبيعة الحال مقاييس لخطأ القياس، ولذلك يمكن تطوير عملية التقدير المحاسبي لتكون جزءاً من عملية القياس المحاسبية.

ولعل من المفيد الإشارة إلى اتخاذ الإجراءات التالية التي تعد من المسائل الهامة قبل البدئ في تنفيذ عملية القياس المحاسبي وتحديد خطواتها ومراحلها الرئيسية، وتتمثل في:²

- تحديد الخاصية محل القياس.

- تحديد نوع المقياس المناسب ووحدة القياس المناسبة لعملية القياس.

- تحديد أسلوب القياس المناسب لعملية القياس

ومن أجل إتمام عملية القياس المحاسبي هناك أربع خطوات رئيسية يجب اتباعها تتمثل في:³

¹ - المرجع السابق، ص 133.

² - المرجع السابق، ص ص (136-138).

³ - أمين السيد أحمد لطفي، نظرية المحاسبة، القياس والإفصاح المحاسبي والتقرير المالي عن الالتزامات وحقوق الملكية، الجزء الثاني، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص 211.

2-1- تحديد موضوع التقييم

أي تحديد بنود القوائم المالية كأصول، الخصوم المصاريف أو الإيرادات... الخ، التي يمكن أن تكون موضوعاً للتقييم المحاسبي لإرباطها باحتياجات المستخدمين، وتنقسم إلى عناصر تمثل مقياساً للقيمة في نقطة زمنية معينة (بنود قائمة المركز المالي)، وعناصر تمثل مقياساً للتغير في القيمة خلال فترة زمنية معينة (بنود قائمة الدخل).

2-2- تحديد توقيت الاعتراف بالأحداث الاقتصادية

تمثل عملية الاعتراف المحاسبي بأثر الأحداث الاقتصادية بمثابة تسجيل للبنود المترتبة عنها، وبالتالي إدراجها ضمن بنود القوائم المالية كأصول، خصوم، إيرادات أو مصاريف، فالاعتراف بالبند يتطلب ذكر وصفه وقيمه، ثم بعد ذلك متابعة التغيرات التي تطرأ عليه حتى الإستغناء عنه وخروجه من القوائم المالية.

2-3- تحديد الخصائص الواجب إخضاعها للتقييم

تعتبر القيمة الاقتصادية الخاصة المعنية بالتقييم المحاسبي، لتمتعها ببعض المميزات التي لا تمتلكها بعض الخصائص الأخرى، هذه المميزات تتمثل في:

- مقياس للتضحيات الحالية للحصول على منافع مستقبلية، كما ترتبط بالندرة والمنفعة الحاضرة والمستقبلية.
- يمكن المفاضلة بين الأشياء من خلال منفعتها المتوقعة والتي تنعكس في القيمة الاقتصادية.

2-4- تحديد وحدة القياس المستخدمة

تستخدم وحدة النقد في المحاسبة كوسيلة للتعبير عن خصائص الشيء الخاضع للتقييم، وهنا أيضاً يجب المفاضلة بين وحدة النقد الإسمية (القانونية) ووحدة النقد الحقيقية. وتقوم عملية القياس المحاسبي بوجه عام على أربعة أركان رئيسية وهي¹: الخاصية محل القياس، المقياس المناسب للخاصية محل القياس، وحدة القياس المميزة للخاصية محل القياس، الشخص القائم بعملية القياس.

3- نماذج قياس القيمة في الأدب المحاسبي

تعتمد المحاسبة التقليدية على مدخل التكلفة التاريخية الذي يعكس الأساس التاريخي ووحدة النقد الثابتة، ونضراً لعجزه عن إبراز الأحداث الاقتصادية التي تؤثر على بنود القوائم المالية، ظهرت عدة آراء تتادي للتخلي عنه، واعتماد نماذج أخرى كالتكلفة التاريخية المعدلة، القيمة الجارية ومفاهيم المحافظة على رأس المال.

¹ - أ. د. محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 131.

كما اهتمت المجاميع المهنية والمعايير المحاسبية منذ أواخر سبعينات القرن العشرين بالمطالبة بالتحول في القياس المحاسبي من التكلفة التاريخية إلى القيمة العادلة، كمقياس أفضل لقيم مكونات البيانات المالية من الأدوات والمطلوبات المالية والممتلكات والاستثمارات العقارية والمنتجات الزراعية، ومعالجة فروق تقييم بعض هذه الموجودات بالقيمة العادلة، وأفردت معايير خاصة لهذه البنود¹. ويعبر عن منهج القيمة العادلة بعدة مفاهيم تختلف في طرق الاحتساب لكن تتشابه في المخرجات ضمن أهمها ما يلي: تكلفة الاحلال أو الاستبدال، القيمة السوقية والقيمة الحالية المخصومة².

3-1- نموذج التكلفة التاريخية

يعد هذا النموذج من أهم النماذج المحاسبية التي تحكم إعداد القوائم المالية، وهو الأقدم من بين النماذج الأخرى، ويتم بموجبه إثبات موجودات والتزامات المنشأة حسب السعر التبادلي الفعلي لها، والممثل لمقدار النقد أو معادلات النقد المدفوع مقابل امتلاك سلعة أو الحصول على خدمة معينة لحظة اقتناء الأصل أو نشوء الالتزام عند التعاقد والتبادل مع طرف خارجي، والتكلفة التاريخية هي الثمن المدفوع نقداً أو المتفق على دفعه في تاريخ لاحق، وهي تساوي القيمة الفعلية الحقيقية لحظة وقوع الحدث المفضي إلى تملك الأصل أو نشوء الالتزام، وقد تختلف عنها حسب ظروف المتعاقدين، والثمن هو التكلفة الأساسية التي لا تعادل القيمة في كل الأحوال، فقد تزيد عنها أو تكون أقل منها، وقد تكون مساوية لها، لكن الأمر سوف يختلف بعد ذلك بالتأكيد، بسبب التغير المستمر في مستويات الأسعار³.

ويتم اشتقاق نموذج التكلفة من فرض الموضوعية وفرض الاستمرارية، فأولا إن التكلفة تقدم معلومات موضوعية قابلة للتحقق، فهي تستند إلى أحداث فعلية، وليست أحداث افتراضية، وثانياً إن فرض استمرارية المشروع يفترض أن الوحدة المحاسبية تستمر في نشاطها وعملياتها التشغيلية إلى ما لا نهاية، وهذا الافتراض بدوره يسمح باستبعاد تطبيق أساس قياس أخرى غير أساس التكلفة التاريخية⁴، كالتكلفة السوقية والتي يطلق عليها أيضا تكلفة الفرصة البديلة، وكذلك التكلفة الجارية فإن المحاسبة لا تتقبلها بسبب عدم موضوعيتها في القياس لاحتوائها على عنصر التخمين الذي يكون قابلاً للتغيير، على عكس التكلفة الفعلية التي تكون محددة⁵.

ومن مبررات تطبيق نموذج التكلفة التاريخية اتساقه مع عناصر الإطار الفكري للنموذج المحاسبي المعاصر، أي اتساقه مع مجموعة كبيرة من الفروض والمبادئ المحاسبية المقبولة عموماً، كما أن منهج التكلفة التاريخية بدوره يستخدم لتبرير معظم تلك الفروض والمبادئ، وهكذا فإن الاتساق متبادل بين منهج

¹ - المرجع السابق، ص 195.

² - المرجع السابق، ص ص (196-198).

³ - المرجع السابق، ص 56.

⁴ - د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص 422.

⁵ - د. هادي رضا الصفار، مرجع سبق ذكره، ص 34.

التكلفة التاريخية من ناحية وبين مجموعة الفروض والمبادئ المحاسبية من ناحية أخرى، ويتضح ذلك الارتباط بين منهج التكلفة التاريخية وبين الفروض والمبادئ التالية¹: فرض الموضوعية، فرض الاستمرارية، فرض ثبات وحدة القياس، قاعدة الحيطة والحذر، مبدأ الثبات في اتباع النسق، مبدأ تحقق الإيراد.

ومن سمات هذا النموذج أنه يدون التكلفة التي حدثت فعلاً، وتوثقت بمستندات ثبوتية قطعية، أضفت على البيانات المالية خاصة الموثوقية، واتسمت بسمة الموضوعية البعيدة عن الذاتية والتحيز الشخصي.²

ومن ناحية أخرى يمثل فرض ثبات وحدة القياس النقدي، أي فرض ثبات القوة الشرائية للنقود وتجاهل تغيرات الأسعار والتضخم، قيداً كبيراً على استخدام وصلاحيّة منهج التكلفة التاريخية، فالتقويم وفق التكاليف التاريخية يمكن أن ينتج أرقاماً مضللة لا تصلح لاتخاذ القرارات، إذا تم تجاهل تغيرات أسعار الأصول، وكذلك فإن تكاليف الأصول المقتناة في تواريخ مختلفة في ظل تغير القوة الشرائية للنقود هي تكاليف لا يمكن جمعها مع بعضها البعض وإظهارها في قائمة المركز المالي، فهي تكاليف تمثل وقائع اقتصادية في تواريخ مختلفة، ولكنها لا تمثل الواقع الاقتصادي الحالي في تاريخ إعداد القوائم المالية³، وهو ما يشكل قيداً على ملائمة المعلومات المحاسبية لعملية اتخاذ القرار.⁴

وعليه فقد أثار منهج التكلفة التاريخية المقبولة عموماً في الحياة العملية كثيراً من الانتقادات حول محدودية فائدة استخدام القوائم والتقارير المالية الناجمة عن تطبيق ذلك المنهج التاريخي، وصدرت الانتقادات من جهات عديدة، من علماء المحاسبة ومن المحاسبين الممارسين، وكذلك من المستخدمين المباشرين (مستثمرين، مساهمين، محللين ماليين...) للقوائم والتقارير المالية، وأهم تلك الانتقادات الموجهة لمنهج التكلفة التاريخية ما يلي:⁵

أ- أن الاعتماد على منهج التكلفة التاريخية يؤدي إلى قياس غير سليم للدخل الدوري وذلك لسببين أساسيين:

- عدم التجانس في مقابلة الإيرادات بالمصروفات، فالإيرادات تمثل حين تحققها والاعتراف بها، فيما جارية خلال الفترة، ولكن المصروفات بالمقابل تمثل قيمة تاريخية تمت في أوقات سابقة قد تعود لفترة أو فترات سابقة، والمنطق المحاسبي السليم يتطلب قياس الإيرادات والمصروفات وفق أساس واحد، وهو أساس القيمة الجارية، لذلك فإن الدخل الناتج وفق منهج التكلفة التاريخية هو "خليط من أرباح عمليات التشغيل ومن مكاسب حيازة أو مضاربة نتيجة تغير أسعار تكلفة البضاعة المباعة كفرق بين التكلفة التاريخية والتكلفة الجارية".

¹- د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، مدخل نظرية المحاسبية، مرجع سبق ذكره، ص ص (424-425).

²- أ.د. محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 56.

³- د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، مدخل نظرية المحاسبية، مرجع سبق ذكره، ص 422.

⁴- أ. د. محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 56.

⁵- المرجع السابق، ص ص (425-427).

- تأجيل الاعتراف بتغيرات قيم الأصول والخصوم الناتجة في الدورة الحالية إلى حين تبادل حقيقي من طرف خارجي في الدورة أو الدورات التالية، وهذا ما سيؤدي إلى تداخل نتائج الدورات، فيجعل نتيجة كل دورة متأثرة بأحداث وظروف نشأت في دورات سابقة، فتصبح نتائج الدورات بالتالي غير صالحة لتقييم الأداء وغير صالحة للمقارنة وإجراء التنبؤات، ومن الواضح أن كل ذلك يتعارض مع فرض محاسبي مقبول عموماً هو فرض الدورية الذي يتطلب فصل نتائج كل دورة محاسبية على حدة.

ب- أن الاعتماد على منهج التكلفة التاريخية يتطلب حدوث عملية تبادل حقيقية مع طرف خارجي قبل الاعتراف بأي تغيير في عناصر المركز المالي، وهذا الشرط التبادلي يؤدي إلى تجاهل وإسقاط كثير من الأصول غير الملموسة من قائمة المركز المالي، الأمر الذي يجعل قائمة المركز المالي لا تمثل الواقع الاقتصادي للوحدة المحاسبية، فمثلاً يتم استبعاد شهرة المحل المنتجة "داخلياً"، ولا تظهر قيمة الموارد البشرية المتاحة، وكذلك تستبعد قيمة المعرفة التقنية التي اكتسبتها الوحدة، وقيمة التنظيم الإداري والمعلوماتي في الوحدة، وقيمة المزايا الاحتكارية التي تتمتع بها الوحدة، وغير ذلك كثير.

ج- أن الاعتماد على منهج التكلفة التاريخية يؤدي إلى تجاهل تغيرات أسعار عناصر المركز المالي، وهذا بدوره يجعل عناصر المركز المالي غير قابلة للتجميع والتلخيص فهي عناصر ذات قوى شرائية مختلفة غير قابلة للمقارنة مع بعضها البعض.

وفي ظل الانتقادات سابقة الذكر تزايدت الضغوط الداعية إلى استبداله بنموذج القيمة العادلة كأساس أكثر ملائمة لإدراج الموجودات المالية في الميزانية، لكن ورغم أن تلك الانتقادات قد وجهت من زمن بعيد إلا أن نموذج التكلفة التاريخية لا يزال كنموذج محاسبي سائد في الحياة العملية.

3-2- نموذج القيمة العادلة

يعتبر نموذج القيمة العادلة من النتائج الحديثة على المستوى الدولي للجهود المبذولة في مجال البحث المحاسبي.

3-2-1- تعريف القيمة العادلة: عرف مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي (FASB) القيمة العادلة في المعيار رقم 107 بأنها "القيمة التي يمكن بها تبادل الأداة المالية في المعاملات التجارية بين الأطراف الراغبة وذلك على نحو مختلف عن حالة البيع الجبري أو التصفية".¹

أما تعريف القيمة العادلة من طرف مجلس معايير المحاسبة الدولية (FASB) فعرف تطوراً في ظل تطور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث عرفت القيمة العادلة وفق المعيار 32، الأدوات المالية: الاعتراف والقياس على أنها "المبلغ الذي يمكن أن تتم مبادلة الأصل به أو سداد الالتزام بين أطراف مطلعة

¹ - محمد يونس أبو حرم، مدى موثوقية وملاءمة مخرجات نظم المعلومات المحاسبية في ظل تطبيق القيمة العادلة في البنوك التجارية الأردنية، أطروحة دكتوراه، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، كلية العلوم المالية والمصرفية، عمان، 2009، ص 45.

ورغبة في التعامل على أساس تجاري بحت¹. وهو نفس التعريف الذي عرفت به القيمة العادلة في العديد من المعايير على سبيل المثال: المعيار المحاسبي الدولي 39، المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 09.

وفي ظل تطور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية أصدر مجلس معايير المحاسبية الدولية في ماي 2011 معيار خاص بالقيمة العادلة (المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 13: قياس القيمة العادلة)، حيث عرف القيمة العادلة بأنها "السعر الذي يستلم لبيع الأصل أو الذي يدفع لنقل الالتزام في معاملة منظمة بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس"²، وهو التعريف الذي عرفت به القيمة العادلة في باقي المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

ومن خلال تعاريف المعايير المحاسبية يتضح أن التركيز في تعريف القيمة العادلة يكون على الأسعار المعروضة في سوق نشط، الذي يكثر فيه البائعون والمشترون، وتتوفر فيه المعلومات لأطراف مطلعة ورغبة في التعامل، وبالتالي تتحدد القيمة العادلة التي تتمثل في السعر الحاضر لهذه السلعة، أما السلع (الأصول والالتزامات) التي لا تتوفر لها سوق نشط فإن القيمة العادلة يمكن تحديدها من خلال نموذج تقييم.

3-2-2- أهداف القيمة العادلة: إن قيام الوحدة الاقتصادية بتطبيق محاسبة القيمة العادلة ومعرفة القيمة الحقيقية للوحدة يعود لعدة أسباب أهمها:³

- اتخاذ قرارات استثمارية أو تجارية رشيدة متعلقة ببيع أو شراء الاستثمارات، وقرارات الاندماج التي تتم بين الوحدات أو قرارات الحياة لوحدة ما، بحيث تكون مبنية على معلومات ذات موثوقية عالية.

- التخطيط لأعمال المنشأة.

- إظهار القيمة الحالية لكل من حملة الأسهم والمستثمرين والمقرضين.

- إدارة وقياس مخاطر الوحدة الاقتصادية، بحيث يأخذ بالحسبان المخاطر المالية المتوقعة الملازمة لقرارات الاستثمار التي قد تنجم عن تغيرات ذات بعد اقتصادي في القيم السوقية وأسعار العملات والفوائد ووضع المدينين.

3-2-3- أساليب قياس القيمة العادلة: تتضمن أساليب قياس القيمة العادلة تحديد كل من مقومات قياس القيمة العادلة، مستويات قياس القيمة العادلة وطرق قياس القيمة العادلة.

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص 962.

² - المرجع السابق، 539، ص 962.

³ - خالد عبد الرحمن جمعة يونس، أثر تطبيق محاسبة القيمة العادلة للأدوات المالية على عوائد الأسهم، دراسة تحليلية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية، ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2011، ص 27.

أ- مقومات قياس القيمة العادلة: لا بد من توافر مجموعة من المقومات الأساسية للتمكن من قياس العادلة، تتمثل فيما يلي:¹

- وجود موضوع للتبادل.

- وجود طرفي عملية للتبادل (العرض والطلب).

- تمتع طرفي عملية التبادل بالإرادة الحرة في إجراء التبادل.

- إلمام طرفي التبادل بجميع الحقائق المرتبطة بهذه العملية.

- وجود سوق نشط لتتلاقى من خلاله الإرادة الحرة لطرفي عملية التبادل.

- استمرار طرفي عملية التبادل في ممارسة نشاطهما دون وجود أي اتجاه للتصفية أو لتقليص النشاط بصورة جوهرية.

- تمتع البيئة الاقتصادية المحيطة بطرفي عملية التبادل بالاستقرار النسبي.

ب- مستويات قياس القيمة العادلة: ينشئ قياس القيمة العادلة من خلال إحدى المستويات الثلاثة:²

- المستوى الأول: القيمة العادلة هي تلك القيم التي يتم الحصول عليها مباشرة من الأسعار المدرجة في الأسواق النشطة، وتكون هذه القيم أكثر موضوعية وغير متحيزة.

- المستوى الثاني: القيم العادلة هي تلك القيم التي يتم الحصول عليها مباشرة من الأسعار المدرجة ولكن يمكن استخلاصها من بيانات سوقية واضحة.

- المستوى الثالث: القيمة العادلة هي التي لا يمكن الحصول عليها وغير مستمدة من بيانات سوق يمكن ملاحظتها، ولكن يمكن تحديده باستخدام نماذج التقييم الداخلية، وتنشأ معظم القضايا العملية لتطبيقات محاسبة القيمة العادلة في المستوى الثالث وأحياناً المستوى الثاني.

ج- طرق قياس القيمة العادلة: حدد معيار المحاسبة الأمريكي رقم 157 ثلاثة مداخل لقياس القيمة العادلة وهي:³

¹- لوندي فيم، المحاسبة عن القيمة العادلة في البنوك التجارية والإفصاح عنها طبقاً لمعايير المحاسبة الدولية، دراسة تطبيقية في المملكة الأردنية الهاشمية، المجلة العلمية للتجارة والتمويل، كلية التجارة، جامعة طنطا، العدد الأول، ص (121-182).

²- فارس بن يدير، واقع تطبيق محاسبة القيمة العادلة في البيئة المحاسبية الجزائرية، ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015، ص 10.

³- ثابت حسان ثابت، عبد الواحد غازي محمد، التحديات التي تواجه المدقق الخارجي في تدقيق القيمة العادلة، دراسة لعينة من مكاتب التدقيق العراقية، الملتقى الدولي حول دور معايير المحاسبة الدولية في تفعيل أداء المؤسسات والحكومات، جامعة ورقلة، الجزائر، يومي 24 و 25 نوفمبر 2014، ص 373.

مدخل السوق: يستخدم مدخل السوق عند تقييم الأسعار الممكن ملاحظتها من المعلومات الملائمة التي توفرها عمليات السوق، بما في ذلك الموجودات المتشابهة أو المقارنة ويتطلب تطبيق مدخل السوق وجود معلومات عن المعاملات القابلة للمقارنة.

مدخل الدخل: يستخدم مدخل الدخل عند التقييم لتحويل المبالغ المستقبلية لقيمة حالية واحدة مخصصة (أساليب القيمة الحالية)، اعتماداً على افتراض أن شركاء السوق هم السبب في تلك المبالغ المستقبلية، يعد مدخل الدخل هو الأكثر شيوعاً لتقييم الأصول طويلة الأجل، وهو قابل للتطبيق مباشرة لأن معظم الأصول طويلة الأجل ناتجة عن منفعة اقتصادية تعود على مالك الأصل.

مدخل التكلفة: يعتمد هذا المدخل على تحديد التكلفة الجارية لاستبدال الأصل بعد تسويتها بسبب عوامل التقادم، إذ يتم قياس الأصل بتكلفة الحصول على أصل بديل بطاقة مشابهة للموجود القائم بالوحدة الاقتصادية في تاريخ قياسه.

3-2-3- مزايا استخدام القيمة العادلة: جاء استخدام هذا المنهج كبديل أفضل لتلافي أوجه القصور الذي يعاني منه منهج التكلفة التاريخية، على أمل أن تتسم مخرجات المعلومات المالية بكثير من المزايا التي تدرج بعضها فيما يلي:¹

- تعكس القيمة العادلة واقع المنشأة الاقتصادي وتعتبر عن المفهوم الشامل للدخل.
 - يوفر هذا المنهج قياساً أدق للربح الاقتصادي والقيمة الاقتصادية للمنشأة.
 - يراعي هذا المنهج تغيرات القوة الشرائية لوحدة النقد، ويتماشى مع مفهومي المحافظة على رأس المال الحقيقي ورأس المال المادي أو الطبيعي.
 - تعد النتائج المستخرجة باستخدام القيمة العادلة أكثر ملائمة لاتخاذ القرارات وإجراء التحليلات المالية.
 - توفر القيمة العادلة أساساً أفضل للتنبؤات بنتائج الأعمال والتدفقات النقدية.
 - يزود منهج القيمة العادلة المستثمرين بكافة فئاتهم بوعي وبصيرة ونضرة تنبؤية مستقبلية بقيمة المنشأة.
- كما تطرق المعيار المحاسبي الدولي 32 "الأدوات المالية: العرض"، فقرة رقم 78 إلى مزايا القيمة العادلة وحددها فيما يلي:²
- معلومات القيمة العادلة واسعة الاستخدام في الأغراض التجارية لتحديد الوضع المالي للمشروع وفي اتخاذ القرارات حول أدوات مالية منفردة.

¹- أ. د. مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 198.

²- محمد يونس أبو حرب، مرجع سبق ذكره، ص ص (47، 48).

- معلومات القيمة العادلة مفيدة للعديد من القرارات المتخذة من قبل مستخدمي البيانات المالية، حيث أنها في كثير من الأحيان تعكس تقدير الأسواق المالية للقيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة للأدوات المالية.
 - تمكن معلومات القيمة العادلة من إجراء مقارنات بين أدوات مالية لها غالباً نفس الخصائص الاقتصادية.
 - توفر القيمة العادلة أساساً محايداً لتقييم كفاءة الإدارة في إدارة الأموال.
 - عندما لا يظهر المشروع الأصل المالي أو الالتزام المالي بالقيمة العادلة في الميزانية العمومية فإنه يجب توفير معلومات القيمة العادلة من خلال إفصاح إضافي.
 - توفر القيمة العادلة أساساً أفضل للتنبؤ، حيث أنها تعكس التأثيرات الاقتصادية الجارية.
 - أكدت العديد من الدراسات أن بيانات القيمة العادلة تقدم قوة تفسيرية أكبر من بيانات التكلفة التاريخية وذلك في ظل بعض الأوضاع الخاصة
- وعلى الرغم من المزايا السابقة الذكر فإن منهج القيمة العادلة لم يقدم نموذج قياس محاسبي متكامل، يكون البديل الأفضل لمعالجة أوجه قصور منهج التكلفة التاريخية، يغني المحاسبين عن بدائل القياس الأخرى، مما ترتب عليه أن اتسم هو الآخر بكثير من أوجه القصور التي تتطلب التعديل والمعالجة أيضاً، والتي يمكن إدراج بعضها فيما يلي:¹
- عدم حيادية ودقة القياس المحاسبي وفق هذا المنهج بسبب التحيز واختلاف الاجتهادات والآراء الشخصية، لاعتماده جزئياً على أساليب قياس تحكمية.
 - يتطلب الوقوف على الظروف المحيطة بالقيمة العادلة، بذل جهود غير عادية وتكبد مصروفات إضافية، تتسبب في زيادة التكلفة عن المنفعة المحققة.
 - يصعب تحديد القيمة السوقية العادلة لكثير من موجودات المنشأة، عندما لا تتوفر لها أسواق نشطة ومنظمة، أو لا تتوفر معلومات كافية عن خصائصها الفنية، مما يعيق إجراء المقارنات بينها وبين موجودات شبيهة يتم القياس عليها في احتساب أو تقدير قيمتها العادلة.
 - يتطلب إعداد وعرض البيانات المالية وفق منهج القيمة العادلة فترة أطول من الوقت، قد يترتب عليها تأخير وصول المعلومات إلى مستخدمي البيانات المالية في الوقت المناسب، فتفتقد هذه المعلومات خاصية التوقيت الملائم.
 - يؤدي تعدد بدائل القياس بالقيمة العادلة إلى نتائج تختلف حسب مخرجات قياس كل منها، مما يفقد البيانات المالية مصداقيتها وموضوعيتها وقابليتها للمقارنة.

¹ - أ. د. محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص ص (200، 199).

- تذبذب القيم المحتسبة وفق منهج القيمة العادلة عند كل إعادة تقييم، ومعالجة فروق التقييم بطرق مختلفة، يجعل التعبير عن هذه القيم في السجلات أقل ثباتاً واستقراراً بفعل العديد من التأثيرات الناتجة عن عناصر سوقية داخلية، وعوامل خارجية ليس لها ضوابط محددة.

- قد يفتح استخدام منهج القيمة العادلة عند إعداد البيانات المالية مجالاً أكبر للتلاعب في نتائج الأعمال وتغطية بعض الثغرات وفقاً لرغبات ومصالح الإدارة، كم أن الاعتراف بالمكاسب والخسائر غير المحققة كبنود في قائمة الدخل أو في قائمة التغير في حقوق الملكية دون أن تتم عمليات تبادل فعلية بين المنشأة وأطراف خارجية عنها قد يفتح باباً آخر للتلاعب في الإيرادات.

كما يمكن ذكر بعض العيوب الأخرى منها:¹

- الاختلافات والاجتهادات المعتمدة التي تنشأ عن اختلاف التأهيل العلمي والخبرة العملية والخلفية والاجتماعية والأخلاقية للمتعاملين بتقديرات القيمة العادلة.

- ضرورة توافر أعداد كبيرة من المقيمين والمقدين للموجودات المختلفة بأصنافها المتعددة، من ذوي الخبرات المتخصصة، القادرين على التقييم الدقيق لهذه الموجودات.

- يعتقد معارضو قياس الأدوات المالية بالقيمة العادلة أن هناك مجالاً كافٍ لعدم الموثوقية لبعض تقديرات القيمة العادلة، حيث أن ملاءمة المعلومات التي يتم الإبلاغ عنها تتخفف أو ربما تتلاشى قيمتها.

وفي ظل هذه الاعتبارات فلا بد من الاعتراف بأن النموذج التقليدي للمحاسبة له عناصر إيجابية وأوجه قصور، كما أن للنماذج الحديثة مزايا كثيرة وعيوباً متعددة، ورغم ذلك نجد أن هناك تحولاً ملحوظاً في بدائل القياس المحاسبي من التكلفة التاريخية إلى القيمة العادلة، مع العلم أن نموذج القيمة العادلة يعتمد ابتداءً وبشكل أساسي في الإثبات المحاسبي على التكلفة التاريخية.²

وعليه فالمحاسبة تستمر في الاعتماد على نماذج متعددة، يترتب على استخدامها في الممارسة المهنية تحقيق نتائج مختلفة في غياب مبدأ التوحيد المحاسبي، فالقياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية يعتمد على بدائل قياس متعددة (التكلفة التاريخية، التكلفة الجارية، القيمة القابلة للتحقق، القيمة الحالية)، مع الأخذ بعين الاعتبار القياس المحاسبي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع، كما أن المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية تتجه بشكل مكثف نحو القياس بالقيمة العادلة، حيث أصدرت معياراً خاصاً بقياس القيمة العادلة (المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 13: قياس القيمة العادلة).

¹- محمد يونس أبو حرب، مرجع سبق ذكره، ص 50، 49.

²- أ.د. محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 200.

المطلب الثاني: تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية في ظل القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لا يضع أي معايير خاصة تتعلق بالاعتراف أو القياس بالنسبة للبنوك بصفة عامة أو البنوك التجارية بصفة خاصة، لأن نفس المبادئ المحاسبية يجب تطبيقها بواسطة البنوك التجارية لقيد الصفقات والأحداث. لكن مادام أساس تعامل البنوك التجارية يكون في الأدوات المالية يمكن التركيز عن القياسات الخاصة بالأدوات المالية، وعليه نتناول ضمن هذا المطلب القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع (IAS29)، وقياس القيمة العادلة وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS13).

1- القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

يتحدد الجانب المفاهيمي للقياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير من خلال إطار المفاهيم الخاص بإعداد التقارير المالية الذي تم إصداره من قبل مجلس معايير المحاسبة الدولية في سبتمبر 2010، وقد حل محل إطار إعداد وعرض البيانات المالية، والذي يحدد أساساً تعريف وطرق القياس المحاسبي، ويمكن توضيح ذلك فيما يلي:¹

1-1- مفهوم القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

يعرف القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية بأنه "عملية تحديد القيم النقدية للعناصر التي سيعترف بها في البيانات المالية، والتي ستظهر بها في الميزانية العمومية وبيان الدخل، ويتضمن ذلك اختيار أساس محدد للقياس".

من خلال التعريف نلاحظ العناصر التالية: الأساس النقدي في القياس، القياس مرتبط بعناصر القوائم المالية. (الميزانية العمومية - قائمة الدخل)، القياس مرتبط بالاعتراف بعناصر القوائم المالية، والقياس مرتبط بأساس محدد للقياس (أسس مختلفة للقياس).

وما يلاحظ أن هذه العناصر سبق التطرق إليها في العنصر الخاص بتطوير إطار مفاهيمي لنظم المعلومات المحاسبية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، خاصة في الجانب الخاص بتحديد العناصر المعنية بالقياس متمثلة في عناصر القوائم المالية (الميزانية، قائمة الدخل)، وتحديد كذلك شروط الاعتراف بالعناصر المعنية بالقياس، وزيادة على ما ورد في الإطار المفاهيمي تخضع المنشآت إلى تطبيق متطلبات القياس المحاسبي في المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، 2011، ص ص (50،49).

والبنوك التجارية كباقي المنشآت الأخرى تخضع للإطار المفاهيمي في تحديد مفهوم القياس المحاسبي، وتطبيق جميع متطلبات القياس وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، غير أن ما يميز البنوك التجارية وهو التعامل بالأساس في الأدوات المالية يجعلها تركز أكثر على معايير القياس المحاسبي ذات العلاقة بالأدوات المالية خاصة، المعيار المحاسبي الدولي لإعداد التقارير المالية 9 "الأدوات المالية"، المعيار المحاسبي الدولي 32 "الأدوات المالية: العرض"، والمعيار المحاسبي الدولي 39 "الاعتراف والقياس".

1-2- نماذج (أسس) القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

يستخدم عدد من الأسس المختلفة للقياس ولدرجات مختلفة وضمن تشكيلات متفاوتة من البيانات المالية، وهذه الأسس تشمل:

أ- **التكلفة التاريخية:** تسجل الأصول بالمبلغ النقدي الذي دفع أو ما يعادله أو بالقيمة العادلة للمقابل الذي أعطي للحصول عليها في تاريخ الحصول عليها، وتسجل الالتزامات بمبلغ المتحصلات المتسلمة مقابل الدين أو في بعض الظروف (مثل ضرائب الدخل) بمبلغ النقد أو ما يعادل النقد المتوقع أن يدفع لسداد الالتزام ضمن السياق العادي للنشاط.

ب- **التكلفة الجارية:** تسجل الأصول بمبلغ النقد أو ما يعادل النقد الذي يفترض دفعه للحصول على نفس الأصل أو ما يماثله في الوقت الحاضر، وتسجل الالتزامات بالمبلغ غير المخصوم من النقد أو ما يعادل النقد المطلوب لسداد الدين في الوقت الحاضر.

ج- **القيمة القابلة للتحقق (التسديد):** تقيد الأصول بمبلغ النقد أو ما يعادل النقد الذي يمكن الحصول عليه في الوقت الحاضر مقابل بيع الأصل بطريقة منظمة، وتقيد الالتزامات بقيم سدادها، أي بالمبالغ غير المخصومة النقدية أو ما يعادل النقدية التي من المتوقع أن تدفع إليها لسداد الالتزامات ضمن السياق العادي للنشاط.

د- **القيمة الحالية:** تقيد الأصول بالقيمة المخصومة الحالية لصافي التدفقات النقدية المستقبلية التي من المتوقع أن يولدها الأصل ضمن السياق العادي للنشاط، وتقيد الالتزامات بالقيمة المخصومة الحالية لصافي التدفقات النقدية الخارجة المستقبلية التي من المتوقع أن يحتاج إليها لسداد الالتزامات ضمن السياق العادي للنشاط.

إن قياس التكلفة التاريخية هي أكثر الأسس استخداماً لدى المشاريع عند إعداد قوائمها المالية، وتستخدم عادة مع أسس قياس أخرى، على سبيل المثال تدرج البضاعة بالتكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل، ويمكن أن تدرج الأوراق المالية المتداولة بالقيمة السوقية، وتدرج التزامات معاشات التقاعد بقيمتها الحالية، تستخدم بعض المشاريع أساس التكلفة الجارية نتيجة لعدم قدرة النموذج المحاسبي المبني على التكلفة التاريخية على التعامل مع آثار تغير الأسعار للأصول غير النقدية.

2- القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع (IAS29)

في أبريل 2001 تبنى مجلس معايير المحاسبة الدولية معيار المحاسبة الدولي 29 "التقرير المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع" الذي صدر عن لجنة معايير المحاسبة الدولية في يوليو 1989.

2-1- نطاق المعيار

يجب تطبيق هذا المعيار على القوائم الرئيسية بما في ذلك البيانات المالية الموحدة لأي مشروع يقدم تقريره بعملة اقتصاد ذو تضخم مرتفع، فالتقرير عن نتائج العمليات والمركز المالي في اقتصاد ذو تضخم مرتفع بالعملة المحلية وبدون إعادة عرض أمر غير مفيد، فالنقد يفقد قوته الشرائية بمعدل يجعل مقارنة مبالغ العمليات والأحداث الأخرى التي تجري في أوقات مختلفة حتى في نفس الفترة المحاسبية مضللاً.

لا يحدد هذا المعيار معدلاً مطلقاً لتعريف التضخم المرتفع، إن تحديد متى يصبح إعادة عرض القوائم المالية بموجب هذا المعيار أمراً ضرورياً مسألة خاضعة للاجتهاد، يتضح التضخم المرتفع بناءً على خصائص الظروف الاقتصادية للبلد.

وتتطلب إعادة عرض القوائم المالية بموجب هذا المعيار استخدام مؤشر عام للأسعار يعكس التغيرات في القوة الشرائية العامة، من المفضل أن تقوم كافة المشاريع التي تعد تقاريرها بعملة نفس الاقتصاد باستخدام نفس المؤشر.

2-2- إعادة عرض القوائم المالية

تتغير الأسعار خلال الزمن نتيجة لقوى سياسية واقتصادية واجتماعية خاصة أو عامة، فالقوى الخاصة مثل التغيرات في العرض والطلب والتغيرات التقنية يمكن أن تسبب زيادة أو نقصاً هاماً في الأسعار الفردية وبشكل مستقل عن بعضها البعض، وإضافة لذلك قد تسبب القوى العامة تغيرات في مستوى الأسعار العامة، وعليه تسبب تغيرات في القوى الشرائية للنقد.

وعليه يجب التعبير عن القوائم المالية للمشروع الذي يضع تقاريره بعملة الاقتصاد مرتفع التضخم، سواء كانت معدة على أساس التكلفة التاريخية أو التكلفة الجارية، بوحدة قياس جارية بنهاية فترة إعداد التقارير، كذلك يجب التعبير عن الأرقام المقارنة للفترة السابقة المطلوبة بموجب المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض البيانات المالية"، والمعلومات التي الفترات السابقة يتوجب أيضاً عرضها بوحدة قياس جارية بنهاية فترة إعداد التقارير. كما يحدد المعيار شروط تطبيق ذلك سواء في القوائم المالية المعدة على أساس التكلفة التاريخية أو على أساس التكلفة الجارية.

2-3- انتهاء أوضاع التضخم الاقتصادي المرتفع

عندما يتوقف الاقتصاد عن كونه مرتفع التضخم ويتوقف المشروع عن إعداد وعرض القوائم المالية المعدة بموجب هذا المعيار، فإنه يجب معالجة المبالغ المعبر بوحدة القياس الجارية بتاريخ فترة التقرير السابق كأساس للقيم المرحلة في القوائم المالية اللاحقة.

3- قياس القيمة العادلة وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS13)

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 13 "قياس القيمة العادلة" في مايو 2011، يعرف المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 13 القيمة العادلة ويستبدل المتطلب الوارد في المعايير الفردية.¹

3-1- أسباب إصدار المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية²

تقتضي بعض المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية أو تسمح للمنشآت بقياس القيمة العادلة للأصول أو الالتزامات أو حقوق الملكية الخاصة بها أو الإفصاح عنها، وتم تفريق متطلبات قياس القيمة العادلة والإفصاح عن المعلومات المتعلقة بقياسات القيمة العادلة ولم يتم تحديد قياس أو هدف لإفصاح واضح في الكثير من الحالات لأن صياغة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية تمت على مدار عدة سنوات.

نتيجة لذلك تتضمن بعض تلك المعايير الدولية إرشادات محدودة حول كيفية قياس القيمة العادلة، في حين تضمنت معايير أخرى إرشادات شاملة ولم تكن تلك الإرشادات متناسقة على الدوام في مختلف المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية التي تشير إلى القيمة العادلة، وتم إرجاع سبب عدم تناسب متطلبات قياس القيمة العادلة والإفصاح عن المعلومات المتعلقة بقياسات القيمة العادلة إلى التنوع في الممارسة، وحدد عدم التناسق من إمكانية مقارنة المعلومات التي تم إعداد تقاريرها في البيانات المالية، وعليه يعالج المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية هذه الحالة.

إضافة إلى ذلك نشر مجلس معايير المحاسبة الدولية والجهة المصدرة للمعايير الوطنية الأمريكية وهي مجلس معايير المحاسبة المالية، مذكرة تفاهم عملت كأساس لجهود المجلسين المبذولة لوضع مجموعة مشتركة من معايير المحاسبة العالمية ذات الجودة العالية في عام 2006، يعد المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 13 نتيجة جهود مجلس معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة المالية بغرض وضع متطلبات مشتركة لقياس القيمة العادلة والإفصاح عن المعلومات المتعلقة بقياسات القيمة العادلة وفقا

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص535.

² - المرجع السابق، ص ص (536،537).

للمعايير الدولية لإعداد التقارير ومبادئ المحاسبة الأمريكية المقبولة قبولا عاما، وذلك بما يتفق مع مذكرة التفاهم والتزام المجلسين بتحقيق ذلك الهدف.

3-2- هدف قياس القيمة العادلة

يعرف المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية القيمة على أنها السعر الذي سيتم الحصول عليه لبيع الأصل أو الذي سيتم دفعه لنقل إلتزام في معاملة منظمة بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس¹، حيث يركز تعريف القيمة العادلة على الأصول والالتزامات لأنها الموضوع الأساسي للقياس المحاسبي، إضافة لذلك، ينطبق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية على أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة والتي تم قياسها بالقيمة العادلة.

تعتبر القيمة العادلة قياسا قائما على السوق وليس على المنشأة، وبالنسبة لبعض الأصول والالتزامات، يمكن أن تكون معاملات السوق الملحوظة أو معلومات السوق متوفرة، وبالنسبة لبعض الأصول والالتزامات الأخرى، فإن معاملات السوق الملحوظة أو معلومات السوق قد لا تكون متوفرة، غير أن هدف قياس القيمة العادلة في كلتا الحالتين هو ذاته - تقدير السعر الذي تستند عليه المعاملة المنظمة لبيع الأصل أو نقل الإلتزام بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس وفقا لظروف السوق الحالية (أي السعر القائم في تاريخ القياس من وجهة نظر مشارك في السوق يحتفظ بالأصل أو يدين بالإلتزام).

عندما يكون سعر الأصل أو الإلتزام المطابق غير ملحوظ، تقيس المنشأة القيمة العادلة باستخدام أسلوب تقييم مختلف يزيد استخدام المدخلات الملحوظة ذات الصلة ويقلل من استخدام المدخلات غير الملحوظة، ونظرا كون القيمة العادلة قياسا قائما على السوق، يتم قياسها باستخدام الافتراضات التي يستخدمها المشاركون في السوق عند تسعير الأصل أو الإلتزام، بما في ذلك الافتراضات المتعلقة بالمخاطر، ونتيجة لذلك لا تعتبر نية المنشأة للإحتفاظ بالأصل أو تسوية أو خلافا لذلك سداد الإلتزام أمرا مهما عندما يتعلق الأمر بقياس القيمة العادلة.

3-3- منهج قياس القيمة العادلة

الهدف من قياس القيمة العادلة هو تقدير السعر الذي سيتم به معاملة الأصل بيع أو نقل الإلتزام بين المنظمة والمشاركين في السوق في تاريخ القياس بموجب شروط السوق الحالية، وبقتضي قياس القيمة الحالية من المنظمة تحديد ما يلي:²

- الأصل أو الإلتزام المحدد الذي يمثل موضوع القياس (بشكل منسجم مع وحدته الحسابية).
- أساس التقييم الملائم لقياس للأصول غير المالية (بشكل منسجم مع الاستخدام الأفضل والأحسن).

¹ - المرجع السابق، ص 539.

² - المرجع السابق، ص 562.

- السوق الأصلي (أو السوق الأكثر ربحاً) للأصل أو الالتزام.

- أسلوب (أساليب) التقييم الملائمة للقياس مع الأخذ بعين الاعتبار توافر البيانات التي سيتم وفقاً لها صياغة المدخلات التي تمثل الافتراضات التي سيستخدمها المشاركون في السوق عند تسعير الأصل أو الالتزام ومستوى تسلسل القيمة العادلة الذي يتم تصنيف المدخلات ضمنه.

3-4- أساليب التقييم

يتعين على المنشأة استخدام أساليب التقييم التي تعتبر ملائمة في ظل الظروف التي تتوفر لها معلومات كافية لقياس القيمة العادلة، مع زيادة قدر الاستفادة من المدخلات الملحوظة ذات الصلة وتقليل من استخدامات المدخلات غير الملحوظة، والهدف من استخدام أسلوب التقييم هو تقدير السعر الذي ستتم به المعاملة المنظمة لبيع الأصل أو نقل الالتزام بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس، وهناك ثلاثة أساليب مستخدمة على نطاق واسع وهي: منهج السوق، منهج التكلفة ومنهج الدخل.¹ ويمكن توضيح هذه المناهج فيما يلي:²

أ- **منهج السوق**: يستخدم منهج السوق الأسعار والمعلومات ذات الصلة الناجمة عن معاملات السوق التي تتضمن الأصول أو الإلتزامات أو مجموعة من الأصول أو الإلتزامات المتطابقة أو القابلة للمقارنة (أي المماثلة) مثل المشروع التجاري، تتضمن أساليب التقييم المشتقة من منهج السوق تسعير المصفوفة.

ب- **منهج التكلفة**: يعكس منهج التكلفة القيمة التي سيتم اقتضاؤها حديثاً لاستبدال سعة الخدمة للأصل (والتي يشار إليها في العادة بتكلفة الاستبدال الحالية).

ج- **منهج الدخل**: يحول منهج الدخل القيم المستقبلية (على سبيل المثال، التدفقات النقدية أو الدخل والمصاريف) إلى قيمة حالية واحدة (أي مخصومة). عندما يمتلك استخدام منهج الدخل، يعكس قياس القيمة العادلة توقعات السوق الحالية حول المبالغ المستقبلية.

كما يجب أن تزيد أساليب التقييم المستخدمة لقياس القيمة العادلة من استخدام المدخلات الملحوظة ذات الصلة وتقلل من استخدام المدخلات غير الملحوظة.

3-5- تسلسل القيمة العادلة

لزيادة الاتساق وقابلية المقارنة بين قياسات القيمة العادلة والإفصاحات ذات العلاقة، يحدد هذا المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية تسلسل القيمة العادلة الذي يصنف مدخلات أساليب التقييم المستخدمة لقياس القيمة العادلة ضمن ثلاث مستويات: مدخلات المستوى الأول، مدخلات المستوى الثاني ومدخلات المستوى الثالث، يعطي تسلسل القيمة العادلة الأولوية القصوى للأسعار المعلنة غير المعدلة (في الأسواق

¹ - المرجع السابق، ص 549.

² - المرجع السابق، ص ص (564، 565).

النشطة للأصول أو الالتزامات المطابقة (مدخلات المستوى الأول) الأولوية الدنيا للمدخلات غير الملحوظة (مدخلات المستوى الثالث).¹

يمكن توضيح مدخلات المستويات الثلاثة فيما يلي:²

أ- **مدخلات المستوى الأول:** عبارة عن أسعار معلنة (غير معدلة) في السوق النشط للأصول أو الالتزامات المطابقة التي تستطيع المنشأة الوصول إليها في تاريخ القياس، ويقدم السعر المعلن في السوق النشط الدليل الأكثر موثوقية للقيمة العادلة ويتعين استخدامه دون تعديل لقياس القيمة العادلة.

ب- **مدخلات المستوى الثاني:** تتمثل بكافة المدخلات التي لا تعتبر أسعاراً معلناً عنها والتي يتم تضمينها في المستوى الأول، هذا وتكون هذه المدخلات ملحوظة للأصل أو الالتزام إما بشكل مباشر أو غير مباشر. إذا كان للأصل أو الالتزام مدة (تعاقدية) محددة، ينبغي بالضرورة أن تكون مدخلات المستوى الثاني ملحوظة طوال مدة الأصل أو الالتزام، تتضمن مدخلات المستوى الثاني ما يلي:

- الأسعار المعلنة للأصول أو الالتزامات المماثلة في الأسواق النشطة.

- الأسعار المعلنة للأصول أو الالتزامات المطابقة أو المماثلة في الأسواق غير النشطة.

- المدخلات الملحوظة للأصل أو الالتزام باستثناء الأسعار المعلنة.

ج- **مدخلات المستوى الثالث:** تعتبر مدخلات المستوى الثالث مدخلات غير ملحوظة للأصل أو الالتزام، ويتم استخدام المدخلات غير الملحوظة لقياس القيمة العادلة بمقدار عدم توفر المدخلات الملحوظة مما يسمح بمواقف يكون فيها نشاط سوق ضئيل إن وجد للأصل أو الالتزام في تاريخ القياس، ويتعين على المنشأة صياغة مدخلات غير ملحوظة باستخدام أفضل معلومات متوفرة في ظل الظروف والتي قد تتضمن البيانات الخاصة بالمنشأة، وعند صياغة البيانات غير الملحوظة، يمكن أن تبدأ المنشأة بياناتها الخاصة ولكن يتعين عليها تعديل تلك البيانات في حال كانت المعلومات المتوفرة بشكل معقول تبين أن المشاركين الآخرين في السوق يستخدمون بيانات مختلفة وأن هناك شيئاً خاصاً بالمنشأة غير متاح للمشاركين الآخرين في السوق.

¹ - المرجع السابق، ص 551.

² - المرجع السابق، ص ص (551، 553).

المبحث الثالث: دور الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية

تعد مخرجات نظم المعلومات المحاسبية المحدد الأساسي للمدخلات وعملية التشغيل، وتتمثل هذه المخرجات في المعلومات المحاسبية التي ينتجها النظام بهدف توصيلها إلى المستخدمين، ويعد الإفصاح المحاسبي أساس تقديم مخرجات نظم المعلومات المحاسبية للمستخدمين، فهو صلة الوصل بين النظام ومستخدمي مخرجات النظام، وضمن هذا المبحث نتناول الجانب المفاهيمي الخاص بالإفصاح، وتطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية في ظل الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

المطلب الأول: الإفصاح المحاسبي

يعتبر الإفصاح المحاسبي أحد أدوات الاتصال حيث بدون إفصاح لن تكون هناك فائدة من مخرجات نظم المعلومات المحاسبية في توفير معلومات لمتخذي القرارات، وضمن هذا المطلب نحاول توضيح العناصر الأساسية التي تتعلق بالإفصاح، كنشأة وتطور الإفصاح المحاسبي، مفهوم الإفصاح المحاسبي، أهمية الإفصاح المحاسبي، أنواع الإفصاح المحاسبي، والمقومات الأساسية للإفصاح عن المعلومات المحاسبية.

1- نشأة وتطور الإفصاح المحاسبي

إن تطور نظم الإفصاح المحاسبي كانت مواكبة إلى حد كبير لتطور الأنظمة المحاسبية، ففي المراحل التاريخية الأولى لتطور المحاسبة وبالتحديد قبل ظهور الثورة الصناعية، حيث كانت الشركات الفردية أو ما يعرف بشركات الأشخاص هي النموذج السائد للشركات في تلك الفترة، لم تكن هناك حاجة واضحة للإفصاح المحاسبي كما هو معروف اليوم، وحاجة الملاك للمعلومات من الممكن تلبيتها من خلال الاطلاع المباشر على الدفاتر والسجلات والحسابات المختلفة للشركة لما يتمتع به الملاك من حق الوصول إلى أي دفتر أو سجل بالشركة.¹

وتعود الجذور التاريخية الحديثة لمفهوم الإفصاح إلى بدايات تأسيس الشركات المساهمة العامة في القرن التاسع عشر، وانفصال الملكية عن الإدارة والقبول بمفهوم المسؤولية المحدودة للشركاء، مما تطلب حينذاك سن تشريعات وقوانين لهذه الشركات، وإلزامها بتدقيق بياناتها المالية من قبل مدقق حسابات خارجي مستقل ومحاييد، ومن ثم إلزامها بنشر قوائمها المالية بصفة دورية.²

¹ - د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص (578-579).

² - أ. د. محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 340.

حيث أصبح هناك تنوع وتعدد للأطراف التي لها مصالح حالية ومستقبلية بهذه المؤسسات مثل: المستثمرين الحاليين أو المتوقعين والمقرضين والموردين وغيرهم، إن جميع هؤلاء المستخدمين بمن فيهم الملاك يحتاجون إلى معلومات تساعدهم في تقييم أداء الإدارة ومدى نجاحها في إدارة واستثمار الأموال المتاحة للاستثمار الأمثل، وكذلك مراقبة الإدارة في المحافظة على أموال المستثمرين، فمن غير المتوقع أن يتم هذا من خلال الاطلاع المباشر لهؤلاء على السجلات والدفاتر للحصول على المعلومات المطلوبة، إن هذا لا يتأتى للعديد من الاعتبارات منها:¹

- الوقت الطويل الذي تستغرقه هذه العملية بالنسبة للشركة وللمساهمين أنفسهم.
- عدم قدرة كل المساهمين على قراءة وفهم هذه السجلات والتقارير المالية للشركة.
- البعد الجغرافي للعديد من المساهمين عن مقر الشركة وسجلاتها.

ويمكن القول أن قانون الشركات البريطاني الذي صدر عام 1844 كان الأسبق من حيث فرض التدقيق الخارجي الذي كان يكتمل بإصدار شهادة المدقق بصحة وحقيقة البيانات المالية، والذي ألزم الشركات بنشر القوائم المالية والتقارير عن نتائج الأعمال والمراكز المالية، حتى يستفيد الذين يطلعون على البيانات المالية المنشورة في اتخاذ القرارات الاقتصادية في مجالات الاستثمار والإقراض.²

وفي غياب التشريعات التي تحدد شروط الإفصاح وكمية ونوعية البيانات المالية المفصح عنها آنذاك، فقد كان الإفصاح محكوما برغبات الإدارة التي كانت تقصص فقط عن معلومات تنتقيها، وقد تتجاهل نشر معلومات هامة بسبب اعتقادها أن النشر يضر بمصالح الشركة ويستفيد منه المنافسون، ومنذ إنشاء هيئة تداول الأوراق المالية الأمريكية (SEC) في عام 1974 وهي تصدر تعليماتها للشركات المدرجة في البورصة الأمريكية بالتقيد بالإفصاح عن بياناتها المالية، كما أن معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي (AICPA) أكد على ضرورة التقيد بمبدأ الإفصاح الكامل والثبات في إتباع النسق عند إعداد ونشر البيانات المالية³، وذلك عبر أراء هيئة المبادئ المحاسبية، وبيانات هيئة معايير المحاسبة المالية، وكذلك تعليمات لجنة الاستثمارات والبورصة.⁴

كما أن مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) أصدر أكثر من معيار خاص بالإفصاح، على سبيل المثال: المعيار رقم 1 تحت عنوان: عرض البيانات المالية والمعيار رقم (24) الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة والمعيار رقم (30) بعنوان: "الإفصاح في البيانات المالية للبنوك والذي حل محله المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (7): الأدوات المالية: الإفصاحات، بالإضافة إلى تضمين كل معيار من المعايير المحاسبية الأخرى قواعد خاصة بالإفصاح حول المشاكل المحاسبية التي يعالجها المعيار.⁵

¹- د. محمود المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 579.

²- أ. د. محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 340.

³- المرجع السابق، ص 361.

⁴- د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص 443.

⁵- أ. د. محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 339.

2- مفهوم الإفصاح المحاسبي

يشير الإفصاح المحاسبي الذي تزايدت أهميته في عصرنا الحاضر إلى ضرورة الحرص على توفير المعلومات المناسبة في القوائم المالية المنشورة والإيضاحات المكملة لها، وذلك لمصلحة الفئات أو الأطراف المختلفة من مستخدمي هذه المعلومات، وبالقدر الذي يساعدهم في عملية اتخاذ القرارات، ويمكن توفير هذه المعلومات إما في صلب القوائم المالية أو في ملاحظات وإيضاحات خارجها.¹

كما يعتبر الإفصاح المحاسبي أحد أدوات الاتصال حيث بدون الاتصال لن تكون هناك فائدة من مخرجات النظام المحاسبي، ويجب الإشارة إلى أن عملية الاتصال وتقديم المعلومات لا تتم فقط من خلال القوائم المالية، ولكن أيضا من خلال التقارير المالية بكاملها.²

ويعرف الإفصاح من قبل البعض أنه عملية إظهار المعلومات المالية سواء كمية أو وضعية في القوائم المالية أو في الهوامش والملاحظات والجداول المكملة في الوقت المناسب، مما يجعل القوائم المالية غير مضللة وملائمة لمستخدمي القوائم المالية من الأطراف الخارجية، والتي ليس لها سلطة الاضطلاع على الدفاتر والسجلات للشركة³، كما أن لفظ الإفصاح يشير إلى المعلومات المالية في التقارير المالية بكاملها، وليس محددًا فقط بالقوائم المالية، إذ يختص الإفصاح بالمعلومات المقدمة سواء في القوائم المالية ذاتها أو الأساليب الكمية المكملة الأخرى لتقديم المعلومات المالية مثل: الملاحظات الهامشية، والمعلومات عن الأحداث التالية لتاريخ إعداد القوائم المالية والقوائم الإضافية والكشوف الملحق وتقرير مراجع الحسابات وتحليلات الإدارة لأنشطة المنشأة والتنبؤات المالية.⁴

ويتطلب الإفصاح المحاسبي أن تصمم وتعد القوائم المالية الدورية الموجهة إلى عامة المستخدمين بشكل يعكس بدقة الأحداث الاقتصادية التي أثرت على المنشأة خلال الدورة، ويجب أن تتضمن هذه القوائم المالية معلومات كافية لجعل هذه القوائم مفيدة وغير مضللة للمستثمر العادي أو المتوسط، وبشكل أوضح فإن الإفصاح المحاسبي يتطلب عدم حذف أو كتمان معلومات جوهرية أو ذات منفعة لكافة مستخدمي المعلومات المحاسبية، حيث يتطلب تحديدا دقيقا لمستخدمي المعلومات المحاسبية، وحاجاتهم المعلوماتية ومستواهم الثقافي المحاسبي والاقتصادي والاجتماعي، وكذلك معرفة قدراتهم في معالجة هذه المعلومات والمخاطر الناجمة عن تقديم حجم كبير من المعلومات.⁵

¹ - أ. د. محمد مطرود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 62.

² - د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 577.

³ - المرجع السابق، ص 578.

⁴ - د. سامي محمود الوقاد، مرجع سبق ذكره، ص 190.

⁵ - د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص ص (443-444).

ومن هنا يمكن القول بأن الإفصاح يعتبر موضوعا واسعا بدرجة يكفي القول بأنه يتضمن كل مجال التقارير المالية، أما التساؤلات الرئيسية التي تتأثر بشأن الإفصاح في التقارير المالية هي:¹

- تحديد أهداف الإفصاح وطبيعة مستخدمي المعلومات المحاسبية، والدرجة المفترضة لقدرتهم على استخدام وتفسير المعلومات المالية.

- ما هو القدر من المعلومات التي يجب الإفصاح عنها.

- كيف يمكن الإفصاح عن المعلومات المالية.

- تحديد التوقيت المناسب للإفصاح عن المعلومات المالية.

3- أهمية الإفصاح المحاسبي

وقد تزايدت أهمية الإفصاح عن المعلومات في القوائم المالية المنشورة، بارتباطه بالتحول التاريخي للمحاسبة منذ بداية ستينيات القرن العشرين، عندما تطورت الوظيفة المحاسبية من نظام لمسك الدفاتر غايته الأساسية حماية مصالح الملاك (مدخل الملكية)، إلى التركيز على دورها الجديد كنظام للمعلومات (مدخل المستخدمين) هدفه الرئيسي توفير المعلومات المناسبة لصنع القرارات، وصاحب هذا التطور انفتاح المحاسبة على فروع المعرفة الأخرى كالنظرية الحديثة للمعلومات التي قدمت للمحاسبين كثيرا من المفاهيم والأدوات التي عززت من أهمية دور مبدأ الإفصاح مثل: مفهوم المحتوى الإعلامي للتقرير المالي، والدالة اللوغارتمية التي تعرف باسم واضعها Shannon التي استخدمت من قبل المحاسبين في قياس المحتوى الإعلامي التقارير المالية، وفي قياس تكلفة المعلومات، ومن ثم في تحديد المستوى المناسب لدمج بنود القوائم المالية المنشورة، وذلك في ضوء خسارة المعلومات التي تترتب على هذا الدمج.²

وهناك من أرجع أهمية الإفصاح بالقوائم المالية للمستخدمين إلى ثلاثة عوامل أساسية هي:³

- إنها تفصح عن متغيرات هي ذات اهتمام مباشر للعديد من الأطراف.

- تعتبر القوائم المالية أكثر مصادر المعلومات اعتمادية مما يمكن الاعتماد عليها.

- تكلفة الحصول على المعلومات بالقوائم المالية رخيصة جدا، حيث أن تكلفة إعداد تقارير خاصة للمستخدمين مختلفين ممكن أن تفوق العوائد المتوقعة من ورائها.

كما يمكن القول أن دور الإفصاح بالقوائم المالية هو تقليل حالة الغموض بالنسبة لمتخذي القرار، بفرض المساعدة في اتخاذ قرارات رشيدة، وهناك من يشير إلى سببين رئيسيين للإفصاح هما:⁴

¹ - د. سامي محمود الوقاد، مرجع سبق ذكره، ص 190.

² - أ. د. محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 341.

³ - Foster G, financial statement Analysis, prentice, Hall (1986), p112.

⁴ - Iqbal et al, International Accounting A Global perspective, South- Western colle publishing, 1997, p157.

- تقليل مخاطر ممولي رأس المال، حتى يتمكنوا من تقييم العائد المتوقع لكل فرص الاستثمار مقابل المخاطر المصاحبة لتلك القرض.

- إعلام الأفراد والمجموعات والذين تؤثر نشاطات وعمليات الشركة على حياتهم ومستوى معيشتهم، وذلك لتمكينهم من التأثير على تصرفات الشركة إذا رغبوا في ذلك بعد استعراض الإفصاح بالقوائم المالية.

ومن ناحية أخرى فقد كان لتزايد الدور الاقتصادي لأسواق المال العالمية والحاجة إلى معلومات فورية أثر مباشر على مهنة المحاسبة ومبدأ الإفصاح، إذ فرض على المحاسبين أن يولوا اهتماما خاصا للنظريات والمفاهيم التي تحكم مقومات وآليات هذه الأسواق مثل نظرية المحفظة، وما يتفرع عنها من فرضيات كفرضية السوق المالي الكفاء، مما زاد من أهمية الإفصاح عن المعلومات في البيانات المالية المنشورة بصفتها أصبحت مصدرا رئيسيا للمعلومات بالنسبة للمتعاملين في الأسواق المالية.¹

غير أن تطورات الأسواق المالية وتأثيرها على الممارسات المحاسبية المتعلقة بالإفصاح المحاسبي في معظم دول العالم، لم تكن بنفس الوتيرة أو الشكل بسبب اختلافات العوامل البيئية السائدة، ففي الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة، وفي العديد من الدول الأنجلوسكسونية، حيث يلعب مصدر التمويل المتمثل غالبا في أسواق رأس المال دورا مهما في توفير التمويل اللازم للشركات المختلفة، كما أن توسع قاعدة الملكية لهذه الشركات بين عدد كبيرة من حملة الأسهم، جعل من مجموعات المستثمرين بهذه الدول عنصر ضغط أساسي على الشركات في تطور نظم الإفصاح بها، حتى تتمكن من توفير المعلومات المطلوبة لهؤلاء المستخدمين بجودة عالية تساعد على ترشيد قراراتهم المتعلقة بالربحية.²

في حين دول أخرى مثل ألمانيا واليابان تمثل البنوك ومؤسسات الدولة والعائلات المالكة المصدر الرئيسي لتمويل الشركات، وهي في الغالب في وضع قريب من تتبع نشاط الشركات وأوضاعها المالية، كنتيجة الإفصاح المحاسبي بهذه الدول كان أقل تطورا.³

كما حصل تطور هام في مسيرة الإفصاح عن المعلومات في ميزانية البنوك الأمريكية عندما أصدر الكونغرس الأمريكي تشريعا عام 1974 ألزم فيه البنوك التجارية بالخضوع لتشريعات والأنظمة التي تصدرها بهذا الخصوص هيئة تداول الأوراق المالية الأمريكية SEC، من حيث شروط وقواعد الإفصاح عن المعلومات المطبقة على الشركات المساهمة الأخرى المدرجة في البورصة، وقد تجلت في خاصيتين أساسيتين هما:⁴

¹ - أ. د. محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 342.

² - د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 581.

³ - المرجع السابق، ص 581.

⁴ - أ. د. محمد مطر ود. موسى السويطي، مرجع سبق ذكره، ص 342.

- اتساع نطاق الإفصاح ليشمل معلومات كانت إدارات البنوك حتى ذلك التاريخ تعتبرها من المحرمات التي لا يجوز الإفصاح عنها.

- تحول تركيز أهداف الإفصاح من حماية مصالح المودعين إلى حماية مصالح جميع الفئات الأخرى، مثل: المساهمين والمستثمرين والمقرضين.

ومن هنا كانت أهمية الإفصاح تتبع من أن مخرجات النظام المحاسبي (القوائم والتقارير المالية)، هي المصدر المهم إن لم يكن الوحيد للعديد من المستخدمين الحصول على المعلومات المهمة حول الشركة، وبالتالي حتى تكون مخرجات النظام المحاسبي موضوعية ومفيدة وأن تحظى بثقة المستخدمين وتلبي احتياجاتهم، لابد أن يتم إعدادها وعرضها بطريقة منظمة ومقبولة بين المحاسبين، وجميع الأطراف التي لها مصالح بالشركة، هذا بالإضافة إلى زيادة الثقة في القوائم المالية من خلال مراجعتها بواسطة طرف خارجي محايد، وهو ما ساهم بشكل ملحوظ في ظهور موضوع الإفصاح المحاسبي وزيادة أهميته.¹

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه على الرغم من وجود محاولات للفصل بين معايير المحاسبة والمعايير المتعلقة بالإفصاح فإنهما مرتبطان ببعضهما إلى حد كبير وكلاهما يتطلب الفهم الجيد كي يتسنى لمستخدمي القوائم المالية الاستفادة منهما، فالمعايير المحاسبية صممت لتسجيل الأحداث الاقتصادية المسجلة وتقديمها للمستخدمين²، حيث هناك من يقول أن نظام المحاسبة الجيد يبنى على معايير محاسبية جيدة تعكس الأحداث الاقتصادية المرتبطة بالمشروع، وهذه الأحداث تحتاج إلى توصيلها للمستخدمين، ففي غياب معايير موحدة يشعر العديد من الناس بأن زيادة الإفصاح بالقوائم المالية ستكون مفيدة، ومع ذلك فإن الإفصاح الجيد لا يحل محل المحاسبة الجيدة، الاثنان يجب أن يعملوا معاً، حتى مع وجود معايير جيدة توجد معلومات معينة مطلوب توصيلها للمستخدمين.³

يوجه سكينر "Skinner" الانتباه إلى النقاط التالية الواجب مراعاتها لتلبية شروط الإفصاح التام.⁴

أ- تقديم التفاصيل عن السياسات والطرق المحاسبية، خاصة عندما تستدعي هذه السياسات أو الطرق تطبيق المحاكمة العقلانية والرأي الشخصي للمحاسب، عندما تكون الطريقة غير مألوفة، عندما توجد عدة طرق بديلة.

ب- تقديم معلومات إضافية للمساعدة في التحليل المالي والاستثماري أو لتحديد حقوق الفئات المختلفة ذات الحقوق على الوحدة المحاسبية المقرر عنها.

¹ - د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص ص (580، 581).

² - المرجع السابق، ص 582.

³ - Arpan , J-S and Radeb augh , L .H, **International accounting and Multinational Enterprise**, Warren, Garham and lamont, 1981, p250.

⁴ - Skinner , R. M, **Accounting principle**, A Canadian study, Canadian Institute of certified public Accounts, Toronton, 1973, p 234.

ج- التقرير عن تعديل السياسات والطرق المحاسبية المطبقة في السنة السابقة وتحديد الأثر الناجم عن هذه التعديلات.

د- الإفصاح عن الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات الناجمة عن عمليات تمت مع فئات ذات مصلحة في المشروع، كالفئات التي تمارس الرقابة أو الإدارة في المشروع أو الفئات ذات العلاقة الخاصة بالوحدة المحاسبية المقررة عنها.

هـ- الإفصاح عن الأصول المخصصة لهدف معين وعن الخصوم والأمانات والتعهدات.

و- الإفصاح عن العمليات المالية والعمليات غير العادية، التي تمت بعد تاريخ إعداد قائمة المركز المالي، والتي تؤثر بشكل مادي على المركز المالي المشروع.

4- أنواع الإفصاح المحاسبي

يمكن الإشارة إلى الإفصاح المحاسبي تبعاً لأنواعه فيما يلي:

4-1- الإفصاح الوقائي (التقليدي)

تعتبر النظرة التقليدية للإفصاح هي تلك التي تركز على حماية المستثمر الذي له دراية محدودة باستخدام المعلومات المالية، وهو ما يمكن أن يطلق عليه الإفصاح الوقائي، وتهدف المعلومات المقدمة في ظل هذا المفهوم إلى محاولة القضاء على أية أضرار قد تضر المستثمر العادي من جراء بعض الإجراءات والتعامل غير العادل.¹

ويتسق مع هذا المفهوم ضرورة تبسيط المعلومات إلى الحد الذي يجعلها مفهومة للمستثمر المحدود المعرفة، فالبعد عن تقديم المعلومات التي تعكس درجة كبيرة عن عدم التأكد ومراعاة القدرة المحدودة للمستثمر عن تحديد كمية المعلومات الواجب الإفصاح عنها²، حيث ساد في أدبيات المحاسبة افتراض المستثمر العادي منذ بداية الثلاثينيات وحتى بداية السبعينيات.

وعليه فإن توجه المعلومات المحاسبية لخدمة المستثمر العادي أدى بداية إلى الاختصار على متن القائمتين الأساسيتين، قائمة المركز وقائمة الدخل، ثم تدريجياً أضيفت ملاحظات هامشية على تلك القوائم المالية حول السياسات المحاسبية المتبعة في تقويم الأصول الثابتة وتحديد استهلاكاتها وطريقة المخزون السلعي وعدد الأسهم المصدرة.

4-2- الإفصاح الإعلامي (التثقيفي)

يظهر التطور في الفكر المحاسبي اتجاهها متزايداً نحو التوسع في الإفصاح والتعدد في مجالاته، وهو اتجاه يعرف بالإفصاح الإعلامي (أو التثقيفي)، حيث لم يعد الاتجاه المحاسبي المعاصر يفترض مستخدماً

¹- د. سامي محمود الوقاد، مرجع سبق ذكره، ص 190.

²- المرجع السابق، ص 190.

أو مستثمراً عادياً، وكما هو الحال في الإفصاح الوقائي، وإنما يفترض الإفصاح الإعلامي مستخدماً أو مستثمراً حصيفاً (PRUDENT/ IWESTOK)، في استخدام وتحليل المعلومات المحاسبية، فهو مستثمر متخصص أو محلل مالي يتابع التطورات المالية الاقتصادية ويوازن بين البدائل الاستثمارية.¹

والإفصاح الإعلامي وفق مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكية يتضمن بشكل رئيسي إضافة إلى ما يقدمه الإفصاح التقليدي.²

- زيادة عدد القوائم المالية الأساسية بإضافة قائمة التدفق النقدي وقائمة التغير في حقوق الملكية.

- قوائم مالية ملحقة معدلة بالتغيرات في مستويات الأسعار أي تطبيق محاسبة التضخم.

- قوائم مالية موحدة لمجموعة الشركات التي تكون وحدة اقتصادية متكاملة.

- تقارير وقوائم مالية قطاعية عن خطوط الإنتاج والتوزيع في الوحدات ذات النشاط المتعدد.

- إعداد تقارير مرحلية مؤقتة.

- قائمة دخل متعددة المراحل مع الإفصاح عن عائد السهم EPS.

4-3- الإفصاح الكامل

يشير الإفصاح الكامل إلى مدى شمولية التقارير وأهمية تغطيتها لأي معلومات ذات أثر محسوس على القارئ، ويأتي التركيز على ضرورة الإفصاح الكامل من أهمية القوائم المالية كمصدر أساسي يعتمد عليه في اتخاذ القرارات، ولا يقتصر الإفصاح عن الحقائق حتى نهاية الفترة المحاسبية، بل يمتد إلى بعض الوقائع اللاحقة لتواريخ القوائم المالية التي تؤثر بشكل جوهري على مستخدمي تلك القوائم المالية³، وبذلك فإنه يفترض عرض جميع المعلومات الملائمة⁴، لكن مفهوم الكمال غير ممكن حالياً طبقاً لخاصية الكمال وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

4-4- الإفصاح العادل

يهتم الإفصاح العادل بالرقابة المتوازنة لاحتياجات جميع الأطراف المعنية، إذ يتوجب إخراج القوائم المالية والتقارير بالشكل الذي يضمن عدم ترجيح فئة معينة على مصلحة الفئات الأخرى، من خلال مراعاة مصالح جميع هذه الفئات بشكل متوازن⁵، ويتضمنه تلبية متطلبات جميع القراء المحتملين للقوائم المالية بطريقة متوازنة ومتساوية وبذلك فهو ينطوي على هدف أخلاقي.⁶

¹ - د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي، مدخل نظرية المحاسبة، مرجع سبق ذكره، ص ص (450-451).

² - د. رضوان حلوة حنان، مدخل النظرية المحاسبية، الإطار الفكري، التطبيقات، مرجع سبق ذكره، ص 71.

³ - لطيف زديود، حسام فيطم، أحمد فؤاد مكية، دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار، مجلة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سورية، المجلد 29، العدد الأول، 2007، ص 180.

⁴ - عباس مهدي الشيرازي، مرجع سبق ذكره، ص 331.

⁵ - لطيف زديود، حسام فيطم، أحمد فؤاد مكية، مرجع سبق ذكره، ص 180.

⁶ - ألدون هندريكسن، مرجع سبق ذكره، ص ص (766، 767).

4-5- الإفصاح الكافي

يشمل تحديد الحد الأدنى الواجب توفيره من المعلومات المحاسبية في القوائم المالية، ويمكن ملاحظة أن مفهوم الحد الأدنى غير محدد بشكل دقيق، إذ يختلف حسب الاحتياجات والمصالح بالدرجة الأولى، كونه يؤثر تأثيراً مباشراً في اتخاذ القرار، بالإضافة إلى أنه يتبع للخبرة التي يتمتع بها الشخص المستفيد¹، وذلك للتوافق مع هدف جعل القوائم المالية غير مضللة، ويعتبر الإفصاح الكافي أكثر المفاهيم شيوعاً في الاستخدام².

4-6- الإفصاح الملائم

هو الإفصاح الذي يراعي حاجة مستخدمي البيانات المالية وظروف المؤسسة وطبيعة نشاطها، إذ أنه ليس من المهم فقط الإفصاح عن المعلومات المالية، بل الأهم أن تكون ذات قيمة ومنفعة بالنسبة لقرارات المستثمرين والدائنين، وتتناسب مع نشاط المؤسسة وظروفها الداخلية³.

4-7- الإفصاح الإلزامي

وهو يتضمن جميع المعلومات المطلوب الإفصاح عنها وفق التنظيمات واللوائح، مثل قوانين الشركات، لوائح أسواق رأس المال، ومعايير المحاسبة القابلة للتطبيق، وترجع أهمية هذا النوع من الإفصاح إلى إلزام الكيانات بالإفصاح عن المعلومات التي قد ترغب في إخفائها.

4-8- الإفصاح الاختياري

ويتضمن المعلومات المالية وغير المالية التي يكون من المفيد على الكيانات الإفصاح عنها، ولكنها تعتبر خارج نطاق متطلبات التنظيمات.

5- المقومات الأساسية للإفصاح عن المعلومات المحاسبية

يرتكز الإفصاح المحاسبي عن المعلومات المحاسبية في القوائم المالية المنشورة على المقومات الرئيسية التالية:⁴

¹ - لطيف زيود، حسام فيطم، أحمد فؤاد مكية، مرجع سبق ذكره، ص 180.

² - ألدون هندريكسن، مرجع سبق ذكره، ص 766.

³ - لطيف زيود، حسام فيطم، أحمد فؤاد مكية، مرجع سبق ذكره، ص 180.

⁴ - أ.د. محمد مطر ود. موسي السويطي، مرجع سبق ذكره، ص ص (345-357).

- أ. د. وليد الناجي الحياي، نظرية المحاسبة، الجزء 2، منشورات الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، الدنمارك، 2007، ص ص (371، 380).

- حسين عبد الجليل آل غزوي، حوكمة الشركات وأثرها على مستوى الإفصاح في المعلومات المحاسبية (دراسة اختبارية على شركات المساهمة العامة في المملكة العربية السعودية)، ماجستير، الأكاديمية العربية في الدنمارك، 2010، ص ص (50-54).

5-1- تحديد المستخدم المستهدف للمعلومات المحاسبية

تتعدد الفئات المستخدمة للمعلومات المحاسبية، كم تختلف طرق استخدامها لهذه المعلومات، فالملاك الحاليون والمحتملون والدائنون والمحللون الماليون والموظفون والهيئات الحكومية، والجهات التي تهتم بالشؤون الاجتماعية وغيرها، تعد من الأمثلة على مستخدمي المعلومات.

وقد كرس Devine أهمية تحديد الجهة المستخدمة للمعلومات المحاسبية كركن أساسي في تحديد إطار الإفصاح المناسب بالقول: إن أهمية تحديد الجهة التي تستخدم المعلومات المحاسبية تتبع من حقيقة أساسية هي أن الأغراض التي تستعمل فيها هذه المعلومات من جهات مختلفة تكون أيضا مختلفة، لذلك فإن الحاجة إلى تحديد الجهة المستخدمة للمعلومات تسبق الحاجة لتحديد غرض استخدامها، كما أن تحديد هذه الجهة سوف يساعد في تحديد الخواص الواجب توفرها في تلك المعلومات من وجهة نظرها، سواء من حيث المحتوى أو من حيث شكل وصورة العرض.

فمدى ملاءمة مجموعة من الإيضاحات المتوفرة في البيانات المالية، ستتوقف في جانب كبير منها على مدى ما تمتلكه الجهة المستخدمة لهذه البيانات من مهارة وخبرة في تفسير تلك الإيضاحات، وإيضاحات معينة تكون ملاءمة لاستخدامات معينة قد لا تكون بالضرورة ملائمة لاستخدامات جهة أخرى لا تملك المهارة والخبرة الكافيتين لفهم تلك الإيضاحات، وينبغي بناء على ذلك إعداد التقارير المالية في ظل فرضية وجود مستويات مختلفة من الكفاءة في تسيير المعلومات المحاسبية لدى الفئات المستخدمة لها، مما يضع معدي التقارير المالية أمام خيارين:

الخيار الأول: إعداد التقرير المالي الواحد وفق نماذج متعددة حسب تعدد احتياجات الفئات التي سوف تستخدمه، وذلك يصعب تطبيقه بالإضافة إلى أنه مكلف جدا ويتعارض مع الجدوى الاقتصادية للتقارير التي تشترط أن لا تزيد تكلفة المعلومة عن عائدها المتوقع.

الخيار الثاني: إصدار تقرير مالي متعدد الأغراض بحيث يلبي جميع احتياجات المستخدمين المحتملين، ويصعب تطبيق هذا الخيار بحيث يلبي جميع احتياجات المستخدمين المحتملين، ويصعب تطبيق هذا الخيار أيضا من الناحية الواقعية، ما سيجعل التقارير المالية كبيرة الحجم ومفرطة جدا في التفاصيل.

ولذلك فقد استقر الرأي النهائي في عالم المهنة أن المستخدم المستهدف للمعلومات المحاسبية يتمثل في مجموعة الفئات التي يحتمل استخدامها للتقارير المالية، مع التركيز على فئات الملاك الحاليين، والملاك المحتملين، والدائنين.

5-2- تحديد الأغراض التي ستستخدم فيها المعلومات المحاسبية

ينبغي ربط الغرض التي تستخدم فيه المعلومة المحاسبية بخاصية ملاءمتها، وتلنقي في هذا الإطار وجهة نظر كل من المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين وجمعية المحاسبة الأمريكية التي عبرت عن وجهة نظرها في أحد تقاريرها لعام 1966 بالقول: "في حين تعد الأهمية النسبية بمثابة المعيار الكمي الذي يحدد

حجم أو كمية المعلومات المحاسبية واجبة الإفصاح، تعد الملاءمة المعيار النوعي الذي يحدد طبيعة أو نوع المعلومات المحاسبية واجبة الإفصاح، لذا تتطلب خاصية الملاءمة وجود صلة وثيقة بين طريقة إعداد المعلومات والإفصاح عنها من جهة، والغرض الرئيسي لاستخدامها من جهة أخرى.

لذا لا بد من تحديد ما إذا كانت معلومات معينة ملائمة أو غير ملائمة، من أن يحدد أولاً الغرض الذي تستخدم فيه، إذ أن معلومة ملائمة لمستخدم معين في غرض معين قد لا تكون بالضرورة ملائمة لغرض بديل أو لمستخدم بديل.

كما أن إعداد وتوصيل التقارير المالية الخارجية يجب أن لا يترتب عن ذلك الإفصاح آثار ضارة بالموضع التنافسي للشركة في ظل ظروف منافسة شبه كاملة وحادة بين الشركات فإن الإفصاح في التقارير المالية من وجهة نظر الإدارة وسيلة لإخلاء المسؤولية اتجاه الغير.

5-3- تحديد طبيعة ونوع المعلومات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها

تتمثل المعلومات المحاسبية التي يتم الإفصاح عنها، فيما يتم تضمينه من بيانات مالية محتواة في القوائم المالية التقليدية الأساسية وهي: الميزانية العمومية، قائمة الدخل، قائمة الأرباح المحتجزة، قائمة التدفقات النقدية، قائمة التغيرات في حقوق الملكية، بالإضافة إلى المعلومات التي تعرض في الملاحظات والإيضاحات والملاحق المرفقة بالقوائم المالية والتي تعد جزءاً من هذه القوائم.

لكنه يتم إعداد القوائم المالية وفقاً لمجموعة من الافتراضات والأعراف والمبادئ المحاسبية، وضمن قيود ومحددات على نوع وكمية المعلومات التي تظهر في تلك القوائم، لذلك يرى الكثير من الباحثين بأن توفير الإفصاح المناسب في القوائم المالية، يستلزم إعادة النظر في المفاهيم والأعراف التي تحكم إعداد هذه القوائم، وإعادة ترتيب الأهمية النسبية لخصائص المعلومات المحاسبية وفق أولوية ترجح كفة خاصية الملاءمة على ما عداها من خواص أخرى للمعلومات، بصفة الملاءمة هي المعيار الرئيسي للمعلومات الذي يجب أن يتمحور حولها مفهوم الإفصاح المناسب، مما يجعل من الضروري إجراء نوع من المقايضة بين الملاءمة من جهة، وبين خواص أخرى للمعلومات تمثل قيداً على الملاءمة كالموضوعية، القابلية للتحقق، والأهمية النسبية من جهة أخرى.

وينبغي في مجال الحديث عن ضرورة توسيع نطاق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية، أن المحاسبين قد لا يستطيعون توفير متطلبات الإفصاح بصفقتها تستلزم توافر مهارات وخبرات متخصصة جداً، مازالت محدودة لدى كثير منهم سواء من حيث مهارات القياس أو من حيث مهارات العرض وطرق الإفصاح، كما هو الحال في بعض الجوانب الجديدة للإفصاح، مثل الإفصاح عن معلومات تتعلق بالمحاسبة الاجتماعية أو محاسبة الموارد البشرية.

كما أن الدعوة لتوسيع حدود الإفصاح عن المعلومات المحاسبية يجب أن لا تعني الإغراق المفرط في التفاصيل، التي قد تؤدي إلى آثار عكسية تربك المستخدمين، فالهدف المرغوب فيه الآن هو التركيز على تحسين نوعية المعلومات المفصح عنها.

5-4- تحديد أساليب وأدوات الإفصاح عن المعلومات المحاسبية

جرى العرف على أن يتم الإفصاح عن المعلومات ذات الآثار المهمة على قرارات مستخدميها في صلب القوائم المالية، في حين يتم الإفصاح عن المعلومات الأخرى خصوصاً التفاصيل إما في الملاحظات أو الإيضاحات المرفقة بتلك القوائم، أو في جداول أخرى مكملتها تلحق بها، كما يتطلب الأمر في بعض الأحيان الإفصاح عن المعلومة الواحدة نفسها إذا كانت مهمة في أماكن متعددة في البيانات المالية.

ويفترض أن البدائل المختلفة من أساليب عرض المعلومات في القوائم المحاسبية، تترك آثاراً مختلفة على متخذي القرارات ممن يستخدمون تلك المعلومات، ولذلك يتطلب الإفصاح المناسب أن يتم عرض المعلومات فيها بطرق يسهل فهمها، كما يتطلب أيضاً ترتيب وتنظيم المعلومات بصورة منطقية تركز على الأمور الجوهرية، بحيث يمكن للمستخدم المستهدف قراءتها ببسر وسهولة.

وباختصار فإن القوائم المالية الأساسية المتمثلة في الميزانية العمومية وقائمة الدخل وقائمة التغيرات في حقوق الملكية وقائمة التدفقات النقدية التي تقوم بإعدادها إدارة المنشأة، هي الأدوات الأهم للإفصاح عن المعلومات المحاسبية، ويمكن الاستعانة بقوائم إضافية ملحقاً بالقوائم الأساسية، كذلك التي توضح تنبؤات وخطط الإدارة، أو القوائم المعدلة على أساس التغير في مستويات الأسعار كوسائل أخرى للإفصاح، أما زيادة الإفصاح عن المعلومات التي تعرض في القوائم المالية الأساسية والإضافية، لتقديم معلومات أخرى توضيحية أو تفصيلية، حتى تكون الصورة واضحة ومكتملة عن الأحداث والعمليات الاقتصادية للمنشأة عن فترة معينة، فإنه يمكن استخدام الأساليب والطرق الآتية في هذا المجال: التوضيح بين قوسين، الملاحظات، بنود مقابلة أو متصلة والجداول المرفقة.

5-5- توقيت الإفصاح عن المعلومات المحاسبية

يعد التوقيت المناسب من أهم الخصائص النوعية الواجب توفرها في المعلومات المحاسبية، وحتى يكون الإفصاح مفيداً يجب توفر التوقيت الملائم في إعداد وعرض المعلومات المحاسبية وتقديمها لمستخدميها، وتتناقض منفعة المعلومة ثم تزول إذا لم تأت في وقتها، بمعنى أن المنفعة التي يحققها متخذ القرار، ترتبط بمدى حصوله على المعلومات المناسبة في الوقت المناسب.

ولذلك حرصت قوانين الشركات في الدول المختلفة، وتعليمات هيئات أسواق المال العالمية أن تلزم الشركات المدرجة في تلك الأسواق بقيامها بإعداد وعرض هذه المعلومات خلال فترة زمنية معقولة من تاريخ السنة المالية أو الفترة المرحلية، وتزويد هيئة الأوراق المالية بنسخ من قوائمها المالية المرحلية الربعية أو النصف سنوية بهدف توفير المعلومات الحديثة والمستمرة على فترات متقاربة للمتعاملين في الأسواق المالية، وعدم الاكتفاء بالتقارير المالية السنوية.

المطلب الثاني: تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية في ظل الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

يعد الاعتماد على معايير الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية أساس تطوير جودة مخرجات نظم المعلومات المحاسبية، وذلك في إطار الخصائص النوعية والمعرزة التي يجب توفرها في مخرجات نظم المعلومات المحاسبية، كما يحددها الإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ومن خلال هذا المطلب نتناول تطور الإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية والإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

1- تطور الإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

لقد اكتسب الإفصاح أهمية متزايدة في الوقت الراهن خاصة فيما يتعلق بالبنوك نظرا لتعقيد عمليات الأدوات المالية المستعملة من المشتقات المالية والأوراق المالية واتساع حجم تداولها والمخاطر المتعلقة بها، ومع إزالة القيود في تعاملات البنوك والمؤسسات المالية وارتفاع حدة المنافسة وتطور التقنيات المستخدمة، وفي هذا الصدد فإنه يتوجب على إدارة البنوك أن تعمل على تحليل جميع أنواع المخاطر المترتبة عن التعامل في هذه الأدوات، ومنها مخاطر الائتمان والسيولة ومخاطر أسعار الصرف، ولذلك فإن الإفصاح عن البيانات المالية المتعلقة بهذه المخاطر يعتبر أمرا حيويا، ونتيجة لكل هذا فقد أصبحت مهمة أجهزة الرقابة أكثر تعقيدا، مثلها في ذلك بقية المتعاملين في الأسواق المالية، فهي بالتالي في حاجة إلى إفصاح شامل عن المعلومات المالية في إطار نشاطهم الرقابي المكتبي والميداني.¹

كما نجد أن للجنة بازل للرقابة البنكية دورا هاما في مجال الإفصاح في البنوك، حيث أن المبادئ الأساسية التي أصدرتها تتضمن للسلطات التحقق من اتباع البنوك للسياسات المحاسبية المناسبة، كما تم إصدار عدة تقارير بشأن الإفصاح في القوائم المالية في البنوك، والمتاجرة في المشتقات المالية، وكيفية قياس وإدارة المخاطر، وذلك بما يكفي لمستخدمي القوائم المالية من تقييم قدرة البنك في إدارة مختلف أنواع المخاطر.²

تتعرض البنوك لعوائد ومخاطر متباينة وتختلف في كثير من الأحوال عن المنشآت الأخرى الصناعية والتجارية، كذلك لا تكون دورة رأس المال العامل بنفس الشكل الموجودة في المنشآت الصناعية والتجارية، وبذلك فإن البنوك لا تقوم بتقسيم أصولها أو التزاماتها إلى متداولة وغير متداولة، كذلك تكون هناك أهمية

¹ - لطيف زيود، عقبة الرضا، رولا لايقة، الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف وفق المعير المحاسبي الدولي رقم 30 - حالة تطبيقية في البنك التجاري السوري، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد 2، سوريا، 2006، ص 203.

² - طارق عبد العال حماد، عرض القوائم المالية (2)، الجزء 2، مرجع سبق ذكره، ص ص (447، 448).

للإفصاح عن المخاطر التي تتعرض لها البنوك¹، بالرغم من ذلك اهتمت لجنة المعايير المحاسبية الدولية منذ تأسيسها عام 1970 في إصدار المعايير المحاسبية الدولية التي تعالج المشاكل المحاسبية في الشركات الصناعية والتجارية، وكان نصيب البنوك من المعايير المحاسبية الدولية قليلاً جداً، فبعد أن قدمت اللجنة ثمانية وعشرين معياراً تتعلق بالشركات الصناعية والتجارية، أصدرت في عام 1987 الدليل رقم (29)، وموضوعه الإفصاحات في القوائم المالية الخاصة في البنوك، ولكن لم يكن يحدد شكل معين لعرض القوائم المالية، واعتبر هذا الدليل على أنه مكمل للمعايير التي سبق للجنة المعايير المحاسبية الدولية أن أصدرتها عند معالجة المواضيع المحاسبية في الشركات الصناعية والتجارية.²

وأشار هذا الدليل إلى الدور الرئيسي الذي يؤديه قطاع البنوك في الحفاظ على الثقة في النظام المالي للدولة، والاهتمام بالقدرة على الوفاء بالالتزامات والاحتفاظ بالسيولة النقدية الكافية، وحدد هذا الدليل الاعتبارات الأساسية الواجب أخذها عند إعداد القوائم المالية الخاصة بالبنوك، وتتعلق هذه الاعتبارات بقواعد تقييم الأصول، وقياس الدخل وقواعد تحديد السيولة النقدية في البنك، بالإضافة للمخاطر النسبية المتعلقة بالأصول والخصوم، ومدى تركيز هذه الأصول والخصوم في منطقة جغرافية واحدة، أو صناعة ما، أو على نوع محدد من العملاء.³

وفي عام 1989 قامت لجنة المعايير المحاسبية الدولية بإصدار المسودة الإيضاحية رقم (34)⁴ التي تطرقت إلى الإفصاحات في البيانات المالية الخاصة بالبنوك، وقد عكست هذه المسودة نتائج المناقشات مع لجنة بازل ومع الممثلين عن القطاع المصرفي، وأعقب ذلك موافقة مجلس لجنة المعايير المحاسبية الدولية على المعيار المحاسبي الدولي رقم (30) وموضوعه: "الإفصاح في القوائم المالية الخاصة بالبنوك والمؤسسات المالية المشابهة"، وبعد أن تم التصديق على هذا المعيار، أصبح مطبقاً على القوائم المالية للبنوك في الأول من جانفي 1991.⁵

ويحتوي هذا المعيار على متطلبات الإفصاح في البيانات المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة ويشجع هذا المعيار معدي القوائم المالية على إظهار كافة الإفصاحات عن البيانات المالية التي تتناول الأمور الإدارية والرقابية، والضبط الداخلي فيما يتعلق بالسيولة والربحية والمخاطر المصرفية.

وعلى الرغم من أن المعيار المحاسبي الدولي رقم 30 ينطبق كلية على القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة لها، إلا أننا يجب أن نضع في اعتبارنا أن متطلبات الإفصاح وفقاً لمعايير

¹ - د. طارق عبد العال حماد، دليل تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، مرجع سبق ذكره، ص 501.

² - د. عصام فهد العرييد، نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، دار الرضا للنشر، دمشق، 2001، ص 230.

³ - المرجع السابق، ص 230.

⁴ - المعايير الدولية للمحاسبة الخاصة بالبيانات المالية للمصارف، دراسة مقدمة إلى مؤتمر نقابة خبراء المحاسبين المجازين في لبنان، المصارف العربية، أوت، 1993، ص 47-52.

⁵ - المرجع السابق، ص 465.

محاسبية أخرى يتم تطبيقها في البنوك والمؤسسات المالية مثل المعيار الدولي رقم 1 الخاص بعرض القوائم المالية والمعيار الدولي رقم 24 الخاص بالإفصاح عن الأطراف ذوي العلاقة، بالإضافة إلى المعيار الدولي رقم 7 الخاص بقائمة التدفقات النقدية والذي ينص على شروط معينة يتم تطبيقها على المؤسسات المالية.¹

وفي أواخر التسعينات تطورت الأساليب التي تستخدمها المنشآت لقياس وإدارة التعرض للمخاطر الناجمة عن الأدوات المالية، وتم قبول مفاهيم وأساليب جديدة لإدارة المخاطر، إلى جانب ذلك اقترحت عدة مبادرات من القطاع العام والخاص تحسينات على إطار الإفصاح عن المخاطر الناجمة من الأدوات المالية، كما أن مستخدمي البيانات المالية بحاجة لمعلومات حول تعرض المنشأة للمخاطر وكيفية إدارة هذه المخاطر، حيث هذه المعلومات من الممكن أن تؤثر على تقييم المستخدم للمركز المالي والأداء المالي للمنشأة أو لمبلغ وتوقيت وتقلب تدفقاتها النقدية المستقبلية، ومزيداً من الشفافية يتيح للمستخدمين اتخاذ أحكام بناء على معلومات أفضل حول المخاطر والعوائد، تبعاً لذلك توصلت لجنة معايير المحاسبة الدولية إلى أن هناك حاجة لتعديل وتحسين الإفصاحات في المعيار المحاسبي الدولي 30 "الإفصاحات في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية".²

في عام 1999 قررت لجنة معايير المحاسبة الدولية تعديل معيار المحاسبة الدولي 30، حيث في عام 2000 تم تكوين لجنة توجيهية، أما في عام 2001 أضاف المجلس هذا المشروع لجدول أعماله، ومن أجل مساعدته وتقديم المشورة له احتفظ المجلس باللجنة التوجيهية الخاصة بمعيار المحاسبة الدولي 30 وأعاد تسمية اللجنة الاستشارية للأنشطة المالية على أنها مجموعة استشارية خبيرة، ولأعضاء اللجنة الاستشارية للأنشطة المالية خبرة ومعرفة في البنوك والشركات المالية وشركات التأمين وشملت مدققين ومحللين ماليين ومعدنين ومنظمين، وكان دور اللجنة ينلخص فيما يلي:³

- توفير المدخلات من منظور معدي ومققي البيانات المالية للمنشآت التي لها عروض هامة للأدوات المالية، ومساعدة المجلس في تطوير معيار وإرشادات تنفيذ لإفصاحات المخاطرة الناجمة من الأدوات المالية والإفصاحات الأخرى ذات العلاقة.

وفي عام 2004 نشر المجلس اقتراحاته على شكل مسودة عرض "الأدوات المالية: الإفصاحات"، وكان الموعد النهائي لتقديم الملاحظات هو 27 أكتوبر 2004، وقد استلم المجلس 105 كتب ملاحظات وبعد مراجعة الاستجابات أصدر المجلس معيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7: "الأدوات المالية: الإفصاحات" في أوت 2005⁴، ليحل هذا المعيار محل معيار المحاسبة الدولي 30.

¹ - المرجع السابق، ص 456.

² - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات"، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص 243.

³ - د. طارق عبد العال حماد، دليل تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، مرجع سبق ذكره، ص 516.

⁴ - المرجع السابق، ص 217.

وبالرغم من أن المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7 نجم عن مشروع لتعديل معيار المحاسبة الدولي 30 (الذي كان يطبق على البنوك والمؤسسات المالية) التي لها أدوات مالية، وقد أشار المجلس أن تقليل الحواجز التنظيمية في العديد من البلدان وزيادة المنافسة بين البنوك وشركات الخدمات المالية التي ليست بنوكا والتكتلات المالية أدى إلى قيام العديد من المنشآت بتقديم خدمات مالية كانت تقليدياً فقط منشآت منظمة وتحت الإشراف مثل البنوك، توصل المجلس إلى أن هذا التطور سيجعل من غير المناسب تحديد هذا المشروع ليقصر على البنوك والمؤسسات المالية المماثلة.¹

نظر المجلس فيما إذا كانت المنشآت التي تقوم بأنشطة محددة بشكل عام مثل البنوك والمؤسسات المالية الأخرى مثل قبول الودائع وأنشطة الإقراض والأوراق المالية تواجه مخاطر فريدة تتطلب معياراً خاصاً به، غير أن المجلس قرر أنه يشمل نطاق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7 الإفصاحات عن المخاطر الناجمة من الأدوات المالية في جميع المنشآت، وذلك للأسباب التالية:²

- إن الإفصاحات عن المخاطر المرتبطة بالأدوات المالية نافعة لمستخدمي البيانات المالية لجميع المنشآت.
- وجد المجلس أنه لا يستطيع بشكل مرض تعريف أنشطة قبول الودائع والإقراض والأوراق المالية، وبشكل خاص لا يستطيع التفرقة بين منشأة ذات أنشطة لا علاقة لها بالأوراق المالية ومنشأة لها محفظة أصول مالية لأغراض الاستثمار وإدارة السيولة.
- أوضحت الاستجابات لمسودة عرض التحسينات لمعيار المحاسبة الدولي 32 "الأدوات المالية: الإفصاح والعرض" الذي نشر في يونيو 2002 أن متطلبات الإفصاح عن المخاطرة لمعيار المحاسبة الدولي 32 التي تنطبق على جميع المنشآت التي يمكن تحسينها.
- إن استثناء بعض الأدوات المالية سيزيد من خطر إمكانية أن تصبح إفصاحات المخاطرة غير كاملة ومن المحتمل مضللة، فعلى سبيل المثال من الممكن أن تؤثر إلى حد كبير أداة صادرة عن منشأة لها عرض هام على مخاطرة السيولة ومخاطرة سعر الفائدة ومخاطرة العملة، حتى ولو لم تكن تلك الأداة معدة كجزء من أنشطة قبول الودائع والإقراض والأوراق المالية.
- إن مستخدمي البيانات المالية بحاجة إلى أن يكونوا قادرين على مقارنة الأنشطة والمعاملات والأحداث المتشابهة لمختلف المنشآت على أساس ثابت، وبذلك فإن مبادئ الإفصاح التي تنطبق على المنشآت الخاضعة للأنظمة يجب أن لا تختلف عن تلك التي تنطبق على المنشآت غير الخاضعة للأنظمة ولكنها خلافاً لذلك منشآت مشابهة.

¹- المرجع السابق، ص 517.

²- المرجع السابق، ص 517، 518.

2- الإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

كما سبق ذكره فبالرغم من أن المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7 نجم عن مشروع لتعديل معيار المحاسبة الدولي 30 (الذي كان يطبق على البنوك والمؤسسات المالية) التي لها أدوات مالية، فهذا المعيار يطبق على الإفصاحات عن المخاطر الناجمة من الأدوات المالية في جميع المنشآت، لكن يبقى الإفصاح المحاسبي وفق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7 يمثل الجانب الأساسي للإفصاح في البنوك التجارية لأن أساس نشاطها هو التعامل في الأدوات المالية.

كما يجب التأكيد على أن البنوك التجارية لا تطبق فقط متطلبات الإفصاح وفق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7، وإنما ملزمة بتطبيق جميع متطلبات الإفصاح وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

وبالتالي نحاول تناول الإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية في جزأين أساسيين: الأول الإفصاح المحاسبي وفق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7 "الأدوات المالية: الإفصاحات" باعتباره الجانب الأساسي للإفصاح في البنوك التجارية، والثاني الإفصاحات وفق باقي المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لأن البنوك التجارية ملزمة بتطبيق جميع متطلبات الإفصاح وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

2-1- الإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية وفق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7 "الأدوات المالية: الإفصاحات"

حل هذا المعيار محل معيار المحاسبة الدولي 30 "الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة، وتطلب إصدار هذا المعيار تعديل معيار المحاسبة الدولي 32 "الأدوات المالية: الإفصاح والعرض" وذلك في ديسمبر 2005، حيث قام مجلس معايير المحاسبة الدولية بنقل جميع الإفصاحات المتعلقة بالأدوات المالية إلى المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7، وتبعاً لذلك تغير عنوان معيار المحاسبة الدولي 32 إلى "الأدوات المالية: العرض"، كما تطلب أيضاً إصدار المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7 نقل متطلبات الإفصاح الواردة في معيار المحاسبة الدولي 39 "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس" إلى المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7. ويمكن تناول هذا المعيار من خلال العناصر التالية:¹

2-1-1- هدف المعيار: هدف هذا المعيار هو الطلب من المنشآت توفير الإفصاحات في بياناتها التي تتيح للمستخدمين تقييم ما يلي:

- أهمية البيانات المالية للمركز المالي والأداء المالي للمنشأة.

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات"، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص (254-262).

- طبيعة ومدى المخاطر الناجمة عن البيانات المالية التي تتعرض لها المنشأة أثناء الفترة وفي نهاية إعداد التقارير، وكيفية إدارة المنشأة لهذه المخاطر (حد أدنى محدد من الإفصاحات عن مخاطر الائتمان ومخاطر السيولة ومخاطر السوق).

2-1-2- فئات الأدوات المالية ومستوى الإفصاح: عندما يتطلب هذا المعيار الإفصاحات حسب فئة الأداة المالية فإن على المنشأة تجميع الأدوات المالية في فئات تتناسب طبيعة المعلومات التي تم الإفصاح عنها والتي تأخذ في الاعتبار خصائص هذه الأدوات المالية، وعلى المنشأة تقديم معلومات كافية لإتاحة المطابقة مع البنود الرئيسية في بيان المركز المالي.

2-1-3- الإفصاح عن البيانات المالية للمركز والأداء المالي: على المنشأة الإفصاح عن المعلومات التي تتيح لمستخدمي البيانات المالية تقييم أهمية الأدوات المالية بالنسبة لمركزها وأدائها المالي.

أ- الإفصاح في الميزانية: يشمل الإفصاح في الميزانية العناصر التالية:¹

- فئات الأصول المالية والالتزامات المالية.

- الأصول المالية أو الالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

- الأصول المالية المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.

- إعادة التصنيف.

- مقاصة الأصول والالتزامات المالية.

- الضمان.

- حساب مخصص خسائر الائتمان.

- الأدوات المالية المركبة ذات المشتقات الضمنية المتعددة.

- عدم الوفاء والإخلال.

ب- الإفصاح في قائمة الدخل الشامل: على المنشأة الإفصاح عن البنود التالية للدخل أو المصروف أو المكاسب أو الخسائر إما في بيان الدخل الشامل أو في الإيضاحات، وهي:²

- صافي مكاسب أو صافي خسائر ويشمل:

▪ الأصول المالية أو الالتزامات المالية المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

▪ الأصول المالية التي تقاس بالتكلفة المطفأة.

¹ - لمزيد من التفصيل حول مضمون الإفصاح عن هذه العناصر راجع: المرجع السابق، ص ص (246-251)

² - المرجع السابق، ص ص (251، 252).

■ الالتزامات المالية التي تقاس بالتكلفة المطفأة.

- إجمالي دخل الفائدة وإجمالي مصروف الفائدة (الذي تم احتسابها باستخدام أسلوب الفائدة النافذ المفعول) للأصول المالية التي تم قياسها بالتكلفة المطفأة أو الالتزامات المالية التي ليست مقدرة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

- دخل ومصروف الرسوم (باستثناء المبالغ التي تدخل في تحديد سعر الفائدة الساري المفعول) الناجمة من:

■ الأصول المالية التي تم قياسها بالتكلفة المطفأة أو الالتزامات المالية التي ليست بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

■ الائتمان والأنشطة الائتمانية الأخرى التي ينجم عنها الاحتفاظ بالأصول أو استثمارها نيابة عن الأفراد والائتمانات وخطط منافع التقاعد والمؤسسات الأخرى.

■ دخل الفائدة المستحق من الأصول المالية التي انخفضت قيمتها المستحق حسب الفقرة تطبيق 93 من معيار المحاسبة الدولي 39 "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس".

■ مبلغ أية خسارة في انخفاض القيمة لكل فئة أصل مالي .

كما على المنشأة الإفصاح عن تحليل الربح أو الخسارة المعترف بها في بيان الدخل الشامل الناجم عن إلغاء الاعتراف بالأصول المالية التي تم قياسها بالتكلفة المطفأة، مبينة بصورة منفصلة الأرباح والخسائر الناجمة عن إلغاء الاعتراف بتلك الأصول المالية، ويتضمن هذا الإفصاح أسباب إلغاء الاعتراف بهذه الأصول المالية.

ج- الإفصاحات الأخرى: وتشمل الإفصاحات الأخرى ما يلي:¹

السياسات المحاسبية: حسب الفقرة 117 من معيار المحاسبة الدولي 1 "عرض القوائم المالية" (المعدل في 2008) على المنشأة الإفصاح في ملخص السياسات المحاسبية الهامة على أساس (أو أسس) القياس المستخدمة في إعداد القوائم المالية، والسياسات المحاسبية الأخرى المستخدمة المناسبة لفهم البيانات المالية.

محاسبة التحوط: تقدم إفصاحات محاسبة التحوط معلومات حول ما يلي:

- استراتيجية إدارة المخاطر لدى المنشأة وكيفية تطبيقها لإدارة المخاطر.

- كيف يمكن أن تؤثر أنشطة التحوط الخاصة بالمنشأة على مقدار وتوقيت وشكوك تدفقاتها النقدية المستقبلية، وتأثير محاسبة التحوط على بيان المركز المالي وبيان الدخل الشامل وبيان التغيرات في حقوق الملكية للمنشأة.

¹ - المرجع السابق، ص ص (252-258).

القيمة العادلة: على المنشأة الإفصاح عن القيمة العادلة لكل فئة من الأصول المالية والالتزامات المالية بطريقة تتيح لها أن تقارن مع مبلغها المسجل، وكاستثناء لا تطلب الإفصاحات عن القيمة العادلة:

- عندما يكون المبلغ المسجل تقريبا معقولا للقيمة العادلة، على سبيل المثال للأدوات المالية مثل الذمم المدينة والدائنة التجارية قصيرة الأجل.

- لعقد يحتوي على خاصية مشاركة تقديرية (كما هو مبين في المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 4) إذا كانت القيمة العادلة لهذه الخاصية لا يمكن قياسها بشكل موثوق.

2-1-4- الإفصاح عن مخاطر الأدوات المالية: على المنشأة الإفصاح عن المعلومات التي تتيح لمستخدمي البيانات المالية تقييم طبيعة ومدى المخاطر الناجمة من الأدوات المالية التي تتعرض لها المنشأة في فترة إعداد التقارير، تركز الإفصاحات التي تتطلبها الفقرات 33-42 (من المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7) على المخاطر التي تتجم عن الأدوات المالية وكيف تمت إدارتها، وتشمل هذه المخاطر عادة دون أن تكون مقتصرة على ذلك مخاطرة الائتمان ومخاطرة السيولة ومخاطرة السوق.

إن تقديم إفصاحات نوعية في سياق الإفصاحات الكمية يساعد المستخدمين على ربط الإفصاحات ذات العلاقة وبالتالي تشكيل صورة كلية لطبيعة ونطاق المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية، كما أن التفاعل بين الإفصاحات النوعية والكمية من شأنه أن يسهم في الإفصاح عن المعلومات بطريقة تساعد المستخدمين بشكل أفضل على تقييم تعرض المنشأة للمخاطر.

أ- الإفصاحات النوعية: لكل نوع من المخاطر الناجمة من الأدوات المالية على المنشأة الإفصاح عما يلي:

- التعرض للمخاطرة وكيف تتجم.

- أهداف وسياسات وأساليب إدارة المخاطرة والطرق المستخدمة لقياس المخاطرة.

- أية تغيرات في البند (أ) أو البند (ب) عن الفترة السابقة.

ب- الإفصاحات الكمية: لكل نوع من المخاطر الناجمة من الأدوات المالية، يجب على المنشأة الإفصاح عما يلي:

- ملخص للبيانات الكمية حول تعرضها لتلك المخاطرة في نهاية فترة إعداد التقرير، ويجب أن يكون هذا الإفصاح بناء على المعلومات المتوفرة داخليا للموظفين الرئيسيين للمنشأة (حسب التعريف في معيار المحاسبة 24 "الإفصاحات عن الأطراف ذات العلاقة" على سبيل المثال مجلس الإدارة أو المسؤول التنفيذي الرئيسي للمنشأة).

- الإفصاحات التي تتطلبها الفقرات 36-42 إلى المدى الذي لم يرد وفقا للبند (أ).

- حالات تركيز المخاطرة إذا لم تكن معدة وفقا للبند (أ) والبند (ب).

إذا كانت البيانات الكمية التي تم الإفصاح عنها كما هي في نهاية فترة إعداد التقارير المالية لا تمثل تعرض المنشأة للمخاطرة خلال الفترة فإن على المنشأة تقديم مزيد من المعلومات توضح التعرض للمخاطرة من قبل المنشأة.

وفي ظل التفاعل بين الإفصاحات النوعية والكمية يمكن توضيح الإفصاح عن المخاطر التالية:

مخاطرة الائتمان: على المنشأة الإفصاح عما يلي حسب الأداة المالية:

- المبلغ الذي يمثل أقصى درجة تعرض لمخاطرة الائتمان في تاريخ إعداد التقرير بدون الأخذ بعين الاعتبار أي ضمان محتفظ به أو تحسينات الائتمان الأخرى، هذا الإفصاح غير مطلوب للأدوات المالية الذي يمثل مبلغها المسجل بأفضل شكل أقصى حد للتعرض إلى مخاطر الائتمان.
- وصف الضمان المحتفظ به وتعزيزات الائتمان الأخرى وأثرها المالي فيما يخص المبلغ الذي يمثل بأفضل شكل أقصى تعرض لمخاطر الائتمان.

- معلومات حول نوعية الائتمان للأصول المالية التي لم تنقض فترة استحقاقها ولم تنخفض قيمتها.

وكذلك بالنسبة للأصول المالية التي انقضت استحقاقها أو انخفضت قيمتها، على المنشأة الإفصاح عما يلي حسب فئة الأصل المالي:

- تحليل لعمر الأصول المالية التي انقضت تاريخ استحقاقها في نهاية فترة إعداد ولكن لم تنخفض قيمتها، وتحليل للأصول المالية التي حددت فردياً أنها انخفضت قيمتها كما في فترة تقديم التقرير، بما في العوامل التي أخذتها المنشأة في الاعتبار عند تحديد أنها انخفضت قيمتها.

وبالنسبة للممتلكات المرهونة كضمان وتحسينات الائتمان الأخرى عندما تحصل المنشأة على أصول مالية أو غير مالية خلال فترة الاستيلاء على الممتلكات التي تحتفظ بها كضمان أو اللجوء إلى تحسينات الائتمان الأخرى (على سبيل المثال الكفالات)، وكانت هذه الأصول تلبى مقاييس الاعتراف في المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية فإن على المنشأة الإفصاح عن تلك الأصول المنعقدة بتاريخ إعداد التقارير، طبيعة الأصول ومبلغها المسجل، وعندما لا تكون الأصول قابلة للتحويل بسهولة للنقد، الإفصاح عن سياستها الخاصة بالتصرف بهذه الأصول أو باستخدامها في عملياتها.

مخاطرة السيولة: على المنشأة الإفصاح عما يلي:

- الإفصاح عن تحليل الاستحقاق الخاص بالالتزامات المالية غير المشتقة، (بما في ذلك عقود الضمان المالي الصادر) التي تبين بقية الاستحقاقات التعاقدية.

- الإفصاح عن تحليل الاستحقاق الخاص بالالتزامات المالية المشتقة، ويتضمن تحليل الاستحقاق بقية الاستحقاقات التعاقدية للالتزامات المالية المشتقة التي تعد فيها الاستحقاقات التعاقدية مهمة لفهم توقيت التدفقات المالية.

- وصف كيفية تعاملها مع مخاطر السيولة الأساسية في البندين (أ) و(ب).

مخاطرة السوق

- تحليل الحساسية: على المنشأة الإفصاح عما يلي ما لم تمتثل للفقرة 41:

- تحليل الحساسية لكل نوع من مخاطر السوق التي تتعرض لها المنشأة في فترة إعداد التقارير وبيان كيف أن الربح أو الخسارة وحقوق الملكية كانت ستتأثر بسبب التغيرات في متغير المخاطرة ذو العلاقة التي كانت ممكنة بشكل معقول في ذلك التاريخ.

- الأساليب والافتراضات المستخدمة في إعداد تحليل الحساسية.

- التغيرات عن الفترة السابقة في الأساليب والافتراضات المستخدمة، وأسباب هذه التغيرات.

إذا قامت المنشأة بإعداد تحليل الحساسية مثل القيمة المعرضة للمخاطرة الذي يعكس الاعتماد المتبادل بين متغيرات المخاطرة (على سبيل المثال أسعار الفائدة وأسعار الصرف) واستخدمته لإدارة المخاطر المالية فإنه يمكنها استخدام تحليل الحساسية هذا بدلا من التحليل المحدد في الفقرة 40، وعلى المنشأة الإفصاح عما يلي:

- إيضاح للأسلوب المستخدم في إعداد تحليل الحساسية هذا وللمؤشرات الرئيسية والافتراضات التي تركز عليها البيانات المقدمة.

- إيضاح لهدف الأسلوب المستخدم وللتحديدات التي قد تتجم في المعلومات التي تعكس بشكل كامل القيمة العادلة للأصول والالتزامات ذات العلاقة.

إفصاحات مخاطر السوق الأخرى: عندما تكون تحليلات الحساسية التي تم الإفصاح عنها حسب الفقرة 40 أو الفقرة 41 لا تمثل المخاطرة الملازمة في الأداة المالية (على سبيل المثال لأن التعرض في نهاية السنة لا يعكس التعرض خلال السنة) فإن على المنشأة الإفصاح عن هذه الحقيقة وسبب اعتقادها أن تحليلات الحساسية لا تمثل هذه المخاطرة.

2-2- الإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية وفق باقي المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

يعتبر التعامل في الأدوات المالية أساس العمل في البنوك التجارية، وبالتالي يمثل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7 جانبا أساسيا من الإفصاحات في البنوك التجارية، لكن وبالرغم من ذلك فالبنوك التجارية ملزمة بتطبيق جميع متطلبات الإفصاح في باقي المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وهو ما يتم تناوله باختصار من خلال العناصر اللاحقة بالتركيز على أهم هذه الإفصاحات.

2-2-1- الإفصاح المحاسبي وفق المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية": تمثل القوائم

المالية عرضا منظما لمركز وأداء المنشأة الماليين، فهدف القوائم المالية هو توفير المعلومات حول المركز المالي والأداء المالي والتدفقات النقدية للمنشأة التي تفيد عريضة من المستخدمين عند اتخاذهم القرارات الاقتصادية، وتبين القوائم المالية أيضا نتائج وواجبات الإدارة في عملية تنظيم الموارد المالية الموكلة إليها.

كما تساعد القوائم المالية بالإضافة إلى المعلومات الأخرى في الإيضاحات، مستخدمين القوائم المالية في التنبؤ بتدفقات المنشأة النقدية المستقبلية وتحديد توقيتها وتأكيدها، ويتم الإفصاح المحاسبي وفق المعيار المحاسبي 1 وفق مجموعة واحدة من البيانات المالية كما يلي:¹

- قائمة المركز المالي في نهاية الفترة.

- بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر للفترة.

- بيان التغيرات في حقوق الملكية للفترة.

- بيان التدفقات النقدية للفترة.

- الملاحظات، وتشمل ملخصا للسياسات المحاسبية المهمة ومعلومات توضيحية أخرى.

وبالنسبة لبعض المنشآت مثل المؤسسات المالية (بما فيها البنوك التجارية) يقدم عرض الأصول والالتزامات بترتيب متزايد أو متناقص من السيولة معلومات موثوقة أكثر ملائمة مما يقدم العرض المتداول وغير المتداول، وذلك لأن مثل هذه المنشآت لا تقوم بتزويد البضائع أو الخدمات ضمن دورة تشغيلية قابلة للتحديد بوضوح.²

وتضمن معيار المحاسبة الدولي 1 عرض أهم البنود التي تشكل القوائم المالية، كما أعطى نماذج في شكل أمثلة توضيحية عن القوائم المالية في المؤسسات التجارية والصناعية، لكن لم يتضمن المعيار نماذج موحدة لإعداد هذه القوائم المالية بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية، ما جعل هذه الأخيرة على المستوى العالمي تحتاج إلى اجتهادات خاصة في تحديد هذه النماذج.

2-2-2- الإفصاح المحاسبي وفق المعيار المحاسبي الدولي 7 "قائمة التدفقات النقدية: يهدف هذا المعيار إلى توفير المعلومات حول التغيرات في النقدية وما يعادلها للمشروع بواسطة قائمة التدفقات النقدية، والذي يصنف التدفقات النقدية خلال الفترة إلى تدفقات من النشاطات التشغيلية والاستثمارية والتمويلية، كما يتضمن بعض جوانب الإفصاح نوجز أهمها فيما يلي:³

- يجب أن تسجل التدفقات النقدية التي تنشأ عن عمليات بالعملة الأجنبية باستخدام عملة المشروع التي تنشر بموجبها بياناتها المالية، وذلك بتحويل مبلغ العملة الأجنبية إلى عملة المشروع باستخدام سعر الصرف السائد في عملة التقرير والعملة الأجنبية في تاريخ التدفق النقدي.

- يجب الإفصاح بشكل منفصل عن كل التدفقات النقدية المقبوضة والمدفوعة من الفوائد وتوزيعات الأرباح ويجب أن يصنف كل منها بأسلوب ثابت من فترة إلى أخرى، على أنها نشاطات تشغيلية أو استثمارية أو تمويلية.

¹- المرجع السابق، ص 592.

²- المرجع السابق، ص 592.

³- المرجع السابق، ص ص (648-651).

- يجب الإفصاح بشكل منفصل عن ضرائب الدخل المدفوعة، ويجب تصنيفها كتدفقات من النشاطات التشغيلية، ما لم يتم تعريفها بشكل محدد من على أنها نشاطات استثمارية أو تمويلية.
- يجب على المشروع الإفصاح، وبشكل إجمالي، بالنسبة لكل من عمليات الحصول أو فقدان السيطرة للشركات التابعة أو غيرها من وحدات الأعمال الأخرى خلال الفترة عن كل مما يلي:
 - إجمالي المبلغ المدفوع أو المقبوض.
 - جزء من المبلغ الذي يتألف من النقد أو معادل النقد.
 - مبلغ النقد أو النقد المعادل في الشركات التابعة أو مؤسسات الأعمال الأخرى التي تم السيطرة عليها أو فقدان السيطرة عليها، ومبلغ الأصول والالتزامات عدا النقد أو النقد المعادل في الشركات التابعة أو مؤسسات الأعمال الأخرى التي تم السيطرة عليها أو فقدان السيطرة عليها، مع تلخيص كل فئة رئيسية على حدة.
- إن العمليات الاستثمارية والتمويلية التي لا تتطلب استخدام النقدية أو ما يعادلها يجب ان تستبعد من بيان التدفقات النقدية، ويجب الإفصاح عن مثل هذه العمليات في مكان آخر في القوائم المالية وبطريقة توفر كل المعلومات المتعلقة بهذه النشاطات الاستثمارية والتمويلية.
- يجب على المنشأة الإفصاح عن المكونات النقدية وما يعادلها، ويجب أن تعرض تسوية بين المبالغ في بيان التدفقات النقدية مع البنود المقابلة لها في بيان المركز المالي.
- يجب على المشروع الإفصاح، مع تعليق من الإدارة، عن مبلغ الأرصدة النقدية الهامة وما يعادلها التي يحتفظ بها المشروع وغير المتوفرة للاستعمال من قبل المجموعة.
- وإن كان المعيار المحاسبي الدولي 1 أعطى أمثلة توضيحية للقوائم المالية في المؤسسات الصناعية والتجارية ولم يعطي أمثلة عن البنوك والمؤسسات المالية، فالمعيار الدولي 7 قدم مثال توضيحي عن بيان التدفقات النقدية لمؤسسة مالية.

2-2-3- الإفصاح المحاسبي وفق المعيار المحاسبي الدولي 10 "الأحداث بعد فترة إعداد التقارير"

يتضمن المعيار المحاسبي الدولي 10 الإفصاحات التالية:¹

- يفصح المشروع عن التاريخ الذي تم عنده إقرار البيانات المالية لإصدارها، ومن هو الذي أعطى هذا الإقرار إذا كان ملاك المشروع أو آخرين لديهم السلطة لتعديل البيانات المالية بعد الإصدار فإن على المشروع أن يفصح عن تلك الحقيقة.
- إذا استلم المشروع معلومات بعد فترة إعداد التقارير حول ظروف كانت قائمة بفترة إعداد التقارير يتوجب على المشروع أن يحدث الإفصاحات التي لها علاقة بهذه الظروف في ضوء المعلومات الجديدة.

¹ - المرجع السابق، ص ص (680-681).

- عندما تكون الأحداث غير المعدلة بعد فترة إعداد التقارير على درجة من الأهمية بحيث أن عدم الإفصاح سوف يؤثر في قدرة المستخدمين للبيانات المالية لعمل التقييمات والقرارات المناسبة يجب على المشروع أن يفصح عن المعلومات التالية لكل فئة مهمة من الحدث غير المعدل بعد فترة إعداد التقارير: طبيعة الحدث وتقدير تأثيره المالي أو نصا يفيد أن ذلك التقدير لا يمكن إجراءه.

2-2-4- الإفصاح المحاسبي وفق المعيار المحاسبة الدولي 17 "عقود الإيجار": يهدف معيار المحاسبة الدولي إلى توضيح للمستأجرين والمؤجرين السياسات والإفصاحات المحاسبية المناسبة لتطبيقها فيما يتعلق بعقد الإيجار في علاقتها، وفيما يخص البنوك التجارية فغالبا ما تكون كطرف مؤجر في عقود الإيجار، ويمكن في ذلك التمييز ما بين نوعين من الإفصاحات:¹

أ- الإفصاح المحاسبي عن عقود الإيجار التمويلي: بالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7 يجب إجراء الإفصاحات التالية لعقود الإيجار التمويلي:

- مطابقة بين إجمالي الاستثمار في عقد الإيجار في فترة إعداد التقارير والقيمة الحالية للحد الأدنى من دفعات عقد الإيجار المستحقة القبض في تاريخ الميزانية العمومية، إضافة إلى ذلك يجب على المشروع أن يفصح عن إجمالي الاستثمار في عقد الإيجار والقيمة الحالية للحد الأدنى من دفعات الإيجار المستحقة القبض في نهاية فترة إعداد التقارير لكل فترة من الفترات الآتية: فترة لا تزيد عن السنة، فترة تزيد عن السنة ولا تتعدى خمس سنوات، فترة تزيد عن خمس سنوات.

- الإيراد التمويلي غير المكتسب.

- القيم المتبقية غير المضمونة المستحقة لمنفعة المؤجر.

- المخصص التراكمي لدفعات عقد الإيجار المستحقة القبض غير القابلة للتحصيل.

- الإيجارات المحتملة المعترف بها في الدخل.

- وصف عام لترتيبات الإيجار الهامة للمؤجر.

ب- الإفصاح المحاسبي عن عقود الإيجار التشغيلية: بالإضافة إلى متطلبات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7 يجب إجراء الإفصاحات التالية لعقود الإيجار التشغيلية:

- الحد الأدنى من دفعات الإيجار المستقبلية بموجب عقود الإيجار التشغيلية غير القابلة للإلغاء ولكل فترة من الفترات التالية: فترة لا تزيد عن السنة، فترة تزيد عن سنة ولا تتعدى خمس سنوات وفترة تزيد عن خمس سنوات.

- إجمالي بدلات الإيجار المحتملة المعترف بها في الدخل.

¹ - المرجع السابق، ص ص (780، 778).

- وصف عام لترتيبات الإيجار الهامة للمؤجر.

2-2-5- الإفصاح المحاسبي وفق المعيار المحاسبي الدولي 18 "الإيراد": وفق المعيار المحاسبي الدولي 18 يجب على المشروع أن يفصح عما يلي:¹

- السياسات المحاسبية المتبعة للاعتراف بالإيراد بما في ذلك الطرق المتبعة لتحديد مرحلة الإنجاز للعملية التي تتضمن تقديم خدمات.

- مبلغ كل صنف رئيسي من الإيراد المعترف بها خلال الفترة بما في ذلك الإيراد الناشئ عن بيع البضائع (البنوك والمؤسسات المالية غير معنية ببند بيع البضائع)، تقديم الخدمات، الفائدة، الأتاوات وأرباح الأسهم، وكذلك الإيراد الناشئ عن تبادلات البضائع والخدمات والمتضمن في كل صنف هام من الإيرادات.

2-2-6- الإفصاح المحاسبي وفق المعيار المحاسبي الدولي 19 "منافع الموظفين": تفصح المنشأة عن المبلغ المعترف به كمصروف لخطط المساهمات المحددة، كما يقتضي المعيار الدولي 14 "الإفصاحات عن الأطراف ذات العلاقة" أن تفصح المنشأة عن المعلومات حول المساهمات في خطط المساهمات المحددة لموظفي الإدارة الرئيسيين²، في حين يتطلب معيار المحاسبة الدولي 1 "عرض القوائم المالية" الإفصاح عن مصروف منافع الموظفين.

2-2-7- الإفصاح المحاسبي وفق المعيار المحاسبي الدولي 20 "محاسبة المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية": وفق المعيار المحاسبي الدولي 20 يجب الإفصاح عن الأمور التالية:³

- السياسة الحكومية المتبعة بخصوص المنح الحكومية، بما في ذلك طرق العرض المتبعة في البيانات المالية.

- طبيعة ومدى المنح الحكومية المعترف بها في البيانات المالية وتوضيح للأشكال الأخرى من المساعدات الحكومية التي استفاد منها المشروع مباشرة، والشروط غير المحققة وأية أمور محتملة أخرى متعلقة بالمساعدات الحكومية التي تم الاعتراف بها.

2-2-8- الإفصاح المحاسبي وفق المعيار المحاسبي الدولي 21 "آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية": عندما تختلف عملة التقرير عن العملة المستخدمة، هذه الحقيقة يجب أن تكون معلنة، مع الإفصاح عن العملة المستخدمة والأسباب التي أدت إلى تغير في عملة التقرير. ويجب على المشروع أن يفصح عن:⁴

¹ - المرجع السابق، ص 795.

² - المرجع السابق، ص 816.

³ - المرجع السابق، ص ص(856،855).

⁴ - المرجع السابق، ص 857.

- مبلغ فروقات الصرف المعترف بها في الربح أو الخسارة ما عدا تلك التي تزيد عن الأدوات المالية المقاسة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة بما يتفق مع المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 9.

- صافي الفروقات المعترف بها في بيان الدخل الشامل والمجمع كبند منفصل ومطابقة لمبلغ فروقات الصرف ما بين بداية الفترة ونهايتها.

2-2-9- الإفصاح المحاسبي وفق المعيار المحاسبي الدولي 23 تكاليف الاقتراض: وفق المعيار المحاسبي الدولي 23 على المنشأة أن تفصح على:¹

- مبلغ تكاليف الاقتراض المرسلة خلال الفترة.

- معدل الرسملة المستخدم لتحديد مبلغ تكاليف الاقتراض المؤهلة للرسملة.

2-2-10- الإفصاح المحاسبي وفق المعيار المحاسبي الدولي 24 "الإفصاحات عن الأطراف ذات العلاقة: يتضمن المعيار المحاسبي الدولي 24 جوانب الإفصاح التالية:²

- الإفصاح عن العلاقات بين المنشأة الأم والمنشآت التابعة لها بغض النظر عن وجود أو عدم وجود معاملات بينها، وعلى المنشأة الإفصاح عن اسم المنشأة الأم أو الجهة المسيطرة النهائية، وفي حال كانت المنشأة الأم وإذا اختلف الحال، الجهة المسيطرة النهائية لا تصدر البيانات المالية الموحدة والمتوفرة للاستخدام العام، فيجب الإفصاح عن ثاني أكبر منشأة أم تصدر تلك البيانات.

- على المنشأة الإفصاح عن إجمالي تعويضات موظفي الإدارة الرئيسيين لكل من الفئات التالية، منافع الموظفين قصير الأجل، منافع ما بعد التوظيف، منافع الموظفين طويلة الأجل، منافع إنهاء الخدمة، والدفع على أساس الأسهم.

- في حال كان للمنشأة معاملات طرف ذو علاقة خلال الفترات التي تغطيها البيانات المالية، فعلى المنشأة الإفصاح عن طبيعة علاقة الطرف ذو العلاقة والإدلاء بالمعلومات حول تلك المعاملات والأرصدة غير المسددة، بما في ذلك الالتزامات الضرورية للمستخدمين لفهم تأثير العلاقة المحتمل للبيانات المالية.

- يتم تقديم الإفصاحات عن المنشأة الأم، المنشآت ذات السيطرة المشتركة أو التأثير الجوهري على المنشأة، المنشآت التابعة، المنشآت الزميلة، المشاريع المشتركة التي تكون فيها المنشأة مشاركة في مشروع مشترك، موظفو الإدارة الرئيسيون للمنشأة أو منشأتها الأم، والأطراف الأخرى ذات العلاقة.

¹ - المرجع السابق، ص 886.

² - المرجع السابق، ص ص (897، 898)

2-2-11- الإفصاح المحاسبي وفق المعيار المحاسبي الدولي 29 "التقرير المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع": وفق المعيار المحاسبي الدولي 28 يجب القيام بالإفصاحات التالية:¹

- حقيقة أن البيانات المالية والأرقام المقارنة للفترات السابقة قد تم إعادة عرضها للتغيرات في القوة الشرائية العامة لعملة التقرير، وكنتيجة لذلك يتم التعبير عنها بوحدة القياس الجارية بنهاية فترة إعداد التقارير.
- ما إذا كانت البيانات المالية معدة على أسلوب التكلفة التاريخية أو أسلوب التكلفة الجارية، وهوية ومستوى مؤشر الأسعار بنهاية فترة إعداد التقارير والتحريك في هذا المؤشر خلال الفترة الجارية وفترة التقرير السابق.

2-2-12- الإفصاح المحاسبي وفق المعيار المحاسبي الدولي 33 "حصة السهم من الأرباح": وفق المعيار المحاسبي الدولي 33 يجب على المشروع الإفصاح عما يلي:²

- المبالغ المستحقة في صورة البسط في حساب الحصة الأساسية والمتراجعة من الأرباح لكل سهم، ومطابقة تلك المبالغ مع الربح أو الخسارة المنسوبة إلى الشركة الأم للفترة، وينبغي أن تتضمن المطابقة الأثر الفردي لكل صنف من الأدوات التي تؤثر على حصة السهم من الأرباح.
- المعدل الموزون لعدد الأسهم العادية المستخدمة كمقام في حساب حصة السهم من الأرباح الأساسية والمخفضة ومطابقة هذه المقامات مع بعضها.
- الأدوات (بما في ذلك الأسهم المشروطة القابلة للإصدار) التي من المحتمل أن تخفض من الحصة الأساسية من الأرباح لكل سهم في المستقبل، ولكنها لم تشمل في حساب الحصة المتراجعة من الأرباح لكل سهم لأنها ذات دخل أسهم مرتفع خلال الفترة (أو الفترات) المعروضة.
- وصف لمعاملات الأسهم العادية أو معاملات الأسهم العادية المحتملة، التي تحدث بعد تاريخ الميزانية العمومية والتي كان من الممكن أن تغير بشكل كبير عدد الأسهم العادية أو الأسهم العادية المحتملة المتداولة في نهاية الفترة إذا حدثت تلك المعاملات في نهاية فترة التقرير.

2-2-13- الإفصاح المحاسبي وفق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 8 "القطاعات التشغيلية":

- ينص المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 8 "القطاعات التشغيلية" على متطلبات الإفصاح عن معلومات حول القطاعات التشغيلية في منشأة ما وحول منتجات وخدمات المنشأة والمناطق الجغرافية التي تعمل فيها وكبار عملائها، يتعين على المنشأة أن تفصح عن المعلومات تمكن مستخدمي بياناتها المالية من تقييم طبيعة النشاطات التجارية التي تشارك فيها وآثارها المالية والبيئة الاقتصادية التي تعمل فيها.³

¹- المرجع السابق، ص 949.

²- المرجع السابق، ص 1012.

³- المرجع السابق، ص ص (292-296).

2-2-14- الإفصاح المحاسبي وفق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 13 "قياس القيمة العادلة":
وفق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية يتعين على المنشأة الإفصاح عن المعلومات التي تساعد مستخدمي البيانات على تقييم كل مما يلي:¹

- بالنسبة للأصول والالتزامات التي يتم قياسها بالقيمة العادلة على أساس متكرر أو غير متكرر في بيان المركز المالي بعد الاعتراف الأولي، أساليب التقييم والمدخلات المستخدمة لصياغة تلك القياسات.
- بالنسبة لقياسات القيمة العادلة المتكررة باستخدام المدخلات غير الملحوظة الهامة (المستوى الثالث)، أثر القياسات على الربح أو الخسارة أو الدخل الشامل الآخر للفترة.

¹ - المرجع السابق، ص 554.

خلاصة

يتم تطوير إطار مفاهيمي لنظم المعلومات المحاسبية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية، والذي من خلاله تضع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية شروط الاعتراف والقياس والعرض والإفصاح التي تتعامل مع العمليات والأحداث المهمة في الهدف العام للمعلومات المحاسبية، حيث يكون للقياس والإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية.

ويتم تطوير نظم المعلومات المحاسبية في ظل إطار المفاهيم وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث الهدف من هذا الإطار هو تسهيل الصيغة الثابتة والمنطقية، كما أنه يوفر قاعدة من أجل استخدام المنطق في حل القضايا المحاسبية المتعلقة بنظم المعلومات المحاسبية، وعليه طور مجلس معايير المحاسبة الدولية إطار المفاهيم الخاص بإعداد التقارير المالية، وقد تم إصدار النسخة الأولى من إطار المفاهيم في سبتمبر 2010، حيث حل محل إطار إعداد وعرض البيانات المالية الذي وضعته الهيئة السابقة للمجلس، ويتناول إطار المفاهيم ما يلي هدف البيانات المالية، الخصائص النوعية الأساسية والمعززة التي تحدد صلاحية المعلومات المالية، التعريف والاعتراف والقياس للعناصر التي تبنى منها البيانات المالية ومفاهيم رأس المال والحفاظ عليها.

كما يمكن تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية في ظل القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، فالبنوك التجارية كباقي المنشآت الأخرى تخضع للإطار المفاهيمي في تحديد مفهوم القياس المحاسبي، وتطبيق جميع متطلبات القياس وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، غير أن ما يميز البنوك التجارية وهو التعامل بالأساس في الأدوات المالية يجعلها تركز أكثر على معايير القياس المحاسبي ذات العلاقة بالأدوات المالية خاصة، المعيار المحاسبي الدولي لإعداد التقارير المالية 9 "الأدوات المالية"، المعيار المحاسبي الدولي 32 "الأدوات المالية: العرض"، والمعيار المحاسبي الدولي 39 "الاعتراف والقياس".

وللإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، وذلك بتحقيق جودة مخرجات نظم المعلومات المحاسبية وفق الخصائص النوعية الأساسية والمعززة المحددة وفق الإطار المفاهيمي، وذلك من خلال تطبيق البنوك التجارية للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7 "الأدوات المالية: الإفصاحات"، الذي يمثل الجانب الأساسي للإفصاح في البنوك التجارية لأن أساس نشاطها هو التعامل في الأدوات المالية، كما يجب التأكيد على أن البنوك التجارية لا تطبق فقط متطلبات الإفصاح وفق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7، وإنما ملزمة بتطبيق جميع متطلبات الإفصاح وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

الجانِب التّطبيقي

دراسة حالة الجزائر

تمهيد:

توصلنا وفق الدراسة النظرية للدور الذي تلعبه المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، ويتجلى ذلك من خلال تطوير نظم المعلومات المحاسبية في ظل إطار المفاهيم، القياس المحاسبي والإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

ومن أجل ترسيخ ما توصلنا إليه من نتائج في الجزء النظري نحاول ربط هذه النتائج بالدراسة التطبيقية لحالة الجزائر، خاصة فيما يتعلق بدور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، وإسقاطها على حالة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، وإمكانية تطوير هذه الأخيرة في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

حيث باشرت الجزائر سنة 2001 في إصلاح المخطط المحاسبي الوطني، الذي نجم عنه "النظام المحاسبي المالي"، ويتمثل هذا الإصلاح في تطبيق الجزائر للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث دخل هذا النظام المحاسبي المالي حيز التنفيذ في سنة 2010 بموجب القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، وجاء هذا النظام مؤكدا أن المرجعية المحاسبية الجديدة تتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS) بإدخال تغييرات هامة على مستوى التعاريف، المفاهيم، طرق القياس والاعتراف، والإفصاح في القوائم المالية، كما اعتبر تنظيم المحاسبة في الجزائر مصطلح "النظام المحاسبي المالي" مرادفا لمصطلح "المحاسبة المالية"، معتبرا المحاسبة نظام للمعلومات.

أما البنوك التجارية فهي تخضع إلى الإطار القانوني السابق الذكر كقاعدة عامة، وكقاعدة خاصة ملزمة بتطبيق إطار قانوني آخر صادر عن بنك الجزائر يكون في إطار النظام المحاسبي المالي الجديد يحدد طرق القياس المحاسبي والإفصاح عن المعلومات المحاسبية، ويشمل هذا الإطار القانوني مجموعة من الأنظمة.

ومن أجل تعزيز -دراسة حالة- الخاصة بنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، وباعتبار سوسيتي جنرال من البنوك التجارية الجزائرية التي تمارس نشاطها في الجزائر، وهي واحد من أوائل البنوك الخاصة التي أنشئت في الجزائر منذ سنة 2000، حاولنا إجراء دراسة تطبيقية على البنك في تطبيقه للنظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، للوقوف على دور كل من إطار المفاهيم، القياس المحاسبي والإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في بنك سوسيتي جنرال.

بناء على ما سبق ولإلمام بالجانب التطبيقي للدراسة نتناول:

- نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية.
- دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية - دراسة حالة النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية-
- دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في بنك سوسيتي جنرال الجزائر - دراسة تطبيقية-

الفصل الرابع

نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية

تمهيد

اتبعت الجزائر سنة 1962 بعد الاستقلال بمقتضى أحكام القانون رقم 62-157 المؤرخ في 31 ديسمبر 1962 التشريع الفرنسي، باستثناء النصوص التي من شأنها أن تمس بالسيادة الوطنية لا سيما المخطط المحاسبي الفرنسي لعام 1975، وبحلول سنة 1972 وعقب تنصيب المجلس الأعلى للتقنية المحاسبية، أوكل وزير المالية مهمة إعداد المخطط المحاسبي الوطني الجديد لهذه الهيئة الذي تم إصداره بموجب الأمر رقم 75-25 المؤرخ في 29 أبريل 1975، ليتم تطبيقه في سنة 1976 ضمن استراتيجية التنمية المتبعة في ذلك الوقت، التي تحكم محاسبة المؤسسات في سياق الاقتصاد الموجه، والتي لا يمكنها حاليا تلبية المتطلبات الناتجة عن مختلف التحولات الاقتصادية ولا ضمان التكفل بالجوانب المحاسبية الجديدة والأدوات المالية المطابقة للمعايير الدولية وتزويد المستعملين بمعلومات مالية ملائمة وموثوقة.

قصد تجاوز هذه النقائص والسماح بتطوير هذا الإجراء المحاسبي، باشرت الجزائر سنة 2001 في إصلاح المخطط المحاسبي الوطني، الذي نجم عنه "النظام المحاسبي المالي"، ويتمثل هذا الإصلاح في تطبيق الجزائر للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث دخل هذا النظام المحاسبي المالي حيز التنفيذ في سنة 2010 بموجب القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، وجاء هذا النظام مؤكدا أن المرجعية المحاسبية الجديدة تتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS) بإدخال تغييرات هامة على مستوى التعاريف، المفاهيم، طرق القياس والاعتراف، والإفصاح في القوائم المالية، كما اعتبر تنظيم المحاسبة في الجزائر مصطلح "النظام المحاسبي المالي" مرادفا لمصطلح "المحاسبة المالية"، معتبرا المحاسبة نظام للمعلومات.

أما البنوك التجارية فهي تخضع إلى الإطار القانوني السابق الذكر كقاعدة عامة، وكقاعدة خاصة ملزمة بتطبيق إطار قانوني آخر صادر عن بنك الجزائر يكون في إطار النظام المحاسبي المالي الجديد يحدد طرق القياس المحاسبي والإفصاح عن المعلومات المحاسبية، ويشمل هذا الإطار القانوني مجموعة من الأنظمة.

ولإلزام بالجوانب السابقة الذكر قسمنا هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول نتناول فيه تنظيم المحاسبة في الجزائر في ظل النظام المحاسبي المالي الموحد، أما المبحث الثاني فننتاول فيه المحاسبة في الجزائر في ظل النظام المحاسبي المالي، وأخيرا المبحث الثالث الذي نتناول فيه النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية في ظل النظام المحاسبي المالي.

المبحث الأول: تنظيم المحاسبة في الجزائر في ظل النظام المحاسبي المالي الموحد

يهدف نظام المحاسبة الموحد بشكل رئيسي لتوفير إطار مرجعي أو هيكلية الممارسات المحاسبية، حيث يعتبر هذا النظام نموذجا لمدخل التأطير القانوني، وتعتبر الجزائر من الدول التي تنتهج مدخل التأطير القانوني في ظل النظام المحاسبي الموحد، ومن خلال هذا المبحث نتناول كل من التوحيد المحاسبي في الجزائر، وتنظيم المحاسبة في الجزائر ووضع المعايير.

المطلب الأول: التوحيد المحاسبي في الجزائر

يعكس مسار التوحيد في الجزائر إلى حد كبير الثقافة والتقاليد الفرنسية في ميدان التوحيد المحاسبي بإشراف وزارة المالية في ظل أنظمة قانونية محددة، وكان للمخطط الفرنسي لعام 1957 امتداد في التطبيق في الجزائر، وذلك إلى غاية 1976 تاريخ تطبيق المخطط المحاسبي الوطني، وفي ظل الإصلاح المحاسبي في الجزائر وقع الاختيار على إبقاء التأطير القانوني للمحاسبة في إطار نظام محاسبي موحد وفق القانون 07-11 الذي تم تطبيقه بداية سنة 2010.

1- التوحيد المحاسبي

لا يكفي تحديد خصائص القيم المحاسبية في دولة ما لتطوير نظامها المحاسبي، وإنما إقرار مدخل التنظيم المحاسبي، الذي يمكن بواسطته تطبيق والسيطرة على النظام المحاسبي، عامل مهم لكفاءة وفعالية أي نظام محاسبي.¹

1-1- تعريف التوحيد

نظام المحاسبة الموحد هو النظام الذي يضم ويحدد كل المتغيرات المحاسبية على كل مستويات الاقتصاد وكل مستويات المنظمة، فنظام المحاسبة الموحد الذي يضم تلك المتغيرات يستطيع تغطية وإدارة كل المعلومات لكل الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية في القطاع الاقتصادي الجزئي والكلّي، كما يغطي الاحتياجات الداخلية والخارجية لمجموعات مختلفة من المستخدمين.²

لذلك فنظام المحاسبة الموحد في أغلب الأحيان يستعمل للإشارة إلى النظام الذي تكون فيه المعايير المحاسبية، وإجراءات، وطرق وأشكال البيانات المالية محددة من قبل خطة عامة General plan، وتستمد هذه الخطة في أغلب الأحيان قوتها أو إلزاميتها من القانون الحكومي.³

¹ - د . محمد المبروك أبوزيد، مرجع سبق ذكره، ص347.

² - Entharen.A.J. "standardized Accountant, and Economic Deulapement , finance and development, march, 1973, p112.

³ - د . محمد المبروك أبوزيد، مرجع سبق ذكره، ص347.

إن دراسة النظام المحاسبي تحت المدخل القانوني تبين أن التوحيد يمثل الميزة الرئيسية لنظام المحاسبة في ظله، على سبيل المثال في فرنسا بذلت جهود مكثفة لتنظيم المحاسبة تمت من خلال خطة المحاسبة العامة، وهي الخطة التي تحد: التعريفات، والمعايير، والإجراءات، وأشكال البيانات المالية¹، وبالتالي فأشكال ومحتويات القوائم المالية موصوفة من قبل القوانين ذات العلاقة، مما يؤدي بالأساليب المحاسبية نحو التوحيد أكثر.²

1-2- مستويات التوحيد: هناك من صنف أربعة مستويات للتوحيد تتدرج من الصلابة التامة إلى التوحيد الضعيف.³

- الصلابة التامة: التي تعطي تفاصيل كل صفقة.

- التوحيد الضعيف: الذي يسمح بعدد محدود من النماذج المحاسبية والإجراءات.

ولكن الإدارة لها اليد العليا في تقرير النموذج والإجراءات المناسبة.

إن التوحيد المقصود في هذه الدراسة أقرب إلى نموذج الصلابة التامة، حيث يتم تطبيق الأساليب، والإجراءات، والطرق، والمبادئ المحاسبية المتشابهة لكل مجالات المحاسبة ومستويات الاقتصاد وعلى كل مستويات الوحدات الاقتصادية، إلى المدى الذي يمكن فيه تطبيق الطرق والإجراءات المحاسبية الموحدة، وما عدا هذا فإنه يطبق على مستوى قطاعي أو مستوى صناعي، هذا أنه سيساعد على إزالة الذاتية غير الضرورية في اختيار الطرق المحاسبية ويزيد من درجة الموثوقية والقابلية للمقارنة للمعلومات المقدمة.⁴

1-3- نقد التوحيد (سلبيات التوحيد)

وقد انتقد التوحيد على أساس أن بيئة العمل معقدة، وبالتالي فالمحاسبة يجب أن تكون مرنة ومتنوعة، وغير بسيطة وبلا معنى.⁵

من ناحية أخرى النظام المحاسبي الموحد انتقد أيضا على أساس أنه لا يحسن نوعية البيانات المالية بشكل تلقائي.⁶

الرد على هذه الانتقادات

من المهم ذكر أن التوحيد لا يعني دائما التطابق التام للتقارير والطرق المحاسبية على مستوى كل الوحدات الاقتصادية في الدولة، فالمرونة يجب أن تكون موجودة بالفعل عندما يتم تطبيق التوحيد على مجموعات القطاعات طبقا لنوع النشاط، على سبيل المثال فإنه تحت الخطة الوطنية الفرنسية، كل مجموعة

¹-Alhachin.D. and arpan, J, **International dimension of accounting**, 3rd, edn, pws-keut publishing, 1992, p30.

²- د. محمد المبروك أبوزيد، مرجع سبق ذكره، ص 348.

³- المرجع السابق، ص 348.

⁴- المرجع السابق، ص 348.

⁵- المرجع السابق، ص 348.

⁶- Watts, J, **Accounting in the Business Environment**, clays ltd, st ives plc 2nd edition, 1996, p225.

معينة من الأعمال التجارية مثل: المصارف، والتأمين، والتعاونيات...الخ، توضع لها أشكال معدلة مختلفة تتناسب وخصائص قطاعها.¹

المرونة في المدخل الذاتي للتنظيم المحاسبي انتقدت بدراسة تجريبية للاختلافات في طرق تقييم المخزون، تبين من خلالها أن المرونة لا تعكس دائما الاختلافات في الظروف الاقتصادية²، وإذا أخذنا في الاعتبار نظرية الوكالة، يمكن القول أن المرونة قد تستعمل فقط من قبل الإدارة لمصلحتها الشخصية أكثر من أن تعكس الاختلافات في الظروف الاقتصادية.

النظام المحاسبي الموحد لا يحسن نوعية البيانات المالية بشكل تلقائي

وكرر على أن النظام المحاسبي الموحد لا يحسن نوعية البيانات المالية بشكل تلقائي يقول أنصار هذا النظام إنه ليس هناك في ظل نظام المحاسبة الموحد سبب يعوق المحاسبة عن التطور ومواكبة المتغيرات الجديدة، حتى ولو كان ذلك على مراحل بطيئة، من الناحية الأخرى فإنه في الدول النامية، وفي العديد من الدول النامية، نجد أن انخفاض نوعية المعلومات المحاسبية بالتقارير المالية مصحوبة بالدور المحدود للمحاسبة المهنية في تطوير المحاسبة تحت مدخل التنظيم الذاتي المتبنى، هذا يدعو إلى القول إن أدنى منفعة التوحيد ستكون أفضل من المنفعة الحالية لنظام المحاسبة الحالي.³

1-4- مزايا النظام المحاسبي الموحد

تحت نظام المحاسبة الموحد نجد أن مشاكل مثل الإلزام وظاهرة اللوبي فيما يتعلق بوضع معايير المحاسبة التي غالبا ما تنشأ مع مدخل التنظيم الذاتي سوف تقل إلى أدنى حد لها⁴، حيث في ظل إلزامية التنظيم الحكومي، تقل المشاكل بسبب شرعية البرلمان وسلطة القانون، رغم أن أعضاء البرلمان ليسوا محصنين من مجموعات الضغط، فهم يمثلون مقطعا عرضيا واسعا من المجتمع، وأقل عرضة لمجموعات الضغط كما هي الحال التي توجهها لجنة المعايير المحاسبية فيما يتعلق بمعالجة البحث والتطوير.⁵

إن مدخل نظام المحاسبة الموحد اعتبر كنموذج يهدف بشكل رئيسي لتوفير إطار مرجعي، أو هيكلية للممارسات المحاسبية، بالشكل الذي يمكن من تقييم كفاية الطرق المحاسبية، ولصياغة إطار محاسبي متماسك يمكن المحاسبين من تحسين نوعي للتقارير المالية، أيضا، فتبني نظام محاسبة موحد في الدولة سوف يساعد في الربط بين المستويات الجزئية والكلية بشكل أكثر كفاءة.⁶

- نظام المحاسبة الموحد يسهل إمكانية المقارنات في:

¹ - د. محمد المبروك أبوزيد، مرجع سبق ذكره، ص 348.

² - Chasteen, 4G, "An Empirical study of differences in economic, circumstances as a justification for alternative inventory pricing methods, accounting preview, val 46, N^o3, july, 1971, p508.

³ - د. محمد المبروك أبوزيد، مرجع سبق ذكره، ص 349.

⁴ - المرجع السابق، ص 349.

⁵ - watts, j, o-cit, p225.

⁶ - د. محمد المبروك أبوزيد، مرجع سبق ذكره، ص ص (349,350).

- نظم تحليل المشاريع.

- كفاءة القياس وتقييم الأنشطة.

- تقييم الاستثمار قبل وبعد القرارات الاقتصادية ذات العلاقة.¹

كما أن نظام المحاسبة الموحد له أيضا ميزة تعزيز فعالية البنيان الإداري، وهو الإجراء الذي يجب أن يسبق أي عملية تستهدف تحسين صياغة هيكلية الضريبة.²

ويبدو أن المشاكل التي تواجه الأنظمة المحاسبية في العديد من الدول النامية، ومن ضمنها الدول العربية والمتعلقة بغياب إطار عام في العديد من الدول النامية، ومن ضمنها الدول العربية والمتعلقة بغياب إطار عام ودلائل للممارسات المحاسبية، يمكن أن تقلل أو تخلص بتبني نظام محاسبي موحد.³

وعليه فالمعيار الرئيسي للحكم على ملائمة أي نظام محاسبي للدولة التي يعمل بها، هو مدى اتساقه مع العوامل البيئية التي يعمل بها.

2- التنظيم القانوني والتوحيد المحاسبي في الجزائر

من خلال دراستنا في الفصل الأول تم تعريف التنظيم المحاسبي بأنه محاولة وضع إطار عام للممارسات المحاسبية، وذلك بتنظيم هذه الممارسات ووضع ضوابط وحلول للمشاكل التي قد تواجه التطبيق العملي لها، وأن إحدى الأدوات الأساسية للتنظيم المحاسبي هي المعايير المحاسبية، كما أن علماء المحاسبة والباحثين يتجهون إلى تقسيم مدخل التأطير المحاسبي إلى مدخلين أساسيين هما: التنظيم الذاتي أو التنظيم التحرري، والمدخل القانوني.

ويعتبر النظام المحاسبي الموحد نموذجا لمدخل التأطير القانوني، حيث أن الهدف الأساسي لهذا النظام هو تقديم إطار محدد لمرجعية الممارسات المحاسبية التي من خلالها يمكن الحكم على كفاءة أي طريقة من الطرق المحاسبية المتبعة، وكذلك فهي تشكل إطارا محاسبيا مترابطا يمكن المحاسبين من تحسين جودة التقارير المالية، كما أنه تحت هذا النظام فإنه يجب أن تكون هناك معالجة محاسبية واحدة فقط لأي نوع من العمليات.⁴

وتعتبر الجزائر من الدول التي تنتهج مدخل التأطير القانوني في إطار النظام المحاسبي الموحد. حيث يعكس مسار التوحيد في الجزائر إلى حد كبير الثقافة والتقاليد الفرنسية في ميدان التوحيد المحاسبي الذي يتم بإشراف وزارة المالية، بالاستناد إلى مخطط محاسبي تطبعه توجّهات ماكرو اقتصادية وتغذية

¹ - Enthoren, A,J, op-cit, p236.

² - Ibid, p123.

³ - د. محمد المبروك أبوزيد، مرجع سبق ذكره، ص351.

⁴ - د. محمد المبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص72.

احتياجات الإدارة الجبائية، وكان للمخطط المحاسبي العام سنة 1957 امتدادا في التطبيق في المستعمرات الفرنسية بما فيها الجزائر التي استمر فيها العمل بالمخطط المحاسبي العام الفرنسي حتى نهاية سنة 1975، تاريخ بداية تطبيق المخطط المحاسبي الوطني (PCN)¹ وفق الأمر 35-75 الصادر في 29 أبريل سنة 1975.

هذا المخطط لم يعرف منذ تاريخ إصداره سوى بعض التعديلات مثل إصدار بعض المخططات القطاعية وبعض التعليمات المتعلقة بقضايا تقنية، رغم أن الجزائر اتجهت نحو اقتصاد السوق مع بداية تسعينات القرن العشرين، وظهور قوانين الإصلاحات الاقتصادية والخصوصية، ما جعل هذا المخطط لا يتماشى مع التطورات الاقتصادية الجديدة.

لذلك بدأت خلال سنة 1998 السلطات العمومية الجزائرية في محاولة إصلاح المخطط الوطني للمحاسبة، فظهرت عدة سيناريوهات لعملية الإصلاح ووقع الاختيار على إبقاء التأطير القانوني للمحاسبة في الجزائر، لكن في إطار نظام محاسبي مالي جديد - وفق القانون 07-11 الصادر بتاريخ 7 نوفمبر 2007- يتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

ووجه للأنظمة المحاسبية التي تأخذ بمدخل التنظيم القانوني العديد من الانتقادات باعتبار هذه الأنظمة أقل استجابة للاحتياجات المتغيرة، وعملية إصدار المعايير عن طريق القوانين أو التشريعات تنتقد بأنها تعتبر عملية بطيئة، وبالتالي فإن تغيير القوانين استجابة للتطورات الجديدة في بيئة الأعمال يستغرق وقتا طويلا جدا، بالإضافة إلى أن جعل المعايير مواكبة للعصر يتطلب تغيير القوانين بشكل مستمر، وهذا مستحيل بسبب عدم مرونة التشريع، إضافة إلى أن التشريع يتأثر بالاعتبارات السياسية.²

في حين هناك من يقلل من أهمية الانتقادات المتعلقة بعدم المرونة للنظام المحاسبي الموحد على أساس أن الخطط المحاسبية القومية غير متضاربة مع المعايير المحاسبية، فالعديد من المعايير المحاسبية يمكن أن تستخدم تحت الخطط المحاسبية القومية، ويمكن إيجاد أمثلة على ذلك بالعديد من دول الاتحاد الأوروبي التي لها خطط محاسبية قومية وهي عضو بلجنة معايير المحاسبة الدولية، وقادرة على تبني معايير المحاسبة الدولية، إذ لم تنتهك المبادئ المؤسسة عليها الخطة المحاسبية القومية.

ومما سبق يتضح أن مسار التوحيد في الجزائر يعكس إلى حد كبير التوحيد بدول الاتحاد الأوروبي، حيث ألزمت كافة الشركات المدرجة بدول الاتحاد الأوروبي بتطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، تحت خطة عامة وترجمة للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية من طرف الاتحاد الأوروبي، أما في الجزائر

¹ - مدني بن بلغيث، أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية، دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004، ص 168.

² - د. نبيه بن عبد الرحمن الجبر ود. محمد علاء الدين عبد المنعم، مرجع سبق ذكره، ص ص (28-29).

فألزمت منذ سنة 2010 جميع الشركات بتبني نظام محاسبي مالي جديد يتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، تحت تأطير قانوني من طرف وزارة المالية وهيئة مسؤولة على إصدار وتطوير المعايير متمثلة في المجلس الوطني للمحاسبة.

المطلب الثاني: تنظيم المحاسبة في الجزائر ووضع المعايير

يخضع تنظيم المحاسبة في الجزائر إلى الشكل القانوني، كما تعتبر المحاسبة كنظام للمعلومات، ويركز على الدور الرقابي ومبدأ عدم المقاصة والقيد المزدوج، وتمسك المحاسبة من خلال المستندات والدفاتر المحاسبية سواء يدويا أو عن طريق أنظمة الاعلام الآلي.

1- تنظيم المحاسبة في الجزائر

تمسك المحاسبة في الجزائر تبعا للتنظيم القانوني، الذي يحدد جميع الإجراءات المتعلقة بنظم المعلومات المحاسبية، على اعتبار تنظيم المحاسبة في الجزائر مصطلح "النظام المحاسبي المالي" مرادفا لمصطلح "المحاسبة المالية" معرفا المحاسبة المالية على أنها نظام للمعلومات.

1-1- التنظيم القانوني

يأخذ التنظيم المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي الشكل القانوني حيث يتضمن إطارا قانونيا يتمثل في مجموعة من القوانين، الأنظمة، المراسيم، القرارات، تشمل ما يلي:

- قانون رقم 11-2007 مؤرخ في 25 نوفمبر يتضمن النظام المحاسبي المالي معدل بالأمر رقم 02-2008 المؤرخ في 24 جويلية سنة 2008 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008.

- مرسوم تنفيذي رقم 156-2008 مؤرخ في 26 ماي سنة 2008، يتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 11-2007، 25 نوفمبر سنة 2007، والمتضمن النظام المحاسبي المالي.

- قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008، يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها.

- قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008 يحدد رقم أسقف الاعمال وعدد المستخدمين والنشاط، المطبقة على الكيانات الصغيرة بفرض مسك محاسبة مالية مبسطة.

- مرسوم تنفيذي رقم 110-2009 مؤرخ في 07 أبريل سنة 2009 يحدد شروط وكيفيات مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الاعلام الآلي.

- تعليمة رقم 02 الصادرة بتاريخ 29 أكتوبر 2009 تتضمن الانتقال من المخطط الوطني المحاسبي إلى النظام المحاسبي المالي.

1-2- المحاسبة كنظام للمعلومات

اعتبر تنظيم المحاسبة في الجزائر مصطلح "النظام المحاسبي المالي" مرادفا لمصطلح "المحاسبة المالية"¹، معرفا المحاسبة المالية على أنها نظام للمعلومات، أي "نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية، وتصنيفها وتقييمها، وتسجيلها، وعرض كشوف تعرض صورة صادقة عن الوضعية المالية والممتلكات الكيان، ونجاعته (أدائه) ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية.²

يجب أن تستوفي المحاسبة التزامات الانتظام والمصادقية والشفافية المرتبطة بعملية مسك المعلومات التي تعالجها ورقابتها وعرضها وتبليغها.³

1-3- الرقابة

يحدد الكيان تحت مسؤوليته، الاجراءات اللازمة لوضع تنظيم محاسبي يسمح بالرقابة الداخلية والخارجية على السواء.⁴

1-4- القياس النقدي

تمسك المحاسبة المالية بالعملة الوطنية⁵، تحول العمليات المدونة بالعملة الأجنبية إلى العملة الوطنية حسب الشروط والكيفيات المحددة في المعايير المحاسبية.⁶

يلزم كل كيان باحترام اتفاقية الوحدة النقدية، حيث يشكل الدينار الجزائري وحدة القياس الوحيدة لتسجيل معاملات الكيان، كما أنه يشكل وحدة قياس المعلومة التي تحملها الكشوف المالية.

لا تدرج في الحسابات إلا المعاملات والأحداث التي يمكن تقويمها نقدا، غير أنه يمكن أن تذكر في الملحق بالكشوف المالية المعلومات غير القابلة للتحديد الكمي والذي يمكن أن تكون ذات أثر مالي.⁷

1-5- الجرد

تكون أصول وخصوم الكيانات الخاضعة لهذا القانون محل جرد من حيث الكم والقيمة مرة في السنة على الأقل، على أساس فحص مادي وإحصاء للوثائق الثبوتية، ويجب أن يعكس هذا الجرد الوضعية الحقيقية لهذه الأصول والخصوم.⁸

¹ - المادة (1)، قانون رقم 07-11، مؤرخ في 25 نوفمبر سنة 2007، يتضمن النظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 74، الصادر بتاريخ 25 نوفمبر سنة 2007.

² - المادة (3)، قانون رقم 07-11.

³ - المادة (10)، قانون رقم 07-11.

⁴ - المادة (11)، قانون رقم 07-11.

⁵ - المادة (12)، قانون رقم 07-11.

⁶ - المادة (13)، قانون رقم 07-11.

⁷ - المادة (10)، مرسوم تنفيذي رقم 08-15، مؤرخ في 26 ماي سنة 2008 يتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07-11 والمتضمن النظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 27، الصادر بتاريخ 28 ماي سنة 2008.

⁸ - المادة (14)، قانون رقم 07-11.

1-6- مبدأ عدم المقاصة

لا يمكن إجراء أي مقاصة بين عنصر من الأصول وعنصر من الخصوم، ولا بين عنصر من الأعباء وعنصر من المنتجات، إلا إذا تمت هذه المقاصة على أسس قانونية أو تعاقدية، أو إذا كان من المقرر أصلاً تحقيق هذه الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات بالتتابع، أو على أساس صاف.¹

1-7- مبدأ القيد المزدوج

تحرر الكتابات حسب "القيد المزدوج"، يمس كل تسجيل على الأقل حسابين اثنين أحدهما مدين والآخر دائن، في ظل احترام التسلسل الزمني في تسجيل العمليات، يجب أن يمون المبلغ المدين مساوياً للمبلغ الدائن.²

1-8- المجموعة المستندية (المستندات المحاسبية)

يحدد كل تسجيل محاسبي مصدر كل معلومة ومضمونها وتخصيصها، وكذا مرجع الوثيقة الثبوتية التي يستند إليها³، تستند كل كتابة محاسبية على وثيقة ثبوتية مؤرخة ومثبتة على ورقة أو على دعامة تضمن المصادقية والحفظ وإمكانية إعادة محتواها على الأوراق، تلخص العمليات من نفس الطبيعة والتي تمت في نفس المكان وفي نفس اليوم وثيقة محاسبية وحيدة⁴، يجب القيام بإجراء قفل موجه إلى تجميد التسلسل الزمني وضمان عدم المساس بالتسجيلات.⁵

1-9- المجموعة الدفترية (الدفاتر المحاسبية)

تمسك الكيانات الخاصة لهذا القانون دفاتر محاسبية تشمل دفترا يوميا ودفترا كبيرا ودفتر جرد، مع مراعاة الاحكام الخاصة بالكيانات الصغيرة، يتفرع الدفتر اليومي والدفتر الكبير إلى عدد من الدفاتر المساعدة والسجلات المساعدة بالقدر الذي يتوافق مع احتياجات الكيان.⁶

أ- **الدفتر اليومي (اليومية):** تسجل في الدفتر اليومي حركات الأصول والخصوم والأموال الخاصة والأعباء ومنتجات الكيان، وفي حالة استعمال دفاتر مساعدة، فإن الدفتر اليومي يتضمن فقط الرصيد الشهري للكتابات الواردة في الدفاتر المساعدة (المجاميع الشهرية لكل دفتر مساعد).

ب- **الدفتر الكبير:** يتضمن الدفتر الكبير مجموع حركات الحسابات خلال فترة معينة.

ج- **دفتر الجرد:** تتقل في دفتر الجرد الميزانية وحساب النتائج الخاصان بالكيان.

¹ - المادة (15)، قانون رقم 11-07.

² - المادة (16)، قانون رقم 11-07.

³ - المادة (17)، قانون رقم 11-07.

⁴ - المادة (18)، قانون رقم 11-07.

⁵ - المادة (19)، قانون رقم 11-07.

⁶ - المادة (20)، قانون رقم 11-07.

تحفظ الدفاتر المحاسبية أو الدعامات التي تقوم مقامها، وكذا الوثائق الثبوتية لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ قفل كل سنة مالية محاسبية.

يرقم رئيس محكمة مقر الكيان ويؤشر على الدفتر اليومي ودفتر الجرد¹. تمسك الدفاتر المحاسبية المرقمة والمؤشر عليها بدون ترك بياض أو تغيير من أي نوع كان، أو نقل إلى الهامش².

10-1- مسك المحاسبة

تمسك المحاسبة يدويا أو عن طريق أنظمة الإعلام الآلي، ويجب أن تلبى كل محاسبة ممسوكة بموجب الإعلام الآلي مقتضيات الحفظ والعرف والأمن والمصادقية واسترجاع المعطيات³.

2- المعايير المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي الموحد

تعتبر المعايير المحاسبية إحدى أدوات التنظيم المحاسبي وفق النظام المحاسبي الموحد في الجزائر.

1-2 - تعريف المعايير

تشكل المعايير التي يتضمنها النظام المحاسبي المالي الوسائل التقنية الناتجة عن الإطار التصوري والتي تحدد طرق التقييم ومحاسبة عناصر الكشف المالية⁴.

حيث تحدد المعايير المحاسبية:

- قواعد تقييم وحساب الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات. (القياس المحاسبي).
- محتوى الكشف المالية وكيفية عرضها. (الإفصاح المحاسبي).

2-2- عرض المعايير المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي

تصنف المعايير المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي إلى أربعة مجموعات أساسية وهي⁵:

- معايير متعلقة بالأصول.
- معايير متعلقة بالخصوم.
- معايير لقواعد التقييم والمحاسبة.
- معايير ذات الصلة الخاصة.

¹ - المادة (21)، قانون رقم 11-07.

² - المادة (23)، قانون رقم 11-07.

³ - لمزيد من التفصيل حول شروط وكيفية مسك المحاسبة عن طريقة أنظمة الإعلام الآلي، أنظر المرسوم التنفيذي 11-09 مؤرخ في 07 أفريل 2009، يحدد شروط وكيفية مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 21، الصادر بتاريخ 8 أفريل 2009.

⁴ - المادة (29)، مرسوم تنفيذي رقم 15-08.

⁵ - المادة (30)، مرسوم تنفيذي رقم 15-08.

ويمكن عرض هذه المعايير فيما يلي:

2-2-1- معايير متعلقة بالأصول: تتمثل المعايير المتعلقة بالأصول أساسا فيما يلي:

أ - التثبيتات العينية والمعنوية.

ب - التثبيتات المالية.

ج - المخزونات والمنتجات قيد التنفيذ.

2-2-2- معايير متعلقة بالخصوم : تتمثل المعايير المتعلقة بالخصوم أساسا فيما يأتي:

أ - رؤوس الأموال الخاصة.

ج - مؤونات المخاطر.

د - القروض والخصوم المالية الأخرى.

2-2-3- معايير متعلقة بقواعد التقييم والمحاسبة :تتمثل المعايير المتعلقة بقواعد التقييم والمحاسبة فيما يأتي:

أ - الأعباء.

ب- المنتجات.

2-2-4- المعايير ذات الصلة الخاصة: تتمثل المعايير ذات الصلة الخاصة أساسا فيما يأتي:

أ - تقييم الأعباء والمنتجات المالية.

ب- الأدوات المالية.

ج- عقود التأمين.

د - العمليات المنجزة بصفة مشتركة أو لحساب الغير.

هـ - العقود طويلة المدى.

و- الضرائب المؤجلة.

ز - عقود إيجار تمويل.

ح - امتياز المستخدمين.

ط- العمليات المنجزة بالعملات الأجنبية.

المبحث الثاني: المحاسبة في الجزائر في ظل النظام المحاسبي المالي

عملت الجزائر منذ سنة 2001 على إصلاح المخطط المحاسبي الوطني، الذي نجم عنه "النظام المحاسبي المالي"، ويتمثل هذا الإصلاح في تطبيق الجزائر للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث دخل هذا النظام المحاسبي المالي حيز التنفيذ سنة 2010 بموجب القانون رقم 11-07 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، وجاء هذا النظام مؤكدا أن المرجعية المحاسبية الجديدة تتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS).

وفي عرضنا للنظام المحاسبي المالي نتناول المحاسبة كنظام للمعلومات والمبادئ المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي، الإطار التصوري للمحاسبة المالية وفق النظام المحاسبي المالي، والمعايير المحاسبية ومدونة الحسابات وفق النظام المحاسبي المالي.

المطلب الأول: المحاسبة كنظام للمعلومات والمبادئ المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي

وفق النظام المحاسبي المالي اعتبر المحاسبة كنظام للمعلومات، تقوم على مجموعة من المبادئ المحاسبية المقبولة عموما.

1- المحاسبة كنظام للمعلومات

اعتبر تنظيم المحاسبة في الجزائر مصطلح "النظام المحاسبي المالي" مرادفا لمصطلح "المحاسبة المالية"¹ معرفا المحاسبة المالية على أنها نظام للمعلومات، أي "نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية، وتصنيفها وتقييمها، وتسجيلها، وعرض كشوف تعرض صورة صادقة عن الوضعية المالية والممتلكات الكيان، ونجاعته (أدائه) ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية.²

كما يجب أن تستوفي المحاسبة التزامات الانتظام والمصادقية والشفافية المرتبطة بعملية مسك المعلومات التي تعالجها ورقابتها وعرضها وتبليغها.³

وتلزم الكيانات الآتية بمسك محاسبة مالية:⁴

- الشركات الخاضعة لأحكام القانون التجاري.

- التعاونيات.

- الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع أو الخدمات التجارية وغير التجارية، إذا كانوا يمارسون نشاطات اقتصادية معينة على عمليات متكررة.

¹ - المادة (1)، قانون رقم 11-07.

² - المادة (3)، قانون رقم 11-07.

³ - المادة (10)، قانون رقم 11-07.

⁴ - المادة (4)، قانون رقم 11-07.

- وكل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين لذلك بموجب نص قانوني أو تنظيمي.

ويمكن للكيانات الصغيرة التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها ونشاطها الحد المعين أن تمسك محاسبة مالية مبسطة¹، حيث تخضع الكيانات الصغيرة التي تستجيب لشروط النشاطات ورقم الأعمال وعدد المستخدمين إلى محاسبة مبسطة تسمى محاسبة الخزينة، إذا وقع اختيارها على طريقة أخرى أو تخضع إلى إعداد كشوف مالية خاصة تتشكل من وضعية نهاية السنة المالية، حساب نتائج السنة المالية، جدول تغيير الخزينة خلال السنة المالية.²

2- المبادئ المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي

يتضمن النظام المحاسبي المالي ثمانية مبادئ محاسبية، تناولها بشكل صريح ضمن ما يعرف بالمبادئ المحاسبية المقبولة عموماً.

2-1- محاسبة التعهد (محاسبة الالتزام)

تتم محاسبة آثار المعاملات وغيرها من الأحداث على أساس محاسبة الالتزام عند حدوث هذه المعاملات أو الأحداث وتعرض في الكشوف المالية للسنوات المالية التي ترتبط بها.³

2-2- استمرارية الاستغلال

ويقصد بها الوضعية العادية للكيان الذي لا يفترض بموجبها أن ليس له نية أو ضرورة في وضع حد لنشاطاته أو التقليل منها بصورة مهمة في مستقبل مرتقب⁴، حيث تعد الكشوف المالية على أساس استمرارية الاستغلال بافتراض متابعة الكيان لنشاطاته في مستقبل متوقع، إلا إذا ظهرت أحداث أو قرارات قبل تاريخ نشر الحسابات، والتي من الممكن أن تسبب التصفية أو التوقف عن النشاط في مستقبل قريب، وإذا لم يتم إعداد الكشوف المالية على هذا الأساس، فإن الشكوك في استمرارية الاستغلال تكون مبنية ومبررة ويحدد الأساس المستند عليه في ضبطها في ملحق.⁵

2-3- مبدأ القابلية للفهم

نوعية معلومة ما عندما يكون من السهل فهمها من طرف أي مستعمل له معرفة معقولة بالأعمال والنشاطات الاقتصادية وبالمحاسبة وله الإرادة على دراسة المعلومة بكيفية جادة بما فيه الكفاية.⁶

¹ - المادة (5)، قانون رقم 07-11.

² - المادة (43)، مرسوم تنفيذي رقم 08-15.

³ - المادة (6)، مرسوم تنفيذي رقم 08-15.

⁴ - التعريف رقم 18، ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008، يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19، الصادر بتاريخ 25 مارس سنة 2009.

⁵ - المادة (07)، مرسوم تنفيذي رقم 08-15.

⁶ - التعريف رقم 54، ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

2-4- الدلالة (الملاءمة)

نوعية جودة المعلومة عندما يمكن أن تؤثر في القرارات الاقتصادية للمستعملين من خلال مساعدتهم على تقدير الاحداث الماضية أو الحاضرة أو القادمة أو على تأكيد تقديراتهم السابقة أو تصويبها.¹

2-5- المصادقية

نوعية جودة المعلومة عندما تكون خالية من الخطأ أو الحكم المسبق المعتمد، والتي يمكن أن يوليها المستعملون ثقتهم لتقديم صورة صادقة عما هو مفترض أن تقدمه أو ما يمكن أن ينتظر منها أن تقدمه بصورة معقولة.²

2-6- قابلية المقارنة

نوعية/جودة المعلومة لما يتم إعدادها في ظل احترام استمرارية الطرق، وتسمح لمستعملها بإجراء مقارنات معتبرة في الزمن وبين الكيانات³، حيث يقصد باستمرارية الطرق تطبيق طرق محاسبية من إقفال حسابات إلى آخر، بكيفية مماثلة في تقدير العناصر وفي تقديم المعلومات لضمان الانسجام وقابلية إجراء مقارنة لهذه المعلومات خلال الفترات المتتالية، وكل استثناء لهذا المبدأ لا يمكن تبريره إلا بالبحث عن معلومة أحسن أو تغيير طراً على التنظيم.⁴

وتوفر الكشوف المالية معلومات تسمح بإجراء مقارنات مع السنة المالية السابقة، يتضمن كل قسم من أقسام الميزانية، وحساب النتائج وجدول تدفقات الخزينة، إشارة إلى المبلغ المتعلق بالقسم الموافق له في السنة المالية السابقة. يتضمن الملحق معلومات مقارنة تأخذ شكل سرد وضعي وعددي.

عندما يصبح من غير الممكن مقارنة أحد الأقسام العددية مع أحد الكشوف المالية مع المركز العددي من الكشف المالي للسنة المالية السابقة، بسبب تغيير طرق التقييم أو العرض، يكون من الضروري تكيف مبالغ السنة المالية لجعل المقارنة ممكنة.

إذا كان من غير الممكن إجراء مقارنة بسبب اختلاف مدة السنة أو لأي سبب آخر، فإن إعادة الترتيب أو التعديلات التي أدخلت على المعلومات العددية للسنة المالية السابقة تكون محل تفسير في الملحق حتى تصبح قابلة للمقارنة.⁵

¹ - التعريف رقم 72، ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

² - التعريف رقم 41، ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

³ - التعريف رقم 14، ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

⁴ - التعريف رقم 70، ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

⁵ - المادة (29)، قانون رقم 07-11.

يقتضي انسجام المعلومات المحاسبية وقابلية مقارنتها خلال الفترات المتعاقبة دوام تطبيق القواعد والطرق المتعلقة بتقييم العناصر وعرض المعلومات، لا يبرر أي استثناء عند مبدأ ديمومة الطرق إلا بالبحث عن معلومة أفضل أو تغيير في التنظيم.¹

2-7- التكلفة التاريخية

مبلغ الخزينة المدفوع أو القيمة الحقيقية لكل مقابل آخر يقدم للحصول على أصول عند تاريخ اقتنائها، انتاجها، مبلغ المنتجات المستلمة في مقابل السند أو مبلغ الخزينة الذي من المفترض دفعه لانقضاء الخصوم أثناء السير العادي للنشاط.²

تقيد في المحاسبة عناصر الأصول والخصوم والمنتجات والأعباء وتقرض في الكشف المالية بتكلفتها التاريخية، على أساس قيمتها عند تاريخ معاينتها دون الأخذ في الحسبان آثار تغيرات السعر أو تطور القدرة الشرائية للعملة. غير أن الأصول والخصوم الخصوصية مثل الأصول البيولوجية أو الأدوات المالية تقيم بقيمتها الحقيقية (العادلة).³

2-8- أسبقية الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني

تدخل المعاملات والأحداث الأخرى في دفاتر المحاسبة وتعرض في الكشف المالية طبقا لمادتها وواقعها الاقتصادي وليس فقط على أساس شكلها القانوني.⁴

تقيد العمليات في المحاسبة وتعرض ضمن كشف مالية طبقا لطبيعتها ولواقعها المالي والاقتصادي، دون التمسك فقط بمظهرها القانوني. (تحدد كفاءات تطبيق هذه المادة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية).

بالإضافة إلى عرض النظام المحاسبي المالي بعض المبادئ المحاسبية المشار إليها أعلاه والتي اعتبرها من المبادئ المحاسبية المعترف بها عامة، تم كذلك التطرق إلى مبادئ محاسبية أخرى حتى وإن لم يطلق عليها صفة المبادئ المحاسبية المعترف بها عامة وهي:

2-9- مبدأ التوازن المحاسبي (مبدأ القيد المزدوج)

تحرر الكتابات المحاسبية حسب المبدأ المسمى "القيد المزدوج" يمس كل تسجيل على الأقل حسابين اثنين، إحداهما مدين والآخر دائن، في ظل احترام التسلسل الزمني في تسجيل العمليات، يجب أن يكون المبلغ المدين مساويا للمبلغ الدائن.⁵

¹ - المادة (15)، مرسوم تنفيذي رقم 15-08.

² - التعريف رقم 27، ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

³ - المادة (16)، مرسوم تنفيذي رقم 15-08.

⁴ - التعريف رقم (73)، ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

⁵ - المادة (16)، قانون رقم 11-07.

2-10- مبدأ الدورية (مبدأ الدورة المحاسبية)

مدة السنة المالية المحاسبية اثنا عشر (12) شهرا تغطي السنة المدنية، غير أنه يمكن السماح لكيان معين قفل السنة المالية في تاريخ آخر غير 31 ديسمبر في حالة ارتباط نشاطه بدورة استغلال لا تتماشى مع السنة المدنية، في الحالات الاستثنائية التي تكون فيها مدة السنة المالية أقل أو أكثر من اثني عشر (12) شهرا لا سيما في حالة إنشاء أو وقف الكيان أو في حالة تغيير القفل، يجب تحديد المدة المقررة وتبريرها.¹

تكون نتيجة كل سنة مالية مستقلة عن السنة التي سبقتها وعن السنة التي تليها، ومن أجل تحديدها، يتعين أن تنسب إليها الأحداث والعمليات الخاصة بها فقط.²

يجب ربط الحدث بالسنة المالية المعلقة، إذا كانت له صلة مباشرة ومرجحة مع وضعية قائمة عند تاريخ إقفال حسابات السنة المالية ويكون معلوما بين هذا التاريخ وتاريخ الموافقة على حسابات هذه السنة المالية.

لا يتم إجراء أي تسوية إذا طرأ حدث بعد تاريخ إقفال السنة المالية وكان لا يؤثر على وضعية الأصول أو الخصوم الخاصة بالفترة السابقة للموافقة على الحسابات، ويجب أن يكون هذا الحدث موضوع إعلام في الملحق بالكشوف المالية إذا كان ذا أهمية تمكنه من التأثير على قرارات مستعملي الكشف المالية.³

2-11- مبدأ الشخصية المعنوية

يجب أن يعتبر الكيان كما لو كان وحدة محاسبية مستقلة ومنفصلة عن مالكيها، تقوم المحاسبة المالية على مبدأ الفصل بين أصول الكيان وخصومه وأعبائه ومنتجاته وأصول وخصوم وأعباء ومنتجات المشاركين في رؤوس أمواله الخاضعة أو مساهميه. يجب أن تأخذ الكشف المالية للكيان في الحسبان إلا معاملات الكيان دون معاملات مالكيها.⁴

2-12- مبدأ القياس الكمي (مبدأ القياس النقدي)

يلزم كل كيان باحترام اتفاقية الوحدة النقدية، يشكل الدينار الجزائري وحدة القياس الوحيدة لتسجيل معاملات الكيان، كما أنه يشكل وحدة قياس المعلومة التي تحملها الكشف المالية، لا تدرج في الحسابات إلا المعاملات والأحداث التي يمكن تقويمها نقدا، غير أنه يمكن أن نذكر في الملحق بالكشوف المالية المعلومات غير القابلة للتحديد الكمي والتي يمكن أن تكون ذات أثر مالي.⁵

¹ - المادة (30)، قانون رقم 11-07.

² - المادة (12)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

³ - المادة (13)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁴ - المادة (09)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁵ - المادة (10)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

2-13- مبدأ عدم المقاصة

لا يمكن إجراء أي مقاصة بين عنصر من الأصول وعنصر من الخصوم، ولا بين عنصر من الأعباء وعنصر من المنتجات، إلا إذا تمت هذه المقاصة على أسس قانونية أو تعاقدية، أو إذا كان من المقرر أصلاً تحقيق عناصر هذه الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات بالتتابع، أو على أساس صاف.¹

2-14- مبدأ الأهمية النسبية (مبدأ المادية)

تكون المعلومة ذات دلالة معتبرة إذا كان من الممكن أن يسبب عدم بيانها أثراً ما على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستعملون استناداً إلى الكشف المالية²، حيث بمقتضى مبدأ الأهمية النسبية³:

- يجب أن تبرز الكشف المالية كل معلومة مهمة يمكن أن تؤثر على حكم مستعملها اتجاه الكيان.
- يمكن جمع المبالغ غير المعتبرة مع المبالغ الخاصة بعناصر مماثلة لها من حيث الطبيعة أو الوظيفة.
- يجب أن تعكس الصورة الصادقة للكشف المالية معرفة المسيرين للمعلومة التي يحملونها عن الواقع والأهمية النسبية للأحداث المسجلة.
- يمكن أن لا تطبق المعايير المحاسبية على العناصر قليلة الأهمية.

نلاحظ أن هذا المبدأ ذو علاقة بالخصائص النوعية التي يجب أن تتضمنها المعلومات المحاسبية، وذلك من خلال تعرضه إلى تأثير المعلومة على مستعملها (الملاءمة)، ضرورة الصورة الصادقة للكشف المالية وأن تكون المعلومة ذات دلالة (مصادقية).

2-15- مبدأ الحيطة والحذر

يمكن تعريف الحذر بأنه مراعاة درجة معقولة من الحيطة في القيام بالأحكام اللازمة لإعداد التقديرات ضمن شروط الشك، بكيفية لا يتم تقييم الأصول أو المنتجات أكثر من قيمتها، أو تقييم الخصوم أو الأعباء أقل من قيمتها.⁴

يجب أن تستجيب المحاسبة لمبدأ الحيطة الذي يؤدي إلى تقدير معقول للوقائع في ظروف الشك قصد تقادي خطر تحول لشكوك موجودة إلى المستقبل، من شأنها أن تثقل بالديون ممتلكات الكيان أو نتائجها.

ينبغي أن لا يبالغ في تقدير قيمة الأصول والمنتجات، كما لا يجب أن لا يقلل من قيمة الخصوم والأعباء، يجب أن لا يؤدي تطبيق مبدأ الحيطة هذا إلى تكوين احتياطات خفية أو مؤونات مبالغ فيها.⁵

كما أن لمبدأ الحيطة والحذر علاقة بالخصائص النوعية التي يجب أن تتضمنها المعلومات المحاسبية، كون التماذي في الحيطة والحذر يؤثر عكساً على مصادقية وملاءمة المعلومات المحاسبية.

¹ - المادة (15)، القانون رقم 07-11.

² - التعريف رقم 48، ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

³ - المادة (11)، مرسوم تنفيذي رقم 08-156.

⁴ - التعريف رقم (77)، ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

⁵ - المادة (14)، القانون رقم 07-11.

المطلب الثاني: الإطار التصوري (المفاهيمي) للمحاسبة المالية وفق النظام المحاسبي المالي

يقع النظام التصوري للمحاسبة المالية ضمن مكونات النظام المحاسبي المالي، حيث يتضمن هذا الأخير إطارا تصوريا للمحاسبة المالية ومعايير محاسبية، ومدونة حسابات تسمح بإعداد كشوف مالية على أساس المبادئ المحاسبية.¹

1- مفهوم الإطار التصوري (المفاهيمي)

يشكل الإطار التصوري للمحاسبة المالية دليلا لإعداد المعايير المحاسبية، وتأويلها واختيار الطريقة المحاسبية الملائمة عندما تكون بعض المعاملات وغيرها من الأحداث الأخرى غير معالجة بموجب معيار أو تأويل. يعرف الإطار التصوري: مجال التطبيق، المبادئ والاتفاقيات المحاسبية، الأصول والخصوم والأموال الخاصة والمنتجات والأعباء.²

ويشمل الإطار التصوري للمحاسبة المالية:³

- تعريف المفاهيم التي تشكل أساس إعداد وعرض الكشوف المالية، كالاتفاقيات والمبادئ المحاسبية التي يتعين التقيد بها والخصوصيات النوعية للمعلومة المالية.
- يشكل مرجعا لوضع معايير جديدة.
- يسهل تفسير المعايير المحاسبية وفهم العمليات أو الأحداث غير المنصوص عليها صراحة في التنظيم المحاسبي.

2- أهداف الإطار التصوري

يهدف الإطار التصوري للمحاسبة المالية إلى المساعدة على:⁴

- تطوير المعايير.
- تحضير الكشوف المالية.
- تفسير للمستعملين المعلومة المتضمنة في الكشوف المالية المعدة وفق المعايير المحاسبية.
- إبداء الرأي حول مدى مطابقة الكشوف المالية مع المعايير.

3- مكونات الإطار التصوري للمحاسبة

من خلال مفهوم وأهداف الإطار التصوري يمكن تحديد مكونات هذا الإطار فيما يلي:

¹ - المادة (06)، القانون رقم 11-07.

² - المادة (07)، القانون رقم 11-07.

³ - المادة (02)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁴ - المادة (3)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

- مجال التطبيق.
- المبادئ والاتفاقيات المحاسبية.
- الخصائص النوعية للمعلومة المالية.
- تعريف عناصر الكشف المالية.
- أساس إعداد وعرض الكشف المالية.
- تطوير المعايير.

ويمكن شرح عناصر أو مكونات الإطار التصوري وفق الآتي:

3-1- مجال التطبيق

تم التطرق إلى مجال التطبيق بالتفصيل في المطلب الأول من هذا المبحث ضمن العنصر الخاص بـ "المحاسبة كنظام للمعلومات".

3-2- المبادئ والاتفاقيات المحاسبية

من خلال دراستنا للنظام المحاسبي المالي نجد بأن هذا النظام لم يعط تعريفا واضحا لكل من "المبادئ والاتفاقيات"، كما لم يحدد الاختلاف بينهما، بينما أعطى تعريفا لمصطلح "الطرق المحاسبية"، هذا التعريف يتضمن كل من المصطلحين (المبادئ والاتفاقيات). حيث ينص على أن الطرق المحاسبية هي "الاتفاقيات المحاسبية القاعدية، الخصائص النوعية، والمبادئ المحاسبية الأساسية، وكذا القواعد والممارسات والإجراءات الخاصة المطبقة من طرف كيان لإعداد الكشف المالية وعرضها".¹

وعليه نلاحظ من التعريف السابق إضافة إلى مصطلحي "الاتفاقيات المحاسبية القاعدية" و"المبادئ المحاسبية الأساسية"، التطرق إلى مصطلحات محاسبية أخرى "الخصائص النوعية"، "القواعد"، "الممارسات"، "الإجراءات".

فالمبادئ المحاسبية سبق التطرق لها في المطلب الأول من هذا المبحث ضمن العنصر الخاص بـ "المبادئ المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي".

تغيير التقديرات والطرق المحاسبية

يمكن أن يلجأ الكيان إلى تغيير التقديرات المحاسبية أو الطرق المحاسبية إذا كان الغرض منها تحسين نوعية الكشف المالية². حيث يركز تغيير التقديرات المحاسبية على تغيير الظروف التي تم على

¹ - التعريف رقم (61)، ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

² - المادة (37)، القانون رقم 11-07.

أساسها التقدير، أو على أحسن تجربة، أو على معلومات جديدة، والتي تسمح بتقديم معلومة موثوقة أكثر والحصول عليها.¹

وتغيير الطرق المحاسبية يخص تغيير المبادئ والأسس والاتفاقيات والقواعد والممارسات الخاصة التي يطبقها الكيان بهدف إعداد وعرض الكشف المالية، لا يتم أي تغيير في الظروف المحاسبية إلا إذا فرض في إطار تنظيم جديد، أو إذا كان يسمح بتحسين عرض الكشف المالية للكيان المعني.²

يتعين على محاسبة كل كيان:³

- مراعاة المصطلحات والمبادئ التوجيهية المحددة في النظام المحاسبي المالي.
- تطبيق الاتفاقيات والطرق والإجراءات المقيسة.
- الاستناد على تنظيم يستجيب لمتطلبات مسك ومراقبة وجمع وإيصال المعلومات المراد معالجتها.
- يجب أن تسمح المحاسبة بإجراء مقارنات دورية وتقييم تطور الكيان بهدف استمرارية النشاط في المستقبل.
- تتمثل الطرق المحاسبية في المبادئ والاتفاقيات والقواعد والتطبيقات الخصوصية، والتي يجب على الكيان تطبيقها بشكل دائم من سنة مالية إلى أخرى لإعداد وعرض كشفه المالية.⁴
- أما مصطلحات القواعد، الإجراءات، الممارسات، لم يتضمن النظام المحاسبي توضيح لها، وعن الخصائص النوعية فيمكن تحديد مفهومها بالتفصيل في العنصر اللاحق.

3-3- الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية

نلاحظ أن من بين المبادئ المذكورة أعلاه والتي اعتبرها النظام المحاسبي المالي ضمن المبادئ المحاسبية المعترف بها عامة، هناك بعض المبادئ تم إعادة عرضها بصفاتها خصائص نوعية يجب أن تتضمنها المعلومة المحاسبية، حيث ينص النظام المحاسبي على وجوب توفر المعلومة الواردة في الكشف المالية على الخصائص النوعية للملائمة والمصادقية وقابلية المقارنة والقابلية للفهم.⁵

كما تم تدعيم جانب الخصائص النوعية التي يجب أن تتضمنها المعلومة المحاسبية، حيث نص النظام المحاسبي على ما يلي:

¹ - المادة (38)، القانون رقم 11-07.

² - المادة (39)، القانون رقم 11-07.

³ - المادة (4)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁴ - المادة (5)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁵ - المادة (8)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

- يجب أن تستوفي المحاسبة التزامات الانتظام والمصادقية والشفافية المرتبطة بعملية مسك المعلومات التي تعالجها وتراقبها وعرضها وتبليغها¹، وتوافق الشفافية إحلال بيئة تكون فيها المعلومات عن الشروط والقرارات متوفرة وواضحة ومفهومة من جميع الفاعلين في السوق، ويكون تقديم المعلومات الشفافة والمفيدة عن الفاعلين في السوق المالية وعملياتهم أساسا لوجود سوق مالي يطبعه الانضباط والحيوية².

- يجب أن تعرض الكشوف المالية بصفة وفيّة الوضعية المالية للكيان ونجاعته. (الأداء) وكل تغيير يطرأ على حالته المالية، ويجب أن تعكس هذه الكشوف مجمل العمليات والأحداث الناجمة عن معاملات الكيان وآثار الأحداث المتعلقة بنشاطه³.

- يجب أن تستجيب الكشوف المالية بطبيعتها ونوعياتها وضمن احترام المبادئ والقواعد المحاسبية إلى هدف إعطاء صورة صادقة بمنح معلومات مناسبة عن الوضعية المالية والنجاعة وتغير الوضعية المالية للكيان، وفي الحالة التي يتبين فيها أن تطبيق القاعدة المحاسبية غير ملائم لتقديم صورة صادقة عن الكيان، من الضروري الإشارة إلى أسباب ذلك ضمن ملحق الكشوف المالية. ولا يمكن تصحيح المعالجات المحاسبية غير الملائمة ببيان الطرق المحاسبية المستعملة أو بمعلومات ملحقّة أو كشوف توضيحية أخرى⁴.

وكذلك يمكن الإشارة إلى بعض المبادئ السابقة الذكر ذات العلاقة بالخصائص النوعية وهي: مبدأ الأهمية النسبية، مبدأ الحيطة والحذر.

3-4- تعريف عناصر الكشوف المالية

تشمل عناصر الكشوف المالية كل من عناصر الميزانية وعناصر حساب النتائج ورؤوس الأموال الخاصة.

3-4-1 - عناصر الميزانية: شمل عناصر الأصول والخصوم.

أ- عناصر الأصول: تتكون الأصول من الموارد التي يسيرها الكيان بفعل أحداث ماضية والموجهة أن توفر له منافع اقتصادية مستقبلية، مراقبة الأصول هي قدرة الحصول على منافع اقتصادية مستقبلية توفرها هذه الأصول⁵. الأصول⁵.

تشكل عناصر الأصول الموجهة لخدمة نشاط الكيان بصورة دائمة أصولا غير جارية، أما الأصول التي ليست لها هذه الصفة بسبب وجهتها أو طبيعتها فإنها تشكل أصولا جارية⁶.

¹ - المادة (10)، القانون رقم 11-07.

² - التعريف رقم 91 ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

³ - المادة 26، القانون رقم 11-07.

⁴ - المادة (19)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁵ - المادة (20)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁶ - المادة (21)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

ب- **عناصر الخصوم:** تتكون الخصوم من الالتزامات الراهنة للكيان الناتجة عن أحداث ماضية، والتي يتمثل انقضاؤها بالنسبة للكيان في خروج موارد ممثلة لمنافع اقتصادية.

تصنف الخصوم خصوما جارية عندما:¹

- تتوقع أن تتم تسويتها خلال دورة الاستغلال العادية.
 - أو يجب تسديدها خلال الاثني عشر شهرا الموالية لتاريخ الإقفال.
- تصنف باقي الخصوم كخصوم غير جارية.
- تصنف الخصوم ذات المدى الطويل والتي تنتج عنها فوائد في شكل خصوم غير جارية حتى وإن كان تسديدها سيتم خلال الشهور الاثني عشر غير الموالية لتاريخ إقفال السنة المالية إذا كان:²
- استحقاقها الأصلي أكثر من اثني عشر شهرا.
 - الكيان ينوي إعادة تمويل الالتزام على المدى الطويل.
 - وكانت هذه النية مؤكدة باتفاق إعادة تمويل أو إعادة جدولته المدفوعات النهائية تثبت قبل تاريخ إقفال الحسابات.

ج- عناصر رؤوس الأموال الخاصة (رأس المال المالي)

تمثل رؤوس الأموال الخاصة أو الأموال الخاصة أو رأس المال المالي فائض أصول الكيان عن خصومه الجارية وغير الجارية.³

3- 4- 2 عناصر حسب النتائج: تشمل عناصر حساب النتائج كل من المنتوجات، الأعباء، رقم الأعمال، النتيجة الصافية.

أ- **المنتوجات (الإرادات):** تمثل منتوجات سنة مالية في تزايد المزايا الاقتصادية التي تحققت خلال السنة المالية في شكل مداخل أو زيادة في الأصول أو انخفاض في الخصوم، كما تمثل المنتوجات استعادة خسارة في القيمة والاحتياطيات.⁴

ب - **الأعباء (التكاليف):** تمثل أعباء سنة مالية في تناقص المزايا الاقتصادية التي حصلت خلال السنة المالية في شكل خروج أو انخفاض أصول أو في شكل ظهور خصوم. وتشمل الأعباء مخصصات الإهلاكات أو الاحتياطيات وخسارة القيمة.⁵

¹ - المادة (22)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

² - المادة (23)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

³ - المادة (24)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁴ - المادة (25)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁵ - المادة (26)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

ج - رقم الأعمال: يمثل رقم الأعمال مبيعات البضائع والمنتجات المباعة وبيع وخدمات مقومة على أساس سعر البيع دون احتساب الرسوم، والمحقة من طرف الكيان مع الزبائن في إطار نشاطه العادي والمعتاد. يحتسب رقم الأعمال الكيانات غير الخاضعة للرسم على القيمة المضافة أو الخاضعة للنظام الجزافي على أساس سعر البيع مع احتساب كل الرسوم.¹

د- النتيجة الصافية: تساوي النتيجة الصافية للسنة المالية الفارق بين مجموع المنتجات ومجموع الأعباء لتلك السنة المالية، ويكون مطابقا لتغير الأموال الخاصة بين بداية السنة المالية ونهايتها، ما عدا العمليات التي تؤثر مباشرة على مبلغ رؤوس الأموال الخاصة ولا تؤثر على الأعباء والمنتجات.

تمثل النتيجة الصافية ربحا عند وجود فائض في المنتجات عن الأعباء، وتمثل خسارة في الحالة العكسية.²

3-5- أساس إعداد وعرض الكشوف المالية

تعد الكيانات التي تدخل في مجال تطبيق هذا القانون الكشوف المالية سنويا على الأقل وتتضمن الكشوف المالية الخاصة بالكيانات عدا الكيانات الصغيرة: الميزانية، حساب النتائج، جدول سيولة الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة وملحق يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة، ويوفر معلومات مكملية عن الميزانية وحساب النتائج.

أ - الميزانية: تحدد الميزانية بصفة منفصلة عناصر الأصول وعناصر الخصوم، يبرز عرض الأصول والخصوم داخل الميزانية الفصل بين العناصر الجارية وغير الجارية.³

ب - حساب النتائج: يعد حساب النتائج وضعية ملخصة للأعباء والمنتجات المحقة من طرف الكيان خلال السنة المالية، ولا يأخذ بعين الاعتبار تاريخ التحصيل أو الدفع و يظهر النتيجة الصافية للسنة المالية بإجراء عملية الطرح.⁴

ج - جدول سيولة الخزينة: يهدف جدول سيولة الخزينة إلى تقديم قاعدة لمستعملي الكشوف المالية لتقديم قدرة الكيان على توليد سيولة الخزينة وما يعادلها، وكذا معلومات حول استعمال هذه السيولة.⁵

د- جدول تغير الأموال الخاصة: يشكل جدول تغير الأموال الخاصة تحليلا للحركات التي أثرت في الفصول المشكلة لرؤوس الأموال الخاصة بالكيان خلال السنة المالية.⁶

¹ - المادة (27)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

² - المادة (28)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

³ - المادة (33)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁴ - المادة (34)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁵ - المادة (35)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁶ - المادة (36)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

هـ - **ملحق الكشف المالية:** يتضمن ملحق الكشف المالية معلومات ذات أهمية أو تفيد في فهم العمليات الواردة في الكشف المالية.

تكون الملاحظات بالكشف المالية موضوع عرض منظم، ويحيل كل قسم من أقسام الميزانية وحساب النتائج وجدول سيولة الخزينة وجدول تغير رؤوس الأموال الخاصة إلى المعلومة الموافقة في الملاحظات الملحق¹.

3-5-1- الاعتراف بعناصر الكشف المالية: (إدراج عناصر الكشف المالية في الحسابات)²: يدرج عنصر الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات في الحسابات عندما:

- يكون من المحتمل أن تعود منه أو إليه منفعة اقتصادية مستقبلية مرتبطة بالكيان.
- للعنصر تكلفة أو قيمة يمكن تقييمها بطريقة صادقة.

إن المعاملات التي تخص الأصول والخصوم ورؤوس الأموال والمنتجات والأعباء كما هي محددة في هذا النظام يجب أن تفيد في المحاسبة. ولا يمكن تبرير عدم إدراجها في الحسابات أو تصحيحه بمعلومة سردية أو عديدة من طبيعة أخرى مثل الإشارة في ملحق.

الاعتراف بإيراد بيع البضائع

- يجب أن تكون منتجات الأنشطة العادية الناتجة من بيع سلع (البضائع) مدرجة في الحسابات عند توفر الشروط الآتية:

- * أن يكون الكيان قد حول إلى المشتري المخاطر والمنافع الهامة الملازمة لملكية السلع.
- * أن لا يبقى للكيان دخلا في التسيير كما هو مفروض عادة على المالك، ولا في المراقبة الفعلية للسلع المتنازل عنها.

* أن يكون من الممكن تقييم مبلغ منتجات الأنشطة العادية بصورة صادقة.

* أن يكون من المحتمل أيلولة منافع اقتصادية مرتبطة بالمعاملة على الكيان.

* أن يكون من الممكن تقييم التكاليف التي تحملها أو سيتحملها المتعلقة بالمعاملة بشكل صادق.

لا تمثل المبيعات للخارج خصوصيات ملحوظة قياسا إلى المبيعات في أرض الوطن.

- يتم تقييم المنتجات الناتجة عن مبيعات أو تقديم خدمات أو غيرها من الأنشطة العديدة بالقيمة الحقيقية بالمقابل المستلم أو المطلوب استلامه في تاريخ إبرام المعاملة.

¹ - المادة (37)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08

² - الفقرات (1.111-6)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

تتمثل المنتجات الناتجة عن استعمال أطراف أخرى لأصول الكيان في الآتي:

* فوائد مدرجة في الحسابات تبعا للزمن المنصرم وللمردود الفعلي للأصل المستعمل.

* إيجارات وأتاوى مدرجة في الحسابات كلما تم اكتسابها تبعا للاتفاقيات المبرمة.

* حصص مدرجة في الحسابات عندما ينشأ حق المساهمين في تلك الحصص.

- يترتب عن الأعباء المبينة بوضوح من حيث موضوعها والمحملة بفعل أحداث طرأت أو جار حدوثها من قبيل الاحتمال تكوين احتياطات.

تؤول الاحتياطات إلى النتائج عندما تزول الأسباب التي دعت إلى تكوينها.

- في حالة افتراض حدث له علاقة سببية مباشرة ومرجحة مع وضعية مدونة عند تاريخ إقفال حسابات السنة المالية، ويثبت حصوله بين ذلك التاريخ وتاريخ إعداد حسابات هذه السنة المالية، فإنه يتعين ربط الأعباء والمنتجات المتعلقة بالحدث بالسنة المالية المقفلة.

- يدرج أي عبء في حساب النتائج بمجرد توقف عن إنتاج أي منفعة اقتصادية مستقبلية، أو كانت هذه المنافع الاقتصادية المستقبلية لا تتوفر على شروط إدراجها في الميزانية كأصل، أو توقفت عن موافقة هذه الشروط.

3-5-2- قياس عناصر الكشوف المالية: (قواعد عامة للقياس)¹: القياس المحاسبي يمثل المسار المتمثل في تحديد المبالغ النقدية التي تقيد عناصرها في القوائم المالية في دفاتر المحاسبة وتسجل في الميزانية وفي حساب النتائج، ويتم أثناء الإدخال الأولي في دفاتر المحاسبة، وبعد ذلك مرة واحدة على الأقل عند كل عملية إعداد الكشوف المالية.²

يلزم كل كيان باحترام اتفاقية الوحدة النقدية، يشكل الدينار الجزائري وحدة القياس الوحيدة لتسجيل معاملات الكيان، كما أنه يشكل وحدة قياس المعلومة التي تحملها الكشوف المالية، لا تدرج في الحسابات إلا المعاملات والأحداث التي يمكن تقويمها نقداً، غير أنه يمكن أن نذكر في الملحق بالكشوف المالية المعلومات غير القابلة للتحديد الكمي، والتي يمكن أن تكون ذات أثر مالي.³

ترتكز طريقة تقييم العناصر المقيدة في الحسابات كقاعدة عامة، على اتفاقية التكاليف التاريخية، في حين يعتمد حسب بعض الشروط التي يحددها هذا التنظيم، وبالنسبة إلى بعض العناصر إلى مراجعة تجرى على ذلك التقييم بالإسناد إلى:⁴

¹ - الفقرات (1.111-1.112)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

² - التعريف رقم (38)، ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

³ - المادة (10)، مرسوم تنفيذي رقم 08-156.

⁴ - الفقرة (1.112)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

أ- القيمة العادلة (التكلفة الراهنة): المبلغ الذي يمكن أن يتم من أجله تبادل الأصل أو خصوم منتهية بين أطراف على دراية كافية وموافقة وعاملة ضمن شروط المنافسة الاعتيادية.

ب- قيمة الإنجاز: مبلغ أموال الخزينة الذي يمكن الحصول عليه في الوقت الحالي من خلال بيع الأصول أثناء خروج إرادي.

ج- القيمة المحينة (أو قيمة المنفعة): التقرير الحالي للقيمة المحينة للتدفقات المقبلة في أموال الخزينة ضمن المسار العادي للنشاط.

3-5-3- عرض القوائم المالية¹: يمكن توضيح عرض الكشوف المالية من خلال تعريف الكشوف المالية، وعرض النماذج النمطية لهذه الكشوف، بالإضافة إلى تحديد محتوى ملحق الكشوف المالية.

أ- تعريف القوائم المالية: كل كيان يدخل في تطبيق هذا النظام المحاسبي يتولى سنويا إعداد كشوف مالية، والكشوف المالية الخاصة بالكيانات غير الصغيرة كما سبق ذكره تشتمل على الميزانية، حساب النتائج، جدولة سيولة الخزينة، جدول تغيير الأموال الخاصة، ملحق يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة، ويوفر معلومات مكملة للميزانية ولحساب النتائج.

تنتج الاعتبارات الواجب أخذها في الحساب لإعداد وتقديم الكشوف المالية عن الإطار التصوري لنظام المحاسبة، الكشوف المالية تكون نتيجة لإجراء معالجة العديد من المعلومات لأعمال التبسيط والتلخيص والهيكلية.

وهذه المعلومات يتم جمعها وتحليلها وتفسيرها وتلخيصها وهيكلتها من خلال عملية تجميع تعرض في الكشوف المالية في شكل فصول ومجاميع، ويحدد مدى اتساع مبدأ الأهمية البالغة، مدى اتساع عملية التجميع هذه، وكذلك مدى التوازن بين:

* المنافع الموفرة للمستعملين بواسطة انتشار إعلام مفصل.

* التكاليف المحتملة سواء لإعداد ونشر هذا الإعلام لاستعماله.

تضبط الكشوف المالية تحت مسؤولية مسيري الكيان، ويتم إصدارها خلال مهلة أقصاها ستة أشهر التالية لتاريخ إقفال السنة المالية، ويجب أن تكون مميزة عن المعلومات الأخرى التي يحتمل أن ينشرها الكيان.

يحدد بوضوح كل مكون الكشوف المالية، ويتم تبيان المعلومات الآتية بطريقة دقيقة:

- تسمية الشركة، الاسم التجاري، رقم السجل التجاري للكيان المقدم للكشوف المالية.

¹ - الفقرات (1.210-5.260)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

- طبيعة الكشف المالية (حسابات فردية أو حسابات مدمجة أو حسابات مركبة).
 - تاريخ الإقفال.
 - العملة التي تقدم بها والمستوى المجبور.
 - وتبين كذلك معلومات أخرى تسمح بتحديد هوية الكيان.
 - عنوان الشركة، الشكل القانوني، مكان النشاط والبلد الذي سجلت فيه.
 - اسم الشركة الأم وتسمية المجمع الذي يلحق به الكيان عند الاقتضاء.
 - معدل عدد المستخدمين فيها خلال الفترة.
- تقدم الكشف المالية إجباريا بالعملة الوطنية، ويمكن القيام بجبر المبالغ الوارد ذكرها في الكشف المالية إلى ألف وحدة.
- توفر الكشف المالية المعلومات التي تسمح بإجراء مقارنات مع السنة المالية السابقة من ذلك أن:
- كل فصل من فصول الميزانية، حساب النتائج، جدول سيولات الأموال يتضمن بياناً للمبلغ المتعلق بالفصل المقابل له من السنة المالية السابقة.
 - يشمل الملحق على معلومات ذات صيغة مقارنة في شكل سردي وضعي رقمي.
- ب- نماذج القوائم المالية:** تشكل هذه النماذج للكشف المالية نماذج قاعدية يجب تكييفها مع كل كيان قصد توفير معلومات مالية تستجيب لمقتضيات التنظيم (إحداث فصول جديدة أو فصول فرعية أو حذف فصول غير هامة وغير ملائمة في نظر مستعملي الكشف المالية).
- والعمود "ملاحظة" الوارد في كل جدول مالي يسمح بأن يذكر، قبالة كل فصل الإحالة إلى الملاحظات التفسيرية التي قد يرد ذكرها عند الاقتضاء في الملحق.
- ووضع النظام المحاسبي المالي نماذج نمطية للقوائم المالية (الميزانية، حساب النتائج حسب الطبيعة، حساب النتائج حسب الوظيفة، جدول سيولة الخزينة" الطريقة المباشرة"، جدول الخزينة" الطريقة غير المباشرة"، جدول تغير الأموال الخاصة).
- ج- محتوى ملحق الكشف المالية:** الملحق وثيقة تلخيص يعد جزءاً من الكشف المالية، وهو يوفر التفسيرات الضرورية لفهم أفضل للميزانية وحساب النتائج فهما أفضل، ويتم كما اقتضت الحاجة للمعلومات المفيدة لقارئ الحسابات.
- تعد عناصر الإعلام الرقمية للملحق حسب نفس المبادئ وحسب نفس الشروط التي تظهر في الوثائق الأخرى التي تشكل منها الكشف المالية.

بيد أن ما يسجل في الملحق لا يمكنه بحال من الأحوال أن يحل محل ما يسجل في إحدى الوثائق الأخرى للكشوف المالية، وهناك معياران أساسيان يسمحان بتحديد المعلومات المطلوب إظهارها في الملحق: الطابع الملائم للإعلام وأهميته النسبية.

وفعلا فإن الملحق يجب أن لا يشتمل على المعلومات الهامة الكفيلة بالتأثير في الحكم الذي تحكم به الجهات التي ترسل إليها الوثائق على ممتلكات المؤسسة ووضعيتها المالية ونتيجتها.

ويشمل الملحق معلومات تتضمن النقاط الآتية، متى كانت هذه المعلومات ذات طابع بالغ الأهمية أو كانت مفيدة لفهم العمليات الواردة في الكشف المالية:

- القواعد والطرق المحاسبية المعتمدة لمسك المحاسبة وإعداد الكشف المالية.
- مكملات إعلام لفهم أفضل الميزانية وحساب النتائج، وجدول سيولة الخزينة، وجدول تغيير الأموال الخاصة.
- المعلومات التي تخص الكيانات المشاركة والمعاملات التي تمت مع هذه الكيانات أو مسيرها.
- المعلومات ذات الطابع العام أو التي تعني بعض العمليات الخاصة.
- بالإضافة إلى ما سبق هناك نماذج لجدول يمكن إيرادها في الملحق تشمل ما يلي:
- تطور التثبيات وأصول مالية غير جارية.
- جدول الاهتلاكات.
- جدول خسائر القيمة في التثبيات والأصول الأخرى غير الجارية.
- جدول المساهمات (فروع وكيانات مشاركة).
- جدول المؤونات.
- كشف استحقاقات الحسابات الدائنة والديون عند إقفال السنة المالية.

3-5-4- الحسابات المجمعة والحسابات المدمجة: كل كيان يكون مقره أو نشاطه الرئيسي موجودا في الإقليم الوطني وبشرف على كيان أو عدة كيانات أخرى، يعد وينشر سنويا الكشف المالية المدمجة للمجموع المكون لكل هذه الكيانات.¹

أ- أهداف دمج الحسابات: علاوة على تطبيق جميع المبادئ المحاسبية والمعايير - السابقة الذكر - يهدف دمج الحسابات إلى عرض الوضعية المالية ونتيجة مجموعة الكيانات على أنها كيان وحيد.²

¹ - المادة (31)، قانون 11-07.

² - المادة (32)، قانون 11-07.

يكون إعداد ونشر الكشوف المدمجة على عائق الأجهزة الاجتماعية للكيان المهيمن للمجموع المدمج، والذي يدعى الكيان المدمج.¹

تعد الكيانات الموجودة على الإقليم الوطني والتي تشكل مجموعة اقتصادية خاضعة لنفس سلطة القرار الموجودة داخل الإقليم الوطني أو خارجه، دون أن توجد بينهما روابط قانونية مهيمنة، وتنتشر حسابات تدعى حسابات مركبة كما لو تعلق الأمر بكيان وحيد²، ويخضع إعداد الحسابات المركبة ونشرها إلى القواعد المنصوص عليها في مجال الحسابات المدمجة، مع مراعاة الأحكام الناتجة عن خصوصية الحسابات المركبة المتعلقة بروابط المساهمة في رأس المال.³

ب- الحسابات المدمجة ورقابة كيان على كيان آخر: تعد الحسابات المدمجة من طرف أي كيان يراقب كيانا أو عدة كيانات أخرى. تعرف الرقابة على أنها سلطة إدارة السياسات المالية والعملياتية لكيان بغرض الحصول على امتيازات من هذه النشاطات.⁴

يعتبر أن كيانا يراقب كيانا آخر في الحالات الآتية:⁵

- الامتلاك المباشر أو غير المباشر من طرف وسيط الفروع، لأغلبية حقوق التصويت في كيان آخر.
- السلطة على أكثر من 50 % من حقوق التصويت المتحصل عليها في إطار اتفاق مع الشركاء الآخرين أو المساهمين.
- سلطة تعيين أو إنهاء مهام أغلبية مسيري كيان آخر.
- سلطة تحديد السياسات المالية والعملياتية للكيان.
- سلطة جمع أغلبية حقوق التصويت في اجتماعات هيئات تسيير الكيان.

تعد الكيانات المذكورة في المادة (31) و(34) من القانون رقم 11/2007، حسابات مدمجة وحسابات مركبة وفقا لطريقة التكامل الشامل وطريقة المعادلة.

المطلب الثالث: المعايير المحاسبية ومدونة الحسابات وفق النظام المحاسبي المالي

تضع المعايير المحاسبية شروط الاعتراف والقياس والعرض والإفصاح التي تتعامل مع العمليات والأحداث المهمة في الهدف العام للمعلومات المحاسبية، تلك العمليات والأحداث تتضمن في مجموعة من الحسابات تشكل مدونة الحسابات.

¹ - المادة (33)، قانون 11-07.

² - المادة (34)، قانون 11-07.

³ - المادة (35)، قانون 11-07.

⁴ - المادة (39)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁵ - المادة (40)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

1- المعايير المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي

تشكل المعايير التي يتضمنها النظام المحاسبي المالي الوسائل التقنية الناتجة عن الإطار التصوري والتي تحدد طرق التقييم ومحاسبة عناصر الكشف المالية.¹

حيث تحدد المعايير المحاسبية:

- قواعد تقييم وحساب الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات. (القياس المحاسبي).
- محتوى الكشف المالية وكيفية عرضها. (الإفصاح المحاسبي).

وتم التطرق بالتفصيل إلى عرض المعايير المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي في المبحث الأول من هذا الفصل (المطلب الثاني)، ضمن عنصر "المعايير المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي".

2- مدونة الحسابات وفق النظام المحاسبي المالي

يتضمن النظام المحاسبي المالي إطارا تصوريا للمحاسبة، ومعايير محاسبية، ومدونة لحسابات تسمح بإعداد كشف مالية على أساس المبادئ المحاسبية المعترف بها عامة²، ومع أننا تطرقنا في العناصر السابقة إلى كل من المبادئ المحاسبية المعترف بها عامة، الإطار التصوري للمحاسبة المالية والمعايير المحاسبية، فسوف نحاول في هذا العنصر التطرق إلى مكونات النظام الخاص بمدونة الحسابات (ارتباط عناصر المعايير بالحسابات).

تسجل العمليات الناتجة عن نشاطات الكيان في حسابات تحدد مدونتها ومضمونها وقواعد سيرها عن طريق التنظيم³، ومدونة الحسابات هي مجموعة من الحسابات المجمعة في فئات متجانسة تسمى أصنافا.⁴

2-1- مبادئ مخطط الحسابات

يعد كل كيان مخطط حسابات واحدا على الأقل ملائما لهيكله ونشاطه واحتياجاته إلى الإعلام الخاص بالتسيير، والحساب هو أصغر وحدة معتمدة للترتيب وتسجيل الحركات المحاسبية وتجمع الحسابات في فئات متجانسة تدعى طبقة، وتوجد فئتان من طبقة الحسابات:⁵

- طبقات حسابات الوضعية.
- طبقات حسابات التسيير.

وكل طريقة تقسم إلى حسابات تعرف بإعداد ذات رقمين أو أكثر في إطار تقنين عشري.

¹ - المادة (29)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

² - المادة (6)، القانون رقم 11-07.

³ - المادة (9)، القانون رقم 11-07.

⁴ - المادة (31)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁵ - الفقرة (1-311)، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

2-2- الإطار المحاسبي الإجمالي¹

تشكل خلاصة مخطط حسابات الذي يمثل بالنسبة لكل طبقة قائمة حسابات ذات رقمين اثنين الإطار المحاسبي الواجب تطبيقه على جميع الكيانات أيا كان نشاطها وحجمها إلا إذا كانت هناك أحكام خاصة تعنيها، وداخل هذا الإطار يمكن للكيانات أن تفتح جميع التقسيمات الضرورية التي تستجيب لاحتياجاتها، وتقتصر كذلك مدونة ذات ثلاثة أرقام أو أكثر.

أ- حسابات الميزانية: توزع العمليات المتعلقة بالميزانية في خمسة أصناف حسابات توصف بحسابات الميزانية.

والإطار المحاسبي لحساب الميزانية هو الآتي:

- الصنف الأول: حسابات رؤوس الأموال.
- الصنف الثاني: حسابات التثبيتات.
- الصنف الثالث: حسابات المخزونات والمخزونات قيد التنفيذ.
- الصنف الرابع: حسابات الغير.
- الصنف الخامس: الحسابات المالية.
- ب- حسابات التسيير: تقسم العمليات المتعلقة بحساب النتائج (التقديم حسب طبيعة الأعباء) على صنفين من الحسابات الموصوفة بحسابات التسيير.

الإطار المحاسبي لهذه الحسابات التسييرية حسب الطبيعة وهو الآتي:

- الصنف السادس: حسابات الأعباء.
- الصنف السابع: حسابات المنتوجات.

تستعمل الكيانات بحرية الطبقات 0، 8 و 9 غير المستعملة في مستوى الإطار المحاسبي، وذلك لمتابعة محاسبتها التسييرية، والتزاماتها المالية خارج الميزانية، أو من أجل عمليات خاصة محتملة قد لا يكون لها موقع في حسابات الطبقة من 1 و 7، فالمتابعة الدائمة للالتزامات المالية خارج الميزانية تشكل إلزاما، وعليه تظهر وضعية هذه الالتزامات في نهاية الفترة في ملحق الكشف المالية.

¹ - الفقرات (1.312-3.312)، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

المبحث الثالث: النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية في ظل النظام المحاسبي المالي

في ظل صدور المخطط الوطني للمحاسبة في 29 أبريل سنة 1975، وذلك بموجب الأمر رقم 35-75، ونظرا لخصوصية العمل البنكي استدعى ذلك صدور مخطط محاسبي بنكي كمخطط خاص بالبنوك التجارية يأخذ بعين الاعتبار متطلبات المخطط الوطني للمحاسبة كقاعدة عامة، غير أنه كان هناك تأخر في إصدار هذا المخطط إلى غاية سنة 1992، وذلك بصور النظامين، نظام 08-92 الصادر في 17 نوفمبر 1992 يتضمن مخطط الحسابات المصرفي والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، نظام رقم 09-92 الصادر في 17 نوفمبر 1992 يتعلق بإعداد الحسابات الفردية السنوية للبنوك والمؤسسات المالية.

وظل العمل بالنظامين السابقين إلى غاية تطبيق النظام المحاسبي المالي سنة 2010، والذي استوجب تطوير نظام محاسبي مالي للبنوك التجارية الجزائرية في ظل النظام المحاسبي المالي الجديد.

المطلب الأول: البنوك التجارية الجزائرية

تحتل البنوك التجارية مكانة هامة ضمن النظام البنكي الجزائري من خلال العديد من الوظائف التي تقوم بها والخدمات التي تقدمها للاقتصاد الوطني، وضمن هذا المطلب نتناول لمحة عن تطور النظام البنكي الجزائري، البنوك التجارية الجزائرية ضمن النظام البنكي الجزائري، ووظائف البنوك التجارية الجزائرية.

1- لمحة عن تطور النظام البنكي الجزائري

خلال الفترة الاستعمارية كان النظام البنكي الجزائري امتدادا للنظام الفرنسي، وبعد الاستقلال ورثت الجزائر هذا النظام لكنه ظل تابعا لفرنسا، وهو ما جعل السلطات العمومية تهتم بإنشاء نظام بنكي جزائري يتكيف مع التغيرات الاقتصادية للجزائر بعد الاستقلال، ويمكن دراسة تطور النظام البنكي الجزائري من خلال مرحلتين أساسيتين، الأولى قبل صدور قانون النقد والقرض 90-10، والثانية بعد صدور هذا القانون.

1-1- النظام البنكي الجزائري قبل قانون النقد والقرض 90-10

عرفت الفترة الأولى للاستقلال وضع نظام بنكي جزائري من خلال إنشاء ما يعرف بمؤسسات السيادة النقدية والمالية للدولة، وتأميم البنوك الأجنبية، كما عرفت الفترة الممتدة بعد الاستقلال والسابقة لإصدار قانون النقد والقرض العديد من الإصلاحات.

1-1-1- نشأة النظام البنكي الجزائري: ورثت الجزائر عند استقلالها نظاما مصرفيا واسعا تابعا للأجنبي، وقائما على أساس الاقتصاد الحر الليبرالي، وقد نتج عن خروج المستعمر من الجزائر آثار على بنية النظام البنكي والمالي أُنذاك في الجزائر، ومن أهمها:¹

- هجرة رؤوس الأموال وسحب الودائع من طرف المعمرين بالجزائر وتحويلها إلى الخارج.

- توقف المصارف العاملة في الجزائر نهائيا عن العمل.

- هجرة الإطارات المؤهلة لتسيير المصارف مما انعكس سلبا على أدائها.

- التطلع إلى بناء نظام اقتصادي اشتراكي والانفتاح على العالم الخارجي.

وعليه قامت السلطات العمومية باتخاذ مجموعة من التدابير الهادفة أساسا إلى استرجاع السيادة الاقتصادية والنقدية، وذلك من خلال إنشاء ما يعرف بمؤسسات السيادة النقدية والمالية للدولة والمتمثلة في:²

- **خزينة الجزائر:** أنشأت في أوت 1962، وكانت وظيفتها الأنشطة التقليدية للخرينة ومنح قروض الاستثمار للقطاع الاقتصادي، و حلت محل المؤسسات المصرفية والمالية في منح قروض التجهيز للقطاع الفلاحي المسير ذاتيا.

- **البنك المركزي الجزائري:** تم إنشاء بنك مركزي جزائري بموجب القانون رقم 62-144 بتاريخ ..-.. 1962، حيث أوكلت له وظيفة الإصدار النقدي ومراقبة تنظيم الكتلة النقدية وتوجيه ومراقبة القروض، ومن ثم تعزيز السلطة النقدية بإصدار عملة وطنية في 10-04-1964 تحت اسم الدينار الجزائري.

- **البنك الجزائري للتنمية:** أنشئ الصندوق الجزائري للتنمية بتاريخ 07 ماي 1963 وأخذ أصول صندوق التجهيز لتنمية الجزائر والصندوق الوطني للمناقصات العامة، ثم تحول اسمه إلى البنك الجزائري للتنمية سنة 1972.

- **الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط:** أنشئت هذه المؤسسة بموجب القانون 64-227 بتاريخ أوت 1964، يقوم هذا الصندوق بعمليات مشابهة لعمليات البنوك، فيمكنها فتح حسابات الشيك لزيائنها ومنحهم القروض، لكن هذا يبقى عاملا هامشيا لأن الأساس هو جمع الادخار بواسطة دفاتر، حيث تحول نشاطها فيما بعد إلى تمويل البرامج المخططة للسكن الجماعي وإقراض الهيئات المحلية والاكتتاب في سندات التجهيز.

¹ - شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص54.

² - آسيا قاسمي، أثر العولمة على تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك التجارية، دكتوراه، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 2014-2015، صص(70،71).

وبالرغم من الإجراءات السابقة فإن النتيجة تمثلت في الازدواجية التي ميزت القطاع المصرفي، أحدهما قائم على أساس ليبرالي رأسمالي، وآخر اشتراكي قائم على الملكية العامة لوسائل الإنتاج، لدى تقرر تأميم البنوك الأجنبية ابتداء من سنة 1966، وكان هذا القرار بداية لإعادة تشكيل النظام البنكي الجزائري، وذلك بإنشاء بنك عمومية استرجعت الدولة الجزائرية من خلالها كامل سلطاتها النقدية، ولم يعد يتواجد على ترابها أي بنك أجنبي.

وتتمثل البنوك التي تم إنشاؤها خلال فترة التأمينات فيما يلي:¹

- **البنك الوطني الجزائري:** أنشئ البنك الوطني الجزائري في 13 جوان 1966، وهو يعتبر أول البنوك التجارية التي تم تأسيسها في الجزائر.

- **القرض الشعبي الجزائري:** تم تأسيس القرض الشعبي الجزائري في 14 ماي 1966 وهو ثاني بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر.

- **البنك الخارجي الجزائري:** تأسس البنك الخارجي الجزائري بموجب الأمر 67-204 وبهذا فهو ثالث وآخر بنك تجاري يتم تأسيسه تبعا لقرارات تأميم القطاع البنكي.

1-1-2- إصلاح سنة 1971: تضمن إصلاح 1971 عدة مبادئ تتمثل فيما يلي:

أ- مبدأ مركزية الموارد المالية: اعتمدت الجزائر نظاما مخططا يستلزم معرفة حجم الموارد المالية، ويتطلب حصر هذه الموارد في مكان واحد هو خزينة الدولة.

ب- التوزيع المخطط للائتمان: يخطط نظام التخطيط الأهداف الحقيقية ويقوم بحصر الموارد وتوجيهها إلى تحقيق الأهداف المبنية في الخطة الوطنية.

ج- مبدأ مراقبة استعمال الموارد المالية: يتعلق هذا المبدأ بمراقبة الأموال الممنوحة للمؤسسات العامة في شكل اعتمادات وقروض، حيث حاولت السلطة مراقبة استعمال هذه الموارد وتوجيهها حسب الأهداف المحددة.

ولكن وابتداء من سنة 1978، تم التراجع عن هذه المبادئ التي جاء بها إصلاح 1971، فقد تم إلغاء تمويل المؤسسات بواسطة القروض البنكية متوسطة الأجل، وحلت الخزينة محل النظام البنكي في تمويل الاستثمارات العمومية المخططة بواسطة قروض طويلة الأجل.

1-1-3- إصلاح سنة 1986: بموجب قانون 86-12 تم إدخال تعديلات جذرية على الوظيفة البنكية من أجل إرساء المبادئ العامة والقواعد التقليدية للنشاط المصرفي ومن أهم المبادئ والقواعد الأساسية التي تضمنها هذا القانون نذكر:²

¹ - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص ص(188-189).

² - بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص ص(184،183).

- تقليص دور الخزينة المتعاضم في تمويل الاستثمارات وإشراك الجهاز المصرفي في توفير الموارد المالية الضرورية للتنمية الاقتصادية.
- إعادة الوظائف التقليدية للبنك المركزي ودوره كبنك البنوك.
- الفصل بين البنك المركزي كمقرض أخير وبين نشاطات البنوك التجارية.
- أعاد للبنوك ومؤسسات التمويل دورها في تعبئة الادخار وتوزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض.
- نص على إنشاء هيئات رقابية وأخرى استشارية على النظام البنكي.

1-1-4- قانون 1988 وتكييف الإصلاح: جاء صدور قانون 1986 قبل صدور قوانين الإصلاحات في سنة 1988 وعليه، فإن بعض الأحكام التي جاء بها لم تعد تتماشى وهذه القوانين، كما أنه لم يأخذ بعين الاعتبار المستجدات التي طرأت على مستوى التنظيم الجديد للاقتصاد، وكان من اللازم أن يكيف القانون النقدي مع هذه القوانين بالشكل الذي يسمح بانسجام البنوك كمؤسسات مع القانون رقم 88-01 الصادر في 12 جانفي 1988 والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية والاقتصادية. وفي هذا الإطار بالذات جاء القانون 88-06 الصادر في 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم للقانون 86-12 السابق الذكر، ومضمون قانون 1988 هو إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد.

وفي هذا الإطار، يمكن أن نستنتج العناصر الرئيسية التي جاء بها هذا القانون وعرضها فيما يلي:¹

- بموجب هذا القانون يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي، وهذا يعني أن نشاط البنك يخضع ابتداء من هذا التاريخ إلى قواعد التجارة، ويجب أن يأخذ أثناء نشاطه بمبدأ الربحية والمردودية، ولكي يحقق ذلك، يجب أن يكيف نشاطاته في هذا الاتجاه.
- يمكن للمؤسسات المالية غير البنكية أن تقوم بعمليات التوظيف المالي كالحصول على أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل التراب الوطني أو خارجه. كما يمكن أيضا لمؤسسات القرض أن تلجا إلى الجمهور من أجل الاقتراض على المدى الطويل، كما يمكنها أن تلجأ إلى طلب ديون خارجية.
- وعلى المستوى الكلي تم دعم دور البنك المركزي في تسيير السياسة النقدية.

1-2- النظام البنكي الجزائري في ظل قانون النقد والقرض 90-10

تعتبر بداية التسعينات نقطة تحول أساسية في عملية الإصلاح البنكي تمثلت في صدور قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14 أبريل 1990، وذلك من خلال رغبة السلطات في تقادي سلبيات المرحلة السابقة وتجاوز قصور الإصلاحات وتماشيا مع سياسة التحول إلى اقتصاد السوق ومحاولة الاندماج في

¹ - الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 195.

الاقتصاد العالمي، حيث يؤكد القانون على المكانة الحقيقية التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي الجزائري، بالإضافة إلى أن هذا القانون قد حمل أفكارا جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام البنكي وأدائه لتكييفه مع الاحتياجات التي يملها السوق والنظام الاقتصادي العالمي.

1-2-1- أهداف قانون النقد والقرض: إن الهدف الجوهري لقانون النقد والقرض هو إعادة صنع قواعد اقتصاد السوق وإعادة تأسيس ملائمة مؤسسات الدولة والبنوك، ومحاربة مختلف أشكال التهربات وتعويض عوامل الإنتاج، يتفرع هذا الهدف إلى أهداف فرعية تتمثل فيما يلي:¹

- وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع البنكي والمالي.
- رد الاعتبار لدور البنك المركزي في إدارة شؤون النقد والقرض.
- إعادة تقييم العملة الوطنية.
- تشجيع الاستثمارات الخارجية والسماح بإنشاء بنوك وطنية خاصة أو أجنبية.
- إلغاء مبدأ تخصص البنوك وتحديد وتوضيح النشاطات المنوطة بالبنوك والهيئات المالية.
- تنويع مصادر التمويل للمتعاملين الاقتصاديين، خصوصا بالنسبة للمؤسسات عن طريق إنشاء السوق المالي وبورصة القيم المنقولة.
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك.

1-2-2- مبادئ قانون النقد والقرض: يعتبر القانون 90-10 الصادر في 14 أبريل 1990 نصا تشريعا يعكس بحق اعترافا بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي، حيث يقوم على مجموعة من المبادئ تتمثل فيما يلي:²

- أ- **الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية:** يعني ذلك أن القرارات النقدية لم تعد تتخذ تبعا للقرارات المتخذة على أساس كمي من طرف هيئة التخطيط، ولكن مثل هذه القرارات تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية، وتبني مثل هذا المبدأ في قانون النقد والقرض يسمح بتحقيق مجموعة من الأهداف نلخص أهمها فيما يلي:
- استعادة الدينار لوظائفه التقليدية وتوحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية والعائلات والمؤسسات الخاصة.

- تحريك السوق النقدية وتنشيطها واحتلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي.

¹- بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص ص(188،189).

²- الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص ص(196-199).

- خلق وضع لمنح القروض يقوم على شروط غير تمييزية على حساب المؤسسات العامة والمؤسسات الخاصة.
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك، وجعله يلعب دورا مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض.
- ب- **الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة:** اعتمد قانون النقد والقرض هذا المبدأ، فالخزينة لم تعد حرة في اللجوء إلى عملية القرض، وتمويل عجزها عن طريق اللجوء إلى البنك المركزي لم يعد يتميز بتلك التلقائية، ولم يعد أيضا يتم بلا حدود، بل أصبح يخضع إلى بعض القواعد المحددة، ويسمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية:
 - استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاضد للخزينة.
 - تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي والقيام بتسديد الديون السابقة المتراكمة عليها.
 - تهيئة الظروف الملائمة كي تلعب السياسة النقدية دورها بشكل فعال.
 - الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.
- ج- **الفصل بين ميزانية الدولة ودائرة القرض:** وفق هذا المبدأ أبعدت الخزينة عن منح القرض للاقتصاد ليبقى دورها يقتصر على تمويل الاستثمارات الاستراتيجية المخططة من طرف الدولة، وبذلك أصبح النظام البنكي هو المسؤول عن القروض في إطار مهامه التقليدية، ويسمح الفصل بين هاتين الدائرتين ببلوغ الأهداف التالية:
 - تناقص التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد.
 - استعادة البنوك والمؤسسات المالية لوظائفها التقليدية وخاصة تلك المتمثلة في منح القروض.
 - أصبح توزيع القرض لا يخضع إلى قواعد إدارية وإنما يركز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع.
- د- **إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة:** وضع قانون النقد والقرض السلطة النقدية في الدائرة النقدية، وبالذات في هيئة جديدة أسماها مجلس النقد والقرض، وجعل هذا القانون هذه السلطة النقدية:
 - وحيدة ليضمن انسجام السياسة النقدية.
 - مستقلة، ليضمن تنفيذ هذه السياسة من أجل تحقيق الأهداف النقدية.
 - وموجودة في الدائرة النقدية لكي يضمن التحكم في تسيير النقد ويتفادى التعارض بين الأهداف النقدية.

هـ- **وضع نظام بنكي على مستويين:** كرس قانون النقد والقرض مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين، ويعني ذلك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كموزعة للقرض، وبموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنكا للبنوك، ويراقب نشاطها ويتابع عملياتها.

1-2-3- تعديلات قانون النقد والقرض: على الرغم من اعتبار قانون النقد والقرض تحولا هاما في إصلاح النظام البنكي، إلا أنه ومع مرور الزمن بدى أنه من الضروري إعادة النظر في بعض أحكام هذا القانون بتبني مجموعة من التعديلات.

أ- **تعديلات سنة 2001:** تم هذا التعديل بموجب الأمر رقم 01-01 المعدل والمتمم لأحكام القانون 90-10 الصادر في 27 فيفري 2001 يتعلق بإدارة ورقابة بنك الجزائر، وضرورة تعزيز استقلالية السلطة النقدية، حيث هدفت تعديلات هذا الأمر أساسا إلى تقسيم مجلس النقد والقرض إلى هيئتين:¹

- الهيئة الأولى تتمثل في مجلس الإدارة، والمكلف بإدارة وتوجيه بنك الجزائر.

- الهيئة الثانية تتمثل في مجلس النقد والقرض، والذي يختلف عن المجلس السابق، حيث أصبح مكلفا بالقيام بدور السلطة النقدية.

ب- **تعديلات سنة 2003:** في ظل فضيحة بنك الخليفة والبنك التجاري والصناعي الجزائري، ونظرا لهذه الهزات التي أصابت البنوك الخاصة، لجأت الدولة إلى القيام بإصلاحات في 2003، بإصدار الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، والذي أبقى على الأنظمة المتخذة في إطار قانون رقم 90-10 سارية المفعول، وألغى جميع الأحكام المخافة لهذا القانون.²

وتتمثل الأهداف الأساسية لهذا الإصلاح فيما يلي:³

- تمكين بنك الجزائر من ممارسة صلاحياته بكفاءة.

- تعزيز التعاون من بين بنك الجزائر والحكومة فيما يتعلق بالجانب المالي.

- توفير الحماية الكافية للبنوك والمودعين.

ج- **تعديلات سنة 2010:** تجسدت هذه التعديلات في صدور الأمر رقم 10-01 المؤرخ في 26 أوت 2010، ليعدل ويتم الأمر رقم 03-11 في بعض مواده. وكل التعديلات التي جاء بها القانون تبرهن إرادة الجزائر على الإصلاح من خلال تحديد صلاحيات بنك الجزائر ومهامه باعتباره هدفا من أهداف السياسة النقدية، وفي توفير أفضل الشروط في ميادين النقد والقرض والصرف والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد،

¹-Abdelkrim Naas, **le système bancaire algérien**, Maisonneuve et Laros, France, 2003, p175.

²- بن طلحة صليحة وعموشي بوعلام، دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي، الواقع والتحديات، جامعة الشلف، 14-15 ديسمبر 2004، ص ص(478,486)

³- Abdelkrim Sadeg, **Réglementation de l'activité bancaire**, tome1, Alger, 2006, pp(30,31).

مع السهر على الاستقرار المالي والنقدي في إطار سلامة النظام البنكي، كما فرض بنك الجزائر على المصارف العاملة في الجزائر أن يكون لها حساب جارٍ دائن لتلبية حاجيات عملية التسديد بعنوان نظم الدفع، وحرص في الأخير أنه لا يمكن الترخيص بالمساهمات الخارجية في المصارف والمؤسسات التي يحكمها القانون التجاري إلا في إطار شراكة تمثل المساهمة الوطنية بـ 51% على الأقل من رأس المال.¹

2- البنوك التجارية الجزائرية ضمن النظام البنكي الجزائري

وفق للمادة 93 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت سنة 2003، يتعلق بالنقد والقرض والتي تنص على أنه "يمسك المحافظ قائمة للبنوك وقائمة للمؤسسات المالية محينتين، وتنتشر هاتان القائمتان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، كما ينشر كل تعديل حسب الأشكال نفسها". وعليه نشر بنك الجزائر بتاريخ 4 جانفي 2016 قائمة البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة، حيث ضمت القائمة عشرين (20) بنكا تجاريا، عشر (10) مؤسسات مالية منها (9) مؤسسات مالية ذات طابع عام، ومؤسسة مالية ذات طابع خاص، وسبع (7) مكاتب اتصال². ويمكن توضيح هذه البنوك والمؤسسات المالية من خلال الملحق رقم 3.

ويمكن تقسيم البنوك التجارية الجزائرية من حيث الملكية إلى بنوك تجارية عمومية، خاصة ومختلطة، نوضحها فيما يلي:

أ- البنوك التجارية العمومية: وتشمل ستة (6) بنوك عمومية وهي:

- البنك الخارجي الجزائري.

- البنك الوطني الجزائري.

- بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

- بنك التنمية المحلية.

- القرض الشعبي الجزائري.

- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط "CNEP BANQUE"

ب- بنك تجاري مختلط (بنك البركة الجزائر).

ج- البنوك التجارية الخاصة: وتشمل ثلاثة عشر (13) بنكا تجاريا وهي:

- المؤسسة العربية المصرفية الجزائرية.

¹ - آسيا قاسيمي، مرجع سبق ذكره، ص ص(93،94).

² - www.bank.-of.algeria.dz/html/banque.htm.

- ناتكستي ألجيري (NATIXIS ALGERIE).
- سوسيتي جنرال الجزائر.
- سيتي بنك (CITYBANKN.A ALGERIE)
- البنك العربي الجزائر.
- بي أن بي بري ب الجزائر (B.N.P.-PARIBAS EL DJAZAIR)
- تريست بنك الجزائر.
- بنك الخليج الجزائر.
- بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر.
- فرونس بنك الجزائر (FRANCEBANK EL-DJAZAIR).
- CREDIT AGRICOLE CORPORATE ET INVESTISSEMENT BANK-ALGERIE
- السلام بنك - الجزائر.
- H.S.B.C.ALGERIA

وعلى الرغم من أن النظام البنكي الجزائري يتشكل من ستة (6) بنوك عمومية وبنك مختلط، وثلاثة عشر (13) بنكا تجاريا، تبقى البنوك العمومية المسيطرة على العمل البنكي، حيث على سبيل المثال سنة 2010 بلغت نسبة البنوك العمومية من النشاط 89%، ونسبة البنوك الخاصة 11%.

3- وظائف البنوك التجارية الجزائرية

مع صدور قانون النقد والقرض 90-10 المؤرخ في 14 أبريل سنة 1990 الذي يتعلق بالنقد والقرض وإزالته لطابع التخصص للبنوك التجارية سواء كانت عامة أو خاصة، أصبح نشاط البنوك التجارية يتضمن مجموعة من الأعمال البنكية، حيث تتضمن هذه الأخيرة تلقي الأموال من الجمهور، وعمليات القرض، ووضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن، وإدارة هذه الوسائل.¹

ويمكن توضيح مضمون هذه الأعمال البنكية فيما يلي:²

¹ - المادة (110)، قانون رقم 90-10 مؤرخ في 14 أبريل سنة 1990 يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16، الصادر في 18 أبريل سنة 1990.

² - المواد (111-113)، قانون رقم 90-10.

أ- **تلقي الأموال من الجمهور:** تعتبر أموالا متلقاة من الجمهور، تلك التي يتم تلقيها من الغير، ولا سيما بشكل ودائع، مع حق استعمالها لحساب من تلقاها بشرط إعادتها، إلا أنه لا تعتبر أموالا متلقاة من الجمهور بمفهوم هذا القانون:

- الأموال المتلقاة أو المتبقية في الحساب والعائدة لمساهمين يملكون على الأقل خمسة في المئة من الرأسمال، ولأعضاء مجلس الإدارة والمديرين.
- الأموال الناتجة عن قروض المساهمة.

ب- **عمليات القرض:** تشكل عملية قرض في تطبيق هذا القانون، كل عمل لقاء عوض يضع بموجبه شخص ما أو يعد بوضع أموال تحت تصرف شخص آخر، أو يأخذ بموجبه ولمصلحة الشخص الآخر التزاما بالتوقيع كالضمان الاحتياطي أو الكفالة أو الضمان.

تعتبر بمثابة عمليات قرض عمليات الإيجار المقرونة بحق خيار الشراء ولاسيما عملية الإقراض مع إيجار.

ج- **وضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل:** تعتبر وسائل الدفع جميع الوسائل التي تمكن من تحويل أموال مهما كان الشكل أو الأسلوب التقني المستعمل.

كما يمكن للبنوك التجارية أن تجري العمليات التابعة لنشاطها كالعمليات التالية:¹

- عمليات الصرف.
- عمليات على الذهب والمعادن الثمينة والقطع المعدنية الثمينة.
- توظيف القيم المنقولة وجميع الموجودات المالية والاكتتاب بها وشرائها وإدارتها وحفظها وبيعها.
- إسداء الإشارة والعون في إدارة الممتلكات.
- المشورة والإدارة المالية والهندسة المالية وبشكل عام جميع الخدمات التي تسهل إنشاء وإنماء المؤسسات مع مراعاة الأحكام القانونية المتعلقة بممارسة المهن.
- عمليات الإيجار العادي للأموال المنقولة وغير المنقولة فيما يخص البنوك التجارية المخولة بإجراء عمليات إيجار مقرونة بحق خيار بالشراء.

وتجدر الإشارة أنه وبالرغم من تعديل القانون 90-10 وفق الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت سنة 2003، الذي يتعلق بالنقد والقرض إلا أن هذا التعديل لم يمس عمليات البنوك التجارية، وهو نفس الشيء بالنسبة للأمر رقم 10-04 المؤرخ في 26 أوت سنة 2010، الذي يعدل ويتم الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض.

¹ - المادة (116)، قانون رقم 90-10.

المطلب الثاني: التنظيم المحاسبي ومعالجة المعلومات في البنوك التجارية الجزائرية

تتشكل نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية في ظل ما يعرف بالتنظيم القانوني، حيث تشمل مجموعة من القوانين والأنظمة توضح المعلومات المحاسبية التي يجب أن تنتجها هذه الأنظمة، وكذلك طريقة معالجة وأمن هذه المعلومات.

1- التنظيم القانوني لمحاسبة البنوك التجارية الجزائرية

من خلال دراستنا لتنظيم المحاسبة نجد أن دول العالم تختار ما بين نوعين من التنظيم المحاسبي، التنظيم الذاتي والتنظيم القانوني، وفيما يخص الجزائر فهي تتبنى التنظيم القانوني، ووضحنا ذلك من خلال عرض الهيئات المحاسبية التي تكون أساسا تابعة للحكومة ممثلة بوزارة المالية، وعرضنا كذلك الإطار القانوني الذي يتكون من مجموعة من القوانين، الأنظمة، المراسيم، القرارات تخضع لها جميع الشركات الخاضعة لتطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر بما فيها البنوك التجارية الجزائرية.

أما البنوك والمؤسسات المالية (بما فيها البنوك التجارية) فهي تخضع إلى الإطار القانوني السابق الذكر كقاعدة عامة، وكقاعدة خاصة ملزمة بتطبيق إطار قانوني آخر صادر عن بنك الجزائر يكون في إطار النظام المحاسبي المالي يحدد طرق القياس المحاسبي والإفصاح عن المعلومات المحاسبية، ويشمل هذا الإطار القانوني مجموعة من الأنظمة تشمل ما يلي:

- نظام رقم 04-09 مؤرخ في 29 يوليو سنة 2009، يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.
- نظام رقم 05-09 مؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها.
- نظام رقم 08-09 مؤرخ في 29 ديسمبر سنة 2009، يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية.
- نظام رقم 03-11 مؤرخ في 24 ماي سنة 2011، يتعلق بمراقبة مخاطر ما بين البنوك.
- نظام رقم 04-11 مؤرخ في 24 ماي سنة 2011، يتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة.
- نظام رقم 05-11 مؤرخ في 28 يونيو سنة 2011، يتعلق بالمعالجة المحاسبية للفوائد غير المحصلة.
- نظام رقم 08-11 مؤرخ في 28 نوفمبر سنة 2011، يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.
- نظام رقم 01-14 مؤرخ في 16 فبراير سنة 2014، يتضمن نسبة الملاءمة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.
- نظام رقم 02-14 مؤرخ في 16 فبراير سنة 2014، يتعلق بالمخاطر الكبرى وبالمساهمات.

- نظام رقم 14-03 مؤرخ في 16 فبراير سنة 2014، يتعلق بتصنيف المستحقات والالتزامات بالتوقيع للبنوك والمؤسسات المالية وتكوين المؤونات عليها، وكذا كفاءات تسجيلها المحاسبي.

- نظام رقم 94-18 مؤرخ في 25 ديسمبر سنة 1994، يتضمن قيد العمليات بالعملة الصعبة.

كما سبق تناوله، فالبنوك التجارية تمسك المحاسبة في إطار النظام المحاسبي المالي، وكذلك تشريعات بنك الجزائر، ويمكن مناقشة هذا العنصر من خلال التطرق إلى المعلومات المحاسبية، معالجة المعلومات المحاسبية وأمن المعلومات.

2- المعلومات المحاسبية

يجب أن تحترم البنوك التجارية الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي، ولا سيما أنظمة مجلس النقد والقرض وتعليمات بنك الجزائر:¹

- بالنسبة للمعلومات الواردة في الحسابات والبيانات المالية، يتعين على التنظيم الذي تم تأسيسه ضمان وجود مجموعة من الإجراءات المسماة "مسار التدقيق"، والتي تسمح بما يأتي:

* إعادة تشكيل العمليات حسب التسلسل الزمني.

* إثبات كل معلومة بواسطة وثيقة أصلية يجب أن يكون ممكنا من خلالها الرجوع بواسطة مسار متواصل، إلى وثيقة تُلخِصه، والعكس صحيح.

* إثبات أرصدة الحسابات عند تواريخ إقفالها عن طريق البيانات المناسبة (الجرد المادي، تجزئة الأرصدة، بيانات المقاربة، التأكيد أمام الجهات الأخرى...).

* تفسير تطور الأرصدة من إقفال محاسبي إلى آخر، وذلك بالاحتفاظ بالحركات التي أثرت على البنود المحاسبية.

يجب أن تكون الأرصدة التي تظهر في البيانات المالية، على الخصوص موصولة بطريقة مباشرة أو من خلال التجميع، ببنود وفروع بنود حسابات الميزانية وحساب خارج الميزانية وحساب النتائج وإلى المعلومات الناجمة عن المحاسبة المتضمنة في الملحق، ويمكن توصيل رصيد حساب عن طريق التجزئة بشرط التمكن من إثبات احترام القواعد الملائمة للأمن والرقابة، وشريطة أن يكون البنك المعني قادرا على وصف الأسلوب المستعمل.

¹ - المادة (31)، نظام رقم 11-08 مؤرخ في 28 نوفمبر سنة 2011، يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47، الصادر بتاريخ 29 أوت سنة 2012.

- يجب أن تكون المعلومات المحاسبية الظاهرة في الوثائق والتقارير الدورية الموجهة إلى بنك الجزائر أو إلى اللجنة المصرفية، بما فيها تلك المستندات الضرورية لحساب معايير التسيير، مستخلصة من المحاسبة وقادرة على الإثبات بوثائق أصلية.

كما يجب أن يكون كل مبلغ ظاهرا في البيانات المالية والتقارير الدورية المقدمة إلى بنك الجزائر أو إلى اللجنة المصرفية، قابلا للرقابة، لا سيما من خلال العناصر المكونة له.

3- معالجة المعلومات

تتأكد البنوك التجارية من شمولية ونوعية وموثوقية المعلومات، وكذا مناهج التقييم والتسجيل المحاسبي، لا سيما ما يأتي:¹

- رقابة دورية لملاءمة المخططات المحاسبية بالنظر إلى الأهداف العامة للأمن والحذر، بالإضافة إلى مطابقتها لقواعد التسجيل المحاسبي.

- رقابة دورية لتوافق المناهج والمقاييس المتخذة لتقييم العمليات في أنظمة التسيير.

- بالنسبة للعمليات التي تعرض إلى مخاطر السوق، عن طريق القيام بمقاربة شهرية على الأقل، بين النتائج التي تم حسابها للتسيير العملياتي، والنتائج المدرجة في الحسابات، مع احترام قواعد التقييم المعمول بها، ويجب أن تكون الفوارق والمعاينة قابلة للتعرف عليها وتحليلها.

كما يجب أن تخضع الأرصدة التي تحوزها البنوك التجارية لحساب الغير وغير المدرجة في البيانات المالية لقيد محاسبي أو لمتابعة تسيير مادي تسرد من خلالهما الموجودات والمدخلات والمخرجات، وتجرى عملية التوزيع، في حالة أهميتها بين العناصر التي تحوزها، بصفتها وديعة عادية والعناصر التي تضمن إما قرضا ممنوحا، وإما التزاما تم اتخاذه لأغراض خاصة، أو بموجب اتفاقية عامة ودائمة لصالح المودع.

4- أمن المعلومات

تحدد البنوك التجارية مستوى الأمن الذي تراه مناسبا في ميدان المعلوماتية بالنسبة لمتطلبات مهنها، وتتأكد بأن أنظمة المعلومات الخاصة بها تحتوي باستمرار على الحد الأدنى من الأمن المتخذ²، ويجب أن تسمح رقابة أنظمة المعلومات لاسيما بالتأكد من:³

- أن تقييم مستوى أمن أنظمة المعلومات يتم بشكل دوري، وعند الاقتضاء تجرى التصحيحات الخاصة بهذه الأنظمة.

¹ - المادة (33)، نظام رقم 08-11.

² - المادة (35)، نظام رقم 08-11.

³ - المادة (36)، نظام رقم 08-11.

- توفر إجراءات النجدة الخاصة بالمعلوماتية في إطار مخطط استمرارية النشاط قصد ضمان متابعة الاستغلال.

- الحفاظ على سرية ونزاهة المعلومات.

تمتد رقابة أنظمة المعلومات إلى الحفاظ على المعلومات والوثائق الخاصة بالتحاليل والبرمجة وبتنفيذ المعالجات.

المطلب الثالث: القياس والإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية

من خلال دراستنا للإطار القانوني العام والخاص لتنظيم المحاسبة في البنوك التجارية الجزائرية، وكيفية معالجة المعلومات وأمنها، يمكن تحديد الجوانب الأساسية للنظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية، التي تركز على القياس المحاسبي للأحداث الاقتصادية والإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية الجزائرية.

وعلى الرغم من أن هذا الجانب يشمل كل من البنوك والمؤسسات المالية بما فيها البنوك التجارية، لكن تماشياً مع الدراسة نستعمل مصطلح البنوك التجارية.

1- القواعد المحاسبية (طرق القياس، المبادئ، المعايير، الاتفاقيات) المطبقة في البنوك التجارية الجزائرية

نستطيع التمييز ما بين نوعين من القواعد المطبقة في البنوك التجارية الجزائرية وهي: القواعد العامة والقواعد الخاصة.

1-1- القواعد المحاسبية العامة المطبقة في البنوك التجارية الجزائرية

تحدد القواعد المحاسبية المطبقة على البنوك التجارية الجزائرية من خلال النظام رقم 04-09، المؤرخ في 29 يوليو سنة 2009، يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، والذي يلغي أحكام النظام رقم 92-08، المؤرخ في 17 نوفمبر سنة 1992، والمتضمن مخطط الحسابات المصرفي والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، حيث تم تطبيق هذا النظام ابتداء من أول جانفي سنة 2010.

ويقصد بالقواعد المحاسبية في مفهوم هذا النظام، المبادئ المحاسبية وقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي¹، ويجب على البنوك التجارية أن تسجل عملياتها وفقاً للمبادئ المحاسبية المحددة في القانون رقم

¹ - المادة (1)، نظام رقم 04-09 مؤرخ في 29 يوليو سنة 2009، يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 2009.

07-11، المؤرخ في 25 نوفمبر سنة 2007، والمتضمن النظام المحاسبي المالي والنصوص التنظيمية المتخذة لتطبيقه.¹

وقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأصول والخصوم والأعباء والنواتج هي تلك المحددة بموجب القرار المتخذ في 26 يوليو سنة 2008 - تم دراسته في العنصر السابق الخاص بالمحاسبة في الجزائر في ظل النظام المحاسبي المالي- والمتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07-11.²

ويتضح مما سبق أن القواعد المحاسبية العامة المطبقة على البنوك التجارية الجزائرية هي تطبيق لما تم تناوله في العنصر الخاص بالمحاسبة في الجزائر في ظل النظام المحاسبي المالي، وتخضع بعض أنواع العمليات التي تقوم بها البنوك التجارية (مثل العمليات على الأوراق المالية، عمليات السيولة، العمليات على العملات الصعبة...الخ) إلى قواعد خاصة للتقييم والتسجيل المحاسبي، ويتم تناولها في العنصر اللاحق.

1-2- القواعد المحاسبية الخاصة المطبقة في البنوك التجارية الجزائرية

نظرا لخصوصية النشاط البنكي تقوم البنوك التجارية بأعمال الوساطة المالية، والتي تنتج عنها أعمال تختلف نوعا ما عن أعمال باقي المؤسسات الصناعية والتجارية الأخرى، وتتمثل هذه الأعمال على سبيل المثال في تلقي الودائع، منح القروض، العمليات على الأوراق المالية...الخ.

وتخضع أنواع هذه العمليات التي تقوم بها البنوك التجارية إلى قواعد خاصة للتقييم والتسجيل المحاسبي، يتم تنظيمها بواسطة أنظمة يصدرها بنك الجزائر، وتتمثل فيما يلي:

أ- **قواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك التجارية:** تتحدد قواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك التجارية من خلال النظام رقم 09-08، المؤرخ في 29 ديسمبر سنة 2009، يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، والذي يلغي أحكام النظام رقم 97-01، المؤرخ في 8 يناير سنة 1997، والمتضمن قيد العمليات الخاصة بالأوراق المالية، حيث تم تطبيق هذا النظام ابتداء من أول جانفي سنة 2010.

ويتضمن النظام رقم 09-08 تعاريف ومفاهيم خاصة بقياس الأدوات المالية، تصنيف الأصول المالية، تصنيف الخصوم المالية، قياس الأصول المالية، قياس الخصوم المالية³، يمكن توضيح عناصر هذا النظام بالتفصيل في الفصل السادس ضمن المبحث الخاص بدور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير القياس المحاسبي في البنوك التجارية الجزائرية.

¹ - المادة (3)، نظام رقم 09-04.

² - المادة (4)، نظام رقم 09-04.

³ - نظام رقم 09-08 المؤرخ في 29 ديسمبر 2009، يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 14، الصادر بتاريخ 25 فيفري سنة 2010.

ب- **المعالجة المحاسبية للفوائد غير المحصلة في البنوك التجارية:** تحدد المعالجة المحاسبية للفوائد غير المحصلة في البنوك التجارية من خلال النظام رقم 11-05، المؤرخ في 28 يونيو سنة 2011، يتعلق بالمعالجة المحاسبية للفوائد غير المحصلة، حيث تسجل محاسيبا الفوائد غير المحصلة للديون مهما كانت طبيعتها في الأصول ضمن الحسابات الفرعية للديون المشكوك فيها المناسبة، وفي الخصوم، "فوائد مخصصة" ضمن حسابات التسوية، لا يمكن أن تسجل هذه الفوائد المذكورة في حساب النواتج إلا عندما تكون محصلة فعليا.¹

تقدم القروض والسندات والديون الأخرى في الميزانية ووضعية الحسابات الشهرية للبنوك التجارية صافية من الفوائد غير المحصلة. كما يجب أن تسجل محاسيبا الفوائد غير المحصلة في بنود فوائد مخصصة فور ثبوت عدم التحصيل.²

ج- **تصنيف المستحقات والالتزامات بالتوقيع للبنوك التجارية وتكوين المؤونات عليها، وكذا كيفيات تسجيلها المحاسبي:** تحدد قواعد تصنيف المستحقات والالتزامات بالتوقيع للبنوك التجارية وتكوين المؤونات عليها، وكذا كيفيات تسجيلها المحاسبي من خلال النظام 14-03، المؤرخ في 16 فبراير سنة 2014، يتعلق بتصنيف المستحقات والالتزامات بالتوقيع للبنوك والمؤسسات المالية وتكوين المؤونات عليها، والذي تم تطبيقه ابتداء من أول أكتوبر سنة 2014، حيث يتم مناقشة ذلك من خلال عرض تصنيف المستحقات، تكوين مؤونات على المستحقات وعلى الالتزامات المشكوك فيها والتسجيل المحاسبي.

- **تصنيف المستحقات:** يقصد بالمستحقات بمفهوم النظام 14-03 جميع القروض الممنوحة للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المسجلة في ميزانية البنوك التجارية³، وهناك تصنيفين للمستحقات، التصنيف الأول يصنفها إلى مستحقات جارية* ومستحقات مصنفة⁴، التصنيف الثاني يصنفها حسب مستوى مخاطرها إلى ثلاث (3) فئات⁵: مستحقات ذات مخاطر ممكنة، مستحقات ذات مخاطر عالية، ومستحقات ذات مخاطر متعثرة . كما توضح المادة (5) من النظام رقم 14-03 مضمون الفئات الثلاث.

- **تكوين مؤونات على المستحقات وعلى الالتزامات المشكوك فيها:** يتم تكوين المؤونات على المستحقات وعلى الالتزامات المشكوك فيها وفق ما يلي:⁶

¹ - المادة (2)، نظام رقم 11-05، مؤرخ في 28 يونيو سنة 2011، يتعلق بالمعالجة المحاسبية للفوائد غير المحصلة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 54، الصادر بتاريخ 2 أكتوبر سنة 2011.

² - المادة (3)، نظام رقم 11-05.

³ - المادة (2)، نظام رقم 14-03، مؤرخ في 16 فبراير سنة 2014، يتعلق بتصنيف المستحقات والالتزامات بالتوقيع للبنوك والمؤسسات المالية وتكوين المؤونات عليها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 56، الصادر بتاريخ 25 سبتمبر سنة 2014.

* لمزيد من التفصيل حول مضمون المستحقات الجارية والمستحقات المصنفة راجع: المواد (4،5)، نظام رقم 14-03، المرجع السابق.

⁴ - المادة (3)، نظام رقم 14-03.

⁵ - المادة (5)، نظام رقم 14-03.

⁶ - المواد (9-11)، نظام رقم 14-03.

- تكوين مؤونات عامة على المستحقات الجارية بنسبة 1% سنويا حتى يبلغ مستواها الإجمالي نسبة 3%.
- يتم تكوين مؤونات للمستحقات ذات مخاطر ممكنة ومستحقات ذات مخاطر عالية ومستحقات متعثرة بنسب دنيا قدرها 20% و 50% و 100% على التوالي.
- كما تطبق هذه النسب على الالتزامات بالتوقيع المعطاة لطرف مقابل بصفة غير قابلة للرجوع فيها تكون مستحقاته مصنفة في إحدى الفئات المذكورة أعلاه. إن المؤونات على الالتزامات بالتوقيع المقدمة بصفة غير قابلة للرجوع فيها لطرف مقابل لم يستفد إلا من الالتزامات بالتوقيع، ويشكل في نفس الوقت خطر العجز، تكون وفق مستوى الخطر المتعرض له.
- تكون المؤونات على المستحقات على أساس مبلغها الإجمالي، خارج الفوائد المحصلة وبعد طرح الضمانات المقبولة¹، كما تقوم البنوك التجارية كل ثلاثة (3) أشهر على الأقل بمراجعة تصنيف مستحقاتها، وسنويا على الأقل بمراجعة جودة الضمانات المتحصل عليها، لا سيما بالنظر لقيمتها السوقية وإمكانية تنفيذها، وعند الاقتضاء، يتم فورا تخفيض تصنيفها، وإعادة ضبط المؤونات السابق تكوينها عليها.
- **التسجيل المحاسبي:** طبقا لأحكام النظام 04-09، المؤرخ في 23 جويلية سنة 2009، المتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية فإن:²
 - المستحقات المصنفة، المتعلقة بالقروض عن طريق الصندوق، بما فيها الاعتمادات الإيجارية، تسجل محاسبيا في الحسابات الخاصة بالمستحقات المشكوك فيها.
 - مختلف فئات المستحقات المتعلقة بالقروض عن طريق الصندوق، أي المستحقات ذات مخاطر ممكنة والمستحقات ذات مخاطر عالية والمستحقات المتعثرة، تسجل محاسبيا في فروع مناسبة لحسابات المستحقات المشكوك فيها أو تسند لها علامات تشخيص.
 - المستحقات المصنفة المعاد هيكلتها وفق الشروط المحددة، والتي تمت إحالتها من جديد إلى مستحقات جارية، تسجل محاسبيا في فروع مناسبة من حسابات الأصول.
 - الالتزامات بالتوقيع المأخوذة على طرف مقابل يشكل خطر عجز محتمل أو مؤكد، تسجل محاسبيا في الحساب رقم 98 "الالتزامات مشكوك فيها"، تقيد المؤونة المتعلقة بها في الجانب الدائن لحساب مؤونات التزامات التمويل، ويقيد مخصص المؤونة في الجانب المدين لحساب مخصصات المؤونات للالتزام بالتوقيع.
 - يجب أن تسجل محاسبيا المستحقات المصنفة والمؤونات بمجرد وقوع الحالات والأحداث وعلى أقصى حد في نهاية كل ثلاثي.

¹- لمزيد من التفصيل حول الضمانات المقبولة راجع: المواد (12-15)، نظام رقم 03-14.

²- المواد (17-20)، نظام رقم 03-14.

- لا تقيد المؤونات والفوائد المتعلقة بالمستحقات المصنفة في حساب النتائج، ويتم تسجيلها محاسبيا، طبقا لأحكام النظام رقم 11-05، المؤرخ في 26 يونيو سنة 2011، والمتضمن المعالجة المحاسبية للفوائد غير المحصلة.

- تحسب الفوائد السارية والتي لم يحن أجل استحقاقها عند كل إقفال محاسبي. تقيد المنتوجات والأعباء البنكية المترتبة عليها على التوالي، في الجانب المدين للحسابات المناسبة للمستحقات المرتبطة، وفي الجانب الدائن للحسابات المناسبة للديون المرتبطة.

د- المعالجة المحاسبية للعمليات بالعملة الصعبة في البنوك التجارية: يجب على البنوك التجارية أن تسجل بقيد محاسبي العمليات بالعملة الصعبة وفقا لطرق وقواعد التقويم المحددة في النظام رقم 94-18، المؤرخ في 25 ديسمبر سنة 1994، يتضمن قيد العمليات بالعملة الصعبة، ويقصد بالعمليات الصعبة تلك التي تتم بعملة غير العملة الوطنية.¹

تسجل البنوك التجارية بقيد محاسبي عمليات الصرف الفوري أو لأجل، وكذلك العمليات الأخرى بالعملات الصعبة في حسابات منفردة مفتوحة ومحررة بكل عملة من العملات المستعملة. كما يحدد النظام رقم 94-18 نقطتين أساسيتين تتعلقان بتقويم العمليات بالعملات الصعبة والقيد المحاسبي لنتيجة العمليات بالعملات الصعبة.²

3-3- مدونة الحسابات

تسجل العمليات الناتجة عن نشاطات البنوك التجارية في حسابات تحدد مضمونها وقواعد سيرها مدونة حسابات، هذه الأخيرة هي مجموعة من الحسابات المجمعة في فئات متجانسة تسمى أصنافا، وتوزع العمليات المتعلقة بالبنوك التجارية في تسعة (9) أصناف هي:³

الصنف 1: حسابات الخزينة وعمليات ما بين المصارف.

الصنف 2: حسابات العمليات مع الزبائن.

الصنف 3: حسابات حافظة الأوراق المالية - سندات وحسابات التسوية.

الصنف 4: حسابات القيم الثابتة.

الصنف 5: رؤوس الأموال الخاصة والعناصر المماثلة.

الصنف 6: حسابات الأعباء.

¹ - المادة (1)، نظام رقم 94-18، مؤرخ في 25 ديسمبر سنة 1994، يتضمن قيد العمليات بالعملة الصعبة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 10، الصادر بتاريخ 26 فيفري سنة 1995.

² - لمزيد من التفصيل حول هذين النقطتين راجع: المواد (7-15)، نظام رقم 94-18.

³ - لمزيد من التفصيل حول مضمون هذه التصنيفات راجع: نظام رقم 09-04.

الصنف 7: حسابات النواتج.

الصنف 9: حسابات خارج الميزانية.

2- الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية

يشمل الإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية الجزائرية أساسا الإفصاح وفق القوائم المالية الأساسية، بالإضافة إلى الإفصاح وفق الملحق.

2-1 الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية في البنوك التجارية الجزائرية

يتم تحديد شروط إعداد وعرض القوائم المالية للبنوك التجارية من خلال النظام رقم 09-05، المؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، والذي يلغي أحكام النظام رقم 92-09، المؤرخ في 17 نوفمبر سنة 1992، والمتعلق بإعداد ونشر الحسابات الفردية السنوية للبنوك والمؤسسات المالية، حيث تم تطبيق هذا النظام ابتداء من أول جانفي 2010.

وتتكون القوائم المالية القابلة للعرض في البنوك التجارية من الميزانية وخارج الميزانية، وحساب النتائج، وجدول تدفقات الخزينة، وجدول تغير الأموال الخاصة والملحق¹، حيث يتم إعداد وعرض هذه القوائم ضمن مجموعة من الشروط تتمثل فيما يلي:²

- يتم إعداد الميزانية وخارج الميزانية، حساب النتائج، جدول تدفقات الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة والملحق وفقا للنماذج النمطية.*

- يتم إعداد ميزانية البنوك التجارية وفقا لترتيب تنازلي للسيولة.

- يتم إعداد القوائم المالية وفقا للأسس المحاسبية وقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي المشار إليها في النظام 09-04، المؤرخ في 23 يوليو سنة 2009، والمتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية.

- تنظيم المحاسبة المعلوماتية للبنوك التجارية طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 09-110، المؤرخ في 7 أبريل 2009، الذي يحدد شروط وكيفيات مسك المحاسبة بواسطة النظم المعلوماتية.

- تنشر البنوك التجارية قوائمها المالية في الأشهر الستة (6) التي تلي نهاية السنة المالية في النشرة الرسمية للإعلانات القانونية الإلزامية وفقا للمادة 103 من الأمر رقم 03-11، المؤرخ في 26 أوت 2003، والمتعلق بالنقد والقرض.

¹ - المادة (2)، نظام رقم 09-05، مؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 2009.

² - المواد (3-7)، نظام رقم 09-05.

* - لمزيد من التفصيل حول النماذج النمطية للقوائم المالية في البنوك التجارية الجزائرية، أنظر الملحق رقم 2.

2-2- الإفصاح عن تسيير المخاطر وفق ملحق القوائم المالية

وفق النظام رقم 05-09 يتم الإفصاح وفق الملحق عن معلومات ذات طابع بالغ الأهمية أو مفيدة لفهم العمليات الواردة في القوائم المالية، حيث يتضمن مجموعة من المذكرات، ضمن هذه المذكرات مذكرة خاصة بتسيير المخاطر، تشمل أساسا الإفصاح عن تنظيم تسيير المخاطر، تصنيف المخاطر، خطر القرض، الخطر العملياتي، خطر السيولة ومخاطر أخرى.

ولتدعيم هذه الإفصاحات أصدر بنك الجزائر العديد من الأنظمة التي يجب على البنوك التجارية الجزائرية التقيد بها في التعامل مع تنظيم تسيير المخاطر والإفصاح عنها، تتمثل أساسا فيما يلي:

أ- **مخاطر ما بين البنوك:** وفق النظام رقم 03-11، المؤرخ في 24 ماي سنة 2011، يتعلق بمراقبة مخاطر ما بين البنوك، يجب على البنوك التجارية أن تحوز على منظومة مراقبة داخلية لتوزيع قائمة من القروض والاقتراضات ما بين البنوك، لا سيما تلك التي تمت في السوق النقدية.¹

كما يجب على البنوك التجارية أن تقيم:²

- نظام تسجيل ومعالجة المعلومات يسمح لهم بمعرفة، بالنسبة لكل طرف مقابل، مبالغ القروض المقدمة والاقتراضات المبرمة.

- إجراء متابعة الحدود المحددة بالنسبة لكل طرف مقابل.

- إجراءات إعلام الهيئات التنفيذية، والتي تتداول حول احترام هذه الحدود.

ب- **خطر السيولة:** وفق النظام رقم 04-11، المؤرخ في 24 ماي سنة 2011، الذي يتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة، يجب على البنوك التجارية أن تقيم إجراء لتعريف وقياس وتحليل وتسيير خطر السيولة، وتعرف هذه الأخيرة كمخاطر عدم القدرة على مواجهة الالتزامات أو عدم قدرة فك أو تعويض وضعية، نظرا لحالة السوق، وذلك في أجل محدد وبتكلفة معقولة.³

وفي مجال تنظيم والإفصاح عن خطر السيولة تحدد الهيئة التنفيذية للبنك التجاري ما يأتي:⁴

- مستوى الخطر الذي يمكن للبنك قبوله، أي مستوى المخاطرة الذي يقبله.

- السياسة العامة لتسيير السيولة المطابقة لمستوى قبولها للخطر.

¹ - المادة (1)، نظام رقم 03-11، مؤرخ في 24 ماي سنة 2011، يتعلق بمراقبة مخاطر ما بين البنوك، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 54، الصادر بتاريخ 2 أكتوبر 2011.

² - المادة (4)، نظام رقم 03-11.

³ - المادة (1)، نظام رقم 04-11، مؤرخ في 24 ماي سنة 2014، يتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 54، الصادر بتاريخ 2 أكتوبر 2011.

⁴ - المادة (11)، نظام رقم 04-11.

- إجراءات خطر السيولة، وحدوده وأنظمة وأدوات تحديده وقياسه وتسييره.

كما تسهر الهيئة التنفيذية للبنك التجاري على ملاءمة وتحيين الإجراءات والأنظمة وأدوات تحديد وقياس وتسيير مخاطر السيولة، وتبلغ بنتائج تحاليلها مرتين في السنة على الأقل لهيئة المداولة.

ج- أنظمة قياس المخاطر: وفق النظام رقم 11-08، المؤرخ في 28 نوفمبر سنة 2011، يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، يجب أن تقوم البنوك التجارية بوضع أنظمة قياس وتحليل المخاطر، وتكييف هذه الأخيرة مع طبيعة وحجم عملياتها بغرض تقادي مختلف أنواع المخاطر التي تتعرض لها من جراء هذه العمليات، على الخصوص منها مخاطر القرض والتركيز والسوق ومعدل الفائدة الإجمالي والسيولة والتسوية وعدم المطابقة، وكذا الخطر العملياتي. يجب على البنوك التجارية أن تقيم بانتظام نتائج عملياتها.¹

كما تضع البنوك التجارية أنظمة وإجراءات تسمح بصفة عامة بتقدير المخاطر التي تتعرض لها، ويجب أن تسمح هذه الأنظمة والإجراءات بحيازة خريطة المخاطر التي تحدد وتقيم مجموع المخاطر التي يمكن التعرض لها اعتمادا على عوامل داخلية (كطبيعة النشاطات الممارسة أو نوعية الأنظمة الموجودة)، والخارجية (كالمحيط الاقتصادي أو الأحداث الطبيعية)، ويجب أن تكون هذه الخريطة:²

- معدة طبقا لصنف النشاط أو المهنة.

- تسمح بتقييم المخاطر التي يمكن التعرض لها لنشاط تبعاً للتوجيهات المتخذة من الجهاز التنفيذي وهيئة المداولة.

- تحدد العمليات التي يجب اتخاذها من أجل الحد من المخاطر التي يمكن التعرض لها عن طريق عمليات تهدف إلى تدعيم أجهزة الرقابة الداخلية وأنظمة قياس ومراقبة المخاطر.

- تحدد وتحسن مخططات استمرارية النشاط.

ويمكن تحديد أنظمة قياس المخاطر فيما يلي:³

- انتقاء وقياس مخاطر القرض.

- نظام قياس مخاطر ما بين البنوك.

- نظام قياس السيولة.

- نظام قياس خطر معدل الفائدة الإجمالي.

- نظام قياس مخاطر الدفع.

¹ - المادة (37)، نظام رقم 11-08.

² - المادة (38)، نظام رقم 11-08.

³ - المواد (39-59)، نظام رقم 11-08.

- نظام قياس مخاطر السوق.

د- **التحكم في المخاطرة وفق اتفاقية بازل:** اهتمت لجنة بازل اهتماما كبيرا بتسيير المخاطر البنكية، وقد ظهر اهتمام لجنة بازل بالمخاطر البنكية بصورة أكثر عند إصدارها لاتفاق بازل 2، المتعلق بمعدل كفاية رأس المال، والبنوك التجارية الجزائرية تبنت اتفاقية بازل 1 من خلال النظام رقم 91-09، المؤرخ في 14 غشت سنة 1991، الذي يحدد قواعد الحذر في تسيير المصارف والمؤسسات المالية، كما تبنت اتفاقية بازل 2 من خلال النظام رقم 14-01، المؤرخ في 16 فيفري سنة 2014، الذي يتضمن نسبة الملاءمة المطبقة في البنوك والمؤسسات المالية، يلغي النظام 91-09، وطبقت أحكام هذا النظام اعتبارا من أول أكتوبر سنة 2014.

ويهدف النظام 14-01 إلى تحديد نسبة الملاءمة المطبقة على البنوك التجارية، حيث تلتزم البنوك التجارية بصفة مستمرة، على أساس فردي أو مجمع معامل أدنى للملاءمة قدره 9.5% بين مجموع أموالها الخاصة القانونية من جهة، ومجموع مخاطر القرض والمخاطر العملية ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى.¹

وفي مجال المراقبة الاحترازية لملاءمة الأموال الخاصة والإبلاغ المالي (الإفصاح المالي)، هناك العديد من الشروط التي يجب على البنوك التجارية التقيد بها أهمها ما يلي:²

- يجب على البنوك التجارية أن تضع إجراء كتابيا في مجال الإبلاغ المالي (الإفصاح المالي)، مصادقا عليه من طرف هيئة المداولة التي تحدد كفاءات نشر المعلومات والرقابة الواجب ممارستها على العملية بكاملها.

- يجب على البنوك التجارية أن تقوم بنشر المعلومات الكمية والنوعية (IFRS07) المتعلقة بهيكل أموالها الخاصة، وممارستها في مجال تسيير المخاطر، ومستوى تعرضها للمخاطر، ومدى ملاءمة أموالها الخاصة للمخاطر المتعرض لها، ونتائجها، ووضعيتها المالية، وكذا نشر المعلومات الأساسية المتعلقة بأنشطتها وتسييرها.

¹ - المواد (1،2)، نظام رقم 14-01 مؤرخ في 16 فيفري سنة 2014، يتضمن نسب الملاءمة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 56، الصادر بتاريخ 25 سبتمبر سنة 2014.

² - المواد (32-36)، نظام رقم 11-08.

خلاصة

تعتبر الجزائر من الدول التي تنتهج مدخل التأطير القانوني في إطار النظام المحاسبي الموحد، الذي يعكس إلى حد كبير التوحيد بدول الاتحاد الأوروبي، حيث ألزمت كافة الشركات المدرجة بدول الاتحاد الأوروبي بتطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، تحت خطة عامة وترجمة للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية من طرف الاتحاد الأوروبي، أما في الجزائر فألزمت منذ سنة 2010 جميع الشركات بتبني نظام محاسبي مالي جديد يتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، تحت تأطير قانوني من طرف وزارة المالية، وهيئة مسؤولة على إصدار وتطوير المعايير متمثلة في المجلس الوطني للمحاسبة.

كما اعتبر تنظيم المحاسبة في الجزائر مصطلح "النظام المحاسبي المالي" مرادفا لمصطلح "المحاسبة المالية" معرفا المحاسبة المالية على أنها نظام للمعلومات، أي نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية، وتصنيفها وتقييمها، وتسجيلها، وعرض كشوف تعرض صورة صادقة عن الوضعية المالية والممتلكات الكيان، ونجاعته (أدائه) ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية، ويتضمن النظام المحاسبي المالي إطارا تصوريا للمحاسبة المالية ومعايير محاسبية، ومدونة حسابات تسمح بإعداد كشوف مالية على أساس المبادئ المحاسبية.

أما نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية فيكون في إطار النظام المحاسبي المالي وكذلك تشريعات بنك الجزائر، حيث يجب أن تحترم البنوك التجارية الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي، ولا سيما أنظمة مجلس النقد والقرض وتعليمات بنك الجزائر، مع تأكد البنوك التجارية من شمولية ونوعية وموثوقية المعلومات، وكذا مناهج التقييم والتسجيل المحاسبي، وكذلك أمن المعلومات بتحديد البنوك التجارية مستوى الأمن الذي تراه مناسباً في ميدان المعلوماتية بالنسبة لمتطلبات مهنها، وتتأكد بأن أنظمة المعلومات الخاصة بها تحتوي باستمرار على الحد الأدنى من الأمن المتخذ.

وتتحدد الجوانب الأساسية لنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية من خلال القياس المحاسبي للأحداث الاقتصادية والإفصاح المحاسبي في هذه البنوك، فالقياس المحاسبي في البنوك التجارية يتضمن نوعين من القواعد المطبقة، وهي القواعد العامة والقواعد الخاصة. فالقواعد المحاسبية العامة المطبقة على البنوك التجارية الجزائرية هي تطبيق لطرق القياس المحاسبي في ظل النظام المحاسبي المالي، أما القواعد الخاصة للقياس فتشمل كل من: قواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك التجارية، المعالجة المحاسبية للفوائد غير المحصلة في البنوك التجارية، تصنيف المستحقات والالتزامات بالتوقيع للبنوك التجارية وتكوين المؤونات عليها، وكذا كفاءات تسجيلها المحاسبي، والمعالجة المحاسبية للعمليات بالعملة الصعبة في البنوك التجارية.

أما الإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية فيشمل أساسا القوائم المالية، وتتكون القوائم المالية القابلة للعرض في البنوك التجارية من الميزانية وخارج الميزانية، وحساب النتائج، وجدول تدفقات الخزينة، وجدول تغير الأموال الخاصة والملحق، حيث يتم إعداد وعرض هذه القوائم وفق نماذج نمطية يحددها القانون 09-05، ووفقا لطرق القياس العامة والخاصة التي تم تناولها أعلاه.

الفصل الخامس

دور المعايير الدولية لإعداد التقارير

المالية في تطوير نظم المعلومات

المحاسبية في البنوك التجارية

-دراسة حالة النظام المحاسبي المالي

في البنوك التجارية الجزائرية-

تمهيد

توصلنا وفق الدراسة النظرية للدور الذي تلعبه المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، ويتجلى ذلك من خلال تطوير نظم المعلومات المحاسبية في ظل إطار المفاهيم وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث الهدف من هذا الإطار هو تسهيل الصيغة الثابتة والمنطقية، كما أنه يوفر قاعدة من أجل استخدام المنطق في حل القضايا المحاسبية المتعلقة بنظم المعلومات المحاسبية، كما يمكن تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية في ظل القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، فالبنوك التجارية كباقي المنشآت الأخرى تخضع للإطار المفاهيمي في تحديد مفهوم القياس المحاسبي، وتطبيق جميع متطلبات القياس وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ولإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، وذلك بتحقيق جودة مخرجات نظم المعلومات المحاسبية وفق الخصائص النوعية الأساسية والمعززة المحددة وفق الإطار المفاهيمي، وذلك من خلال تطبيق البنوك التجارية للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7 "الأدوات المالية: الإفصاحات وباقي معايير الإفصاح وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

أما نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية فتم تطويرها من خلال أنظمة جديدة أصدرت من طرف بنك الجزائر في إطار القانون 07-11 الذي يتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

ومن خلال هذا الفصل نحاول الربط بين نتائج الدراسة النظرية الخاصة بدور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، وإسقاطها على حالة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، وإمكانية تطوير هذه الأخيرة في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

وتم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول يتناول دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير إطار مفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية، أما المبحث الثاني فنتناول فيه دور القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، وأخيرا المبحث الثالث الذي يتناول دور الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية.

المبحث الأول: دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير إطار مفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية

التزمت البنوك التجارية الجزائرية بداية سنة 2010 بتطبيق نظام محاسبي يتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، هذه المعايير يتم إصدارها في ظل إطار مفاهيمي، وبالتالي من خلال هذا المبحث نحاول توضيح مدى الاعتماد على الإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير إطار مفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية.

المطلب الأول: القاعدة الخاصة بأول تطبيق للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في البنوك التجارية الجزائرية (IFRS1)

تبنت البنوك التجارية الجزائرية تطبيق متطلبات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 1 "تبنى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمرة الأولى"، وتم توضيح هذا التطبيق من خلال وزارة المالية وفق التعليم رقم 02 بتاريخ 29 أكتوبر 2009 التي تحدد منهجية التطبيق الأول للنظام المحاسبي المالي الجديد.

1- تبني البنوك التجارية الجزائرية للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمرة الأولى

يطبق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 1 "تبنى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمرة الأولى" عندما تتبنى المنشأة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لأول مرة، حيث يتطلب على المنشأة إعداد وعرض البيان المالي الافتتاحي حسب المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تاريخ الانتقال إلى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وتكون هي بمثابة نقطة البداية للمحاسبة وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث يتعين على المنشأة استخدام نفس السياسات المحاسبية في بيان المركز المالي حسب المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وخلال جميع الفترات المعروضة في بياناتها الأولى حسب هذا المعيار، ويجب أن تلتزم تلك السياسات المحاسبية بكل معيار دولي لإعداد التقارير ساري المفعول في نهاية فترة إعداد التقارير الأولى حسب المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، كما يحدد المعيار بعض الاستثناءات فيما يخص التطبيق بأثر رجعي لبعض مجالات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية والإعفاءات من بعض متطلبات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وعلى المنشأة أن تفسر كيف أن الانتقال من مبادئ المحاسبة المقبولة عموماً السابقة إلى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية قد أثر على مركزها المالي المبلغ عنه وأدائها وتدفعاتها النقدية.¹

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، صص (49-74).

وفي حالة الجزائر، وبتطبيق القانون رقم 07-11، المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، يعتبر جميع الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المعنيين بمسك المحاسبة (بما فيها البنوك التجارية) ملزمين بعرض قوائمهم المالية وفق الإطار المنصوص عليه في النظام المحاسبي المالي المطبق على مستوى الإقليم الوطني بداية بتاريخ 1 جانفي 2010.

هذا الأخير يتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، خاصة وأن الجزائر كانت قبل هذا التاريخ تطبق مخطط محاسبي يتضمن متطلبات محاسبية وطنية غير منسجمة مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وفي هذا الإطار فالنظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية تم تطويره من خلال أنظمة جديدة أصدرت من طرف بنك الجزائر - في إطار النظام 07-11 - وهي نظام رقم 09-04، مؤرخ في 23 جويلية سنة 2009، يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، النظام رقم 09-05، مؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية، والنظام 09-08، المؤرخ في 29 ديسمبر 2009، يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

2- منهجية التطبيق الأول للنظام المحاسبي المالي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

في ظل التحولات السابقة التزمت المؤسسات الجزائرية الخاضعة للنظام المحاسبي المالي الجديد بما فيها البنوك التجارية تطبيق متطلبات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 1، وتم توضيح هذا التطبيق من خلال وزارة المالية وفق التعليم رقم 02 بتاريخ 29 أكتوبر 2009 التي تتضمن التطبيق الأول للنظام المحاسبي المالي الجديد.¹

كما جاءت هذه التعليم لتؤكد أن المرجعية المحاسبية الجديدة تتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS) بإدخال تغييرات هامة على مستوى التعاريف، المفاهيم، طرق التقييم والاعتراف، ومضمون القوائم المالية التي سوف تقدم من طرف الكيانات التي تمسك محاسبة مالية، هذه التغييرات تتميز أساسا بأربعة ابتكارات (أربعة مجالات لتطوير نظم المعلومات المحاسبية في الجزائر) هي:²

- تبني الحل العالمي الذي يقرن الممارسة المحاسبية المحلية بالممارسة العالمية، الذي تسمح للمحاسبة بالسير في إطار مفاهيمي ومبادئ تتكيف أكثر مع الاقتصاد الحديث، وتنتج معلومة مفصلة.
- إرساء مبادئ وقواعد ينبغي أن توجه الممارسة المحاسبية، خاصة تسجيل المعاملات وتقييمها وإعداد القوائم المالية، التي تحد من مخاطر التلاعب الإرادي وغير الإرادي وقواعد تسهل التحقق من الحسابات.
- دعم حاجات المستثمرين الحاليين والمحتملين بمعلومة مالية مميزة عن المؤسسات، من حيث التوقيت المناسب، التناسق، الوضوح، القابلية للمقارنة واتخاذ القرار.

¹ - Instruction n°2, 29 octobre 2010, instruction portant première application du système comptable financier.

² - Ibid, pp(1,2).

- إمكانية تطبيق المؤسسات الصغيرة لنظام معلومات يركز على محاسبة مبسطة. وتؤدي هذه التغيرات دور المحاسبة الذي يجب أن يرتبط بالجواهر الاقتصادي للعمليات أكثر من طبيعتها القانونية.

ويعتبر ما جاء في التعليمات رقم 2- طرق وإجراءات التطبيق الأول للنظام المحاسبي المالي - تنبأ لأهم متطلبات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 1، حيث تضمنت التعليمات إجراءات تفيد بأن القوائم المالية المرتبطة بدورة 2010 سوف يكون تحضيرها وكأن الكيان دائماً يعد قوائمه المالية وفق الأحكام الجديدة المنصوص عليها في النظام الجديد، مع تطبيق هذه الأحكام بأثر رجعي، إلا عندما يكون مبلغ التعديل المتعلق بالسنوات السابقة لا يمكن تحديده بشكل معقول، كما يلتزم الكيان بما يلي:

- إعداد ميزانية افتتاحية بتاريخ 31 ديسمبر 2010 تتطابق مع التنظيم الجديد.
- إعادة معالجة المعلومات المقارنة لدورة 2009، لضمان مستوى القوائم المالية المقدمة لدورة 2010 وفق التنظيم الجديد، للمقارنة مع المعلومات المالية المرتبطة بدورة 2009.
- نسب إلى رأس المال الخاص بالميزانية الافتتاحية التسويات المتوالية لإعادة المعالجة المفروضة عن طريق التطبيق أول مرة للتنظيم المحاسبي الجديد.
- تقديم بالملحق شرح مفصل لأثر الانتقال إلى التنظيم الجديد على الوضعية المالية للمؤسسة، أدائها المالي وعرض التدفقات النقدية.
- وحددت كذلك التعليمات استثناءات التطبيق بأثر رجعي للتنظيم الجديد، فقد لا تلتزم الكيانات التطبيق بأثر رجعي للنظام المحاسبي المالي في الحالات التالية:
- إذا كان مبلغ التسوية المرتبط بسنوات سابقة لا يمكن تحديده بشكل معقول.
- إذا كانت هناك أحكام انتقالية تسمح أو تفرض معالجة أخرى.
- إذا كانت إعادة المعالجة لعمليات حساب النتائج سنة 2010 تتطلب أعمالاً لا تستطيع الكيانات تحقيقها بسهولة.

- إذا كان هذا التطبيق بأثر رجعي لا يعطي معلومات ملائمة لمستخدمي القوائم المالية. من خلال ما سبق يتضح أن لتطبيق البنوك التجارية الجزائرية للمعيار الدولي رقم 1 دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، من خلال ما يهدف إليه المعيار بضمان أن تحتوي القوائم المالية الأولى حسب المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وتقاريرها المالية المرحلية لجزء من الفترة التي تغطيها تلك البيانات المالية على معلومات ذات جودة عالية، واضحة للمستخدمين وقابلة للمقارنة خلال كافة الفترات موضوع العرض، كما توفر نقطة بداية مناسبة للمحاسبة وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ويمكن توفيرها بتكلفة لا تتجاوز المنافع المتأتية للمستخدمين.

المطلب الثاني: تطوير إطار مفاهيمي للنظام المحاسبي المالي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

من خلال دراسة الإطار المفاهيمي لإعداد وعرض البيانات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ودراستنا للإطار المفاهيمي (التصوري) للنظام المحاسبي المالي، يمكن توضيح اعتماد هذا الأخير على الإطار المفاهيمي لإعداد وعرض البيانات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير إطاره المفاهيمي، وذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (1-5): مقارنة بين الإطار المفاهيمي لإعداد وعرض البيانات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية والإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي

البيان	الإطار المفاهيمي IAS/IFRS	الإطار المفاهيمي (التصوري) SCF
الهدف	يضع هذا الإطار المفاهيم التي تبنى عليها عملية إعداد وعرض البيانات المالية للمستخدمين الخارجيين والغرض من هذا الإطار هو: ¹ 1- مساعدة مجلس إدارة لجنة معايير المحاسبة الدولية في تطوير معايير محاسبة دولية مستقبلية وفي إعادة مراجعة معايير المحاسبة الدولية الموجودة. 2- مساعدة مجلس إدارة لجنة معايير المحاسبة الدولية في تحقيق التوافق بين الأنظمة والمعايير المحاسبية والاحكام المتعلقة بعرض البيانات المالية، من خلال وضع أسس لتقليل عدد المعالجات المحاسبية البديلة المسموح بها من قبل معايير المحاسبة الدولية. 3- مساعدة هيئات وضع المعايير الوطنية في تطوير معايير وطنية.	الإطار التصوري للمحاسبة المالية يعرف المفاهيم التي تشكل أساس إعداد وعرض الكشوف المالية ويهدف إلى المساعدة على: ² - تطوير المعايير (يشكل مرجعا لوضع معايير جديدة). - تحضير الكشوف المالية. - تفسير للمستعملين المعلومة المتضمنة في الكشوف المالية المعدة وفق المعايير المحاسبية. - إبداء الرأي حول مدى مطابقة الكشوف المالية مع المعايير.

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص1713.

² - المواد(3،2)، مرسوم تنفيذي رقم 08-156.

	4- مساعدة معدي البيانات المالية في تطبيق معايير المحاسبة الدولية وفي التعامل مع مواضيع ستكون موضوعا لإصدار معيار محاسبي دولي. 5- مساعدة مدققي الحسابات في تشكيل رأي حول ما إذا كانت البيانات المالية متطابقة مع معايير المحاسبة الدولية. 6- مساعدة مستخدمي البيانات المالية على تفسير المعلومات المدرجة في البيانات المالية المعدة وفقا لمعايير المحاسبة الدولية. 7- تزويد أولئك المهتمين بعمل لجنة معايير المحاسبة الدولية بمعلومات عن طريقها في صياغة معايير المحاسبة الدولية.	
تلتزم الكيانات الآتية بمسك محاسبة مالية:² - الشركات الخاضعة لأحكام القانون التجاري. - التعاونيات. - الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع أو الخدمات التجارية وغير التجارية، إذا كانوا يمارسون نشاطات اقتصادية معينة على عمليات متكررة. - وكل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين لذلك بموجب نص قانوني أو تنظيمي. يستثنى من مجال التطبيق الأشخاص المعنويون الخاضعون لقواعد المحاسبة العمومية	يطبق هذا الإطار على البيانات المالية لكافة المشاريع التجارية، الصناعية ومنشآت الأعمال المصدرة لتقارير سواء كانت في القطاع العام أو الخاص، ويمثل المشروع المصدر للتقارير أية منشأة يوجد لها مستخدمون يعتمدون على بياناتها المالية كمصدر رئيسي للمعلومات المالية حولها.¹	مجال التطبيق

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص1714.

² - المادة (4)، القانون رقم 11-07.

القوائم المالية ذات الأغراض العامة	- يعتتي هذا الإطار بالبيانات المالية ذات الأهداف العامة شاملة البيانات المالية الموحدة، إن مثل هذه القوائم تعد وتقدم على الأقل سنويا. - تشمل المجموعة الكاملة من البيانات المالية عادة على:¹ - الميزانية العمومية - بيان الدخل. - بيان التغيرات في المركز المالي. - بيان التدفقات النقدية. - الإيضاحات والإفصاحات الأخرى والمواد التفسيرية التي تمثل جزءا مكملًا للبيانات المالية، كما يمكن أن تشمل على جداول وملاحق ومعلومات مبينة أو مشتقة من تلك البيانات.	- تعد الكيانات التي تدخل في مجال تطبيق النظام المحاسبي المالي الكشوف المالية سنويا على الأقل، وكل كيان يكون مقره أو نشاطه الرئيسي موجودا في الإقليم الوطني ويشرف على كيان أو عدة كيانات أخرى، يعد وينشر سنويا الكشوف المالية المدمجة للمجموع المكون لكل هذه الكيانات.² تتضمن الكشوف المالية الخاصة بالكيانات عدا الكيانات الخاصة:³ - الميزانية. - حساب النتائج. - جدول سيولة الخزينة. - جدول تغير الأموال الخاصة. - ملحق يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة ويوفر معلومات مكملة عن الميزانية وحساب النتائج.
المستخدمون وحاجتهم من المعلومات	يشمل مستخدمي البيانات المالية المستثمرين الحاليين والمحتملين والموظفين والمقرضين والموردين والدائنين التجاريين الآخرين والعملاء والحكومات ووكالاتها والجمهور، يستخدم هؤلاء البيانات المالية لتلبية بعض من احتياجاتهم المختلفة من المعلومات.⁴	عدم ورود هذا البند

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص1714.

² - المواد (25،31)، القانون رقم 11-07.

³ - المادة (25)، القانون رقم 11-07.

⁴ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص1714.

مسؤولية إعداد القوائم المالية	يقع على عاتق الإدارة المسؤولية الأساسية في إعداد وعرض البيانات المالية للمشروع.¹	تضبط الكشوف المالية تحت مسؤولية المسيرين، وتعد في أجل أقصاه أربعة (4) أشهر من تاريخ قفل السنة المحاسبية المالية، ويجب أن تكون متميزة عن المعلومات الأخرى التي قد ينشرها الكيان.²
الهدف من البيانات المالية	تهدف البيانات المالية إلى توفير معلومات حول المركز المالي، والأداء والتغيرات في المركز المالي لمشروع، تكون صالحة لقاعدة عريضة من المستخدمين في اتخاذ القرارات الاقتصادية، وهذه البيانات وعلى حد كبير تعكس الآثار المالية للأحداث السابقة، ولا توفر بالضرورة معلومات غير مالية.³	نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عديدة، وتصنيفها وتقييمها، وتسجيلها، وعرض كشوف تعرض صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان، ونجاعته (أدائه) ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية.⁴ تعرض الكشوف المالية كل تغيير يطرأ على الحالة المالية للكيان، ويجب أن تعكس هذه الكشوف مجمل العمليات والأحداث الناجمة عن معاملة الكيان وآثار الأحداث المتعلقة بنشاطه. لا تدرج في الحسابات إلا المعاملات والأحداث التي يمكن تقويمها نقداً، غير أنه يمكن أن تذكر في الملحق بالكشوف المالية المعلومات غير القابلة للتحديد الكمي والذي يمكن أن تكون ذات أثر مالي.⁵
الفرضيات الأساسية	1- أساس الاستحقاق: من أجل أن تحقق أهدافها، تعد البيانات المالية على أساس الاستحقاق المحاسبي، وبموجب هذا	- تتم محاسبة آثار المعاملات وغيرها من الأحداث على أساس محاسبة الالتزام عند حدوث هذه المعاملات أو الأحداث وتعرض

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص1715.

² - المادة (27)، القانون رقم 07-11.

³ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص1716.

⁴ - المادة (3)، القانون رقم 07-11.

⁵ - المادة (10)، مرسوم تنفيذي رقم 08-156.

الأساس فإنه يتم الاعتراف بآثار العمليات المالية والأحداث الأخرى عندما تحدث (ليس عندما تقبض أو تدفع النقدية أو ما يعادلها) ويجري قيدها في السجلات المحاسبية وتقريرها في البيانات المالية عن الفترات التي تمت فيها.¹ 2- الاستمرارية: يجري إعداد البيانات المالية عادة بافتراض أن المشروع مستمر وسيبقى يعمل في المستقبل المنظور، وعليه يفترض أنه ليس لدى المشروع النية أو الحاجة للتصفية أو لتقليص حجم عملياته بشكل هام، ولكن إن وجدت مثل هذه النية أو الحاجة فإن البيانات المالية ربما يجب أن تعد على أساس مختلف، وفي مثل هذه الحالة يجب أن يفصح عن الأساس المستخدم.²	في الكشف المالية للسنوات المالية التي ترتبط بها.³ - تعد الكشف المالية على أساس استمرارية الاستغلال بافتراض متابعة الكيان لنشاطاته في مستقبل متوقع، إلا إذا ظهرت أحداث أو قرارات قبل تاريخ نشر الحسابات والتي من الممكن أن تسبب التصفية أو التوقف عن النشاط في مستقبل قريب، وإذا لم يتم إعداد الكشف المالية على هذا الأساس، فإن الشكوك في استمرارية الاستغلال تكون مبنية ومبررة ويحدد الأساس المستند عليه في ضبطها في ملحق.⁴	
الخصائص النوعية للبيانات المالية	- الخصائص النوعية هي صفات تجعل المعلومات المعروضة في البيانات المالية مفيدة للمستخدمين، إن الخصائص النوعية الأساسية الأربع هي: القابلية للفهم، الملاءمة، والموثوقية والقابلية للمقارنة.⁵ ويمكن توضيح هذه الخصائص فيما يلي:⁶	- يجب أن توفر المعلومة الواردة في الكشف المالية على الخصائص النوعية للملائمة والمصادقية وقابلية المقارنة والقابلية للفهم.⁷

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص1717.

² - المرجع السابق، 1818.

³ - المادة (6)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁴ - المادة (7)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁵ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص1718.

⁶ - المرجع السابق، (1718-1721).

⁷ - المادة (8)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

1- القابلية للفهم: نوعية معلومة ما عندما يكون من السهل فهمها من طرف أي مستعمل له معرفة معقولة بالأعمال والنشاطات الاقتصادية والمحاسبة وله الإرادة على دراسة المعلومة بكيفية جادة بما فيه الكفاية.¹ 2- الملاءمة: نوعية جودة المعلومة عندما يمكن أن تؤثر في القرارات الاقتصادية للمستعملين من خلال مساعدتهم على تقدير الأحداث الماضية أو الحاضرة أو القادمة أو على تأكيد تقديراتهم السابقة أو تصويبها.² تكون المعلومة ذات ملاءمة معتبرة إذا كان من الممكن أن يسبب عدم بيانها أثرا ما على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستعملون استنادا إلى الكشف المالية.³ 3- الموثوقية (المصادقية): جودة المعلومة عندما تكون خالية من الخطأ أو الحكم المسبق المعتبر، والتي يمكن أن يوليها المستعملون ثقتهم لتقديم صورة صادقة عما هو مفترض أن تقدمه أو ما يمكن أن ينتظر منها أن تقدمه بصورة معقولة.⁴	1- القابلية للفهم: يفترض أن لدى المستخدمين مستوا معقولا من المعرفة في الأعمال والنشاطات الاقتصادية والمحاسبة وأن لديهم الرغبة في دراسة المعلومات بقدر معقول من العناية. 2- الملاءمة: لتكون المعلومات مفيدة يجب أن تكون ملاءمة لحاجات متخذي القرارات الاقتصادية، وتمتلك المعلومات خاصية الملاءمة عندما تؤثر على القرارات الاقتصادية للمستخدمين، بمساعدتهم في تقييم الأحداث الماضية والحاضرة والمستقبلية أو تأكيد أو تصحيح تقييماتهم الماضية. تتأثر ملاءمة المعلومات بطبيعتها وبماديتها، حيث تعتبر المعلومات ذات مادية إذا كان حذفها أو تحريفها يمكن أن يؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون اعتمادا على البيانات المالية. 3- الموثوقية: لتكون المعلومات مفيدة فإنها يجب أن تكون موثوقة، وتمتلك المعلومات خاصية الموثوقية إذا كانت خالية من الأخطاء الهامة والتحيز، ويمكن الاعتماد عليها من قبل المستخدمين كمعلومات تعبر بصدق عما يقصد أن تعبر عنه أو من المتوقع أن تعبر عنه بشكل معقول. ويرتبط تحقيق الموثوقية بالعناصر التالية:
--	--

¹ - التعريف رقم 54 ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

² - التعريف رقم 72 ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

³ - المادة (9)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁴ - التعريف رقم 41 ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

أ- الصورة الصادقة: يجب أن تستجيب الكشوف المالية بطبيعتها ونوعياتها وضمن احترام المبادئ والقواعد المحاسبية إلى هدف إعطاء صورة صادقة بمنح معلومات مناسبة عن الوضعية المالية والنجاعة (الأداء)، وتغير الوضعية المالية للكيان.¹	أ- التمثيل الصادق: حتى تكون المعلومات موثوقة يجب أن تمثل بصدق العمليات المالية والأحداث الأخرى التي من المفروض أنها تمثلها أو من المتوقع أن تعبر عنها بشكل معقول.
ب- أسبقية الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني: تدخل المعاملات والأحداث الأخرى في دفاتر المحاسبة وتعرض في الكشوف المالية طبقا لمادتها وواقعها الاقتصادي وليس فقط على أساس شكلها القانوني.² تقيد العمليات في المحاسبة وتعرض ضمن كشوف مالية طبقا لطبيعتها ولواقعها المالي والاقتصادي، دون التمسك فقط بمظهرها القانوني.³	ب- الجوهر فوق الشكل: لكي تمثل المعلومات تمثيلا صادقا العمليات المالية والأحداث التي من المفترض أنها تمثلها، فمن الضروري أن تكون قد تمت المحاسبة عنها وقدمت طبقا لجوهرها وحقيقتها الاقتصادية وليس لتشكيلها القانوني فحسب.
ج- الحياد: يجب أن تكون المعلومة المحاسبية حيادية، ولا يجب أن تكون موضوع انحياز أو تقضي إلى بيانات مغرضة ونتائج معدة سلفا.⁴	ج- الحياد: حتى تكون البيانات المالية موثوقة يجب أن تكون المعلومات التي تحتويها البيانات محايدة أي خالية من التحيز، ولا تعتبر البيانات المالية محايدة إذا كان اختيار أو عرض المعلومات يؤثر على اتخاذ القرار أو الحكم لأجل تحقيق نتيجة أو حصيلة محددة سلفا.
د- الحذر: يجب أن تستجيب المحاسبة لمبدأ الحيطة الذي يؤدي إلى تقدير معقول للوقائع في ظروف الشك قصد تفادي خطر تحول لشكوك موجودة إلى المستقبل، من شأنها أن تثقل بالديون ممتلكات الكيان أو نتائجها. ينبغي أن لا يبالغ في تقدير قيمة الأصول	د- الحذر: يقصد بالحذر تبني درجة من الاحتراس في اتخاذ الأحكام الضرورية لإجراء التقديرات المطلوبة تحت ظروف عدم التأكد، بحيث لا ينتج عنها تضخيم للأصول والدخل أو تقليل الالتزامات والمصروفات، إن ممارسة الحذر لا يسمح مثلا بإيجاد

¹ - المادة (19)، مرسوم تنفيذي رقم 08-156.

² - التعريف رقم 73 ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

³ - المادة (18)، مرسوم تنفيذي رقم 08-156.

⁴ - التعريف رقم 63 ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

والمنتجات، كما لا يجب أن لا يقل من قيمة الخصوم والأعباء، يجب أن لا يؤدي تطبيق مبدأ الحيطة هذا إلى تكوين احتياطات خفية أو مؤونات مبالغاً فيها.¹ - لم يتم تناول الاكتمال ضمن النظام المحاسبي المالي.	احتياطات سرية أو مخصصات مبالغ فيها. هـ-الاكتمال: لتكون موثوقة، فإن المعلومات في البيانات المالية يجب أن تكون كاملة ضمن حدود المادية والتكلفة، إن أي حذف في المعلومات يمكن أن يجعلها خاطئة أو مظلة وبالتالي تصبح غير موثوقة وضعيفة من حيث ملاءمتها.	
4- قابلية المقارنة: نوعية/جودة المعلومة لما يتم إعدادها في ظل احترام استمرارية الطرق، وتسمح لمستخدميها بإجراء مقارنات معتبرة في الزمن وبين الكيانات²، حيث يقصد باستمرارية الطرق تطبيق طرق محاسبية من إقال حسابات إلى آخر، بكيفية مماثلة في تقدير العناصر وفي تقديم المعلومات لضمان الانسجام وقابلية إجراء مقارنة لهذه المعلومات خلال الفترات المتتالية، وكل استثناء لهذا المبدأ لا يمكن تبريره إلا بالبحث عن معلومة أحسن أو تغيير طراً على التنظيم.³	4- القابلية للمقارنة: يجب أن يتمكن المستخدمون من إجراء مقارنة القوائم المالية للمشروع على مرور الزمن من أجل تحديد الاتجاهات في مركزه المالي وفي الأداء، كما يجب أن يكون بإمكانهم مقارنة القوائم المالية للمشاريع المختلفة لإجراء التقييم النسبي لمراكزها المالية، والأداء والتغيرات في المركز المالي، ومن هنا فإن عملية قياس وعرض الأثر المالي للعمليات المالية المتشابهة والأحداث الأخرى يجب أن تتم على أساس ثابت ضمن المشروع وعلى مرور الزمن لذلك المشروع وبطريقة ثابتة في المشاريع.	
- لم يتم تناول التوقيت المناسب ضمن النظام المحاسبي المالي. لكن نص على أن الكشف المالية تعد في أجل أقصاه أربعة (4) أشهر من تاريخ قفل السنة المالية.	1- التوقيت المناسب: إذا حدث تأخير غير ضروري في تقديم التقارير فإن المعلومات قد تفقد ملاءمتها، لدى الإدارة حاجة إلى الموازنة بين ميزة رفع التقارير في الوقت المناسب وتوفير المعلومات الموثوقة.⁴	القيود على المعلومات الملائمة والموثوقة

¹ - المادة (14)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

² - التعريف رقم 14 ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

³ - التعريف رقم 70 ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

⁴ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص1721.

2- الموازنة بين المنفعة والتكلفة: تعتبر الموازنة بين التكلفة والمنفعة قيد متشعب الأثر أكثر من كونها خاصية نوعية، فالمنافع المشتقة من المعلومات يجب أن تفوق التكاليف المتكبدة في توفير هذه المعلومات.¹ 3- الموازنة بين الخصائص النوعية: في الممارسة العملية غالبا ما تكون عملية تحقيق التوازن بين الخصائص النوعية، مطلبا ضروريا، عامة فإن تحقيق هدف التوازن بين الخصائص النوعية تلبي الهدف من البيانات المالية، أما الأهمية النسبية للخصائص في الحالات المختلفة فهي مسألة متروكة للتقدير المهني.² 4- الصورة الصحيحة والعادلة/ العرض العادل: توصف البيانات المالية غالبا بأنها تظهر بصورة صحيحة وعادلة أو تمثل بعدالة المركز المالي والأداء والتغيرات في المركز المالي للمشروع.³ 2- تعرض الكشوف المالية ويحدد مدى التوازن بين:⁴ * المنافع الموفرة للمستعملين بواسطة انتشار إعلام مفصل. * التكاليف المحتملة سواء لإعداد أو نشر هذا الإعلام لاستعماله. 3- لم يتم تناول الموازنة بين الخصائص النوعية ضمن النظام المحاسبي المالي. 4- الصورة الصادقة: يجب أن تستجيب الكشوف المالية بطبيعتها ونوعياتها وضمن احترام المبادئ والقواعد المحاسبية إلى هدف إعطاء صورة صادقة بمنح معلومات مناسبة عن الوضعية المالية والنجاعة (الأداء) وتغير الوضعية المالية للكيان.⁵	2- الموازنة بين المنفعة والتكلفة: تعتبر الموازنة بين التكلفة والمنفعة قيد متشعب الأثر أكثر من كونها خاصية نوعية، فالمنافع المشتقة من المعلومات يجب أن تفوق التكاليف المتكبدة في توفير هذه المعلومات.¹ 3- الموازنة بين الخصائص النوعية: في الممارسة العملية غالبا ما تكون عملية تحقيق التوازن بين الخصائص النوعية، مطلبا ضروريا، عامة فإن تحقيق هدف التوازن بين الخصائص النوعية تلبي الهدف من البيانات المالية، أما الأهمية النسبية للخصائص في الحالات المختلفة فهي مسألة متروكة للتقدير المهني.² 4- الصورة الصحيحة والعادلة/ العرض العادل: توصف البيانات المالية غالبا بأنها تظهر بصورة صحيحة وعادلة أو تمثل بعدالة المركز المالي والأداء والتغيرات في المركز المالي للمشروع.³	
تقيد في المحاسبة عناصر الأصول والخصوم والمنتجات والأعباء وتعرض في الكشوف المالية. 1- الأصول: هي الموارد التي يسيرها	العناصر المتعلقة مباشرة بقياس المركز المالي في الميزانية العمومية فهي الأصول والالتزامات وحقوق الملكية، والعناصر المتعلقة مباشرة بقياس الأداء في قائمة الدخل والمصروفات، ويعكس بيان التغيرات في المركز المالي عادة عناصر قائمة الدخل	تعريف عناصر القوائم المالية

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص1721.

² - المرجع السابق، ص1722.

³ - المرجع السابق، ص1722.

⁴ - الفقرة (2.210)، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

⁵ - المادة (19)، مرسوم تنفيذي رقم 08-156.

الكيان بفعل أحداث ماضية والموجهة أن توفر له منافع اقتصادية مستقبلية، مراقبة الأصول هي قدرة الحصول على منافع اقتصادية مستقبلية توفرها هذه الأصول.³ الخصوم: تتكون الخصوم من الالتزامات الرهنة للكيان الناتجة عن أحداث ماضية والتي يتمثل انقضاؤها بالنسبة للكيان في خروج موارد ممثلة لمنافع اقتصادية.⁴ تمثل رؤوس الأموال الخاصة أو الأموال الخاصة أو رأس المال المالي فائض أصول الكيان عن خصومه الجارية وغير الجارية.⁵ 4- المنتوجات (الإرادات) هي تزايد المزايا الاقتصادية التي تحققت خلال السنة المالية في شكل مداخل أو زيادة في الأصول أو انخفاض في الخصوم، كما تمثل المنتوجات استعادة خسارة في القيمة والاحتياطات.⁶ 5- الأعباء (التكاليف) تتمثل أعباء سنة مالية في تناقص المزايا الاقتصادية التي حصلت خلال السنة المالية في شكل خروج أو انخفاض أصول أو في شكل ظهور خصوم. وتشمل الأعباء	والتغيرات في عناصر الميزانية العمومية، وتبعاً لذلك فإن إطار المفاهيم لا يحدد عناصر يمكن أن تعتبر فريدة بهذا البيان.¹ يمكن توضيح عناصر القوائم المالية فيما يلي:² 1- الأصول: وهو كل مورد يسيطر عليه المشروع نتيجة لأحداث سابقة ومن المتوقع أن ينجم عنه منافع اقتصادية مستقبلية تتدفق للمشروع. 2- الالتزام: وهو مديونية مالية على المشروع ناشئة عن أحداث سابقة ومن المتوقع أن يتطلب سدادها تدفقات خارجة للموارد، والتي يتجسد فيها منافع اقتصادية يملكها المشروع للخارج. 3- حق الملكية هي حصة الملاك المتبقية في أصول المشروع بعد طرح كافة الالتزامات. 4- الدخل: هو زيادة المنافع الاقتصادية أثناء الفترة المحاسبية على شكل تدفقات داخلية أو زيادات في الأصول أو نقصان في الالتزامات، مما ينشأ عنها زيادة في حقوق الملكية خلافاً لتلك المتعلقة بمساهمات مشاركين في حق الملكية. 5- المصروفات: هي نقصان في المنافع
--	---

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص1722.

² - المرجع السابق، ص ص(1722-1728).

³ - مرسوم تنفيذي رقم 156-2008، المادة (20).

⁴ - المادة (22)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁵ - المادة (24)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁶ - المادة (25)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

الاقتصادية خلال الفترة المحاسبية على شكل تدفقات خارجة أو استنفاد الأصول أو تكبد الالتزامات، التي ينشأ عنها نقصان في حق الملكية خلافا لتلك المتعلقة بالتوزيعات إلى المشاركين في حق الملكية، كما يتضمن تعريف الدخل كل من الإيرادات والمكاسب، ويتحقق الإيراد في سياق النشاطات العادية للمشروع ويشار إليه بأسماء مختلفة تشمل المبيعات والرسوم والفائدة وأرباح الأسهم وريع حق الامتياز والإيجار. 6-الأداء: يستخدم الربح غالبا كمقياس للأداء وكأساس لمقاييس أخرى مثل العائد على الاستثمار أو حصة السهم من الأرباح، إن العناصر المرتبطة مباشرة بقياس الربح هي الدخل والمصاريف وإن الاعتراف بالدخل والمصاريف وقياسهما وبالتالي الربح، يعتمد جزئيا على مفهومي رأس المال والحفاظ على رأس المال المستخدمان من قبل المنشأة لإعداد بياناتها المالية. تعديلات الحفاظ على رأس المال إن إعادة تقييم أو إعادة عرض الأصول والالتزامات يؤدي إلى زيادات أو نقصان في حق الملكية، بينما تحقق هذه الزيادات أو النقصان تعريف الدخل والمصروفات، فإنها لا تدخل في قائمة الدخل استنادا إلى مفاهيم محددة من الحفاظ على رأس المال، وبدلا من ذلك فإن هذه البنود تدخل ضمن حق الملكية كتعديلات للحفاظ على رأس المال	مخصصات الاهتلاكات أو الاحتياطات وخسارة القيمة.¹ رقم الأعمال: يمثل رقم الأعمال مبيعات البضائع والمنتجات المباعة وبيع وخدمات مقومة على أساس سعر البيع دون احتساب الرسوم، والمحققة من طرف الكيان مع الزبائن في إطار نشاطه العادي والمعتاد.² 6- النتيجة الصافية: تساوي النتيجة الصافية للسنة المالية الفارق بين مجموع المنتجات ومجموع الأعباء لتلك السنة المالية، ويكون مطابقا لتغير الأموال الخاصة بين بداية السنة المالية ونهايتها، ما عدا العمليات التي تؤثر مباشرة على مبلغ رؤوس الأموال الخاصة ولا تؤثر على الأعباء والمنتجات. تمثل النتيجة الصافية ربحا عند وجود فائض في المنتجات عن الأعباء، وتمثل خسارة في الحالة العكسية.³ - لم يتعرض النظام المحاسبي المالي إلى مفهوم تعديلات الحفاظ على رأس المال، غير أنه في تعريفه لكل من المنتجات والأعباء أخذ بعين الاعتبار كل من الاحتياطات، استعادة خسارة القيمة وخسارة القيمة، كما تضمن تعريف النتيجة الصافية تغير الأموال الخاصة بين بداية السنة المالية ونهايتها. (فائض الرأسمال المالي في
---	--

¹ - المادة (26)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

² - المادة (27)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

³ - المادة (28)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

أو احتياطات إعادة تقييم	تعريف رؤوس الأموال).
الاعتراف بعناصر القوائم المالية الاعتراف هو عملية الإدراج في الميزانية العمومية أو بيان الدخل للبند الذي يحقق تعريف العنصر، والبند الذي يفي بتعريف العنصر يجب أن يعترف به إذا:¹ أ- كان من المحتمل أن أي منفعة اقتصادية مستقبلية مرتبطة به سوف تتدفق إلى أو من المشروع. ب- إن العنصر له تكلفة أو قيمة يمكن قياسها بموثوقية. والبند الذي تفي بمعايير الاعتراف يجب أن يعترف بها في الميزانية العمومية أو بيان الدخل، إن الإخفاق بالاعتراف بهذه البنود لا يتم تصحيحه من خلال الإفصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة أو الملاحظات أو المواد التفسيرية. عند تحديد ما إذا كان البند يفي بهذه المعايير، وعليه يصبح جديراً للاعتراف به في البيانات المالية، فإنه يجب مراعاة الاعتبارات المادية (إحدى الخصائص النوعية المفيدة).	الإدراج في الحسابات² الإدراج الذي يتمثل في إدراج عنصر يستوفي شرط التعريف ومقاييس الإدراج في دفاتر المحاسبة ضمن الميزانية أو حساب النتائج، وتتمثل مقاييس الإدراج في دفاتر المحاسبة الواجب استيفاؤها فيما يأتي: أ- من المحتمل أن تؤول كل المنافع الاقتصادية المستقبلية المتصلة بهذا العنصر إلى الكيان أو تتأني منه. ب- للعنصر تكلفة أو قيمة يمكن قياسها بكيفية موثوق بها. إن المعاملات التي تخص الأصول والخصوم ورؤوس الأموال والمنتجات والأعباء كما هي محددة في هذا النظام يجب أن تقيد في المحاسبة. ولا يمكن تبرير عدم إدراجها في الحسابات أو تصحيحه بمعلومة سرية أو عديدة من طبيعة أخرى مثل الإشارة في ملحق.³ المعلومات يتم جمعها وتحليلها وتفسيرها وتلخيصها وهيكلتها من خلال عملية تجميع تعرض في الكشوف المالية في شكل فصول ومجاميع، ويحدد مدى اتساع مبدأ الأهمية البالغة مدى اتساع عملية التجميع هذه.⁴
تعريف القياس: القياس هو عملية تحديد	تعريف القياس (التقدير): المسار المتمثل في

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص1728.

² - التعريف رقم 15، ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008

³ - الفقرة (1.111)، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

⁴ - الفقرة (2.210)، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

عناصر القوائم المالية	القيم النقدية للعناصر التي سيعترف بها في البيانات المالية، والتي ستظهر بها في الميزانية العمومية وبيان الدخل، وبتضمن ذلك اختيار أساس محدد للقياس. ¹ وتستخدم عددا من الأسس المختلفة للقياس، وهذه الأسس تشمل: ²	تحديد المبالغ النقدية التي تقيد عناصرها في الكشوف المالية في دفاتر المحاسبة وتسجل في الميزانية وفي حساب النتائج، ويتم أثناء الإدخال الأولي في دفاتر المحاسبة، وبعد ذلك مرة واحدة على الأقل كل عملية إعداد الكشوف المالية ³ ، وتستخدم عددا من الأسس المختلفة للقياس، وهذه الأسس تشمل:
1- التكلفة التاريخية: تسجل الأصول بالمبلغ النقدي الذي دفع أو ما يعادله أو بالقيمة العادلة للمقابل الذي أعطي للحصول عليها في تاريخ الحصول عليها، وتسجل الالتزامات بمبلغ المتحصلات المتسلفة مقابل الدين أو في بعض الظروف (مثل ضرائب الدخل) بمبلغ النقد أو ما يعادل النقد المتوقع أن يدفع لسداد الالتزام ضمن السياق العادي للنشاط.	1- التكلفة التاريخية: مبلغ الخزينة المدفوع أو القيمة الحقيقية لكل مقابل آخر يقدم للحصول على أصول عند تاريخ اقتنائها، انتاجها. مبلغ المنتجات المستلمة في مقابل السند أو مبلغ الخزينة الذي من المفترض دفعه لانقضاء الخصوم أثناء السير العادي للنشاط. ⁴ تركز طريقة تقييم العناصر المفيدة في الحسابات كقاعدة عامة، على اتفاقية التكاليف التاريخية، في حين يعتمد حسب بعض الشروط التي يحددها هذا التنظيم وبالنسبة إلى بعض العناصر إلى مراجعة تجرى على ذلك التقييم بالإسناد إلى: ⁵	2- القيمة القابلة للتحقق (للتسديد): تقيد الأصول بمبلغ النقد أو ما يعادل النقد الذي يمكن الحصول عليه في الوقت الحاضر مقابل بيع الأصل بطريقة منظمة، وتقيد الالتزامات بقيمة سدادها، أي بالمبالغ غير
2- القيمة القابلة للتحقق (للتسديد): تقيد الأصول بمبلغ النقد أو ما يعادل النقد الذي يمكن الحصول عليه في الوقت الحاضر مقابل بيع الأصل بطريقة منظمة، وتقيد الالتزامات بقيمة سدادها، أي بالمبالغ غير	2- القيمة العادلة (التكلفة الراهنة): المبلغ الذي يمكن أن يتم من أجله تبادل الأصل أو خصوم منتهية بين أطراف على دراية كافية وموافقة وعاملة ضمن شروط المنافسة الاعتيادية. ⁶	

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010، ص1731.

² - المرجع السابق، ص ص1731.

³ - التعريف رقم 38، ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

⁴ - التعريف رقم 27 ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

⁵ - الفقرة (1.112). قرار مؤرخ في 26 يونيو سنة 2008.

⁶ - التعريف رقم 56 ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

3- قيمة الإنجاز: مبلغ أموال الخزينة الذي يمكن الحصول عليه في الوقت الحالي من خلال بيع الأصول أثناء خروج إرادي.¹ 4- القيمة المحينة أو قيمة المنفعة: التقرير الحالي للقيمة المحينة للتدفقات المقبلة في أموال الخزينة ضمن المسار العادي للنشاط.²	المخصومة النقدية أو ما يعادل النقدية التي من المتوقع أن تدفع إليها لسداد الالتزامات ضمن السياق العادي للنشاط. 3- التكلفة الجارية: تسجل الأصول بمبلغ النقد أو ما يعادل النقد الذي يفترض دفعه للحصول على نفس الأصل أو ما يماثله في الوقت الحاضر، وتسجل الالتزامات بالمبلغ غير المخصوم من النقد أو ما يعادل النقد المطلوب لسداد الدين في الوقت الحاضر. 4- القيمة الحالية: تقيد الأصول بالقيمة المخصومة الحالية لصافي التدفقات النقدية المستقبلية التي من المتوقع أن يولدها الأصل ضمن السياق العادي للنشاط، وتقيد الالتزامات بالقيمة المخصومة الحالية لصافي التدفقات النقدية الخارجة المستقبلية التي من المتوقع أن يحتاج إليها لسداد الالتزامات ضمن السياق العادي للنشاط.	
---	--	--

المصدر: من إعداد الباحث بناء على الإطار المفاهيمي لإعداد وعرض البيانات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (الصادر سنة 1989) و الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي.

من خلال الجدول السابق يتضح أن الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي مستمد أو تم تطويره بشكل كلي في ظل الإطار المفاهيمي لإعداد وعرض البيانات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، أو نستطيع القول أنه الترجمة الحرفية للإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ما عدا بعض الاستثناءات، والتي تضمنها الإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ولم يتضمنها الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي، والتي تشمل ما يلي:

- الإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية يحدد فئات المستخدمين وحاجتهم من المعلومات، وهو ما لم يتضمنه الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي.

¹ - التعريف رقم 97 ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

² - التعريف رقم 92 ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

- الإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية يحدد تحقيق الموثوقية بتوفر العناصر التالية: التمثيل الصادق، الجوهر فوق الشكل، الحياد، الحذر والاكتمال، وهي نفس العناصر التي تحدد تحقيق الموثوقية وفق الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي، لكن هذا الأخير لم يدرج عنصر الاكتمال كإحدى شروط تحقق الموثوقية.

- الإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية تناول التوقيت المناسب كأحد القيود على المعلومات الملائمة والموثوقة، وهو ما لم يتضمنه الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي، حتى وإن كان هذا الأخير نص على أن الكشف المالية تعد في أجل أقصاه أربعة (4) أشهر من تاريخ قفل السنة المالية.

- الإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية تناول تعديلات الحفاظ على رأس المال، وهو ما لم يتضمنه الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي، غير أن هذا الأخير في تعريفه لكل من المنتجات والأعباء أخذ بعين الاعتبار كل من الاحتياطات، استعادة خسارة القيمة وخسارة القيمة، كما تضمن تعريف النتيجة الصافية تغير الأموال الخاصة بين بداية السنة المالية ونهايتها.(فائض الرأسمال المالي في تعريف رؤوس الأموال).

كما تجدر الإشارة أن النظام المحاسبي المالي اعتمد في تطويره للإطار المفاهيمي على إطار إعداد وعرض القوائم المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الصادر سنة 1989، في حين أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية سنة 2010 إطار مفاهيمي خاص بإعداد التقارير المالية (تم التطرق إلى هذا الإطار بالتفصيل في الفصل الثالث)، وعليه يمكن القول أن النظام المحاسبي المالي لم يساير تطورات الإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

المبحث الثاني: دور القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية

القياس المحاسبي يمثل المسار المتمثل في تحديد المبالغ النقدية التي تقيد عناصرها في القوائم المالية في دفاتر المحاسبة وتسجل في الميزانية وفي حساب النتائج، ويتم أثناء الإدخال الأولي في دفاتر المحاسبة، وبعد ذلك مرة واحدة على الأقل عند كل عملية إعداد للكشوف المالية¹. وهو تعريف الفقرة 99 من إطار إعداد وعرض القوائم المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

وتلزم البنوك التجارية² باحترام اتفاقية الوحدة النقدية، يشكل الدينار الجزائري وحدة القياس الوحيدة لتسجيل معاملات الكيان، كما أنه يشكل وحدة قياس المعلومة التي تحملها الكشوف المالية، لا تدرج في الحسابات إلا المعاملات والأحداث التي يمكن تقويمها نقداً، غير أنه يمكن أن نذكر في الملحق بالكشوف المالية المعلومات غير القابلة للتحديد الكمي والتي يمكن أن تكون ذات أثر مالي³.

المطلب الأول: الاعتراف بعناصر الكشوف المالية - قياس القيمة العادلة

يتضمن هذا العنصر توضيح الإطار العام للاعتراف بعناصر الأصول والخصوم والإيرادات والتكاليف، والقياس بالقيمة العادلة.

1- الاعتراف بالأصول والخصوم والإيرادات والتكاليف

يُدرج عنصر الأصول والخصوم والأعباء والمنوجات في الحسابات عندما:⁴

- يكون من المحتمل أن تعود منه أو إليه منفعة اقتصادية مستقبلية مرتبطة بالكيان.

- للعنصر تكلفة أو قيمة يمكن تقييمها بطريقة صادقة.

وهما الشرطان الذين تتضمنهما الفقرة 83 من إطار إعداد وعرض القوائم المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير.

ولا يعد الاعتراف ببيع السلع (البضائع) - الوارد في الفقرة 2.111 من القرار المؤرخ في 26 جويلية، وهو ما تنص عليه الفقرة 14 من المعيار المحاسبي الدولي 18 "الإيراد" - ضمن متطلبات النظام المحاسبي

¹ - التعريف رقم 91 ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

² - ملاحظة: في المرسوم يتم استخدام مصطلح كيان للتعبير عن "المؤسسات الخاضعة للنظام المحاسبي المالي"، وتماشياً مع موضوع الدراسة نستخدم بدل مصطلح الكيان مصطلح "البنوك التجارية".

³ - المادة (10)، مرسوم تنفيذي رقم 08-156 مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

⁴ - الفقرة (1.111)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

المالي في البنوك التجارية الجزائرية لأن إيراد نشاط البنوك التجارية يندرج ضمن الإيرادات الناتجة عن تقديم الخدمات، واستعمال أطراف أخرى لأصول البنك. حيث تتمثل هذه الأخيرة في الآتي:¹

- فوائد مدرجة في الحسابات تبعا للزمن المنصرم وللمردود الفعلي للأصل المستعمل.

- إيجارات وأتاوى مدرجة في الحسابات كلما تم اكتسابها تبعا للاتفاقيات المبرمة.

- حصص مدرجة في الحسابات عندما ينشأ حق المساهمين في تلك الحصص.

وهي بنود الإيرادات التي تتضمنها الفقرة 5 من المعيار المحاسبي الدولي 18، كما يتم التركيز في المعيارين (IAS32) و (IAS39) على شروط الاعتراف والقياس للأدوات المالية في البنوك التجارية وهو ما يتم تناوله في المطلب اللاحق.

2- قياس القيمة العادلة

تقاس المنتجات (الإيرادات) الناتجة عن مبيعات أو تقديم خدمات أو غيرها من الأنشطة العادية بالقيمة العادلة للمقابل المستلم أو المطلوب استلامه في تاريخ إبرام المعاملة²، وهو القياس الذي تحدده الفقرة 9 من معيار المحاسبة الدولي 18.

وتعرف القيمة العادلة وفق النظام المحاسبي المالي بأنها "المبلغ الذي يمكن أن يتم من أجله تبادل الأصل أو خصوم منتهية بين أطراف على دراية كافية وموافقة وعاملة ضمن شروط المنافسة الاعتيادية"³، وهو تعريف يتوافق مع تعريف الفقرة 7 من معيار المحاسبة الدولي 18، التي تعرف القيمة العادلة بأنها "المبلغ الذي يمكن أن يتم مبادلة الأصل به، أو تسديد الالتزام بين طرفين مطلعين وراغبين في التعامل على أساس تجاري بحت".

وعرفت كذلك القيمة العادلة بتعاريف آخر، وفق المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 2 "الدفع على أساس الأسهم"، عرفت على أنها "المبلغ الذي يمكن مبادلة الأصل به، أو تسوية التزام، أو مبادلة أداة حق ملكية ممنوحة، بين أطراف راغبة ومطلعة في معاملة على أساس تجاري بحت"، أما وفق ما ورد في المعيار (IAS36) المتعلق بالانخفاض في قيمة الأصول فقد تم تعريف القيمة العادلة بأنها "القيمة التي يمكن بيع الأصل بها في عملية تفاوضية بي أطراف راغبة وذوي معرفة"، وورد تعريف للقيمة العادلة في المعيار (IAS40) المتعلق بالممتلكات المستثمرة حيث تم تعريف القيمة العادلة بأنها "القيمة التي يمكن مبادلة الممتلك بها بين أطراف راغبة وذوي معرفة بموجب عملية تبادلية حقيقية".

¹ - الفقرة (3.111)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

² - المرجع السابق.

³ - التعريف رقم 56 ملحق رقم 3 معجم، قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008.

وتجدر الإشارة إلى أن التعاريف السابقة كانت قبل ظهور معيار خاص بالقيمة العادلة، وهو المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 13 "قياس القيمة العادلة"، وذلك في ماي سنة 2011 يعرف هذا المعيار القيمة العادلة ويستبدل المتطلب الوارد في المعايير الفردية، حيث تعرف الفقرة 9 من هذا المعيار القيمة العادلة بأنها "السعر الذي سيتم الحصول عليه لبيع أصل أو الذي سيتم دفعه لنقل التزام في معاملة منظمة بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس".

وعليه يعد استخدام قياس القيمة العادلة تحولا كبيرا في تطوير القياس المحاسبي ضمن النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية الذي كان يعتمد فقط على التكلفة التاريخية، غير أن النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية ظل إلى الوقت الحالي (تاريخ كتابة هذا البحث) يعتمد على المفهوم القديم للقيمة العادلة، ولم يتبن مفهوم القيمة العادلة وفق المعيار الجديد 13 "قياس القيمة العادلة".

2- قواعد عامة للقياس

ترتكز طريقة قياس العناصر المقيدة في الحسابات كقاعدة عامة، على اتفاقية التكاليف التاريخية، في حين يعتمد حسب بعض الشروط التي يحددها هذا التنظيم، وبالنسبة إلى بعض العناصر إلى مراجعة تجرى على ذلك القياس بالإسناد إلى:¹

أ- القيمة العادلة (التكلفة الراهنة): المبلغ الذي يمكن أن يتم من أجله تبادل الأصل أو خصوم منتهية بين أطراف على دراية كافية وموافقة وعاملة ضمن شروط المنافسة الاعتيادية.

ب- قيمة الإنجاز: مبلغ أموال الخزينة الذي يمكن الحصول عليه في الوقت الحالي من خلال بيع الأصول أثناء خروج أرادي.

ج- القيمة المحينة (أو قيمة المنفعة): التقرير الحالي للقيمة المحينة للتدفقات المقبلة في أموال الخزينة ضمن المسار العادي للنشاط.

وتعد هذه القاعدة العامة للقياس التي يتم تطبيقها على مستوى النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية، ضمن متطلبات الفقرتين 100 و 101 من إطار إعداد وعرض القوائم المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

المطلب الثاني: قياس الأدوات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS32-39)

تم تحديد طرق القياس المحاسبي للأدوات المالية في النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية وفق النظام رقم 09-08، المؤرخ في 29 ديسمبر 2009، يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات

¹ - الفقرة (1.112)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية¹، والذي تم تطبيقه بداية من 1 جانفي 2010، حيث تم تطوير هذا النظام في إطار المعيارين المحاسبين الدوليين، المعيار المحاسبي الدولي 32 "الأدوات المالية: العرض والمعيار المحاسبي الدولي 39 "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس، حيث تطلب ذلك إلغاء النظام السابق رقم 97-01، المؤرخ في 8 يناير 1997، والمتضمن قيد العمليات الخاصة بالأوراق المالية.

ونحاول من خلال هذا العنصر مناقشة أهم ما جاء في النظام رقم 09-08 مع ربط ذلك بمتطلبات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS32-39)، حيث يتضمن هذا النظام تعاريف ومفاهيم خاصة بقياس الأدوات المالية، تصنيف الأصول المالية، تصنيف الخصوم المالية، قياس الأصول المالية، قياس الخصوم المالية.

1- تعاريف ومفاهيم

تضمن النظام 09-08 مجموعة من المفاهيم والتعاريف الخاصة بقياس الأدوات المالية، نوجزها فيما يلي:²

أ- **الأداة المالية:** هي كل عقد ينتج عنه أصل مالي لدى كيان وخصم مالي أو أداة أموال خاصة لدى كيان آخر. وهو التعريف الوارد في كل من الفقرة 11 من المعيار المحاسبي الدولي رقم 32 والفقرة 8 من معيار المحاسبة الدولي 39.

ب- **الأصل المالي:** هو كل أصل يأخذ شكل الخزينة، أداة أموال خاصة لدى كيان آخر، حقا تعاقديا لاستلام أموال سائلة أو أصل مالي آخر من كيان آخر، حقا تعاقديا لتبادل أصول أو خصوم مالية مع كيان آخر بشروط تكون مناسبة للكيان. وهو التعريف الوارد في كل من الفقرة 11 من المعيار المحاسبي الدولي رقم 32 والفقرة 8 من معيار المحاسبة الدولي 39، لكن يختلف تعريف الأداة المالية وفق النظام 09-08 عن تعريف المعايير الدولية في أن تعريف النظام لم يتضمن البند "د" من الفقرتين 8 و 11 الذي يتضمن الأصل المالي، الذي هو عبارة عن عقد يمكن أو ستم تسويته في أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة (الدفع على أساس الأسهم).

تمثل الأموال بالصندوق جزء من الأصول المالية، خصوصا الموجودات لدى بنك الجزائر والخزينة العمومية ومركز الشيكات البريدية والبنوك الأخرى والأسهم والسندات والأوراق المماثلة الأخرى.

ج- **الخصم المالي:** هو كل خصم يأخذ شكل الالتزام التعاقدية: تسليم لكيان آخر أموالا سائلة أو أصلا ماليا آخر، أو تبادل أصول أو خصوم مالية مع كيان آخر بشروط تكون غير مناسبة للكيان. وهو التعريف الوارد

¹ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 14، الصادر بتاريخ 25 فيفري سنة 2010، نظام رقم 09-08 المؤرخ في 29 ديسمبر 2009، يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ص ص (19-22).

² - المرجع السابق، ص 20.

في كل من الفقرة 11 من المعيار المحاسبي الدولي رقم 32 والفقرة 8 من معيار المحاسبة الدولي 39، لكن يختلف تعريف الخصم المالي وفق النظام 08-09 عن تعريف المعايير الدولية في أن تعريف النظام لم يتضمن البند "ب" من الفقرة الفقرتين 11 و 8 الذي يتضمن الخصم المالي، الذي هو عبارة عن التزام مالي يكون العقد الذي من الممكن أن أو ستتم تسويته في أدوات حقوق الملكية الخاصة بالمنشأة (الدفع على أساس الأسهم).

د- أداة الأموال الخاصة: (حق الملكية) هي كل عقد يظهر مصلحة متبقية في أصول كيان ما بعد طرح كل خصومه. وهو التعريف الوارد في كل من الفقرة 11 من المعيار المحاسبي الدولي رقم 32 والفقرة 8 من معيار المحاسبة الدولي 39.

هـ- القيمة العادلة: هي المبلغ الذي يمكن على أساسه تبادل أصل ما، أو انقضاء خصم ما، بين أطراف على إطلاع جيد، راضية وتعمل ضمن شروط من المنافسة العادية. وهو التعريف الوارد في كل من الفقرة 11 من المعيار المحاسبي الدولي رقم 32 والفقرة 8 من معيار المحاسبة الدولي 39.

غير أنه وكما تمت الإشارة إليه سابقا في دراستنا لقياس القيمة العادلة فهذا التعريف كانا قبل ظهور معيار خاص بالقيمة العادلة وهو المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 13 "قياس القيمة العادلة"، وذلك في ماي سنة 2011 يعرف هذا المعيار القيمة العادلة ويستبدل المتطلب الوارد في المعايير الفردية (بما فيها المعيارين (IAS32-39)، هذين الأخيرين الذين يستبدلان التعريف السابق في نفس الفقرات بالتعريف الجديد للقيمة العادلة بأنها "السعر الذي سيتم الحصول عليه لبيع أصل أو الذي سيتم دفعه لنقل التزام في معاملة منظمة بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس".

ز- التكلفة المهتلفة (المطفأة) لأصل أو خصم مالي: هي المبلغ الذي قيست به الأصل أو الخصم المالي عند تسجيله المحاسبي الأول، مطروحا منه تسديدات الأقساط الرئيسية، مضافا إليه أو منقوصا منه الاستهلاك المتراكم لكل فرق بين هذا المبلغ الأصلي والمبلغ عند تاريخ الاستحقاق، ومنقوصا منه كل تخفيض بسبب التدهور (خسارة القيمة) أو عدم قابلية التحصيل. وهو التعريف الوارد في الفقرة 9 من معيار المحاسبة الدولي 39.

2- تصنيف وقياس الأصول المالية

تصنف الأدوات المالية وفق فئات مختلفة، وتحدد طرق القياس المحاسبي الخاصة بكل فئة.

2-1- تصنيف الأصول المالية

تصنف الأصول المالية في الفئات الآتية:¹

¹ - المرجع السابق، ص 20.

أ- أصول مالية محتفظ بها إلى غاية تاريخ الاستحقاق: هي أصول مالية، مقرونة بتسديدات محددة أو قابلة للتحديد وتاريخ استحقاق محدد، والتي يكون للكيان نية ظاهرة وقدرة على الاحتفاظ بها إلى غاية تاريخ الاستحقاق.

ب- أصول مالية محتفظ بها بغرض المعاملة: هي أصول محصل عليها من طرف الكيان قصد تحقيق مكسب رأسمالي في وقت قصير، ويتعلق الأمر بأصول مالية محصل عليها بنية إعادة بيعها في الأجل القصير في إطار نشاط السوق، ويرتكز معيار التصنيف على نية الشراء وإعادة البيع في أجل قصير قصد تحقيق أرباح.

ج- تسليفات وحقوق: هي أصول مالية مقرونة بتسديدات محددة أو قابلة للتحديد ولكنها غير مسعرة في سوق نشط.

د- أصول مالية متاحة للبيع: هي كل الأصول المحتفظ بها من طرف الكيان، باستثناء:

- سندات المساهمة في الفروع، والمؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة والتي يحتفظ بها بغرض وحيد وهو التنازل عنها في مستقبل قريب.

- الأوراق المالية المصنفة ضمن الأصول المالية المحتفظ بها إلى غاية تاريخ الاستحقاق أو بغرض المعاملة.

هـ- أصول مالية أخرى: هي الأصول المالية غير المصنفة ضمن الفئات السابقة.

يرتبط هذا التصنيف بنية الكيان عند الحصول على هذه الأصول، كما يحدد القانون السابق إمكانية إعادة تصنيف الأصول المالية.

تجدر الإشارة أن التصنيفات السابقة للأدوات المالية تعتبر ضمن متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 39: الاعتراف والقياس.

2-2- قياس الأصول المالية

نميز ما بين نوعين من طرق القياس، قياس القيمة العادلة وقياس التكلفة المهيكلية (التكلفة المطفأة)، حيث يجب أن تكون الأصول المالية مقيمة في البداية بتكلفة هي القيمة العادلة للمقابل الممنوح أو المستلم للحصول على الأصل، بما في ذلك مصاريف الوساطة، والرسوم غير المستعادة ومصاريف البنك، ولكن دون الأخذ بعين الاعتبار كل من الأرباح الموزعة والفوائد مستحقة القبض غير المسددة والمطلوبة قبل الحيازة، ويمكن توضيح طرق قياس كل فئة من فئات الأدوات المالية السابقة فيما يلي:¹

¹ - المرجع السابق، ص 21.

أ- قياس الأصول المالية المحتفظ بها لغرض المعاملة: تقاس الأصول المالية المحتفظ بها لغرض المعاملة، بعد تسجيلها المحاسبي الأول بالقيمة العادلة، وتسجل التغيرات في القيمة العادلة الخاصة بهذه الأصول المالية محاسبيا في حساب النتائج.

ب- قياس الأصول المالية المتاحة للبيع: تقاس الأصول المالية المتاحة للبيع، بعد تسجيلها المحاسبي الأول، بقيمتها العادلة.

تسجل فوارق التقييم التي تظهر خلال التقييم بالقيمة العادلة محاسبيا مباشرة بتخفيض أو رفع الأموال الخاصة.

تأخذ المبالغ المسجلة هكذا في الأموال الخاصة في النتيجة الصافية للدورة:

- عندما يكون الأصل المالي قد تم بيعه أو تحصيله أو تحويله، أو عندما تظهر إشارة موضوعية عن نقص قيمة الأصل (في هذه الحالة، يجب إخراج الخسارة الصافية المتراكمة المسجلة محاسبيا مباشرة في الأموال الخاصة وتسجيلها في النتيجة الصافية للدورة، كخسارة قيمة).

عند خروج أصل مالي متاح للبيع، يتم تحميل الفوارق المسجلة مقارنة مع التسجيل المحاسبي الأول إلى النتيجة، بدون تعويض بين الأعباء والنواتج المتعلقة بأصول مختلفة.

ج- قياس الأصول المالية المحتفظ بها إلى غاية تاريخ الاستحقاق والتسليفات والحقوق: تقاس الأصول المالية المحتفظ بها إلى غاية تاريخ الاستحقاق وكذلك التسليفات والحقوق، بعد تسجيلها المحاسبي الأول، بالتكلفة المهيكلية، كما تخضع أيضا عند إقفال كل دورة إلى اختبار التدهور قصد معاينة خسارة قيمة محتملة.

د- قياس الأصول المالية الأخرى: تقاس الأصول المالية الأخرى وتسجل محاسبيا حسب القواعد العامة المحددة بالقرار المؤرخ في 26 يوليو سنة 2008، يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها، وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها.

تعتبر طرق القياس السابقة لمختلف فئات الأصول المالية ضمن متطلبات المعيار المحاسبي الدولي³⁹

2-3- إعادة تصنيف الأصول المالية

يمكن توضيح الحالات التي لا يسمح أو يسمح بها بإعادة التصنيف الخاصة بفئات الأصول المالية فيما يلي:¹

- لا يسمح بإعادة تصنيف أصل مالي مصنف ابتدائيا في فئة الأصول المالية المحتفظ بها بغرض المعاملة إلا في ظروف نادرة أو في أوضاع استثنائية.

¹ - المرجع السابق، ص 21.

- لا يسمح بإعادة التصنيف ضمن فئة الأصول المالية المحتفظ بها لغرض المعاملة لأي أصل مالي ناتج عن فئة أخرى للأصول المالية.
 - إذا لم يعد ملائماً، على إثر تبدل في النية الظاهرة أو في القدرة على الاحتفاظ، الاستمرار في الحفاظ على أصل مالي في فئة الأصول المالية المحتفظ بها إلى غاية تاريخ الاستحقاق، يجب إعادة تصنيفه في فئة الأصول المالية المتاحة للبيع.
 - يجب على أي بنك أو مؤسسة مالية أن لا يقوم بتصنيف أصول مالية ضمن فئة الأصول المالية المحتفظ بها إلى غاية تاريخ استحقاقها إذا كان قد تم خلال الفترة السنوية الجارية أو خلال الفترتين السنويتين السابقتين، بيع كمية معتبرة من الأصول المالية المحتفظ بها إلى غاية تاريخ الاستحقاق أو أعيد تصنيفها.
 - كل بيع أو إعادة تصنيف، لكمية معتبرة من الأصول المالية المحتفظ بها إلى غاية تاريخ استحقاقها، ينجم عنه تنزيل تصنيف كل الأصول المالية المحتفظ بها إلى غاية تاريخ استحقاقها المتبقية إلى فئة الأصول المالية المتاحة للبيع.
- وتعتبر إمكانيات إعادة التصنيف السابقة للأدوات المالية ضمن متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 39.

3- تصنيف وقياس الخصوم المالية

تصنف الخصوم المالية وفق فئات مختلفة، وتحدد طرق القياس المحاسبي الخاصة بكل فئة.

3-1- تصنيف الخصوم المالية

تتضمن الخصوم المالية فئتين:¹

- الخصوم المالية المحتفظ بها لغرض المعاملة: توصف الخصوم المالية بأنها "محتفظ بها لغرض المعاملة" عندما يتم الحصول عليها قصد تحقيق مداخيل في الأجل القصير بسبب تقلبات أسعارها.
- الخصوم المالية الأخرى.

حددت فئات الخصوم المالية وفق متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 39.

3-2- قياس الخصوم المالية²

- تقاس الخصوم المالية في البداية بتكلفة، التي هي القيمة العادلة للمقابل الصافي المستلم بعد طرح التكاليف الفرعية المستحقة خلال وضعها.
- بعد تسجيلها المحاسبي الأول، تقيم الخصوم المالية المحتفظ بها لغرض المعاملة بالقيمة العادلة.

¹- المرجع السابق، ص 21.

²- المرجع السابق، ص 22.

بعد تسجيلها المحاسبي الأول، تقيم الخصوم المالية الأخرى بالتكلفة المهيكلية.

حددت طرق قياس الخصوم المالية وفق متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 39.

وفي الأخير يمكن القول أن قياس وتصنيف الأدوات المالية في النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية يتم وفق النظام 09-08، والذي تم تطويره في ظل متطلبات المعيارين المحاسبين 32 و 39، لكن تجدر الإشارة أن هذه المتطلبات عرفت تغييرا سواء بالتعديلات التي عرفها المعيار المحاسبي الدولي 39، وقيام مجلس معايير المحاسبة الدولي بإصدار معيار جديد في نوفمبر 2009، وهو المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 9 "الأدوات المالية"، والذي كان ينوي من خلاله المجلس أن يستبدل معيار المحاسبة الدولي 39، وكذلك إصدار معيار خاص بالقيمة العادلة وهو المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 13 " قياس القيمة العادلة"، وذلك في ماي سنة 2011، يعرف هذا المعيار القيمة العادلة ويستبدل المتطلب الوارد في المعايير الفردية (بما فيها المعيارين 39-32IAS)، وعليه كان من اللازم تطوير النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية في إطار هذه المتطلبات الجديدة، وهو ما يتم تناوله في الجزء الخاص بآفاق تطوير هذا النظام في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. (قياس في ظل التضخم، أساليب قياس القيمة العادلة، مناهج قياس القيمة العادلة، تسلسل القيمة العادلة).

المطلب الثالث: قياس العناصر الأخرى وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

إضافة إلى تحديد طرق القياس المحاسبي للأدوات المالية في النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، نتناول في هذا العنصر طرق قياس باقي العناصر الأخرى وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

1- قياس التثبيات العينية والمعنوية (IAS16-17-38-40)

وفق القرار المؤرخ في 26 جويلية يتضمن بند التثبيات العينية والمعنوية كل من التثبيات العينية والمعنوية، ويتضمن كذلك الحالة الخاصة بالعقارات الموظفة والحالة الخاصة بالأصل البيولوجي، أما على مستوى النظام 09-05 - والذي يخص النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية- فتدرج هذه العناصر كما يلي: أصول ثابتة مادية، أصول ثابتة غير مادية، العقارات الموظفة.

أ- أصول ثابتة مادية وغير مادية: تشمل الأصول الثابتة المادية الأصول المملوكة لغرض الإنتاج، تقديم الخدمات، الإيجار، الاستعمال لأغراض إدارية والتي من المفروض أن تتعدى مدة استعمالها ما بعد السنة المالية¹، وذلك كما هو معرف في الفقرة 6 من المعيار المحاسبي الدولي 16 "الممتلكات والمصانع والمعدات". كما تشمل الأصول الثابتة المادية أيضا الأملاك المنقولة المؤجرة مسبقا في إطار عقد الإيجار-

¹ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 2009، نظام رقم 09-05، مؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، المحق رقم 1: نموذج الميزانية، ص 21.

التمويل¹، المعرفة في الفقرة 4 من المعيار المحاسبي الدولي 17 "عقود الإيجار". وتشمل الأصول الثابتة المادية بشكل خاص على الأراضي والمباني، المنشآت التقنية والأصول الثابتة المادية الأخرى والأصول الثابتة قيد الإنجاز باستثناء العقارات الموظفة²، والتي تدخل ضمن نطاق المعيار المحاسبي الدولي 40 "العقارات الموظفة".

والأصول الثابتة غير المادية هي أصول قابلة للتحديد، غير نقدية وغير مادية، مراقبة ومستعملة من طرف البنوك التجارية* في إطار أنشطتها العادية، والمقصود منه مثلا: المحلات التجارية المكتسبة، والعلامات، والبرامج المعلوماتية أو رخص الاستغلال الأخرى، الإعفاءات، ومصارييف التطوير. وهو التعريف وفق الفقرة 8 من المعيار المحاسبي الدولي 38.

طبقا للقاعدة العامة لقياس الأصول يدرج الأصل الثابت المادي أو غير المادي في الحسابات كأصل إذا كان من المحتمل أن تؤول منافع اقتصادية مستقبلية مرتبطة به إلى الكيان، إذا كانت تكلفة الأصل من الممكن قياسها بصورة صادقة.

وتقاس الأصول الثابتة المادية (التثبيات) بالتكلفة المنسوبة إليها مباشرة، وتندرج فيها مجموعة تكاليف الاقتناء، يطرح منه الاهتلاك وهو استهلاك المنافع الاقتصادية المرتبطة بالأصل، وطريق اهتلاك أي أصل هي انعكاس تطور استهلاك الكيان للمنافع الاقتصادية التي يدرها ذلك الأصل: الطريقة الخطية، الطريقة التناقصية أو طريقة وحدات الإنتاج، وتكون الطريقة الخطية هي المعتمدة في حالة عدم التمكن من تحديد هذا التطور بصورة صادقة، وإذا أصبحت القيمة القابلة للتحصيل لأي أصل مادي أقل من قيمتها الصافية المحاسبية بعد الاهتلاكات، فإن هذه القيمة تعود إلى القيمة القابلة للتحصيل (القيمة العادلة) عن طريق إثبات خسارة في القيمة³، ويكون تحديد هذا الانخفاض في القيمة ضمن متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 36 "انخفاض قيمة الأصول".

ويحذف أي أصل ثابت مادي أو غير مادي من الميزانية عند خروجه من البنك التجاري أو عندما يكون الأصل خارج الاستعمال بصورة دائمة، ولم يعد البنك ينتظر منه أي منفعة اقتصادية مستقبلية لا من استعماله ولا من خروجه لاحقا، و تحدد الأرباح والخسائر المتأتية من وضع أي أصل مادي أو معنوي خارج الخدمة أو من خروجه عن طريق الفرق بين منتوجات الخروج الصافي المقدرة والقيمة المحاسبية للأصل، وتدرج في الحسابات كإيرادات أو كأعباء عملياتية في حساب النتائج⁴.

¹ - المرجع السابق، ص 21.

² - المرجع السابق، ص 21.

* - القانون 09-05، يبين في المادة 1 استعمال مصطلح "المؤسسات الخاضعة" كتسمية "للبنوك والمؤسسات المالية"، وتماشيا مع الدراسة الخاصة بالبنوك التجارية، نستعمل مصطلح "البنوك التجارية" بدل مصطلح "البنوك والمؤسسات المالية".

³ - الفقرات (10.121-3.121)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

⁴ - الفقرات (11.121، 12.121)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

ويلاحظ من خلال العناصر السابقة أن عملية قياس الأصول الثابتة تحدد ضمن متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 16 "الممتلكات والمصانع والمعدات"، وعملية قياس الأصول الثابتة غير المادية تحدد ضمن متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 38 "الأصول غير الملموسة"، أما تحديد قيمة انخفاض هذه الأصول فيتم ضمن متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 36 "انخفاض قيمة الأصول".

تتشكل نفقات التنمية أو النفقات الناجمة عن طور التنمية لأي مشروع داخلي أصل غير مادي في الحالات التالية فقط:¹

- إذا كانت تلك النفقات ذات صلة بعمليات نوعية مستقبلية تتطوي على حظوظ كبيرة لتحقيق مردودية شاملة.

- إذا كان البنك التجاري ينوي ويمتلك القدرة التقنية والمالية وغيرها لإتمام العمليات المرتبطة بنفقات التنمية أو استعمالها أو بيعها.

- إذا كان يمكن تقييم هذه النفقات بصورة صادقة.

وتعد الحالات السابقة مستوحاة من الفقرة 57 من المعيار المحاسبي الدولي 38.

ب- العقارات الموظفة (الاستثمارية): تشمل العقارات الموظفة، الأملاك العقارية (أراضي، بناية أو جزء من البناية) المملوكة من طرف المؤسسة الخاضعة لتقاضي إيجار و/أو تئمين رأس المال، فالعقارات الموظفة ليست موجهة نحو:²

- الاستعمال في إنتاج أو تقديم سلع أو خدمات أو أغراض إدارية.

- البيع في إطار النشاط العادي.

كما تتضمن العقارات الموظفة العقارات (غير المشغولة) المملوكة لغرض الإيجار في إطار عقد إيجار بسيط.

وهو التعريف وفق الفقرة 5 من المعيار المحاسبي الدولي 40 "العقارات الاستثمارية". كما تتضمن العقارات الموظفة العقارات (غير المشغولة) لغرض الإيجار في إطار عقد إيجار بسيط³. وذلك وفق ما هو معرف في الفقرة 4 من المعيار المحاسبي الدولي 17.

بعد أن يتم إدراج العقارات الموظفة في الحسابات الأولية باعتبارها أصلاً ثابتاً مادياً، يمكن القيام بقياسها، إما بتكلفة يطرح منها مجموع الاهتلاكات ومجموع خسائر القيم حسب الطريقة المستعملة في الإطار

¹ - الفقرة (14.121)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

² - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 2009، نظام رقم 09-05، مؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، المحق رقم 1: نموذج الميزانية، ص 21.

³ - المرجع السابق، ص 21.

العام للأصول الثابتة العينية (طريقة التكلفة)، وإما على أساس قيمتها العادلة (طريقة القيمة العادلة)، تطبق الطريقة المختارة على جميع العقارات الموظفة إلى حين خروجها من الأصول أو إلى حين تغيير وجهة تخصيصها (في حالة تغيير استعمال أي عقار موظف)¹. وهو ما تتضمنه الفقرة 32 من المعيار المحاسبي الدولي 40.

وفي حالة ما إذا تعذر تحديد القيمة العادلة تحديدا ذا موثوقية لأي عقار موظف يحوزه بنك تجاري اختار طريقة القيمة العادلة، فإن هذا العقار يدرج في الحسابات حسب طريقة التكلفة، وتقدم معلومات عن ذلك في الملحق الذي يخص وصف العقار، والأسباب التي جعلت طريقة القيمة العادلة غير مطبقة، ويقدم عند الإمكان فاصل لتقدير هذه القيمة الحقيقية². وهو ما تتضمنه الفقرة 53 من المعيار المحاسبي الدولي تحت عنوان "عدم القدرة على قياس القيمة العادلة بموثوقية".

تدرج في الحسابات الخسارة أو الفائدة الناتجة عن تغيير القيمة العادلة للعقار الموظف ضمن النتيجة الصافية للسنة المالية التي حصلت فيها، يجب أن تعكس القيمة العادلة الحالة الواقعية للسوق عند تاريخ إقفال السنة المالية.

قياس الأصول الثابتة (ثابتة مادية، ثابتة معنوية، عقارات موظفة) (معالجة أخرى مرخص بها)

في إطار هذه المعالجة المرخص بها، يدرج في الحسابات كل تثبيت معني بعد إدراجه الأولي باعتباره أصلا، بمبلغه المعاد تقييمه، أي بقيمته العادلة في تاريخ إعادة تقييمه منقوصا منها مجموع الاهتلاكات ومجموع خسائر القيمة اللاحقة، تتم عمليات إعادة التقييم بانتظامية كافية حتى لا تختلف القيمة المحاسبية للأصول المعنوية اختلافا كبيرا عن القيمة التي قد تكون حددت باستعمال القيمة العادلة في تاريخ الإقفال³. وتعد هذه المعالجة ضمن متطلبات الفقرتين، الفقرة 31 من المعيار المحاسبي الدولي 16 والفقرة 75 من المعيار المحاسبي الدولي 38.

2- قياس الإعانات (IAS 20)

الإعانات العمومية هي عمليات تحويل موارد عمومية مخصصة لتعويض التكاليف التي تحملها أو سيتحملها المستفيد من الإعانة بفعل امتثاله لبعض الشروط المرتبطة بأنشطته ماضيا أو مستقبلا⁴. وهو التعريف وفق الفقرة 3 من المعيار المحاسبي الدولي 20 "محاسبة المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية".

¹ - الفقرة (17.121)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

² - المرجع السابق.

³ - الفقرة (21.121)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

⁴ - الفقرة (1.124)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

وفي النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية تشمل "إعانات التجهيز إعانات أخرى للاستثمارات" على الإعانات لفائدة البنوك التجارية لغرض¹: حيازة ممتلكات معينة وإنشائها، تمويل أنشطتها طويلة الأجل (إقامة كيانات في الخارج، البحث عن سوق جديدة). وهو ما تتضمنه الفقرة 3 من المعيار المحاسبي الدولي 20 في تعريفها لكل من الإعانات المرتبطة بالأصول والإعانات المرتبطة بالدخل.

تدرج الإعانات في الحسابات كمنتجات في حساب النتائج في سنة مالية أو عدة سنوات بنفس وتيرة التكاليف التي تلحق والتي يفترض فيها تعويضها² - وهو ما تتضمنه الفقرة 29 من المعيار المحاسبي الدولي 20-، والإعانات المرتبطة بالأصول القابلة للاهلاك تدرج في الحسابات كمنتجات حسب تناسب الاهلاك المحتسب، وفي عرض الميزانية تشكل الإعانات المرتبطة بأصول منتجات مؤجلة³، وهو ما تتضمنه الفقرة 24 من المعيار المحاسبي 20.

لا تدرج في الحسابات الإعانات العمومية بما في ذلك الإعانات النقدية المقاسة بقيمتها العادلة ضمن حساب نتائج أو في شكل أصل إلا إذا توفر ضمان معقول بأن الكيان يمثل للشروط الملحقة بالإعانات وبأن الإعانات سيتم استلامها⁴. وهو ما تتضمنه الفقرة 7 من المعيار المحاسبي الدولي 20.

تدرج في الحسابات الإعانة الموجهة لتغطية أعباء أو خسائر سبق حصولها، أو التي هي عبارة عن دعم مالي عاجل للكيان دون إلحاق بتكاليف مستقبلية تدرج كمنتجات في التاريخ الذي تم اكتسابها فيها⁵. وهو ما تتضمنه الفقرة 20 من المعيار المحاسبي 20.

3- قياس مؤونات المخاطر والأعباء (IAS 37)

مؤونات الأعباء هي خصوم يكون استحقاقها أو مبلغها غير مؤكد، وتدرج في الحسابات في الحالات التالية⁶:

- عندما يكون لكيان التزام راهن (قانوني أو ضمني) ناتج عن حادث مضى.
 - عندما يكون من المحتمل أن يكون خروج موارد أمرا ضروريا لإطفاء هذا الالتزام.
 - عندما يمكن القيام بتقدير هذا الالتزام تقديرا موثوقا منه.
- وهو ما تتضمنه الفقرة 14 من المعيار المحاسبي الدولي 37 "مؤونات المخاطر والاعباء".

¹ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 2009، نظام رقم 09-05، مؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، المحق رقم 1: نموذج الميزانية، ص 21.

² - الفقرة (2.124)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

³ - الفقرة (2.124)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

⁴ - الفقرة (1.124)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

⁵ - الفقرة (3.124)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

⁶ - الفقرة (1.125)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

ويكون المبلغ المدرج في الحسابات على سبيل مؤونات الأعباء، في نهاية السنة المالية هو أفضل تقدير للنفقات الواجب تحملها حتى تلاشي الالتزام المعني، وتكون المؤونات محلاً لتقدير جديد عند إقفال كل سنة مالية¹، وهو القياس الذي يتم تحديده وفق الفقرة 36 من المعيار المحاسبي الدولي 37 "مؤونات المخاطر والأعباء".

4- قياس الضرائب المؤجلة (IAS12)

فرض الضرائب المؤجلة هي طريقة محاسبية تتمثل في إدراج في الحسابات ضمن أعباء الضريبة في النتيجة المنسوبة لعمليات السنة المالية وحدها²، والضريبة المؤجلة عبارة عن مبلغ ضريبة على الأرباح قابلاً للدفع (ضريبة مؤجلة خصمية)، أو قابلاً للتحصيل (ضريبة مؤجلة أصلية) خلال سنوات مالية مستقبلية، تسجل في الميزانية وفي حساب النتائج الضرائب المؤجلة الناتجة عن:³

- اختلال زمني بين الإثبات المحاسبي لمنتوج ما أو عبئ ما وأخذه في الحسبان النتيجة الجبائية لسنة مالية لاحقة في مستقبل متوقع.

- عجز جبائي أو قروض ضريبية قابلة للتأجيل إذا كانت نسبتها إلى أرباح جبائية أو ضرائب مستقبلية محتملة في مستقبل منظور.

- ترتيبات وإقصاء، وإعادة معالجة تمت في إطار إعداد قوائم مالية مدمجة.

وعند إقفال سنة مالية، يدرج أصل أو خصم لضريبة مؤجلة في الحسابات بالنسبة إلى كل الفوارق الزمنية إذا كانت هذه الفوارق الزمنية يحتمل أن يترتب عليها لاحقاً عبئاً أو منتوجاً ضريبياً.

في مستوى تقديم الحسابات، تميز الضرائب المؤجلة للأصول عن الحسابات الدائنة الضريبية الجارية، ويميز ما بين الضرائب الخصمية المؤجلة عن ديون الضريبة الجارية.

تحدد الضرائب المؤجلة أو تراجع عند كل إقفال للسنة المالية على أساس التنظيم الجبائي المعمول به في تاريخ الإقفال، أو المنتظرة من السنة المالية التي ينجز الأصل خلالها، أو يسوى الخصم الجبائي دون حساب التحيين.

وتتم جميع القياسات السابقة بالخصم بالخصم في إطار المعيار المحاسبي الدولي 12 "ضرائب الدخل".

5- عقود الإيجار - التمويل (IAS 17)

¹ - الفقرة (3.125)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

² - الفقرة (1.134)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

³ - الفقرة (2.135)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

يظهر بند عقود الإيجار - التمويل في النظام المحاسبي في البنوك التجارية الجزائرية على مستوى الميزانية ضمن بند الأصول (قروض وحسابات دائنة على الزبائن)¹، وعقد الإيجار هو عبارة عن اتفاق يتنازل بموجبه المؤجر للمستأجر لمدة محددة، عن حق استعمال أصل مقابل دفع واحد أو دفعات عديدة، وإيجار التمويل هو عقد إيجار تترتب عليه عملية تحويل شبه كلي لمخاطر ومنافع ذات صلة محددة بملكية أصل إلى مستأجر، مقرون بتحويل الملكية عند انتهاء مدة العقد أو عدم تحويلها، ويعني عقد الإيجار البسيط كل عقد إيجار آخر غير إيجار التمويل²، وهي التعريفات التي تتضمنها الفقرة 4 من معيار المحاسبة الدولي 17 "عقود الإيجار".

وتصنيف عقد إيجار كعقد إيجار تمويل أو عقد إيجار بسيط أم يتوقف على واقع المعاملة التجارية (الصفقة) بدلا من شكل العقد أو صيغته. والأمثلة عن الوضعية التي من المفروض أن تؤدي على تصنيف عقد إيجار كعقد إيجار تمويل تتمثل فيما يلي:³

- ملكية الأصل محولة إلى المستأجر بعد انقضاء مدة الإيجار.
 - عقد الإيجار يمنح المستأجر خيار شراء الأصل بسعر يقل بصورة كافية عن قيمته الحقيقية في التاريخ الذي يمكن فيه ممارسة حق الخيار، حتى يكون هناك تيقن معقول باستعمال هذا الحق في التاريخ الذي يمكن فيه تحقيق هذا الخيار.
 - مدة الإيجار تغطي الجزء الأكبر من مدة الحياة الاقتصادية للأصل ذاته إذا لم يكن هناك تحويل للملكية.
 - في بداية عقد الإيجار قيمة المدفوعات الدنيا المحينة بمقتضى هذا الإيجار ترتفع على الأقل إلى شبه كامل للقيمة الحقيقية للأصل المؤجر.
 - الأصول المستأجرة ذات طبيعة خاصة ولا يستعملها إلا المستأجر دون أن يدخل عليها تعديلات كبيرة.
- والأمثلة السابقة الذكر لتصنيف عقد الإيجار على أنه عقد إيجار تمويل تم تحديده وفقا للفقرة 10 من المعيار المحاسبي الدولي 17 "عقود الإيجار". كما أن عقود إيجار الأراضي التي لا تؤدي إلى نقل ملكية إلى المستأجر بعد مدة الإيجار، لا يمكن أن تشكل عقود إيجار تمويل، والمدفوعات الأصلية التي يحتمل بها القيام بمقتضى هذه العقود تمثل إيجارات مسبقة تهتلك على مدى عقد الإيجار طبقا للمنافع المكتسبة.
- يتم قياس هذه الإيجارات وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية كما يلي:⁴

¹ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 2009، نظام رقم 09-05، مؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، المحق رقم 1: نموذج الميزانية، ص 20.

² - الفقرة (1.135)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

³ - الفقرة (1.135)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

⁴ - الفقرة (2.135)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

- البنك مستأجر: يدرج المالك المؤجر الأصل المستأجر الأصل المستأجر في حسابات أصول الميزانية بقيمتها الحقيقية (العادلة) أو بالقيمة المحينة للمدفوعات الدنيا بمقتضى الإيجار إذا كانت هذه الأخيرة أقل ثمنا.

- البنك مأجر: باعتبار البنك في الغالب مؤجر غير الصانع أو غير الموزع للملك المؤجر، فإن الدين المتشكل من الحسابات الدائنة على عقود إيجار التمويل، وفي مقابل الديون الناتجة عن اقتناء هذا الملك (تكلفة الاقتناء) التي تشمل أيضا على المصاريف الأولية المباشرة المرتبطة بالتفاوض على العقد ووضعه موضع تنفيذ.¹

وتدرج الإيجارات خلال مدة العقد في الحسابات لدى المؤجر كما لدى المستأجر كليهما بالتمييز بين:²

- الفوائد المالية المحددة على أساس صيغة تترجم نسبة مردود دوري ثابت للاستثمار الصافي.
- تسديد المستحقات الرئيسية.

ويعد قياس وإدراج عقود الإيجار في النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية طبقا لما يتطلبه المعيار المحاسبي الدولي 17 "عقود الإيجار".

6- قياس الامتيازات الممنوحة للمستخدمين (IAS 19)

تدرج المنافع التي يمنحها الكيان للمستخدمين سواء أكانوا في وضعية نشاط أو غير نشاط، في الحسابات كأعباء عندما يؤدي المستخدمون العمل المقرر في مقابل تلك المنافع، أو عندما تكون الشروط التي تخضع لها الالتزامات التعاقدية للكيان إزاء المستخدمين لديه متوفرة³، وهو ما تتضمنه الفقرة 8 من المعيار المحاسبي الدولي 19 "منافع الموظفين".

يتم في كل عملية إقفال لحسابات السنة المالية إثبات في شكل أرصدة مبلغ التزامات الكيان في مجال المعاش، وتكميلات التقاعد، وتعويضات مقدمة بسبب الانصراف إلى التقاعد، أو منافع مماثلة ممنوحة لأفراد المستخدمين لديه أو لشركائه ووكلائه في شكل أرصدة، وتحدد هذه الأرصدة على أساس القيمة المحينة لمجموع التزامات الكيان حيال المستخدمين لديها باستعمال فرضيات حسابية وطرق حسابية ملائمة.

¹ - المرجع السابق. قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

² - الفقرة (1.136)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

³ - الفقرة (1.136)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

7- قياس العمليات المنجزة بالعملة الأجنبية (IAS21)

تحول الأصول المكتسبة بالعملة الصعبة إلى العملة الوطنية بتحويل تكلفتها بالعملة الصعبة إلى العملة الوطنية على أساس سعر الصرف المعمول به يوم إتمام المعاملة، ويحتفظ بهذه القيمة في الميزانية لغاية تاريخ استهلاك التنازل أو زوال الأصول¹، - ويستند في ذلك إلى النظام رقم 94-18، المؤرخ في 25 ديسمبر يتضمن قيد العمليات بالعملة الأجنبية - وهو ما تتضمنه الفقرة 21 من المعيار المحاسبي الدولي 21 "آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية".

وعندما يتم نشوء أو تسوية حسابات دائنة أو ديون في السنة المالية نفسها، فإن الفوارق المنبتقة قياسا إلى قيم الدخول، بسبب تقلبات سعر الصرف، تشكل خسائر أو أرباحا في الصرف يجب تسجيلها، حسب الحالة في الأعباء المالية أو في المنتجات للسنة المالية²، وهو ما تتضمنه الفقرة 28 من المعيار المحاسبي الدولي 21 "آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية".

8- قياس تغير التقديرات، أو الطرق المحاسبية وتصحيحات الأخطاء أو النسيان (IAS8)

يمكن ان يلجأ الكيان إلى تغيير التقديرات المحاسبية أو الطرق المحاسبية إذا كان الغرض منها تحسين نوعية الكشف المالية³، ويرتكز تغيير التقديرات المحاسبية على تغيير الظروف التي تم على أساسها التقدير، أو على أحسن تجربة، أو على معلومات جديدة، والتي تسمح بتقديم معلومة موثوقة أكثر والحصول عليها⁴، وهو ما تنص عليه الفقرة 14 من المعيار المحاسبي الدولي 8 "السياسات المحاسبية، التغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء".

وتغيير الطرق المحاسبية يخص تغيير المبادئ والأسس والاتفاقيات والقواعد والممارسات الخاصة التي يطبقها الكيان بهدف إعداد وعرض القوائم المالية⁵، وهو التعريف الوارد في الفقرة 5 من المعيار المحاسبي الدولي 8 "السياسات المحاسبية، التغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء". ولا يتم أي تغيير في الطرق المحاسبية إلا إذا فرض في إطار تنظيم جديد أو إذا كان يسمح بتحسين عرض القوائم المالية للكيان المعني.

¹ - الفقرة (1.137)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

² - الفقرة (3.136)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

³ - المادة (37)، القانون رقم 11-07.

⁴ - المادة (38)، القانون رقم 11-07.

⁵ - المادة (39)، القانون رقم 11-07.

المبحث الثالث: دور الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية

يعزز الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية جودة مخرجات نظم المعلومات المحاسبية، في ظل الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية المفيدة من خلال الخصائص النوعية الأساسية والمعززة التي يحددها إطار المفاهيم وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وعليه نحاول من خلال هذا المبحث توضيح دور الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية.

المطلب الأول: الإفصاح المحاسبي وفق القوائم المالية في البنوك التجارية الجزائرية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS1)

يحدد المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية" الاعتبارات الكلية لعرض القوائم المالية والإرشادات الخاصة بهيكلها والحد الأدنى من المتطلبات لمحتوى القوائم المالية، حيث تشمل المجموعة الكاملة من القوائم المالية، بيان المركز المالي في نهاية الفترة، بيان الربح والخسارة والدخل الشامل لآخر الفترة، بيان التغيرات في حقوق الملكية للفترة، بيان التدفقات النقدية للفترة، الملاحظات وتشمل ملخصا للسياسات المحاسبية ومعلومات توضيحية أخرى ومعلومات مقارنة تتعلق بالفترة السابقة، وبيان المركز المالي كما في بداية الفترة السابقة عندما تطبق المنشأة سياسة محاسبية بأثر رجعي، أو تقوم بإعادة بيان البنود في بياناتها المالية بأثر رجعي، أو عندما تعيد تصنيف البنود في بياناتها المالية، ويجوز للمنشأة استخدام عناوين تختلف عن تلك المستخدمة في هذا المعيار.¹

تطبق البنوك التجارية المعيار المحاسبي الدولي 1 بعرض المجموعة الكاملة من القوائم المالية كباقي مؤسسات القطاعات الأخرى، غير أن خصوصية النشاط البنكي يكون لها غالبا تأثير على محتوى عرض القوائم المالية. فمحتوى الميزانية يعرض وفق التمييز بين الأصول المتداولة وغير المتداولة والالتزامات المتداولة وغير المتداولة. لكن المعيار المحاسبي الدولي 1 يسمح إذا قدم العرض المستند إلى السيولة معلومات موثوقة وذات علاقة، وعندما يطبق الاستثناء تقوم المنشأة بعرض كافة الأصول والالتزامات وفقا لسيولتها.

وبالنسبة لبعض المنشآت، مثل المؤسسات المالية (تتضمن البنوك التجارية) يقدم عرض الأصول والالتزامات بترتيب متزايد أو متناقص من السيولة معلومات موثوقة وأكثر ملاءمة مما يقدمه العرض المتداول وغير المتداول، وذلك لأن المنشأة لا تقوم بتوريد البضائع أو الخدمات ضمن دورة تشغيلية قابلة للتحديد

¹ - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014، ص ص (589-592).

بوضوح¹، ويتضمن المعيار المحاسبي الدولي 1 إرشادات حول تنفيذ المعيار تشمل بعض نماذج القوائم المالية الخاصة بالمنشآت الصناعية والتجارية، غير أن المعيار لم يقترح نماذج مفروضة تخص البنوك (بما فيها البنوك التجارية) والمؤسسات المالية.

والنظام المحاسبي المالي في الجزائر تبنى تطبيق ما جاء في المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية"، وذلك بإلزام كل كيان يدخل في تطبيق هذا النظام (بما فيها البنوك التجارية) أن يتولى سنويا أعداد كشوف مالية، والكشوف المالية الخاصة بالكيانات غير الصغيرة تشتمل على الميزانية، حساب النتائج، جدول سيولة الخزينة، جدول تغيير الأموال الخاصة، ملحق يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة، ويوفر معلومات مكملة للميزانية وحساب النتائج، وتنتج الاعتبارات الواجب أخذها في الحساب لإعداد وتقديم الكشوف المالية عن الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي²، هذا الأخير المستوحى من إطار إعداد وعرض البيانات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

وفي ظل غياب نماذج مفروضة وفق مرجعية المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، فالبنوك التجارية الجزائرية تستعمل نماذج نمطية (مستوحاة في مجملها من نموذج دول الاتحاد الأوروبي) (الميزانية) وفقا لترتيب تنازلي للسيولة"، خارج الميزانية، حساب النتائج، قائمة التدفقات النقدية، جدول تدفق الخزينة "الطريقة المباشرة"، جدول تغيير الأموال الخاصة، الملحق)، المنصوص عليها في النظام رقم 09-05 المؤرخ في 18 أكتوبر 2009 يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية.

ويلاحظ أن النماذج السابقة تتضمن قائمة خارج الميزانية، لكن المعيار المحاسبي الدولي 1 في تحديده للمجموعة الكاملة من القوائم المالية لم يتضمن قائمة خارج الميزانية، لكن المعيار المحاسبي الدولي 30 "الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة" اعتبر قائمة خارج الميزانية ضمن القوائم الأساسية، وبالتالي ضرورة الإفصاح عن عناصر هذه القائمة (استبدل بالمعيار IFRS7).

ولتطبيق البنوك التجارية الجزائرية للمعيار المحاسبي رقم 1 دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، من خلال ما يهدف إليه المعيار بعرض القوائم المالية عرضا منظما لمركز وأداء المنشأة المالىين، فهدف القوائم المالية هو توفير المعلومات حول المركز المالي والأداء المالي والتدفقات النقدية للمنشأة التي تفيد عريضة من المستخدمين عند اتخاذهم القرارات الاقتصادية، وتبين القوائم المالية أيضا نتائج وواجبات الإدارة في عملية تنظيم الموارد المالية الموكلة إليها، كما تساعد القوائم المالية بالإضافة إلى المعلومات الأخرى في الإيضاحات، مستخدمى القوائم المالية في التنبؤ بتدفقات المنشأة النقدية المستقبلية وتحديد توقيتها وتأكيدها.

¹ - المرجع السابق، ص 306.

² - الفقرات (2.210، 1.210)، قرار مؤرخ في 26 جويلية.

1- الإفصاح عن عناصر الميزانية وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية

يتم من خلال الميزانية الإفصاح عن عناصر الأصول غير المالية، الأصول المالية، الخصوم المالية وباقي الخصوم الأخرى.

1-1- الأصول غير المالية (IAS16-17-36-38-40)

تشمل الأصول غير المالية، الأصول الثابتة المادية والأصول الثابتة غير المادية، والعقارات الموظفة.

أ- الأصول الثابتة المادية: تشمل الأصول المادية الأصول المملوكة لغرض الانتاج تقديم الخدمات، الإيجار، الاستعمال لأغراض إدارية، والتي من المفروض أن تتعدى مدة استعمالها ما بعد السنة المالية¹، وذلك كما هو معرف في الفقرة 6 من المعيار المحاسبي الدولي 16، وتشمل الأملاك المنقولة المؤجرة مسبقا في إطار عقد الإيجار- التمويل، المعرفة في الفقرة 4 من المعيار المحاسبي الدولي 17، كما تشمل أيضا بشكل خاص على الأراضي والمباني، المنشآت التقنية والأصول الثابتة المادية الأخرى، والأصول الثابتة قيد الإنجاز باستثناء العناصر المسجلة في المعيار المحاسبي الدولي 40.

ب- الأصول الثابتة غير المادية: الأصول الثابتة غير المادية هي أصول قابلة للتحديد، غير نقدية وغير مادية، مراقبة ومستعملة من طرف البنوك والمؤسسات المالية في إطار أنشطتها العادية²، وهو التعريف وفق الفقرة 8 من المعيار المحاسبي الدولي 38، والمقصود مثلا المحلات التجارية المكتسبة، والعلامات، والبرامج المعلوماتية أو رخص الاستغلال الأخرى، الإعفاءات، ومصاريف التطوير.

ج- العقارات الموظفة: تشمل العقارات الموظفة، الأملاك العقارية (أراضي، بناية أو جزء من البناية) المملوكة من طرف المؤسسة الخاضعة لتقاضي إيجار و/أو تثمين رأس المال، فالعقارات الموظفة ليست موجهة نحو:³

- الاستعمال في إنتاج أو تقديم سلع أو خدمات أو أغراض إدارية.

- البيع في إطار النشاط العادي.

كما يتضمن هذا البند العقارات (غير المشغولة) المملوكة لغرض الإيجار في إطار عقد إيجار بسيط.

¹ - الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 2009، نظام رقم 09-05 المؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009 يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، ص 21.

² - المرجع السابق، ص 21.

³ - المرجع السابق، ص 21.

وهو التعريف وفق الفقرة 5 من المعيار المحاسبي الدولي 40 "العقارات الموظفة"، كما تتضمن العقارات الموظفة العقارات (غير المشغولة) لغرض الإيجار في إطار عقد إيجار بسيط¹، وذلك وفق ما هو معرف في الفقرة 4 من المعيار المحاسبي الدولي 17.

1-2- الأصول المالية (IAS 32-39)

الأصل المالي هو كل أصل يأخذ شكل الخزينة، أداة أموال خاصة لدى كيان آخر، حقا تعاقديا لاستلام أموال سائلة أو أصل مالي آخر من كيان آخر، حقا تعاقديا لتبادل أصول أو خصوم مالية مع كيان آخر بشروط تكون مناسبة للكيان²، وهو التعريف وفق الفقرة 11 من المعيار المحاسبي الدولي 32 والفقرة 8 من المعيار المحاسبي الدولي رقم 39 "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس".

وتصنف الأصول المالية وفق القانون 05-09، وكذلك القانون 08-09، وذلك في إطار المعيار المحاسبي الدولي 39 في الفئات الآتية:

أ- أصول مالية محتفظ بها إلى غاية تاريخ الاستحقاق: هي أصول مالية، مقرونة بتسديدات محددة أو قابلة للتحديد وتاريخ استحقاق محدد، والتي يكون للكيان نية ظاهرة وقدرة على الاحتفاظ بها إلى غاية تاريخ الاستحقاق.

ب- أصول مالية محتفظ بها بغرض المعاملة: هي أصول محصل عليها من طرف الكيان قصد تحقيق مكسب رأسمالي في وقت قصير، ويتعلق الأمر بأصول مالية محصل عليها بنية إعادة بيعها في الأجل القصير في إطار نشاط السوق، ويرتكز معيار التصنيف على نية الشراء وإعادة البيع في أجل قصير قصد تحقيق أرباح.

ج- تسليفات وحقوق: هي أصول مالية مقرونة بتسديدات محددة أو قابلة للتحديد، ولكنها غير مسعرة في سوق نشط.

د- أصول مالية متاحة للبيع: هي كل الأصول المحتفظ بها من طرف الكيان، باستثناء:

- سندات المساهمة في الفروع، والمؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة والتي يحتفظ بها بغرض وحيد، وهو التنازل عنها في مستقبل قريب.

- الأوراق المالية المصنفة ضمن الأصول المالية المحتفظ بها إلى غاية تاريخ الاستحقاق، أو بغرض المعاملة.

¹ - المرجع السابق، ص 21.

² - الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 14، الصادر بتاريخ 25 فيفري سنة 2010، نظام رقم 08-09 المؤرخ في 29 ديسمبر سنة 2009 يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ص 20.

هـ - أصول مالية أخرى: هي الأصول المالية غير المصنفة ضمن الفئات السابقة.

يرتبط هذا التصنيف بنية الكيان عند الحصول على هذه الأصول، كما يحدد القانون السابق إمكانية إعادة تصنيف الأصول المالية.

1-3- الضرائب (IAS12)

تحدد الضرائب الجارية - أصول والضرائب المؤجلة أصول كما يلي:¹

الضرائب الجارية- أصول: تشمل التسبيقات والحسابات المدفوعة للدولة، خاصة بموجب الضريبة على النتائج والرسوم على رقم الأعمال، بصفة عامة يسجل هذا البند فائض الدفع على المبلغ المستحق بموجب الفترة أو الفترات السابقة.

الضرائب المؤجلة- أصول: تمثل الضرائب على النتائج القابلة للتحويل خلال السنوات المقبلة (حالة عبء مدرج في حسابات السنة المالية، على أن تتم قابلية حسمه على الصعيد الجبائي خلال السنوات المالية المقبلة).

ويعتبر هذان النوعان من الضرائب ضمن الضرائب المعروفة في الفقرة 5 من معيار المحاسبة الدولي رقم 12 "ضرائب الدخل".

1-4- المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المساهمة (IAS 28-31)

يمثل هذا البند سندات المساهمة في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة غير المملوكة التي لم تتم حيازتها ضمن الغرض الوحيد المتمثل في التنازل عنها في مستقبل قريب، فالسندات المساهمة هذه، هي سندات التي يقدر أن امتلاكها لمدة طويلة يفيد نشاط المؤسسات الخاضعة وتمكنها من ممارسة نفوذ معين على المؤسسة المصدرة للسندات أو ممارسة رقابة عليها.²

ومضمون البند السابق مستوحى من الفقرة 3 من المعيار المحاسبي الدولي 28 "الاستثمارات في المنشآت الزميلة والمشاريع المشتركة"، والمسمى سابقا "المحاسبة عن الاستثمارات في المنشآت الزميلة" (الفقرة 2)، وكذلك الفقرة 2 من المعيار المحاسبي الدولي 31 "الحصص في المشاريع المشتركة" الذي استبدل في ماي 2011 بالمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 11 "الترتيبات المشتركة".

¹ - الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 2009، نظام رقم 09-05، المؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009 يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، ص 20.

² - المرجع السابق، ص 21.

1-5- فارق الحيازة (IFRS3)

يتضمن هذا البند فارق الحيازة إيجابيا أو سلبيا الناتج عن تجميع مؤسسات في إطار عملية اقتناء وانصهار، وفارق الحيازة هو أصل غير محدد وعليه يجب أن يميز عن التثبيات المعنوية التي هي بالتعريف أصول معرفة¹، كما يتم تحديد فارق الاقتناء من خلال ما ورد في الفقرتين 13.132 و 14.32 من القرار المؤرخ في 26 ماي 2008، وذلك ضمن متطلبات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 3 "اندماج الأعمال".

1-6- الخصوم المالية (IAS32-39)

الخصم المالي هو كل خصم يأخذ شكل الالتزام التعاقدي: تسليم لكيان آخر أموالا سائلة أو أصلا ماليا آخر، أو تبادل أصول أو خصوم مالية مع كيان آخر بشروط تكون غير مناسبة للكيان²، وهو تعريف مستوحى من الفقرة 11 من المعيار المحاسبي الدولي 32 "الأدوات المالية: العرض، وهو التعريف في الفقرة 8 من المعيار المحاسبي الدولي 39 "الأدوات المالية الاعتراف والقياس".

وبالاعتماد كذلك على المعيار المحاسبي الدولي 39 تصنف الخصوم المالية في فئتين³:

- الخصوم المالية المحتفظ بها لغرض المعاملة: توصف الخصوم المالية بأنها "محتفظ بها لغرض المعاملة" عندما يتم الحصول عليها قصد تحقيق مداخيل في الأجل القصير بسبب تقلبات أسعارها.
- الخصوم المالية الأخرى.

ويتم الإفصاح عن الخصوم المالية السابقة على مستوى الميزانية في البنود التالية⁴:

أ- ديون اتجاه الهيئات المالية: يشمل هذا البند على الديون الخاصة بالعمليات البنكية اتجاه الهيئات المالية، كما هي ضمن المعيار المحاسبي الدولي 39 الأدوات المالية: الاعتراف والقياس، باستثناء الاقتراضات التابعة المدرجة في البند "الديون التابعة"، والديون المجسدة في ورقة مالية تدخل في نشاط محفظة الأوراق المالية في البند "ديون ممثلة بورقة مالية".

ب- ديون اتجاه الزبائن: يشمل هذا البند على الديون الخاصة بالعمليات البنكية اتجاه الأعوان الاقتصاديين من غير الهيئات المالية، كما هي ضمن المعيار المحاسبي الدولي 39 الأدوات المالية: الاعتراف والقياس،

¹ - المرجع السابق، ص 21.

² - الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 14، الصادر بتاريخ 25 فيفري سنة 2010، نظام رقم 09-08 المؤرخ في 29 ديسمبر سنة 2009 يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، ص 20.

³ - المرجع السابق، ص 21.

⁴ - الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 2009، نظام رقم 09-05 المؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009 يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، ص ص (21، 22).

إلا باستثناء الاقتراضات التابعة المدرجة في البند "الديون التابعة" والديون المجسدة في ورقة مالية تدخل في نشاط محفظة الأوراق المالية في البند "ديون ممثلة بورقة مالية".

ج- ديون ممثلة بورقة مالية: يشمل هذا البند على الديون الممثلة بأوراق مالية أصدرتها المؤسسة الخاضعة في الجزائر وفي الخارج، باستثناء الأوراق المالية المشروطة المسجلة في البند "الديون التابعة".

هـ- الديون تابعة: يشمل هذا البند عن المبالغ المخصصة لتغطية المخاطر العامة، عندما يستلزم الحذر ذلك، بالنظر للمخاطر المرتبطة بالعمليات البنكية.

1-7- الضرائب (IAS12)

تحدد الضرائب الجارية - خصوم والضرائب المؤجلة خصوم كما يلي:¹

الضرائب الجارية - خصوم: يسجل هذا البند الضريبة الواجب دفعها على السنة أو السنوات المالية السابقة في حالة عدم تسديدها.

الضرائب المؤجلة - خصوم: يسجل هذا البند مبلغ الضرائب المستحقة الواجبة الدفع أثناء السنوات المالية القادمة (حالة منتج سجل محاسبي لكن يخضع للضريبة خلال السنوات المالية القادمة).

ويعتبر هذان النوعان من الضرائب ضمن الضرائب المعروفة في الفقرة 5 من معيار المحاسبة الدولي رقم 12 "ضرائب الدخل".

1-8- مؤونات لتغطية المخاطر والاعباء (IAS37-19)

يشمل هذا البند على المؤونات المخصصة لتغطية تلك الخسائر التي يحتمل وقوعها بسبب نشوء حوادث، والتي يكون تقييمها وتحقيقها غير مؤكد²، وهو ما توضحه الفقرة 10 من المعيار المحاسبي الدولي 37 "المخصصات، الالتزامات والأصول المحتملة". كما يدرج ضمن هذا البند المؤونات على المعاشات والالتزامات المماثلة (التزامات التقاعد) لصالح المستخدمين والشركاء والوكلاء الاجتماعيين للمؤسسات الخاضعة³، وهو ما تتضمنه الفقرة 7 من المعيار المحاسبي الدولي 19 "منافع الموظفين".

1-9- أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة

يشتمل هذا البند على المبالغ المخصصة لتغطية المخاطر العامة، عندما يستلزم الحذر ذلك، بالنظر للمخاطر المرتبطة بالعمليات المصرفية⁴. وهو ما يتضمنه المعيار المحاسبي الدولي 30 "الإفصاح في البيانات المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة". (حاليا المعيار IFRS7 لا يتضمن هذا البند).

¹ - المرجع السابق، ص 22.

² - المرجع السابق، ص 22.

³ - المرجع السابق، ص 22.

⁴ - المرجع السابق، ص 22.

10-1- إعانات التجهيز - إعانات أخرى للاستثمارات (IAS20)

يشمل هذا البند على الإعانات لفائدة المؤسسات الخاضعة لغرض: حيازة ممتلكات معينة أو إنشائها، تمويل أنشطتها طويلة الأجل، إقامة كيانات في الخارج، البحث عن سوق جديدة¹، وذلك وفق تعريف الفقرة 3 من المعيار المحاسبي الدولي 20 "محاسبة المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية".

11-1- فارق التقييم / فارق إعادة التقييم (IAS39-16)

يسجل فارق التقييم رصيد الأرباح والخسائر غير المقيدة في النتيجة، والنتائج عن تقييم بعض عناصر الميزانية بقيمتها العادلة²، وذلك وفقا للمعيار المحاسبي الدولي 39 "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس". كما يسجل فارق إعادة التقييم فوائض القيمة الناتجة عن إعادة التقييم الملاحظة على الأصول الثابتة التي تكون موضوع إعادة تقييم³، وذلك وفقا للمعيار المحاسبي الدولي 16 "الممتلكات والمصانع والمعدات".

2- الإفصاح عن عناصر حساب النتائج وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية

من خلال جدول حسابات النتائج يتم الإفصاح عن عناصر الإيرادات والتكاليف، بالإضافة إلى الامتيازات الممنوحة للمستخدمين.

1-2- فوائد ونواتج مماثلة (IAS 18-39-17)

تحدد الفقرات 2.111 إلى 3.111 من القرار المؤرخ في 26 ماي سنة 2008 وذلك في إطار المعيار المحاسبي الدولي 18 "الإيراد"، ووفق القانون 09-05 يشمل بند "فوائد ونواتج مماثلة" على الفوائد والنواتج المماثلة بما فيها العمولات التي تكتسي طابع الفوائد، وفق المعايير المحاسبية الدولية 18 "الإيراد"، 39 "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس"، 17 "عقود الإيجار"، ويدرج في هذا البند⁴:

- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها للأصول المالية المتاحة للبيع.
- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها للقروض والحسابات الدائنة للمؤسسات المالية.
- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها للقروض والحسابات الدائنة على الزبائن.
- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها للأصول المالية المملوكة حتى تاريخ الاستحقاق.
- النواتج على عملية الإيجار - التمويل التي لها صبغة فائدة.

¹ - المرجع السابق، ص22.

² - المرجع السابق، ص22.

³ - المرجع السابق، ص22.

⁴ - الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 2009، نظام رقم 09-05 المؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009 يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، ص25.

تجدر الإشارة أن القانون 05-09 لم يتضمن الإيرادات المتعلقة بالمشتقات والأرباح المدورة. كما يتضمنها المعيار المحاسبي الدولي 39.

2-2- فوائد وأعباء مماثلة (IAS 18)

يشمل هذا البند على الفوائد والأعباء المماثلة بما فيها العمولات التي تكتسي طابع الفوائد، وذلك وفق المعيار المحاسبي الدولي 18 "الإيراد"، ويدرج في هذا البند:¹

- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها للديون تجاه الهيئات المالية.
- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها للديون تجاه الزبائن.
- القواعد المترتبة والمستحق أجلها على الديون الممثلة بورقة مالية.
- الفوائد المترتبة والمستحق أجلها على الديون التابعة.
- الأعباء على عمليات الإيجار - التمويل التي لها صبغة الفائدة.

2-3- الامتيازات الممنوحة للمستخدمين (IAS19)

يفصح عن هذه الامتيازات في حساب النتائج ضمن البند أعباء الاستغلال العامة (أعباء المستخدمين)، وذلك وفق القانون 05-09. وتدرج المنافع التي يمنحها الكيان للمستخدمين لديه سواء أكانوا في وضعية نشاط أو غير نشاط، في الحسابات كأعباء عندما يؤدي المستخدمون العمل المقرر، في مقابل تلك المنافع، أو عندما تكون الشروط التي تخضع لها الالتزامات التعاقدية للكيان إزاء المستخدمين لديه متوفرة.²

ويتم في كل عملية إقفال لحسابات السنة المالية إثبات في شكل أرصدة مبلغ التزامات الكيان في مجال المعاش، وتكميلات التقاعد، وتعويضات مقدمة بسبب الانصراف إلى التقاعد، أو منافع مماثلة ممنوحة لأفراد المستخدمين لديه ولشركائه ووكلائه في شكل أرصدة، وتحدد هذه الارصدة على أساس القيمة المحينة لمجموع التزامات الكيان حيال المستخدمين لديها باستعمال فرضيات حسابية وطرق حسابية ملائمة³، وما تحدده الفقرتان السابقتان يدخل ضمن مجال المعيار المحاسبي الدولي 19 "منافع الموظفين".

تجدر الإشارة أن النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية لم يتضمن المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 2 "الدفع على أساس الأسهم"، وضمن العناصر التي يجب الإفصاح عنها في جدول حسابات النتائج العنصر الخاص بربحية السهم الواحد وربحية السهم المخفضة، وهوما يتضمنه المعيار

¹ - المرجع السابق، ص 25.

² - الفقرة (1.136)، قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008.

³ - الفقرة (2.136)، قرار مؤرخ في 26 جويلية.

المحاسبي الدولي 33 "حصة السهم من الأرباح"، غير أن النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية لم يتضمن هذا المعيار.

3- الإفصاح عن عناصر جدول تدفق الخزينة وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية (IAS1-07)

الهدف من جدول تدفق الخزينة هو إعطاء مستعملي الكشف المالية أساسا لتقييم مدى قدرة المؤسسة الخاضعة لتوليد أموال الخزينة ومعادلاتها وكذلك المعلومات بشأن استخدام هذه السيولة لأموال الخزينة¹، وهو التعريف الذي تحدده الفقرة 111 من المعيار المحاسبي الدولي رقم 1 "عرض القوائم المالية".

ويظهر جدول تدفق الخزينة (الطريقة غير المباشرة) التدفقات النقدية خلال الفترة مصنفة حسب النشاطات التشغيلية والاستثمارية والتمويلية²، وذلك حسب المعيار المحاسبي الدولي 7 بيان التدفقات النقدية.

4- الإفصاح عن عناصر جدول تغير الأموال الخاصة

يشكل جدول تغير الأموال الخاصة تحليلا للحركات التي أثرت في كل فصل من الفصول التي تشكل رؤوس الأموال الخاصة للمؤسسة الخاضعة خلال السنة المالية، والمعلومات الدنيا المقدمة في جدول تغير الأموال الخاصة تخص الحركات المرتبطة بما يأتي³:

- النتيجة الصافية للسنة المالية.

- تغيرات الطرق المحاسبية وتصحيحات الأخطاء الأساسية المسجلة تأثيرها مباشرة كرؤوس أموال خاصة.

- عمليات الرسملة.

- توزيع النتيجة والتخصيصات المقررة خلال السنة المالية.

عمليات الرسملة تتعلق خصوصا بالزيادة، بالإنقاص وبتسديد رأس المال، كما تمثل مختلف المجاميع التي تحملها أسطر وأعمدة جدول تغير الأموال الخاصة موضوع الملاحظات المفصلة من أجل شرح طبيعة وتركيبية هذه المجاميع.

وتمثل العناصر السابقة البنود التي تظهرها قائمة التغيرات في حقوق الملكية وفق المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية" قبل تعديل سنة 2008.

¹ - الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 2009، نظام رقم 09-05 المؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009

يتضمن إعداد الكشف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، ص 29

² - المرجع السابق، ص ص (29، 30).

³ - المرجع السابق، ص 32.

كما يمثل الإفصاح وفق الملاحظات في الحقيقة جزءا من الإفصاحات وفق القوائم المالية، وبالتالي
وجب تناوله ضمن هذا العنصر، لكن محاولتنا للتفصيل أكثر نتناوله في عنصر لاحق.

المطلب الثاني: الإفصاح وفق الملاحظات في النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

تشمل الملاحظات (ملحق القوائم المالية) على التقديرات والتعاليق الضرورية لفهم أفضل للكشوف
المالية، ويتم كلما اقتضت الحاجة المعلومات المفيدة لمستعملي هذه الكشوف، كما تشتمل على معلومات
ذات طابع بالغ الأهمية أو مفيدة لفهم العمليات الواردة في الكشوف المالية¹، وهو تعريف الملاحظات في
الفقرة 7 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية".
وتتضمن الملاحظات ما يلي:²

- القواعد والطرق المحاسبية المعتمدة لمسك المحاسبة وإعداد الكشوف المالية.
 - مكملات المعلومات الضرورية للفهم الجيد للكشوف المالية.
 - المعلومات التي تخص الكيانات المشاركة والمعاملات التي تمت مع هذه الكيانات أو مسيريتها.
 - المعلومات ذات الطابع العام أو التي تخص بعض العمليات الخاصة.
- ويجب أن لا يشتمل ملحق الكشوف المالية إلا على المعلومات الهامة، الكفيلة بالتأثير في الحكم
الذي قد تحكم به الجهات التي ترسل إليها الكشوف المالية على ممتلكات المؤسسة الخاضعة ووضعيته
المالية ونتيجتها.

يجب أن تكون ملاحظات ملحق الكشوف المالية محل تقديم منظم، كما يجب على كل بند من بنود
الميزانية وخارج الميزانية، حساب النتائج، جدول تدفقات الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة أن يرسل
المعلومة الموافقة في الملاحظات الملحق.

ويعتبر مضمون الملاحظات السابقة مستوحى من الفقرة 112 من المعيار المحاسبي الدولي 1،
ويشترط أن يكون الإفصاح عن محتوى الملاحظات (الملحق) موافقا لنشاط كل مؤسسة خاضعة، وأن
يتضمن على الخصوص إحدى عشر ملاحظة (مذكورة)، وهي كما يلي:³

¹- المرجع السابق، ص 32.

²- المرجع السابق، ص 32.

³- المرجع السابق، ص ص (32-34).

المذكرة 1- القواعد والطرق المحاسبية (IAS1-8): تتضمن القواعد والطرق المحاسبية قواعد تقديم الكشوف المالية، طرق التقييم العامة، طرق التقييم الخاصة، تغيير الطرق المحاسبية. (يمكن الرجوع إلى المبحث السابق الخاص بالقياس المحاسبي في النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية).

ويتضح مما سبق أن مضمون القواعد والطرق المحاسبية يعرض وفق مضمون الفقرة 117 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية"، وكذلك محتوى المعيار المحاسبي الدولي 8 "السياسات المحاسبية، التغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء".

المذكرة 2: المعلومات المتعلقة بالميزانية (IAS1-8): وفق القانون 05-09 وكما تمت الإشارة سابقا في الجزء الخاص بمضمون الملاحظات، فإنه يجب أن تكون ملاحظات ملحق الكشوف المالية محل تقديم منظم، كما يجب على كل بند من بنود الميزانية وخارج الميزانية، حساب النتائج، جدول تدفقات الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة أن يرسل المعلومة الموافقة في الملاحظات الملحقة، وهو ما تتضمنه الفقرة 113 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية".

وعليه وفق هذه المذكرة تعرض جميع بنود الميزانية وفق محتوى الميزانية والإشارة المرجعية المقابلة لكل بند في الميزانية (عمود الملاحظة).

وزيادة على ذلك تستوجب المذكرة توزيع القروض والحقوق (على المؤسسات المالية، على الزبائن والديون (اتجاه المؤسسات المالية، اتجاه الزبائن، ممثلة بورقة مالية) حسب المدة المتبقية (مدة الاستحقاق)، وذلك كما تنص عليه الفقرة 61 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية"، وهو ما تضمنه المعيار المحاسبي الدولي 30 "الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة"، هذا الأخير الذي استبدل في أغسطس 2005 بالمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية "الأدوات المالية: الإفصاحات"، حيث ينص في الفقرة 39 عن الإفصاح عن بقية الاستحقاقات التعاقدية.

وتفرض كذلك المذكرة توزيع القروض والحقوق على الزبائن والديون على الزبائن حسب المنطقة الجغرافية وحسب العون الاقتصادي، وهو ما ينص عليه المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 8 "القطاعات التشغيلية".

كما تفرض المذكرة توزيع القروض على الحقوق والزبائن حسب نوعية المحفظة (قيد التنفيذ آمن ومشكوك فيه)، وحسب الحقوق المشكوك فيها (حقوق ذات مشاكل محتملة، حقوق ذات مخاطرة، حقوق مشبوهة)، ويمكن تحديد ذلك بالاستعانة بالنظام 14-01، المؤرخ في 16 فبراير سنة 2014، يتضمن نسبة الملاءمة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، الذي يعد تطبيق لما جاء في اتفاق بازل الدولية.

المذكرة 3: المعلومات المتعلقة بالالتزامات خارج الميزانية (IAS30): وفق هذه المذكرة تعرض جميع بنود خارج الميزانية وفق محتوى خارج الميزانية والإشارة المرجعية المقابلة لكل بند في خارج الميزانية (عمود

(الملاحظة)، لكن المعيار المحاسبي الدولي 1 في تحديده للمجموعة الكاملة من القوائم المالية لم يتضمن قائمة خارج الميزانية، وعليه لم تشر الفقرة 111 من المعيار المحاسبي الدولي إلى الملاحظات المرفقة بهذه القائمة، لكن المعيار المحاسبي الدولي 30: "الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة" اعتبر قائمة خارج الميزانية ضمن القوائم الأساسية، وبالتالي ضرورة الإفصاح ضمن الملاحظات عن عناصر هذه القائمة.

المذكرة 4: المعلومات المتعلقة بحساب النتائج (IAS1): وفق هذه المذكرة تعرض جميع بنود حساب النتائج وفق محتوى حساب النتائج والإشارة المرجعية المقابلة لكل بند في حساب النتائج (عمود الملاحظة)، وهو ما تتضمنه الفقرة 113 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية".

المذكرة 5: المعلومات المتعلقة بجدول تدفقات الخزينة (IAS1): وفق هذه المذكرة تعرض جميع بنود جدول تدفقات الخزينة وفق محتوى جدول تدفقات الخزينة والإشارة المرجعية المقابلة لكل بند في جدول تدفقات الخزينة (عمود الملاحظة)، وهو ما تتضمنه الفقرة 113 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية".

المذكرة 6: المعلومات المتعلقة بجدول تغير الأموال الخاصة (IAS1): وفق هذه المذكرة تعرض جميع بنود جدول تغير الأموال الخاصة وفق محتوى جدول تغير الأموال الخاصة والإشارة المرجعية المقابلة لكل بند في جدول تغير الأموال الخاصة (عمود الملاحظة)، وهو ما تتضمنه الفقرة 113 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض البيانات المالية".

المذكرة 7: المعلومات المتعلقة بالفروع، المؤسسات المشتركة والكيانات المشاركة (IAS28-31): وفق هذه المذكرة يتم الإفصاح عن العناصر التالية:

- مبلغ رأس المال المملوك.

- قسط عناصر الأموال الخاصة الأخرى.

- قسط بالنسبة المئوية من رأس المال.

- القيمة المحاسبية (الإجمالية والصافية) للأوراق المالية المملوكة.

- نتائج السنة المالية المقفلة الأخيرة.

- الحصص المحصلة.

المذكرة 8: تسيير المخاطر: وفق هذه المذكرة يتم الإفصاح عن العناصر التالية: تنظيم تسيير المخاطر، تصنيف المخاطر، خطر القرض، الخطر العملياتي، خطر السيولة، مخاطر أخرى.

ولتدعيم هذه الإفصاحات أصدر بنك الجزائر العديد من الأنظمة التي يجب على البنوك التجارية الجزائرية التقيد بها في التعامل مع تنظيم تسيير المخاطر والإفصاح عنها، تتمثل أساسا فيما يلي:

- النظام رقم 03-11، المؤرخ في 24 ماي سنة 2011، يتعلق بمراقبة مخاطر ما بين البنوك.
- النظام رقم 04-11، المؤرخ في 24 ماي سنة 2011، يتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة.
- النظام رقم 08-11، المؤرخ في 28 نوفمبر سنة 2011، يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.
- النظام رقم 01-14، المؤرخ في 16 فيفري سنة 2014، الذي يتضمن نسبة الملاءمة المطبقة في البنوك والمؤسسات المالية.
- وهي الأنظمة التي تم التطرق لها بالتفصيل في الفصل الرابع في الجزء الخاص بالإفصاح المحاسبي وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية.
- وعليه يتضح أن هذه الإفصاحات عن المخاطر تتوافق مع الإفصاحات التي يتضمنها المعيار الدولي 7 "الأدوات المالية: الإفصاحات"، وذلك في جزئه الخاص بطبيعة المخاطر الناجمة من الأدوات المالية في الفقرات (31-42).
- المذكرة 9: معلومات متعلقة برأس المال (IAS1):** وفق هذه المذكرة يتم الإفصاح عن العناصر التالية:
 - رأس المال.
 - الالتزامات القانونية.
 - المعلومات المتعلقة بالأسهم.
 - عدد الأسهم المرخصة، المصدرة، غير المحررة كلية.
 - القيمة الإسمية للأسهم.
 - تطور الأسهم بين بداية ونهاية السنة المالية.
 - عدد الأسهم المملوكة من طرف المؤسسة الخاضعة، فروعها أو الكيانات المشاركة.
 - الحقوق، الامتيازات والتقييدات المحتملة المتعلقة ببعض الأسهم.
 - حصص الأرباح المقترحة.
 - الحصص المستفيدة، السندات القابلة للتحويل، القابلة للتبديل، قسائم الاكتتاب وأوراق مالية مشابهة.
- وتعد العناصر السابقة للإفصاح ضمن متطلبات الفقرات 134-135-136 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية".
- المذكرة 10: العوائد والامتيازات الممنوحة للمستخدمين (IAS19):** وفق هذه المذكرة يتم الإفصاح عن العناصر التالية:

- أعباء المستخدمين.

- الالتزامات الاجتماعية.

- العدد المتوسط للمستخدمين حسب الفئات.

- امتيازات أخرى.

وتعتبر العناصر السابقة المفصّل عنها ضمن تعريف الفقرة 7 من معيار المحاسبة الدولي 19 منافع الموظفين، التي تنص على أن "منافع الموظفين تشمل جميع أشكال العوض النقدي التي تقدمه المنشأة مقابل الخدمة التي يقدمها الموظفون أو مقابل نهاية الخدمة"، وتجدر الإشارة أن معيار المحاسبة الدولي 1 "عرض القوائم المالية لم يفرض الإفصاح عن منافع المستخدمين ضمن الملاحظات.

المذكرة 11: المعلومات ذات الطابع العام أو المتعلقة ببعض العمليات الخاصة (IAS10-20): وفق هذه المذكرة يتم الإفصاح عن العناصر التالية:

- مخاطر وخسائر غير قابلة للقياس في تاريخ إعداد الكشوف المالية، ولم تكن موضوع مؤونة.

- حوادث حصلت بعد إقفال السنة المالية: وفق القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، هي حوادث حصلت مع إقفال السنة المالية، ولا تؤثر في وضعية أصول أو خصوم الفترة السابقة للإقفال، ولكنها كفيلة بحكم أهميتها وتأثيرها المحتمل في الممتلكات والوضعية المالية أو في نشاط الكيان بأن يؤثر في حكم المستعملين للكشوف المالية، وهو ما يتضمنه المعيار المحاسبي الدولي 10 "الأحداث بعد فترة إعداد التقارير".

- مساعدات عمومية (حكومية) غير مدرجة في الحسابات بفعل طبيعتها: القرار المؤرخ في 26 ماي لم يعط تعريفا لهذه المساعدات، لكن أعطى أمثلة عن هذه المساعدات (مثلا: تدابير اتخذتها الدولة موجهة لتوفير منفعة اقتصادية خصوصية ومحددة جيدا لكيان أو لفئة من الكيانات: منح ضمانات، وضع دراسات تحت تصرفها، منح قروض بفوائد مخففة، وضع سياسة ترمي إلى دعم المبيعات)، والتي تنص عليها الفقرة 34 من المعيار المحاسبي الدولي 20، محاسبة المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية، حيث "لا يدخل ضمن تعريف المنح الحكومية أشكال معينة من المساعدات الحكومية لا يمكن بشكل موضوعي وضع قيمة لها وعمليات مع الحكومة لا يمكن تمييزها عن العمليات التجارية العادية للمشروع".

- معلومات أخرى هامة.

المطلب الثالث: إفصاح عن الحسابات المجمعة في النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS 27-IFRS10)

كل كيان يكون مقره أو نشاطه الرئيسي موجودا في الإقليم الوطني ويشرف على كيان أو عدة كيانات أخرى، يعد وينشر سنويا الكشوف المالية المدمجة للمجموع المكون لكل هذه الكيانات¹، ويهدف دمج

¹ - المادة (31)، القانون 07-11.

الحسابات إلى عرض الوضعية المالية ونتيجة مجموعة الكيانات على أنها كيان وحيد¹. وهو التعريف الذي تنص عليه الفقرة 4 من المعيار المحاسبي الدولي 27 "القوائم المالية الموحدة والمنفصلة" (تجدر الإشارة إلى أنه في ماي 2011 أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولي المعيار المحاسبي الدولي 27 المنقح بعنوان معدل "القوائم المالية المنفصلة"، ويتناول المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 10 "القوائم المالية الموحدة مبدأ السيطرة والمتطلبات المتعلقة بإعداد القوائم المالية الموحدة".²

ويكون إعداد ونشر الكشف المدمجة على عائق الأجهزة الاجتماعية للكيان المهيمن للمجموع المدمج، والذي يدعى الكيان المدمج³، وهو ما تتضمنه الفقرة 9 من المعيار المحاسبي الدولي 27 "القوائم المالية الموحدة والمنفصلة".

تعد الكيانات الموجودة على الإقليم الوطني والتي تشكل مجموعة اقتصادية خاضعة لنفس سلطة القرار الموجودة داخل الإقليم الوطني أو خارجه، دون أن توجد بينهما روابط قانونية مهيمنة، وتنتشر حسابات تدعى حسابات مركبة كما لو تعلق الأمر بكيان وحيد⁴.

تعد الحسابات المدمجة من طرف أي كيان يراقب كيانا أو عدة كيانات أخرى. تعرف الرقابة على أنها سلطة إدارة السياسات المالية والعمليات لكيان بغرض الحصول على امتيازات من هذه النشاطات.⁵ يعتبر أن كيانا يراقب كيانا آخر في الحالات الآتية:⁶

- الامتلاك المباشر أو غير المباشر من طرف وسيط الفروع، لأغلبية حقوق التصويت في كيان آخر.
 - السلطة على أكثر من 50 % من حقوق التصويت المتحصل عليها في إطار اتفاق مع الشركاء الآخرين أو المساهمين.
 - سلطة تعيين أو إنهاء مهام أغلبية مسيري كيان آخر.
 - سلطة تحديد السياسات المالية والعمليات للكيان.
 - سلطة جمع أغلبية حقوق التصويت في اجتماعات هيئات تسيير الكيان.
- وهي الشروط التي تتضمنها الفقرة 13 من المعيار المحاسبي الدولي 27 "القوائم المالية الموحدة والمنفصلة".

¹ - المادة (32)، القانون 11-07

² - المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء أ إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، 2014، ص 915.

³ - المادة (33)، القانون 11-07

⁴ - المادة (34)، القانون 11-07

⁵ - المادة (39)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

⁶ - المادة (40)، مرسوم تنفيذي رقم 156-08.

خلاصة

التزمت المؤسسات الجزائرية الخاضعة للنظام المحاسبي المالي الجديد بما فيها البنوك التجارية تطبيق متطلبات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 1، وتم توضيح هذا التطبيق من خلال وزارة المالية وفق التعليمات رقم 02 بتاريخ 29 أكتوبر 2009، التي تتضمن التطبيق الأول للنظام المحاسبي المالي الجديد، كما جاءت هذه التعليمات لتؤكد أن المرجعية المحاسبية الجديدة تتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS) بإدخال تغييرات هامة على مستوى التعاريف، المفاهيم، طرق التقييم والاعتراف، ومخرجات نظم المعلومات المحاسبية التي سوف تقدم من طرف الكيانات التي تمسك محاسبة مالية.

ولقد كان لإطار المفاهيم وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية والإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، فالإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي مستمد أو تم تطويره بشكل كلي في ظل الإطار المفاهيمي لإعداد وعرض البيانات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (نسخة 2001)، أو نستطيع القول أنه ترجمة حرفية للإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ما عدا بعض الاستثناءات، والتي تضمنها الإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ولم يتضمنها الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي.

وللقيام المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، حيث تعتمد على العديد من معايير القياس وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، خاصة فيما يتعلق باستخدام قياس القيمة العادلة الذي يعد تحول كبير في تطوير القياس المحاسبي ضمن نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية الذي كان يعتمد فقط على التكلفة التاريخية.

وللإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، هذه الأخيرة تبنت تطبيق ما جاء في المعيار المحاسبي الدولي 1 عرض القوائم المالية، كذلك اعتمد في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية على المعيار الدولي 7 "الأدوات المالية: الإفصاحات" خاصة في الجزء المتعلق بتحديد طبيعة ومدى المخاطر الناجمة من الأدوات المالية، والذي يعتبر من أهم معايير الإفصاح وفق المعايير الدولية في البنوك التجارية، كون هذه الأخيرة تتعامل أساسا في الأدوات المالية، بالإضافة إلى ذلك اعتمدت نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية على معايير أخرى للإفصاح وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

الفصل السادس

دور المعايير الدولية لإعداد التقارير
المالية في تطوير نظم المعلومات
المحاسبية في بنك سوسيتي جنرال
الجزائر - دراسة تطبيقية -

تمهيد

من خلال دراستنا لنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية توصلنا أن للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير هذه النظم، من خلال إطار المفاهيم، القياس المحاسبي والإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

ومن أجل تعزيز - دراسة حالة - الخاصة بنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية في الفصل السابق، وباعتبار سوسيتي جنرال من البنوك التجارية الجزائرية التي تمارس نشاطها في الجزائر، وهي واحد من أوائل البنوك الخاصة التي أنشئت في الجزائر منذ سنة 2000، حاولنا إجراء دراسة تطبيقية على البنك في تطبيقه للنظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، للوقوف على دور كل من إطار المفاهيم، القياس المحاسبي والإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في بنك سوسيتي جنرال.

واعتمد في الدراسة التطبيقية على المعلومات المتعلقة بسنة 2010، وهي سنة التطبيق الأول للنظام المحاسبي المالي الجديد في البنوك التجارية الجزائرية، وذلك لتوضيح بشكل واضح الأثر الناتج عن انتقال البنك من تطبيق المخطط المحاسبي الوطني إلى نظام محاسبي مالي جديد يتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

وللإلمام بالجوانب السابقة الذكر قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين، المبحث الأول نتناول فيه القياس المحاسبي في بنك سوسيتي جنرال في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، من خلال توضيح هذه الطرق، مع تحديد أثر الانتقال للنظام المحاسبي المالي الجديد في بنك سوسيتي جنرال، والمبحث الثاني نتناول فيه الإفصاح المحاسبي في بنك سوسيتي جنرال في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية من خلال الإفصاح وفق القوائم المالية والإفصاح عن المخاطر.

المبحث الأول: القياس المحاسبي في بنك سوسيتي جنرال الجزائر في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

استنادا إلى ما تم تناوله في الجزء الخاص بدراسة حالة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، فللقياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، حيث تعتمد على العديد من معايير القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، خاصة فيما يتعلق باستخدام قياس القيمة العادلة، حيث كانت البنوك التجارية تعتمد فقط على التكلفة التاريخية.

ومن خلال هذا المبحث نحاول عرض مدى تطبيق بنك سوسيتي جنرال للقياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، مع توضيح الأثر الناتج عن تطبيق معايير النظام المحاسبي المالي الجديد.

المطلب الأول: تقديم بنك سوسيتي جنرال الجزائر

بنك سوسيتي جنرال الجزائر مملوك 100% من طرف مجمع سوسيتي جنرال، وهو واحد من أوائل البنوك الخاصة التي أنشئت في الجزائر منذ سنة 2000.

1- عرض مجمع سوسيتي جنرال

سوسيتي جنرال من بين المجمعات الأوروبية الأولى في تقديم الخدمات المالية، تركز على نموذج التنويع للبنك الشامل، فالمجمع يعتبر قوة مالية واستراتيجية نمو مستدامة مع الطموح أن يكون ذو علاقات بنكية، مرجع في السوق، قريب من عملائه، يختار من طرف عملائه على أساس الجودة والتزامات فرق عمله.

ولسوسيتي جنرال 157000 مساهما، موجودين في خمسة وثمانين (85) دولة، مع المرافقة اليومية لأكثر من ثلاثة وثلاثين (33) مليون عميل في العالم كله، فرق سويتى جنرال تقترح استثمارات وخدمات للأفراد والمؤسسات والهيئات في ثلاثة أنشطة رئيسية:

- بنك التجزئة في فرنسا مع علامات سوسيتي جنرال، كريدي نور وبورسورام (Crédit du Nord et Boursorama)

- بنك التجزئة دوليا ممثلة في أوروبا الوسطى والشرقية وروسيا، وفي منطقة البحر الأبيض المتوسط، جنوب الصحراء الكبرى، آسيا، وفيما وراء البحار.

- بنك التمويل والاستثمار بخبرته الشاملة كبنك استثمار، التمويل وأنشطة السوق.

سوسيتي جنرال أيضا فاعل مهم في أنشطة الخدمات المالية الخاصة، التأمينات، البنك الخاص، تسير الأصول وتقديم الخدمات للمستثمرين، كما يدرج سوسيتي جنرال في المؤشرات العالمية للتنمية المستدامة FTSE4good et APSI.

2- عرض بنك سوسيتي جنرال الجزائر

بنك سوسيتي جنرال الجزائر مملوك 100% من طرف مجمع سوسيتي جنرال، وهو واحد من أوائل البنوك الخاصة التي أنشأت في الجزائر منذ سنة 2000، وسوسيتي جنرال الجزائر تعرض مجموعة من المنتجات المتنوعة والمبتكرة في الخدمات البنكية، ولأكثر من 370000 عملاء أفراد، مهنيين ومؤسسات، من خلال شبكة تضم سبعة وثمانين (87)، وإحدى عشر (11) مركز أعمال مخصصة لعملاء البنك من المؤسسات، وتصل القوى العاملة للبنك إلى أكثر من 1376 عاملا بتاريخ 31 ديسمبر 2015.¹

2-1- التطورات التاريخية والحالية لسوسيتي جنرال الجزائر

يمكن عرض التطورات التاريخية والحالية لسوسيتي جنرال الجزائر وفق التسلسل الزمني فيما يلي:²

-1987: فتح مكتب تمثيلي.

- 1988: الحصول على الاعتماد البنكي.

- 1999: إنشاء فرع سوسيتي جنرال الجزائر.

- 2000: فتح أول وكالة للعملاء "وكالة الأبيار" في مارس 2000.

- 2004: سوسيتي جنرال هي فرع مملوك 100% لمجمع سوسيتي جنرال بعد إعادة شراء مساهمات الأقلية.

- 2007: إنشاء مديرية كبرى للمؤسسات العالمية (DGEI).

- 2008: إنشاء مديرية كبرى للمؤسسات الوطنية (DGEN).

- 2009: إنشاء نشاط بنكي تمويل الاستثمار (BFI).

- 2010: إنشاء أربعة (4) مراكز أعمال (شراكة عمارة، روية حسية، قسنطينة بالما).

- 2011: وضع جديد للاتصالات يركز على قيمة "روح الجماعة".

- 2012: فتح خمسة عشر (15) وكالة جديدة على مستوى الإقليم الوطني.

¹ - SOCIETE GENERAL ALGERIE ,rapport annuel,2015,p05

² - Ibid,p05.

- 2013: فتح قاعة الأسواق وإنشاء فرع البنك التجاري العالمي (GTB).

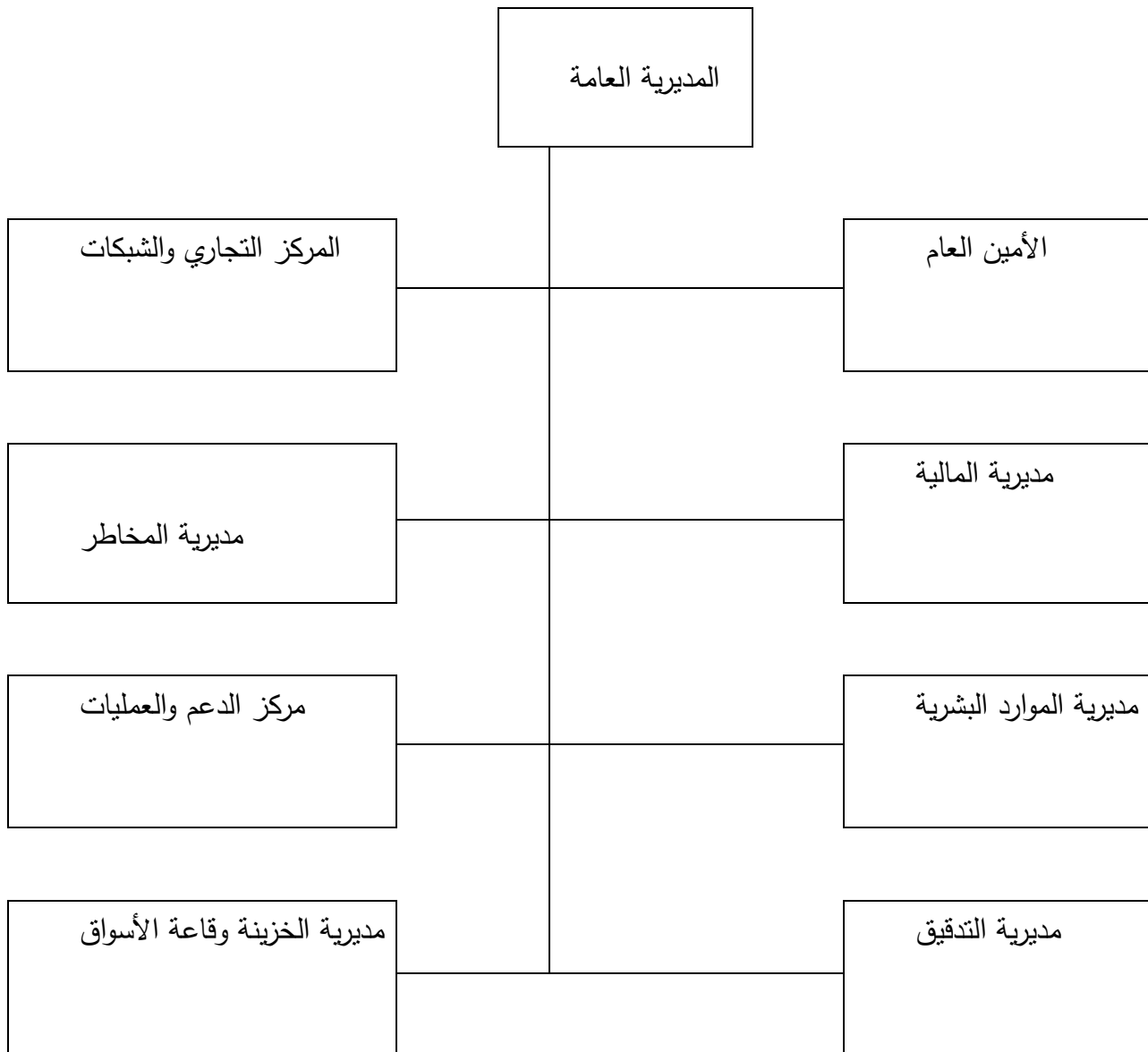
- 2014: فتح ثلاث (3) مراكز أعمال (الدار البيضاء، بليدة، تيزي وزو).

- 2015: فتح مركز الأعمال الروبية (المنطقة الصناعية)، إطلاق بطاقة فيزا ومشروع مقر جديد بباب الزوار، والاحتفال بالعام الخامس عشر (15)، زيارة المسؤول الأول للمجمع (المدير العام) فريديريك أوديه (Frédéric Oudéa)

2-2- التنظيم والإدارة

يمكن توضيح عملية التنظيم والإدارة من خلال الشكل التالي:

الشكل (1-6): الهيكل التنظيمي لبنك سوسيتي جنرال الجزائر



Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel,2015,p06.

من خلال الشكل أعلاه يتضح التنظيم الإداري لسوسيتي جنرال الجزائر، حيث يضم أمينا عاما يرتبط بالمديرية العامة، مع وجود خمس مديريات فرعية (مديرية المالية، مديرية المخاطر، مديرية الموارد البشرية، مديرية التدقيق، مديرية الخزينة وقاعة الأسواق)، ترتبط مباشرة بالمديرية العامة، ووجود كذلك مركزين وهما المركز التجاري والشبكات ومركز الدعم والعمليات يرتبطان كذلك بالمديرية العامة.

2-3- استراتيجية بنك سوسيتي جنرال الجزائر خلال 2016

شهدت سنة 2015 حدثين رائدين، الأول هو الاحتفال بعيد الميلاد الخامس عشر للبنك مع زيارة فريدريك أوديه (Frédérie Oudéa) المدير العام لمجمع سوسيتي جنرال، والثاني نمو النشاط التجاري خصوصا التمويلات التي ارتفعت إلى 33%.

وبالنسبة لسنة 2016 فالمحاور الأساسية ذات الأولوية تركز أساسا على ثلاث مستويات:¹

أ- رضا العملاء: تواصل سوسيتي جنرال الجزائر مواصلة تحسين رضا العملاء من خلال العمل الذي بدأت فيه، وخصوصا الاستفادة من عملياتها والاستمتاع إلى الزبائن، لذلك ستشهد سنة 2016 عملية "الإقراض للشركات" تقليل أمثل لوقت الاستجابة لطلبات التمويل، وأيضا تطبيق نظام إدارة الجودة في البنك.

ب- النمو والمردودية المستدامة: عرف نشاط البنك منذ سنتين تعزيز أعماله الأساسية، أي الوساطة البنكية، وذلك بالأخذ في الاعتبار برنامجا جديدا بفتح شبابيك جديدة لتسريع الانتشار الجغرافي للبنك والخدمات البنكية المقررة.

هيكल الناتج الصافي البنكي (PNB) بما في ذلك هامش الوساطة أصبح يصل إلى 79% مع زيادة القروض غير المسددة لأكثر من 33%، مقارنة باللجان التي تشكل الآن 20.4% (لجان التجارة الخارجية تشكل أكثر من إجمالي الناتج الصافي البنكي (PNB)).

سوسيتي جنرال الجزائر لديها الآن نموذج تجاري قوي ومتوازن من خلال ثلاثة شرائح من العملاء (أفراد، مهنيون، ومؤسسات)، قروض الاستثمار للمؤسسات الصغيرة، المتوسطة والكبيرة، أخذت أهمية كبيرة خصوصا بالزيادة الناتجة عن خبرة "بنك التمويل" للقروض المهيكلة للشركات العامة والخاصة.

سوسيتي جنرال الجزائر تعمل على إقامة نموذج بنك التجزئة (الخدمات البنكية للأفراد في ظل التغيرات الاقتصادية والتنظيمية).

¹ - Ibid, p07.

ج- البنك الرقمي للمستقبل: العمل البنكي في الجزائر سوف يعرف نموا قويا في السنوات القادمة، مما اضطر الصناعة البنكية لتطوير الحلول الرقمية المبتكرة، وسوسيتي جنرال الجزائر تتوقع أن تكون واحدة من الجهات الفاعلة في هذه البيئة.

في الختام هذه المحاور الاستراتيجية تسمح للبنك بالحفاظ على مكانته كبنك مرجعي في مختلف الأسواق، إلى جانب زبائنه الذين يختارونه تبعا لالتزامات فرق عمله.

المطلب الثاني: طرق القياس المحاسبي في بنك سوسيتي جنرال الجزائر في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

يعتمد بنك سوسيتي جنرال طرق القياس المحاسبي التي يحددها النظام المحاسبي في البنوك التجارية الجزائرية، والمستمدة أساسا من طرق القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ويمكن توضيح قياس البنك لكل من عناصر: الأدوات المالية، قياس الأصول المادية وغير المادية، قياس المؤنات، قياس ضرائب الدخل، قياس عقود الإيجار، قياس العمليات المنجزة بالعملة الأجنبية، وقياس تغير التقديرات.

1- قياس الأدوات المالية

تم تحديد طرق القياس المحاسبي للأدوات المالية في النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية وفق النظام رقم 08-09، المؤرخ في 29 ديسمبر 2009، يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، والذي تم تطبيقه بداية من 1 جانفي 2010، حيث تم تطوير هذا النظام في إطار المعيارين المحاسبين الدوليين، المعيار المحاسبي الدولي 32 "الأدوات المالية: العرض والمعيار المحاسبي الدولي 39 "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس، حيث تطلب ذلك إلغاء النظام السابق رقم 01-97، المؤرخ في 8 يناير 1997، والمتضمن قيد العمليات الخاصة بالأوراق المالية.

ويعد قياس الأدوات المالية في بنك سوسيتي جنرال متطابق مع النظام رقم 08-09، ويمكن توضيح ذلك من خلال ما يلي:¹

1-1- قياس الأصول المالية

تصنف سوسيتي جنرال أصولها المالية حسب الفئات التالية: أصول مالية محتفظ بها إلى غاية الاستحقاق، سلفيات وحقوق، وأصول مالية أخرى، مع أن تصنيف النظام رقم 08-09 للأصول المالية يتضمن الفئات السابقة، بالإضافة إلى فئتين أخريين وهما أصول مالية محتفظ بها بغرض المعاملة، وأصول مالية متاحة للبيع، أي أن بنك سوسيتي جنرال لا يملك هذين النوعين الأخيرين من الأصول المالية.

¹ - SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p p(17,18).

تقاس الأصول المالية لأول مرة بالتكلفة، وهي القيمة العادلة للمقابل الممنوح أو المستلم للحصول على الأصل، بما في ذلك مصاريف الوساطة، والرسوم غير المستعادة ومصاريف البنك، ولكن دون الأخذ بعين الاعتبار كل من الأرباح الموزعة والفوائد مستحقة القبض غير المسددة والمطلوبة قبل الحيازة، وبعد التسجيل الأول تقاس الأصول المالية وفقا لتصنيفها بقيمتها العادلة أو بالتكلفة المهتلفة.

وفيما يخص مؤونات أخطار القروض يتم احترام متطلبات التعليمات المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 تتعلق بتحديد قواعد الحذر وتسيير البنوك والمؤسسات المالية.

1-2- قياس الخصوم المالية

تصنف سوسيتي جنرال خصومها المالية وفق فئة واحدة وهي "خصوم مالية أخرى"، بينما تصنف الخصوم المالية وفق النظام رقم 08-09، يتضمن فئتين: الخصوم المالية المحتفظ بها بغرض المعاملة، والخصوم المالية الأخرى، وعليه فسوسيتي جنرال لا تملك الخصوم المالية المحتفظ بها بغرض المعاملة.

تقاس الخصوم المالية الأخرى أساسا بالتكلفة، وهي القيمة العادلة للمقابل المستلم بعد طرح التكاليف الفرعية المستحقة خلال وضعها، وبعد تسجيلها المحاسبي الأول، تقيم الخصوم المالية الأخرى بالتكلفة المهتلفة.

2- قياس الأصول المادية وغير المادية

وفق القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، يتضمن بند التثبيطات العينية والمعنوية كل من التثبيطات العينية والمعنوية، ويتضمن كذلك الحالة الخاصة بالعقارات الموظفة والحالة الخاصة بالأصل البيولوجي، أما على مستوى النظام 05-09 - والذي يخص النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية - فتدرج هذه العناصر كما يلي: أصول ثابتة مادية، أصول ثابتة غير مادية، العقارات الموظفة، ويتم قياس وعرض هذه الأصول وفق متطلبات المعايير المحاسبية الدولية: (IAS16-17-38-40)، ويعد قياس الأصول المادية وغير المادية في بنك سوسيتي جنرال متطابقا مع القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، ويمكن توضيح ذلك فيما يلي:¹

2-1- قياس الأصول المادية

تقاس الأصول المادية في بنك سوسيتي جنرال بتكلفتها التاريخية مع تخفيض الاهتلاكات، وتتضمن التكلفة التاريخية جميع التكاليف المباشرة التي تنسب لاكتساب الأصول المعنية، أما مصاريف الإصلاح والصيانة يتم تسجيلها في حساب النتائج خلال الفترة التي يتم تحملها فيها.

¹- Ibid, p17.

وفق النظام المحاسبي المالي يحسب الاهتلاك وفق الطريقة الخطية، الطريقة التناقصية أو طريقة وحدات الإنتاج، أما بسوسيتي جنرال يتم حساب الاهتلاك وفق طريقة الاهتلاك الثابت لتحديد تكلفة أي أصل بقيمته المتبقية، تحديد مدة المنفعة تقدر كما يلي:

برامج	5 سنوات
بنايات	50 سنة
تصميم	10 سنوات
أصول أخرى مادية	10 سنوات

وتتم مراجعة القيم المتبقية وفترات المنفعة، حيث إذا أصبحت القيمة القابلة للتحويل لأي أصل أقل من قيمتها الصافية، فإن هذه القيمة تعود إلى القيمة القابلة للتحويل.

ووفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية تتضمن كذلك التثبيتات العينية والمعنوية عنصر العقارات الموظفة، لكن بنك سوسيتي جنرال لا يحوز على هذا النوع من الأصول.

2-2- قياس الأصول غير المادية

تقاس الأصول غير المادية في بنك سوسيتي جنرال بتكلفتها التاريخية، وتتهلك على أساس المنفعة الاقتصادية وتخضع لاختبار انخفاض القيمة في كل مرة عندما يوجد مؤشر بأن الأصل غير المادي انخفضت قيمته، مدة الاهتلاك وطريقة الاهتلاك لأصل غير مادي يتم فحصها على الأقل في نهاية كل دورة.

وعليه فقياس الأصول الثابتة المادية وغير المادية وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية تتم في ظل متطلبات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث قياس الأصول الثابتة المادية تحدد ضمن متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 16 "الممتلكات والمصانع والمعدات"، وعملية قياس الأصول الثابتة غير المادية تحدد ضمن متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 38 "الأصول غير الملموسة"، أما تحديد قيمة انخفاض هذه الأصول فيتم ضمن متطلبات المعيار المحاسبي الدولي 36 "انخفاض قيمة الأصول"، وهو ما يتم تطبيقه من طرف بنك سوسيتي جنرال.

3- قياس المؤونات

يتم تكوين المؤونات في سوسيتي جنرال عندما يكون للشركة التزام راهن (قانوني أو ضمني) ناتج عن حادث مضى، عندما يكون من المحتمل أن يكون خروج موارد أمراً ضرورياً لإضفاء هذا الالتزام، وعندما يمكن القيام بقياس هذا الالتزام تقدير موثوق منه¹. وهو ما يحدده القرار المؤرخ في 26 جويلية سنة 2008، وتتضمنه الفقرة 14 من المعيار المحاسبي الدولي 37 "مؤونات المخاطر والأعباء".

¹ - Ibid.p18.

وتحدد سوسيتي جنرال هذه المؤونات فيما يلي:¹

3-1- مؤونات المخاطر والأعباء

هذا البند يتضمن مجموعة مؤونات الخسائر المحتملة الأخرى، مثل تلك المتعلقة بقروض الزبائن حول الإجراءات القضائية الناتجة عن المراقبة المنجزة من طرف مصالح بنك الجزائر، وأنها لم تعط موقعا للتقدير باعتبار طابعها الاستثنائي ونقص الاجتهادات، وأيضا الطبيعة غير المالية للفشل.

3-2- أموال لتغطية المخاطر البنكية العامة

وفقا للفقرة 17 للتعليمية رقم 79-94، المؤرخة في 29 نوفمبر 1994 لبنك الجزائر، يتم تخصيص هذه الأموال من طرف سوسيتي جنرال لتغطية المخاطر العامة، عندما يستلزم الحذر ذلك بالنظر للمخاطر المرتبطة بالعمليات البنكية.

هذا البند يتضمن أيضا توفير مؤونة قانونية بـ5% على القروض المتوسطة والطويلة الأجل طبقا للفقرة 141 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة)، والذي يعتبر ذو طبيعة احتياطية.

4- قياس ضرائب الدخل

تقاس الأصول والخصوم الضريبية المستحقة بعنوان السنة المالية والسنوات السابقة في سوسيتي جنرال بمبلغها المدفوع أو المتوقع دفعه قريبا لمصلحة الضرائب، والقيمة المحاسبية للأصول الضريبية المؤجلة تتم مراجعتها عند كل إقفال للسنة المالية، ويتم التخفيض بقدر ما يبدو أن الأرباح الخاضعة كافية ومتاحة لأجل السماح باستخدام الاستفادة من كل أو جزء من هذه الأصول الضريبية المؤجلة، كما أن الأصول الضريبية المؤجلة غير المعترف بها هي موضع تقدير في كل تاريخ إغلاق للسنة المالية، ويتم الاعتراف بقدر ما يصبح من المحتمل أن الأرباح المستقبلية الخاضعة يترتب عليها إعفاء.²

تتم جميع القياسات السابقة المطبقة من طرف سوسيتي جنرال وفق القرار المؤرخ في 26 جويلية سنة 2008، حيث يكون ذلك في إطار المعيار المحاسبي الدولي 12 "ضرائب الدخل".

5- قياس عقود الإيجار

ينظر بنك سوسيتي جنرال إلى عقود الإيجار من جهتين، الأولى البنك كمستأجر والثانية كمؤجر، ويمكن توضيح قياس البنك لعقود الإيجار فيما يلي:³

¹ -Ibid.p18.

² -Ibid, p18.

³ - Ibid, p18.

5-1- البنك كمستأجر

يتم التمييز ما بين نوعين من الإيجار وهما:

- أ- **الإيجار البسيط (التشغيلي):** تصنف على أنها عقود إيجار بسيط، العقود التي بموجبها يحتفظ المؤجر بجزء كبير من المخاطر والمنافع المتعلقة بالملكية، والدفعات بموجب عقود الإيجار البسيط يتم الاعتراف بها كتكاليف في حساب النتائج بطريقة خطية (منتظمة) طوال مدة الإيجار.
- ب- **الإيجار المالي (الإيجار التمويلي):** البنك لا يمارس الإيجار المالي بصفته كمستأجر.

5-2- البنك كمؤجر

يتم التمييز ما بين نوعين من الإيجار وهما:

- أ- **الإيجار البسيط (التشغيلي):** البنك لا يمارس الإيجار البسيط بصفته كمؤجر.
- ب- **الإيجار المالي (الإيجار التمويلي):** سوسيتي جنرال تمارس الإيجار التمويلي للمنقولات، هذه العقود للإيجار يتم تصنيفها على أنها إيجارات مالية، والبنك بما أنه لا يصنع ولا يوزع الملك المؤجر تسجل كذمم تمثل صافي الاستثمار الموافق للمنقولات المؤجرة خلال مدة العقد، الإيجارات التي تم جمعها يتم تسجيلها بالتمييز بين:

- الفوائد المالية: تسجل في حساب النتائج.

- والتسديدات الرئيسية: تسجل بتخفيض الذمم.

الذمم الناشئة عن هذه العقود الإيجارية هي أصول مالية، وتتبع نفس طرق القياس الخاصة بالأدوات المالية التي تم عرضها في العنصر الخاص بقياس الأدوات المالية.

وعليه يعد قياس وإدراج عقود الإيجار في سوسيتي جنرال وفق القرار المؤرخ في 26 جويلية سنة 2008، وذلك طبقا لما يتطلبه المعيار المحاسبي الدولي 17 "عقود الإيجار".

وفيما يخص قياس الامتيازات الممنوحة للمستخدمين لم يتضمنها تقرير سوسيتي جنرال بالرغم عن إفصاحه عن مكافآت ومزايا ممنوحة للعاملين.

6- قياس العمليات المنجزة بالعملات الأجنبية

المعاملات المقاسة في سوسيتي جنرال الجزائر بعملة أجنبية تحول إلى العملة الوطنية، باستعمال سعر الصرف الساري المفعول بتاريخ المعاملة، أرباح أو خسائر الصرف الناشئة عن نتائج هذه المعاملات وتلك الناشئة عن التحويل، السعر الساري في تاريخ إقفال السنة المالية، والأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملة الأجنبية تسجل في حساب النتائج.¹

¹ - Ibid, p17.

من خلال ما سبق يتضح أن قياس العمليات المنجزة بالعملات الأجنبية في سوسيتي جنرال يتم وفق القرار المؤرخ في 26 جويلية سنة 2008، وذلك كما يتضمنه المعيار المحاسبي الدولي 21 "آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية".

7- قياس تغير التقديرات، أو الطرق المحاسبية وتصحيحات الأخطاء أو النسيان

التزمت سوسيتي جنرال الجزائر بتطبيق القانون رقم 07-01، المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، الذي يتضمن النظام المحاسبي المالي، الذي دخل حيز التطبيق بتاريخ 1 جانفي 2010 بعد تأخيره وفق التعليمات رقم 02-08، تتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2008، حيث أنشئ نظام محاسبي مالي جديد عوض المخطط المحاسبي الوطني، ولذلك نشرت من طرف وزارة المالية - ممثلة بالمديرية العامة للمحاسبة والمجلس الوطني للمحاسبة - التعليمات رقم 2 المؤرخة في 29 أكتوبر 2009 تتضمن التطبيق الأول للنظام المحاسبي 2010 بهدف توضيح تغيير الطرق المحاسبية.¹

كما التزمت سوسيتي جنرال الجزائر بتطبيق طرق الانتقال المقدمة وفق التعليمات 2، ومن جهة أخرى أعدت قوائمها وكأن الشركة دائما تعد قوائمها المالية وفق الأحكام الجديدة المنصوص عليها في النظام المحاسبي المالي الجديد، فالمعلومات الخاصة بدورة 31 ديسمبر 2009 تم إعادة معالجتها بأثر رجعي لضمان المقارنة مع المعلومات المالية المتعلقة بدورة 2010، وسوف يتم تحديد أثر الانتقال إلى النظام المحاسبي الجديد في المطلب الرابع.

وبالتالي فسوسيتي جنرال قامت بتغيير الطرق المحاسبية، وهو التغيير الذي يخص تغيير المبادئ والأسس والاتفاقيات والقواعد والممارسات الخاصة التي يطبقها الكيان بهدف إعداد وعرض القوائم المالية²، وذلك وفق نص المادة 39 من القانون رقم 07-11، وهو التعريف الوارد في الفقرة 5 من المعيار المحاسبي الدولي 8 "السياسات المحاسبية، التغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء". ولا يتم أي تغيير في الطرق المحاسبية إلا إذا فرض في إطار تنظيم جديد، أو كان يسمح بتحسين عرض القوائم المالية للكيان المعني.

بالإضافة إلى طرق القياس السابقة هناك طرق قياس تضمنها النظام المحاسبي في البنوك التجارية الجزائرية، ووردت في ظل متطلبات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لكن لم يتم استخدامها من طرف سوسيتي جنرال لأن الأنشطة المصرفية لهذا الأخير لا تتطلب تلك القياسات، مثل: قياس العقارات الموضوعة (IAS40)، قياس الإعانات (IAS20)، كما لم يحدد بنك سوسيتي جنرال طرق قياس الامتيازات الممنوحة للمستخدمين، بالرغم من أن النظام المحاسبي في البنوك التجارية حددها، وذلك وفق ما يتطلبه المعيار المحاسبي الدولي (IAS19).

¹ - Ibid, p17

² - المادة (39)، القانون رقم 07-11.

المطلب الثالث: أثر الانتقال للنظام المحاسبي المالي الجديد في بنك سوسيتي جنرال

وفق ما تم توضيحه ضمن طرق القياس المحاسبي في بنك سوسيتي جنرال في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية التزمت سوسيتي جنرال الجزائر بتطبيق طرق الانتقال المقدمة وفق التعليمات 2 التي نشرت من طرف وزارة المالية في 29 أكتوبر 2009، تتضمن التطبيق الأول للنظام المحاسبي 2010 بهدف توضيح تغيير الطرق المحاسبية.

وتعتبر هذه التعليمات مستمدة من المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 1 "تبني المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لأول مرة"، لذا فسوسيتي جنرال أعدت قوائمها وكأن الشركة دائما تعد قوائمها المالية وفق الأحكام الجديدة المنصوص عليها في النظام المحاسبي المالي الجديد، فالمعلومات الخاصة بدورة 31 ديسمبر 2009 تم إعادة معالجتها بأثر رجعي لضمان المقارنة مع المعلومات المالية المتعلقة بدورة 2010، حيث كان لهذا الانتقال ما بين سنة 2009 و 2010 أثر على القوائم المالية للبنك، حيث يمكن في هذا العنصر توضيح تغيير الإفصاح وفق الميزانية وتحديد أثر الانتقال إلى النظام المحاسبي الجديد في بنك سوسيتي جنرال.

1- تغيير الإفصاح في الميزانية

عرض الحسابات على مستوى القوائم المالية وفق النظام 04-09، المؤرخ في 23 جويلية سنة 2009، يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية زاد من إجمالي الميزانية من أي تغيير في القيمة الصافية، وهذا يرجع أساسا إلى حسابات التسوية وأصول وخصوم أخرى.

جدول رقم (1-6): ميزانية 31 ديسمبر 2010 بين العرض القديم والعرض وفق النظام المحاسبي المالي الجديد

الوحدة: 000 000 د ج

الأصول 2009

الفارق	العرض وفق النظام المحاسبي المالي الجديد		العرض القديم	
	المبلغ	البيان	المبلغ	البيان
9 582	31 022	الصندوق، البنك المركزي، الخزينة CCP العمومية،	40 604	الصندوق، البنك المركزي، مركز الصكوك البريدية
5	357	أصول مالية جاهزة للبيع	3 62	سندات وأوراق مالية ذات عائد ثابت
7778-	14 507	سلفيات وحقوق على الهيئات المالية	6 729	مستحقات على المؤسسات المالية
4131-	87 034	سلفيات وحقوق على الزبائن	82 903	مستحقات على الزبائن
-	-	الضرائب الجارية - أصول	-	-
-	-	الضرائب المؤجلة - أصول	-	-

الفصل السادس دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في بنك سوسيتي جنرال الجزائر - دراسة تطبيقية-

820	4 433	أصول أخرى	5 253	أصول أخرى
10283-	11 192	حسابات التسوية-أصول	908	حسابات التسوية
	16	المساهمات في الفروع	16	مساهمات وعمليات
4801	-	-	4 801	قرض الإيجار وعمليات مماثلة
-	2 371	أصول ثابتة مادية	2 371	أصول ثابتة مادية
-	88	أصول ثابتة غير مادية	88	أصول ثابتة غير مادية
6984-	151 021	-	144 037	المجموع

الوحدة: 000 000 د ج

الخصوم 2009

التغير	العرض الجديد وفق النظام المحاسبي المالي الجديد		العرض القديم	
	المبلغ	البيان	المبلغ	البيان
		البنك المركزي		بنوك مركزية، مراكز الصكوك البريدية
11-	406	ديون اتجاه الهيئات المالية	395	ديون اتجاه الهيئات المالية
5 690-	106 554	ديون اتجاه الزبائن	100 863	حسابات دائنة للزبائن
	7 389	ديون ممثلة بورقة مالية	7 389	ديون ممثلة بورقة مالية
799-	799	الضرائب الجارية- خصوم	-	-
-	-	الضرائب المؤجلة-خصوم	-	-
11 761	2 530	خصوم أخرى	14 291	خصوم أخرى
12 244-	12 757	حسابات التسوية-خصوم	513	حسابات التسوية
		أموال لتغطية المخاطر		مؤونات لتغطية المخاطر
1 662	431	والمصاريف	2 093	والمصاريف
		أموال لتغطية المخاطر المصرفية		أموال لتغطية المخاطر
1 662-	4 171	العامة	2 509	المصرفية العامة
-	-	ديون تابعة	-	-
-	10 000	رأس المال	10 000	رأس المال الإجتماعي
-	-	علاوات مرتبطة برأس المال	-	-
-	598	إحتياطات	598	احتياطات
-	-	فارق إعادة التقييم	-	-
-	2 794	ترحيل من جديد (+/-)	2 794	مبالغ مرحلة(+)
-	2 592	نتيجة السنة المالية	2 592	نتيجة السنة المالية
6 984-	151 021		144 037	المجموع

Sources : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p19.

الشكل أعلاه يوضح تغير عرض ميزانية سنة 2009 في سوسيتي جنرال ما بين العرض القديم (المخطط المحاسبي البنكي) والعرض الجديد وفق النظام المحاسبي المالي الجديد، حيث يوضح المقارنة بين كل عنصر على مستوى النظام القديم والعنصر الذي يقابله في العرض الجديد، بالإضافة إلى الاختلاف في الاسم وفي المضمون ما بين العرضين، وكذلك ظهور بنود جديدة وفق النظام المحاسبي المالي الجديد.

ويظهر عن المقارنة ما بين العرضين عمود يخص فارق التقييم والناتج عن تقييم عناصر الميزانية بقيمتها العادلة، ما كان لذلك فارق إيجابي لمجموع الميزانية وفق العرض الجديد (151 021 مليون دج) عن مجموع الميزانية وفق العرض القديم (144 073 مليون دج) بقيمة (6 984 مليون دج).

2- الأثر الناتج عن تطبيق معايير النظام المحاسبي المالي الجديد

توصلنا في العنصر السابق الخاص بالمقارنة بين العرض القديم لعناصر الميزانية لسنة 2009 والعرض الجديد وفق النظام المحاسبي إلى تحديد الأرصدة الجديدة لجميع عناصر الميزانية وفق العرض الجديد، والآن نحاول تحديد الأثر الناتج عن تطبيق معايير النظام المحاسبي المالي من خلال الجدول رقم (6-2).

جدول رقم (6-2): الأثر الناتج عن تطبيق معايير النظام المحاسبي المالي لسنة 2009.

الأصول2009				الوحدة000 000 دج
البيان	المبلغ الأصلي	محاسبة الانتقال	الرصيد الجديد	ملاحظة
الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، CCP	31 022	–	31 022	
أصول مالية جاهزة للبيع	357	–	357	
سلفيات وحقوق على الهيئات المالية	14 507	–	14 507	
سلفيات وحقوق على الزبائن	87 034	83	87 117	احتياطات غير محققة للتمويل الإيجابي
الضرائب المؤجلة –أصول	–	144	144	
أصول أخرى	4 433	–	4 433	
حسابات التسوية–أصول	11 192	3 990	15 182	مكاسب عملات أجنبية (الصرف) غير حققة
المساهمات في الفروع	16	–	16	
أصول ثابتة مادية	2 296	–27	2 269	مؤونات تفكيك
أصول ثابتة غير مادية	164	–30	134	مصاريف التكوين ومصاريف التركيب
	151 021	4 160	155 181	

الخصوم 2009			الوحدة: 000 000 دج	
البيان	المبلغ الأصلي	محاسبة الانتقال	الرصيد الجديد	ملاحظة
بنك مركزي	-	-	-	
ديون اتجاه الهيئات المالية	406	-	406	
ديون اتجاه الزبائن	106 554	-	106 554	
ديون ممثلة بورصة مالية	7 389	-	7 389	
ضرائب جارية - خصوم	799	-	799	
خصوم أخرى	2 530	20	2 550	
حسابات التسوية - خصوم	12 757	3 752	16 509	
مؤهلات لتغطية المخاطر والمصاريف	431	-	431	
أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة	4 171	-	4 171	
رأس المال	10 000	-	10 000	
احتياطات	598	-	598	
ترحيل من جديد (+/-)	2 794	388	3 182	آثار إعادة المعالجة لانتقال NSCF
نتيجة السنة المالية	2 592	-	2 592	
	151 021	4 160	155 181	

Sources : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p20.

الجدول أعلاه يوضح الأثر الناتج عن تطبيق معايير النظام المحاسبي المالي الجديد في سوسيتي جنرال، بالتطبيق على ميزانية البنك لسنة 2009، حيث يضم الجدول مبالغاً أصلية ناتجة عن التحول من العرض القديم إلى العرض الجديد، كما يوضح أثر المعالجة المحاسبية لتطبيق المعايير الجديدة محددًا الرصيد الجديد، مع تقديم ملاحظات حول أثر الانتقال.

كما يوضح الجدول أن بعض عناصر الميزانية تتساوى فيها المبالغ الأصلية مع الرصيد الجديد، ما يعني أنه لم يكن هناك أثر لتطبيق المعايير الجديدة، أما عناصر الميزانية الأخرى فتختلف فيها المبالغ الأصلية مع الأرصدة الجديدة، أي أن هناك أثر لتطبيق المعايير الجديدة، حيث يبين الجدول أثر الانتقال مع تقديم الملاحظة المقابلة لهذا الأثر، وتشمل هذه العناصر ما يلي:

- سلفيات وحقوق على الزبائن: أثر إيجابي للانتقال قيمته 83 مليون دج، ناتج عن احتياطات غير محققة للقرض الإيجاري.

- الضرائب المؤجلة - أصول: أثر إيجابي للانتقال قيمته 144 مليون دج، كون العرض القديم لم يكن يتضمن هذا العنصر.

- حسابات التسوية - أصول: أثر إيجابي للانتقال قيمته 3 999 مليون دج، ناتج عن مكاسب عملات أجنبية (صرف) غير محققة.

- أصول ثابتة مادية: أثر سلبي للانتقال قيمة 27 مليون دينار، ناتج عن مؤونات تفكيك.

- أصول ثابتة غير مادية: أثر سلبي قيمته 30 مليون دينار، ناتج عن مصاريف التكوين ومصاريف التركيب.

- خصوم أخرى: أثر سلبي للانتقال قيمته 20 مليون دينار، أي ارتفاع قيمة الخصوم كنتيجة للانتقال.

- حسابات التسوية خصوم: أثر سلبي للانتقال قيمته 3752 مليون دج، أي ارتفاع حسابات التسوية خصوم كنتيجة للانتقال.

ومن خلال ما سبق يمكن حساب إجمالي أثر الانتقال لعناصر الميزانية وفق ما يلي:

أثر الانتقال الإجمالي = إجمالي أثر الانتقال للأصول - إجمالي أثر الانتقال للخصوم

$$= (83+144+3\ 990-27-30)-(20+3752)$$

$$= 388 \text{ مليون د ج}$$

وتمثل قيمة 388 مليون دينار الأثر الإيجابي الناتج عن تطبيق معايير النظام المحاسبي المالي الجديد لسوسيتي جنرال ما بين سنة 2009 وسنة 2010، حيث يظهر هذا الناتج في ميزانية سوسيتي جنرال لسنة 2010 في جانب الخصوم بالإشارة الموجبة ضمن بند "ترحيل من جديد"، الذي يعبر عن المبلغ المتراكم للجزء من نتائج السنوات المالية السابقة الذي لم يقرر تخصيصه بعد.

المبحث الثاني: الإفصاح المحاسبي في بنك سوسيتي جنرال الجزائر في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية

استنادا إلى ما تم تناوله في الجزء الخاص بدراسة حالة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، فلإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، حيث تعتمد على العديد من معايير الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

ومن خلال هذا المبحث نحاول عرض الإفصاح المحاسبي وفق القوائم المالية في بنك سوسيتي جنرال الجزائر في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية، الإفصاح المحاسبي وفق الملاحظات (الملاحق) في سوسيتي جنرال الجزائر في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية، والإفصاح عن المخاطر في بنك سوسيتي جنرال الجزائر في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وذلك لتحديد دور هذه الإفصاحات في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في بنك سوسيتي جنرال الجزائر.

المطلب الأول: الإفصاح المحاسبي وفق القوائم المالية في بنك سوسيتي جنرال الجزائر في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية

القوائم المالية لبنك سوسيتي جنرال بتاريخ 31-12-2010، عرضت وفق متطلبات النظام رقم 09-04، المؤرخ في 23 جويلية 2009، يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، وأيضا النظام 09-05، المؤرخ في 18 أكتوبر 2009، يتضمن إعداد القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية¹، حيث اعتمدت سوسيتي جنرال في عرض قوائمها المالية نماذج نمطية يحددها النظام 09-05، وتشمل الميزانية "وفقا لترتيب تنازلي للسيولة"، خارج الميزانية، حساب النتائج، قائمة التدفقات النقدية، جدول تدفق الخزينة "الطريقة المباشرة"، جدول تغير الأموال الخاصة، الملحق)، وتنتج الاعتبارات الواجب أخذها في الحساب لإعداد وتقديم القوائم المالية عن الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي، هذا الأخير المستوحى من إطار إعداد وعرض البيانات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

وبعد عرض القوائم المالية في سوسيتي جنرال وفق النظام المحاسبي المالي في البنوك التجارية الجزائرية، تطبق لما جاء في المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية"، حيث تطبق البنوك التجارية المعيار المحاسبي الدولي 1 بعرض المجموعة الكاملة من القوائم المالية كباقي مؤسسات القطاعات الأخرى، غير أن خصوصية النشاط البنكي يكون لها غالبا تأثير على محتوى عرض القوائم المالية. فمحتوى الميزانية يعرض وفق التمييز بين الأصول المتداولة وغير المتداولة والالتزامات المتداولة وغير المتداولة، لكن المعيار المحاسبي الدولي 1 يسمح إذا قدم العرض المستند إلى السيولة معلومات موثوقة وذات علاقة، وعندما يطبق الاستثناء تقوم المنشأة بعرض كافة الأصول والالتزامات وفقا لسيولتها.

¹ - SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel, 2010, p17.

وبالنسبة للبنوك التجارية يقدم عرض الأصول والالتزامات بترتيب متزايد أو متناقص من السيولة معلومات موثوقة وأكثر ملاءمة مما يقدمه العرض المتداول وغير المتداول، وذلك لأن البنوك التجارية لا تقوم بتوريد البضائع أو الخدمات ضمن دورة تشغيلية قابلة للتحديد بوضوح.

ويتضمن المعيار المحاسبي الدولي 1 إرشادات حول تنفيذ المعيار تشمل بعض نماذج القوائم المالية الخاصة بالمنشآت الصناعية والتجارية، غير أن المعيار لم يقترح نماذج مفروضة تخص البنوك (بما فيها البنوك التجارية) والمؤسسات المالية، وفي ظل غياب نماذج مفروضة وفق مرجعية المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، فالبنوك التجارية الجزائرية تستعمل نماذج نمطية سابقة الذكر مستوحاة في مجملها من نموذج دول الاتحاد الأوروبي. وفي ظل ما سبق يمكن توضيح عرض قوائم سوسيتي جنرال الجزائر لسنة 2010 فيما يلي:¹

1- الميزانية

الجدول رقم (3-6): ميزانية 31 ديسمبر 2010

الأصول				الوحدة: 000 دج
البيان	الملاحظة	سنة 2010	سنة 2009	التغير
الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية	2.1	066 415 6	291 022 31	-725 460
أصول مالية مملوكة لغرض التعامل				
أصول مالية جاهزة للبيع	2.2	560 124	228 357	-668 232
سلفيات وحقوق على الهيئات المالية	2.3	886 453 11	081 507 14	-195 053 3
سلفيات وحقوق على الزبائن	2.4	904 829 104	454 117 87	450 712 17
أصول مالية مملوكة إلى غاية الاستحقاق				
الضرائب الجارية- أصول		065 167 1		065 167 1
الضرائب المؤجلة -أصول		895 486	538 143	357 343
أصول أخرى	2.5	466 195 1	391 433 4	-926 237 3
حسابات التسوية	2.5	589 75 104	927 181 15	-339 706 4
المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة				
أو الكيانات المشاركة	2.6	675 15	675 15	
العقارات الموظفة				
الأصول الثابتة المادية	2.7	405 012 2	194 344 2	-789 331
الأصول الثابتة غير المادية	2.7	195 49	592 58	-397 9
فارق الحيازة				
مجموع الأصول		705 225 158	372 181 155	333 044 3

¹-ibid,pp(13-16)

الخصوم	الملاحظة	سنة 2010	سنة 2009	التغير
البنك المركزي				
ديون اتجاه الهيئات المالية	2.8	491 306	439 406	-949 99
ديون اتجاه الزبائن	2.9	451 299 109	794 553 106	657 745 2
ديون ممثلة بورصة مالية	2.10	997 317 8	589 388 7	408 929
الضرائب الجارية- خصوم		658 823 1	194 799	464 024 1
الضرائب المؤجلة- خصوم		107 22	108 20	999 1
خصوم أخرى	2.11	555 921 2	952 29 25	603 391
حسابات التسوية	2.11	693 530 13	953 508 16	-259 978 2
مؤونات لتغطية المخاطر والأعباء		064 154	351 431	-287 277
إعانات لتغطية المخاطر المصرفية العامة	2.12	157 685 4	287 171 4	869 513
ديون تابعة				
رأس المال		000 000 10	000 000 10	
علاوات مرتبطة برأس المال				
احتياطات		623 353 3	715 597	908 755 2
فارق التقييم				
فارق إعادة التقييم				
ترحيل من جديد (-/+)		082 388	288 182 3	-206 794 2
نتيجة السنة المالية (-/+)		827 422 3	701 591 2	126 831
مجموع الخصوم		705 225 158	372 181 155	333 044 3

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p13.

من خلال الميزانية أعلاه يتضح أن سوسيتي جنرال قامت بعرض ميزانيتها بتاريخ 2010/12/31 وفق النموذج النمطي الذي يحدده النظام 05-09 (الملحق رقم 01، نموذج الميزانية)، حيث يتم الإفصاح عن كافة عناصر الأصول والخصوم وفق سيولتها، ويقدم عرض الأصول والخصوم بترتيب متزايد أو متناقص من السيولة معلومات موثوقة وأكثر ملاءمة مما يقدمه العرض المتداول وغير المتداول، وذلك لأن البنوك التجارية لا تقوم بتوريد البضائع أو الخدمات ضمن دورة تشغيلية قابلة للتحديد.

كما تضمنت الميزانية إفصاح عن وضعية المقارنة لسنتي 2009 و 2010 مع توضيح أثر التغير، وتضمنت كذلك الملاحظات المقابلة لأغلب بنود الأصول والخصوم، والتي تعتبر كإشارة توضيح لاحقا لهذه البنود على مستوى الملاحق.

ويتضح من خلال الميزانية أن بنك سوسيتي جنرال على مستوى الأصول لا يملك أصولا مالية متاحة للبيع، كما أنه لا يملك كذلك أصولا مالية مملوكة إلى غاية تاريخ الاستحقاق، ولا يقوم البنك بالاستثمار في العقارات الموضوعة.

أما على مستوى الخصوم فسوسيتي جنرال ليست لديها ديون اتجاه البنك المركزي والديون المشروطة، كما لم تتضمن ميزانية البنك بند "إعانات التجهيز - إعانات الاستثمار" كون البنك لم يحصل على هذا النوع من الإعانات، وبند العلاوات المرتبطة برأس المال لم يتضمن أي مبلغ كون رأس مال البنك غير متداول، وكذلك بندي فارق التقييم وفارق إعادة التقييم لم يتضمن أي مبلغ كون البنك لم يحقق نتائج أرباح أو خسائر مقيدة في النتيجة ناتجة عن تقييم عناصر الميزانية بقيمتها العادلة.

2- جدول حسابات النتائج

الجدول رقم (4-6) جدول حسابات النتائج ديسمبر 201

الوحدة: 000 دج

البيان	ملاحظة	مبلغ 2010	مبلغ 2009	التغير
فوائد ونوتتج مماثلة	4.1	7 855 973	7 349 579	506 394
فوائد وابعاء مماثلة	4.2	910 489 -	712 786 -	197 703 -
عمولات(نواتج)	4.3	4 038 023	2 880 527	1 157 496
عمولات(أعباء)	4.4	62 135 -	61 501 -	633 -
نواتج النشاطات الأخرى		1 508 978	1 438 070	70 908
أعباء النشاطات الأخرى		435 414 -	245 507 -	189 907 -
الناتج الصافي البنكي		11 994 936	10 648 382	1 346 554
أعباء استغلال عامة	4.5	5 305 211 -	4 428 726 -	876 485 -
مخصصات الإهلاكات وخسائر القيمة على الأصول الثابتة المادية وغير المادية		-636 076 -	-604 141 -	31 935 -
الناتج الإجمالي للاستغلال		6 053 649	5 615 515	438 134
مخصصات المؤونات، وخسائر القيمة والمستحقات غير القابلة للاسترداد	4.6	2 610 247 -	2 272 310 -	337 938 -
استرجاعات المؤونات، خسائر القيمة واسترداد على الحسابات الدائنة المهتلفة	4.6	1 464 042	545 234	918 807
ناتج الاستغلال		4 907 444	3 888 440	1 019 004
العناصر غير العادية(نواتج)				
العناصر غير العادية(أعباء)				
الناتج قبل الضريبة		4 907 444	3 888 440	1 019 004
ضرائب على النتائج وما يماثلها	4.7	1 484 616 -	1 296 739 -	187 878 -
الناتج الصافي للسنة المالية		3 422 827	259 1701	831 126

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p14.

من خلال جدول حساب النتائج أعلاه يتضح أن سوسيتي جنرال قامت بعرض جدول حساباتها للنتائج بتاريخ 2010/12/31 وفق النموذج النمطي الذي يحدده النظام 09-05 الملحق رقم 02، نموذج حساب النتائج، حيث يتم الإفصاح عن كافة عناصر الإيرادات والتكاليف، ولا يعتبر الإيراد الناتج عن بيع السلع ضمن عناصر الإيراد التي يتضمنها جدول حسابات النتائج في البنوك التجارية، لأن إيراد نشاط البنوك التجارية يندرج ضمن الإيرادات الناتجة عن تقديم الخدمات، واستعمال أطراف أخرى لأصول البنك. حيث تتمثل هذه الأخيرة في الآتي: فوائد مدرجة في الحسابات تبعا للزمن المنصرم وللمردود الفعلي للأصل المستعمل، إيجارات وأتاوى مدرجة في الحسابات كلما تم اكتسابها تبعا للاتفاقيات المبرمة، وحصص مدرجة في الحسابات عندما ينشأ حق المساهمين في تلك الحصص، مع مقابلة تلك الإيرادات مع التكاليف التي يتحملها البنك.

كما تضمن جدول حساب النتائج إفصاح عن وضعية المقارنة لسنتي 2009 و 2010 مع توضيح أثر التغير، وتضمنت كذلك الملاحظات المقابلة لأغلب بنود الإيرادات والتكاليف، والتي تعتبر كإشارة توضيح لاحقا لهذه البنود على مستوى الملاحق.

ونلاحظ أن جدول حساب النتائج في سوسيتي جنرال لم يظهر بندي كل من "أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المملوكة لغرض المعاملة"، و"أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية متاحة للبيع"، وهذا كون البنك لا يستثمر في هذا النوع من الأصول المالية.

3- خارج الميزانية

الجدول رقم (5-6) خارج الميزانية 31 ديسمبر 2010

الوحدة: 000 دج

البيان	مبلغ 2010	مبلغ 2009	التغير
التزامات ممنوحة			
التزامات التمويل لفائدة الهيئات المالية	114 197 024	109 883 038	4 313 986
التزامات التمويل لفائدة الزبائن	57 954 538	57 638 421	316 117
التزامات ضمان بأمر من الهيئات المالية	53 419 629	52 244 617	1 175 012
التزامات ضمان بأمر من الزبائن	2 822 857	2 822 857	2 822 857
التزامات أخرى ممنوحة			
التزامات ضمان بأمر من الزبائن	28 966 437	14 349 243	14 617 194
التزامات التمويل المحصل عليها من الهيئات المالية	28 144 056	8 964 975	19 179 081
التزامات الضمان المحصل عليها من الهيئات المالية	822 381	5 384 268	4 561 887-

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p14.

من خلال جدول خارج الميزانية أعلاه يتضح أن سوسيتي جنرال قامت بعرض جدول خارج الميزانية بتاريخ 2010/12/31 وفق النموذج النمطي الذي يحدده النظام 05-09 (الملحق رقم 1 مكرر، نموذج خارج الميزانية)، حيث يتم الإفصاح عن كافة الالتزامات الممنوحة من طرف البنك والالتزامات المحصل عليها، سواء في شكل التزامات تمويل أو في التزامات ضمان. كما تضمن جدول خارج الميزانية إفصاحا عن وضعية المقارنة لسنتي 2009 و 2010، مع توضيح أثر التغير، لكن لم يتضمن الملاحظات المقابلة لبند الالتزامات الممنوحة والالتزامات المحصل عليها، والتي تعتبر كإشارة توضيح لاحقا لهذه البنود على مستوى الملاحق، رغم أن هذه الملاحظات يستوجب ظهورها وفق النموذج النمطي لجدول خارج الميزانية.

ونلاحظ أن جدول خارج الميزانية لم يظهر كل من بندي "التزامات التمويل لفائدة الهيئات المالية" و "التزامات ضمان بأمر من الهيئات المالية"، وهو ما يبين أن سوسيتي جنرال تكتفي في التعامل مع الهيئات المالية في الحصول على التزامات الضمان، أما فيما يخص التعامل مع الزبائن فسوسيتي جنرال تقوم بمنح كل من التزامات التمويل والتزامات الضمان بأمر الزبائن.

4- جدول تغير الأموال الخاصة

الجدول رقم (6-6): جدول تغير الأموال الخاصة 31 ديسمبر 2010

الوحدة: 000 دج

البيان	رأس المال الاجتماعي	علاوة الإصدار	فارق التقييم	فارق إعادة التقييم	الاحتياطات والنتائج	مجموع رؤوس الأموال الخاصة
رصيد 2008/12/31	2 500 000				3 391 921	5 891 921
أثر تغيرات الطرق المحاسبية تغير القيمة العادلة للأصول المالية المتاحة للبيع تغير فوارق التحويل التوزيعات (الحصص) المدفوعة عمليات الرسملة صافي نتيجة السنة المالية	7 500 000				388 082	388 082
رصيد 2009/12/31	10 000 000				6 371 705	16 371 705
تغير القيمة العادلة للأصول المالية المتاحة للبيع تغير فوارق التحويل التوزيعات (الحصص) المدفوعة عمليات الرسملة صافي نتيجة السنة المالية					-2 630 000	-2 630 000
رصيد 2010/12/31	10 000 000				7 164 532	17 164 532

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p14.

من خلال جدول تغير الأموال الخاصة أعلاه يتضح أن سوسيتي جنرال قامت بعرض جدول تغيراتها للأموال الخاصة بتاريخ 2010/12/31 وفق النموذج النمطي الذي يحدده النظام 05-09 (الملحق رقم 04، نموذج جدول تغير الأموال الخاصة)، حيث يشكل جدول تغير الأموال الخاصة الإفصاح عن تحليل الحركات التي أثرت على كل فصل من الفصول التي تشكل رؤوس الأموال الخاصة للبنك خلال السنة المالية.

وعليه تضمن جدول تغير الأموال الخاصة لبنك سوسيتي جنرال رصيد رؤوس الأموال للبنك خلال سنوات 2008، 2009، 2010، وكذلك الفصول التي تشكل رؤوس الأموال الخاصة للبنك خلال سنتي 2009 و 2010، لكن لم يتضمن الملاحظات المقابلة لبند عناصر رؤوس الأموال، والتي تعتبر كإشارة توضيح لاحقا لهذه البنود على مستوى الملاحق، رغم أن هذه الملاحظات يستوجب ظهورها وفق النموذج النمطي لجدول خارج الميزانية.

ونلاحظ من خلال جدول تغير الأموال الخاصة توضيح أثر تغيرات الطرق المحاسبية لسنة 2009 الناتجة عن الانتقال من المخطط الوطني المحاسبي إلى النظام المحاسبي المالي الجديد، حيث كان الأثر إيجابيا بقيمة 388 082 000 دج، ويوضح الجدول كذلك تغير في رأس المال لسنة 2009 بزيادة قدرها 7.5 مليار دينار جزائري (7 500 000 000 دج)، حيث بلغ إجمالي رأس مال البنك نهاية 2009 قيمة 10 مليار دينار (10 000 000 000 دج)، وهذه الزيادة كانت نتيجة مواجهة المتطلبات التشريعية التي فرضها النظام رقم 04-08، المؤرخ في 23 ديسمبر 2008، يتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر، فوفق ما تتضمنه الفقرة 2 من النظام السابق الذكر يجب على البنوك المؤسسة في شركة مساهمة خاضعة للقانون التجاري أن تمتلك عند تأسيسها رأس مال محررا كلياً ونقداً يساوي على الأقل 10 مليار دينار.

وهناك بعض الفصول التي تشكل رؤوس الأموال الخاصة للبنك لم تعرض ضمن جدول تغير الأموال الخاصة لسوسيتي جنرال، وهو الفصل الخاص بتغير فوارق إعادة تقييم الأصول الثابتة، ما يدل على عدم إعادة سوسيتي جنرال لتقييم أصولها الثابتة بالقيمة العادلة، وكذلك عدم عرض الفصل الخاص بتغير القيمة العادلة للأصول المالية المتاحة للبيع، ويرجع ذلك إلى عدم استثمار سوسيتي جنرال في هذا الصنف من الأوراق المالية، حيث لم تظهر هذه الأخيرة على مستوى كل من الميزانية و جدول حساب النتائج، وعدم العرض للعناصر السابقة التي غالبا ترتبط بقياسات القيمة العادلة يبين محدودية استخدام سوسيتي جنرال لقياس القيمة العادلة.

5- جدول تدفق الخزينة

الوحدة 000 دج الجدول رقم (6-7): جدول تدفق الخزينة 31 ديسمبر 2010

البيان	مبلغ 2010	مبلغ 2009	التغير
ناتج قبل الضريبة	4 907 444	3 888 440	1 019 004
مخصصات صافية للإهلاكات على الأصول الثابتة المادية	636 076	604 141	31 935
وغير المادية			
مخصصات صافية لخسائر القيمة على فوارق الحياة			
والأصول الثابتة الأخرى	1 146 205	17 27 075	-580 870
مخصصات صافية للمؤنات ولخسائر القيمة الأخرى			
خسائر صافية/ريح صافي من أنشطة الاستثمار			
نواتج/أعباء من أنشطة التمويل	6 689 725	6 219 656	470 069
حركات أخرى			
إجمالي العناصر غير النقدية التي تدرج ضمن الناتج الصافي	6 689 725	6 219 656	470 069
قبل الضريبة والتصحيحات الأخرى			
التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات مع الهيئات المالية	(81 985)	(711 857)	629 872
التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات مع الزبائن	(15876 416)	22 465 925	(38 342 341)
التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات المؤثرة في الأصول			
والخصوم المالية	929 408	1 393 989	(464 581)
التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات المؤثرة في الأصول			
والخصوم غير المالية	5 852 838	(7 895 507)	13 748 344
الضرائب المدفوعة	(1 296 739)	(552 828)	(743 911)
إنخفاض/(ارتفاع) صافي الأصول والخصوم المتأنتية من			
الأنشطة التشغيلية	(10472 895)	14 699 722	(25 172 617)
إجمالي التدفقات الصافية للأموال الناجمة من النشاط			
العمليات (أ)	(3 783 170)	20 919 378	(24 702 548)
التدفقات النقدية المرتبطة بالأصول المالية بما فيها			
المساهمات			
التدفقات المالية المرتبطة بالأصول الثابتة المادية وغير			
المادية	(294 890)	(1 023 973)	729 083
إجمالي التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بأنشطة			
الاستثمار (ب)	(294 890)	(1 023 973)	729 083
التدفقات المالية المتأنتية أو الموجهة للمساهمين	(2 630 000)	7 500 000	(10 130 000)
التدفقات الصافية الأخرى للأموال المتأنتية من أنشطة التمويل	2 262 120	(12 188 577)	1 445 0697

إجمالي التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بعمليات التمويل (ج)	(367 880)	(4 688 577)	4 320 697
تأثير التغير في سعر الصرف على أموال الخزينة ومعادلاتها (د)			
ارتفاع/(انخفاض) صافي أموال الخزينة ومعادلاتها (أ+ب+ج+د)	(4 445 940)	15 206 828	(19 652 768)
أموال الخزينة ومعادلاتها			
أموال الخزينة ومعادلاتها عند الافتتاح	31 246 559	16 039 730	15 206 829
صندوق، بنك مركزي، ح ج ب (أصل وخصم)	31 022 291	15 755 046	1 5267 245
حسابات (أصل وخصم) وقروض/اقتراضات عند الاطلاع لدى المؤسسات المالية	224 268	284 685	(60 417)
أموال الخزينة ومعادلاتها عند الإقفال	26 800 619	31 246 559	(4 445 939)
صندوق، بنك مركزي، ح ج ب (أصل وخصم)	26 415 066	31 022 291	(4 607 225)
حسابات (أصل وخصم) وقروض/اقتراضات عند الاطلاع لدى المؤسسات المالية	385 553	224 268	161 285
صافي تغير أموال الخزينة	(4 445 940)	15 206 828	(19 652 768)

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p14.

من خلال جدول تدفق الخزينة أعلاه يتضح أن سوسيتي جنرال قامت بعرض جدول تدفق خزنتها بتاريخ 2010/12/31 وفق النموذج النمطي الذي يحدده النظام 05-09 (الملحق رقم 03، نموذج جدول تدفق الخزينة- الطريقة المباشرة-)، حيث يتم الإفصاح عن مدى قدرة البنك على توليد أموال الخزينة ومعادلاتها، وكذلك المعلومات بشأن استخدام هذه السيولة لأموال الخزينة.

كما تضمن جدول تدفق الخزينة إفصاحا عن وضعية المقارنة لسنتي 2009 و 2010، مع توضيح أثر التغير، لكن لم يتضمن الملاحظات المقابلة لبنود عناصر التدفقات النقدية، والتي تعتبر كإشارة توضيح لاحقا لهذه البنود على مستوى الملاحق، رغم أن هذه الملاحظات يستوجب ظهورها وفق النموذج النمطي لجدول تدفقات الخزينة.

وكما سبق أعلاه فالإفصاح وفق القوائم المالية في سوسيتي جنرال يشتمل الميزانية، خارج الميزانية، حساب النتائج، قائمة التدفقات النقدية، جدول تدفق الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة، الملحق)، ومع عرضنا لجميع القوائم المالية يبقى الإفصاح المحاسبي وفق الملاحق وهو ما يتم تناوله على حدى بالتفصيل في العنصر الموالي.

المطلب الثاني: الإفصاح المحاسبي وفق الملاحظات (الملاحق) في سوسيتي جنرال الجزائر في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية

من خلال دراستنا النظرية، ووفق القانون 09-05، تشمل الملاحظات (ملحق القوائم المالية) على التقديرات والتعليق الضرورية لفهم أفضل للقوائم المالية، ويتم كلما اقتضت الحاجة المعلومات المفيدة لمستعملي هذه الكشوف، كما تشتمل على معلومات ذات طابع بالغ الأهمية أو مفيدة لفهم العمليات الواردة في القوائم المالية، وهو تعريف الملاحظات في الفقرة 7 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية".

وتتضمن الملاحظات وفق القانون السابق ما يلي:

- القواعد والطرق المحاسبية المعتمدة لمسك المحاسبة وإعداد الكشوف المالية.
 - مكملات المعلومات الضرورية للفهم الجيد للكشوف المالية.
 - المعلومات التي تخص الكيانات المشاركة والمعاملات التي تمت مع هذه الكيانات أو مسيرتها.
 - المعلومات ذات الطابع العام أو التي تخص بعض العمليات الخاصة.
- ويجب أن لا يشتمل ملحق الكشوف المالية إلا على المعلومات الهامة، الكفيلة بالتأثير في الحكم الذي قد تحكم به الجهات التي ترسل إليها الكشوف المالية على ممتلكات المؤسسة الخاضعة ووضعيته المالية ونتيجتها.
- يجب أن تكون ملاحظات ملحق الكشوف المالية محل تقديم منظم، كما يجب على كل بند من بنود الميزانية وخارج الميزانية، حساب النتائج، جدول تدفقات الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة أن يرسل المعلومة الموافقة في الملاحظات الملحقة.

ويعتبر مضمون الملاحظات السابقة مستوحى من الفقرة 112 من المعيار المحاسبي الدولي 1.

ويشترط أن يكون الإفصاح عن محتوى الملاحظات (الملاحق) وفقا للقانون 09-05 موافقا لنشاط كل بنك تجاري، وأن يتضمن على الخصوص إحدى عشر ملاحظة (مذكرة)، كما هي موضحة في الجزء النظري.

ويمكن توضيح الإفصاح المحاسبي وفق الملاحظات في بنك سوسيتي جنرال الجزائر فيما يلي:

1- قواعد عرض وقياس عناصر القوائم المالية

بنك سوسيتي جنرال عرض قوائمه المالية بتاريخ 2010/12/31 وفق متطلبات النظام رقم 09-04 المؤرخ في 23 جويلية 2009، يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك

والمؤسسات المالية، وأيضاً النظام 09-05، المؤرخ في 18 أكتوبر 2009، يتضمن إعداد القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية، حيث تعتبر طرق العرض والقياس منسجمة مع متطلبات النظام رقم 09-08، المؤرخ في 29 ديسمبر 2009، يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وأيضاً القرار المؤرخ في 26 جويلية سنة 2008، يحدد قواعد التقييم والمحاسبة، ومحتوى الكشوف المالية وعرضها، وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها.¹

والتزمت سوسيتي جنرال بتطبيق القانون رقم 07-01، المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، يتضمن النظام المحاسبي المالي، الذي دخل حيز التطبيق بتاريخ 1 جانفي 2010، وبالتالي فسوسيتي جنرال قامت بتغيير الطرق المحاسبية، وهو التغيير الذي يخص تغيير المبادئ والأسس والاتفاقيات والقواعد والممارسات الخاصة التي يطبقها البنك بهدف إعداد وعرض القوائم المالية، وكان لهذا التغيير أثر يتم تحديده في عنصر لاحق.

وعن عناصر إفصاح سوسيتي جنرال الجزائر عن قواعد عرض وقياس عناصر القوائم المالية فتم التطرق إليها بالتفصيل في العنصر السابق الخاص بطرق القياس المحاسبي في سوسيتي جنرال الجزائر في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث يتضح أن مضمون القواعد والطرق المحاسبية في سوسيتي جنرال يعرض وفق مضمون الفقرة 117 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية"، وكذلك محتوى المعيار المحاسبي الدولي 8 "السياسات المحاسبية، التغييرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء".

2- المعلومات المتعلقة بالميزانية

وفق القانون 09-05، وكما تمت الإشارة سابقاً في الجزء الخاص بمضمون الملاحظات، فإنه يجب أن تكون ملاحظات ملحق الكشوف المالية محل تقديم منظم، كما يجب على كل بند من بنود الميزانية وخارج الميزانية، حساب النتائج، جدول تدفقات الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة أن يرسل المعلومة الموافقة في الملاحظات الملحقة، وهو ما تتضمنه الفقرة 113 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية".

وعليه وفق القانون السابق تعرض جميع بنود الميزانية وفق محتوى الميزانية والإشارة المرجعية المقابلة لكل بند في الميزانية (عمود الملاحظة).

وزيادة على ذلك يستوجب القانون 09-05 توزيع القروض والحقوق (على المؤسسات المالية، على الزبائن والديون (اتجاه المؤسسات المالية، اتجاه الزبائن، ممثلة بورقة مالية) حسب المدة المتبقية (مدة الاستحقاق)، وذلك كما تنص عليه الفقرة 61 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية"، وهو ما تضمنه المعيار المحاسبي الدولي 30: "الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة"، هذا الأخير الذي استبدل في أغسطس 2005 بالمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7: "الأدوات المالية: الإفصاحات"، حيث ينص في الفقرة 39 عن الإفصاح عن بقية الاستحقاقات التعاقدية.

¹ -ibid,p17.

ويفرض كذلك القانون السابق توزيع القروض والحقوق على الزبائن والديون على الزبائن حسب المنطقة الجغرافية، وحسب العون الاقتصادي، وهو ما ينص عليه المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 8 "القطاعات التشغيلية".

وفي ظل ما سبق يمكن توضيح إفصاح سوسيتي جنرال عن المعلومات المتعلقة بالميزانية من خلال مجموعة من الملاحظات، وذلك فيما يلي:¹

الملاحظة 2.1: الصندوق، البنك المركزي الخزينة العمومية، مراكز الصكوك البريدية

الجدول رقم (8-6): ملاحظة 1.2: الصندوق، بنك الجزائر، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية

الوحدة: 000 دج

البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
الصندوق	2 592 932	2 459 000	133 932
الصندوق بالدينار	2 389 141	2 289 437	99 704
الصندوق بالعملة الأجنبية	203 790	169 563	34 228
بنك الجزائر	22 169 994	24 264 673	2 094 679 -
بنك الجزائر حسابات عادية	9 380 232	8 307 776	1 072 456
بنك الجزائر ملكية العملاء بالعملة الأجنبية	5 419 214	5 848 792	429 578
توظيفات لدى بنك الجزائر	6 700 000	10 000 000	3 300 000 -
قيم أخرى لدى بنك الجزائر	670 548	108 104	562 443
بريد الجزائر	592 628	1 343 805	751 177 -
مركز الصكوك البريدية	592 628	1 343 805	751 177 -
الخزينة العمومية	1 075 290	2 954 813	1 879 523 -
مؤونات مختلفة	-15778		15778 -
المجموع	26 415 066	31 022 291	4607225 -

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p21.

بالرجوع إلى ميزانية سوسيتي جنرال لسنة 2010 نجد أن بند "الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مراكز الصكوك البريدية"، والمرفق بالملاحظة 1.2 يظهر بمبلغ إجمالي قدره 26415066000 دج، لكن الجدول أعلاه الذي يعطي تفسير للملاحظة 1.2 يظهر من خلال ذلك المبالغ الجزئية التي تشكل المبلغ الإجمالي لهذا البند مع تكوين مؤونات مختلفة لمواجهة الانخفاض المحتمل في هذا البند، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ لسنتي 2009 و 2010 مع توضيح أثر التغير.

¹ -Ibid,(21-25)

الملاحظة 22: أصول مالية متاحة للبيع

الوحدة: 000 دج

الجدول رقم (9-6): ملاحظة 2.2: أصول مالية متاحة للبيع

البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
مجمع سوفيتال	5 0000	50 000	
المؤسسة الوطنية للأشغال في الأبار (ENTP)		232 668	232 668-
ETRBH	7 4560	74 560	
المجموع	124 560	357 228	232 668-

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p21.

من خلال ميزانية سوسيتي جنرال لسنة 2010 نجد أن بند "أصول مالية متاحة للبيع" والمرفق بالملاحظة 2.2 يظهر استثمارات البنك في هذا الصنف من الأوراق المالية بمبلغ إجمالي قدره 124 560 000 دج، لكن الجدول أعلاه الذي يعطي تفسير للملاحظة 2.2 يظهر توزيع المبلغ الإجمالي للاستثمار ما بين ثلاث شركات وهي: (سيفيتال CEVITAL)، المؤسسة الوطنية لأشغال في الأبار (ENTP)، (ETRBH)، كما يبين الجدول وضعية المقارنة لسنتي 2009 و 2010 حيث يتضح أن البنك احتفظ بالأوراق المالية لكل من شركتي (CEVITAL) و (ETRBH)، وبنفس المبلغ ما بين سنتي 2009 و 2010، في حين قام سنة 2010 بالتنازل عن الأوراق المالية لشركة (ENTP).

الملاحظة 3.2: حقوق على الهيئات المالية

الوحدة: 000 دج

الجدول رقم (10-6): ملاحظة 3.2: حقوق على الهيئات المالية

البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
تحت الطلب	385 886	242 565	143 322
مراسلين محليين	27 413	109 224	-81 811
مراسلين في الخارج	358 473	133 340	225 133
لأجل	11 068 000	14 264 517	3 196 517-
قروض مالية	11 068 000	14 264 517	3 196 517-
المجموع	11 453 886	14507081	3 053 195-

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p21.

بالرجوع إلى ميزانية سوسيتي جنرال لسنة 2010 نجد أن بند "حقوق على المؤسسات المالية"، والمرفق بالملاحظة 3.2 يظهر بمبلغ إجمالي قدره 11 453 886 000 دج، لكن الجدول أعلاه يعطي تفسير للملاحظة 3.2 يبين المبالغ الجزئية لنوعين من الحقوق، الأولى تحت الطلب وتشمل الودائع الجارية للبنك لدى المؤسسات المالية المراسلة المحلية والأجنبية، والثانية حقوق لأجل، وتشمل القروض المالية الممنوحة من طرف البنك للمؤسسات المالية، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ الخاصة بهذه الحقوق لسنتي 2009 و 2010، مع توضيح أثر التغير.

الملاحظة 1.4.2: حقوق على الزبائن

الوحدة: 000 دج

الجدول رقم (11-6): ملاحظة 1.4.2: حقوق على الزبائن

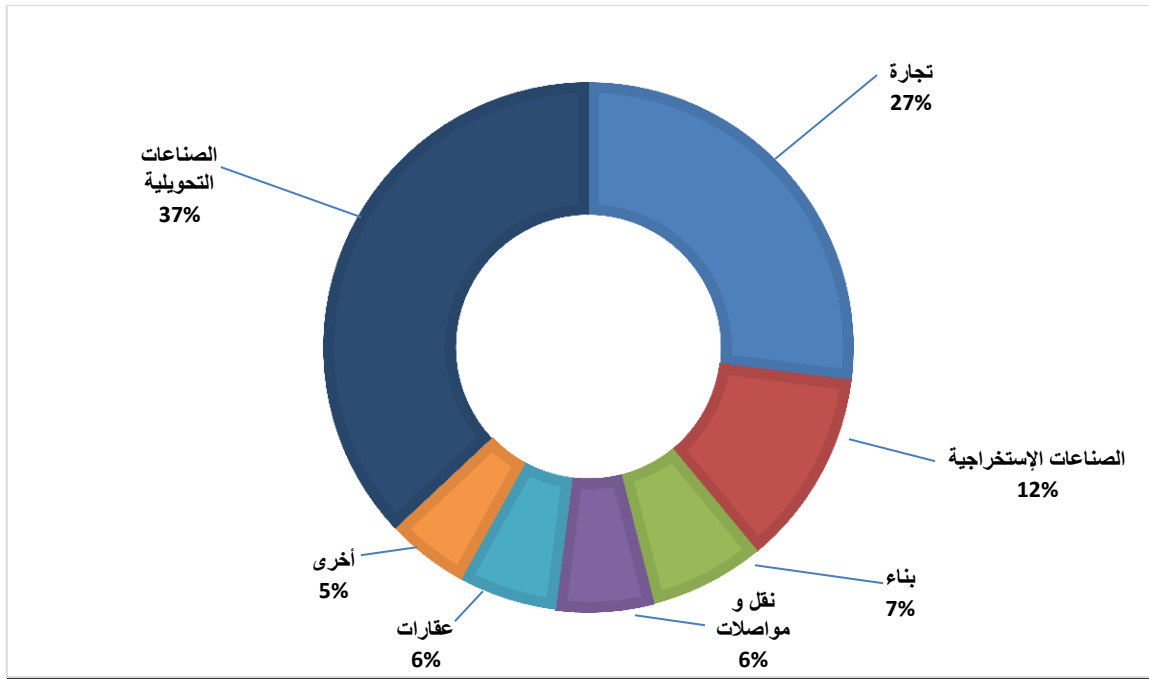
البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
حقوق تجارية	6 442 180	4 577 632	1 864 548
خصم للزبائن	6 442 180	4 577 632	1 864 548
حسابات عادية مدينة	42 945 587	32 880 578	10 065 009
حسابات عادية مدينة	4 294 587	32 880 578	10 065 009
القرض الإيجاري	7 085 113	4 820 657	2 264 456
القرض الإيجاري	7 085 113	4 820 657	2 264 456
قروض أخرى على الزبائن	48 357 025	44 838 587	3 518 437
مكتشوف	2 509 502	931 572	1 577 930
تسبيقات على الفواتير	3 169 858	2 117 499	1 052 358
تسبيقات على الأسواق	66 430	477 864	411 433-
قروض التجهيزات	40 833 129	42 296 407	1 463 278-
قروض عقارية	1 533 875	792 019	741 856
قروض أخرى على الزبائن	3 144 643	580 082	2 564 561
مؤونات	2 900 412-	2 356 855-	543 557-
المجموع	104 829 904	87 117 454	17 712 450

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p23.

من خلال ميزانية سوسيتي جنرال لسنة 2010، نجد أن بند "الحقوق على الزبائن"، والمرفق بالملاحظة 1.4.2 يظهر بمبلغ إجمالي 104 829 904 000 دج، لكن الجدول أعلاه يعطي تفسير للملاحظة 1.4.2 يوضح المبالغ الجزئية لأربعة أنواع من الحقوق للبنك على الزبائن وهي: حقوق تجارية، حسابات مدينة عادية، القرض الإيجاري، وقروض أخرى على الزبائن، مع تكوين مؤونات مختلفة لمواجهة الانخفاض المحتمل في هذه الحقوق، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ الخاصة بهذه الحقوق لسنتي 2009 و2010، مع توضيح أثر التغير.

الملاحظة 2.4.2: حقوق على الزبائن حسب القطاعات الاقتصادية بتاريخ 2010/12/31

الشكل رقم (2-6): توزيع القروض حسب القطاعات



Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p22.

من خلال الشكل أعلاه يتضح توزيع قروض الزبائن حسب القطاعات، ويمكن توضيح هذا التوزيع من القطاع الأكبر نسبة إلى القطاع الأصغر نسبة، وذلك فيما يلي:

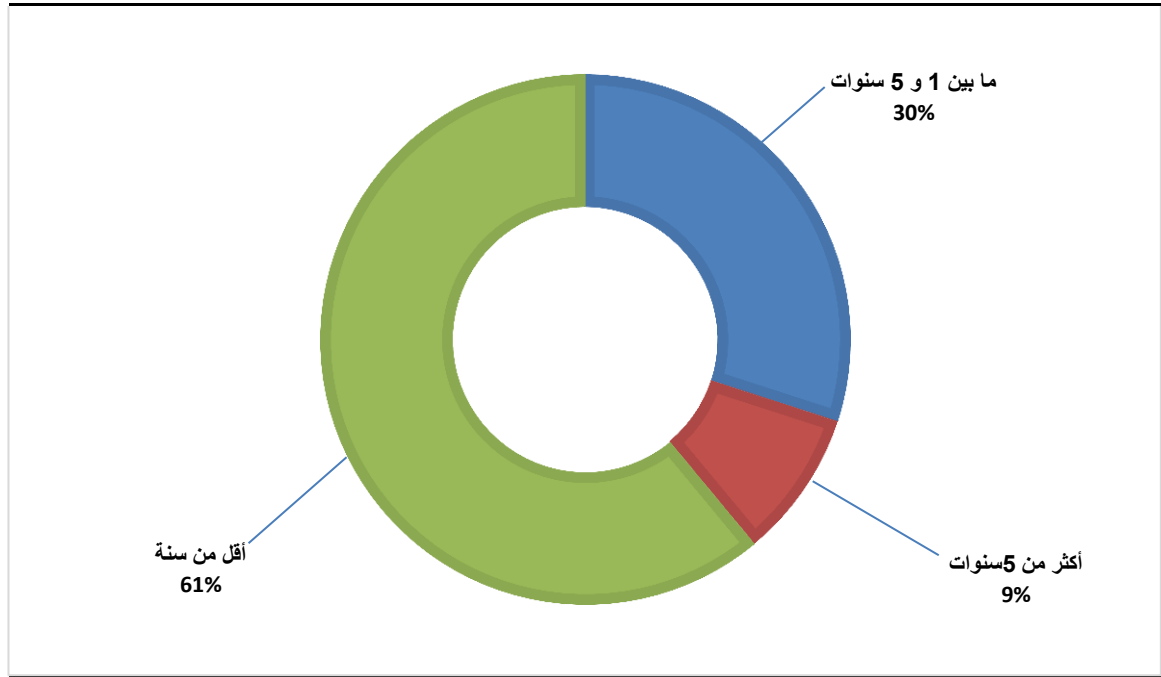
- قطاع الصناعات التحويلية بنسبة 37%.
- قطاع التجارة بنسبة 27%.
- قطاع الصناعات الاستخراجية بنسبة 12%.
- قطاع البناء بنسبة 7% .
- قطاع النقل والمواصلات بنسبة 6%.
- القطاع العقاري بنسبة 6%.
- القطاعات الأخرى بنسبة 5%.

وعليه، فهذا التوزيع يبين مدى تركيز سوسيتي جنرال على تمويل قطاع الصناعات التحويلية في الدرجة الأولى، يليه قطاع التجارة، وبعده قطاع الصناعات الاستخراجية، لتأتي باقي القطاعات الأخرى بنسب متقاربة.

ويعد قيام سوسيتي جنرال بالإفصاح عن توزيع القروض حسب القطاعات التزاما بتطبيق ما ينص عليه المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 8 "القطاعات التشغيلية".

الملاحظة 3.4.2: حقوق على الزبائن حسب المدة المتبقية بتاريخ 2010/12/31

الشكل (3-6): حقوق على الزبائن حسب المدة المتبقية



Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p23.

من خلال الشكل أعلاه يتضح توزيع الحقوق على الزبائن حسب المدة المتبقية، ويمكن توضيح هذا التوزيع حسب الفترات المتبقية التالية:

- أقل من سنة بنسبة 61%.

- ما بين 1 و 5 سنوات 30%.

- أكثر من 5 سنوات 9%.

وعليه فهذا التوزيع يبين مدى اعتماد سوسيتي جنرال على القروض القصيرة الأجل الممنوحة للعملاء بمدة لا تتجاوز السنة.

ويعد قيام سوسيتي جنرال بالإفصاح عن توزيع الحقوق على الزبائن حسب المدة المتبقية التزاما بتطبيق ما تنص عليه الفقرة 61 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية"، وهو ما تضمنه المعيار المحاسبي الدولي 30: "الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة"، هذا الأخير الذي استبدل في أغسطس 2005 بالمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7: "الأدوات المالية: الإفصاحات"، حيث ينص في الفقرة 39 عن الإفصاح عن بقية الإستحقاقات التعاقدية.

الملاحظة 5.2: حسابات التسوية-أصول وأصول أخرى

الجدول رقم (12-6): ملاحظة 5.2: حسابات

التسوية- أصول وأصول أخرى

الوحدة: 000 دج

البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
حقوق ضريبية	39 173	64 989	25 816-
مدنيين آخرين مختلفين	1 155 195	4 367 293	3 212 098-
حسابات التحصيل	6 796 630	4 897 002	1 899 628
النفقات المدفوعة مسبقا	518 653	522 862	4 209-
النواتج المدفوعة مسبقا (أصول)	104 351	60 613	43 737
حسابات أخرى للتسوية- أصول	3 057 053	9 702 559	6 645 507-
المجموع	11 671 054	19 615 318	7 944 264-

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p23.

بالرجوع إلى ميزانية سوسيتي جنرال لسنة 2010، نجد أن كل من بندي "حسابات التسوية أصول" و"أصول أخرى"، والمرفقان بالملاحظة 5.2 يظهر بمبلغان إجماليان على التوالي: 10 475 589 000 دج و 1195 466 000 دج، لكن الجدول أعلاه الذي يعطي تفسير للملاحظة 5.2 يظهر من خلال ذلك المبالغ الجزئية التي تشكل المبلغ الإجمالي للبندين (11 671 054 000)، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ لسنتي 2009 و 2010 مع توضيح أثر التغير.

الملاحظة 6.2: المساهمات

الجدول رقم (13-6): ملاحظة 6.2: مساهمات

الوحدة: 000 دج

البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
مركز ما قبل المقاصة بين البنوك	5 675 000	5 675 000	
شركة ضمان الودائع البنكية	10 000 000	10 000 000	
المجموع	15 675 000	15 675 000	

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p21.

من خلال ميزانية سوسيتي جنرال لسنة 2010 نجد أن بند "المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة" والمرفق بالملاحظة 6.2 يظهر مساهمات البنك في رأس مال الشركات بمبلغ إجمالي قدره 15 675 000 دج، لكن الجدول أعلاه الذي يعطي تفسير للملاحظة 6.2 يظهر من خلال ذلك مساهمات البنك في شركتين وهما:

- مركز ما قبل المقاصة بين البنوك بمبلغ 5 675 000 دج.

- شركة ضمان الودائع البنكية بمبلغ 10 000 000 دج.

كما يبين الجدول وضعية المقارنة لسنتي 2009 و2010، حيث لم تعرف مساهمات البنك أي تغير سنة 2010.

الملاحظة 7.2: الأصول

الجدول (14-6): ملاحظة 2.7. الأصول.

الوحدة: 000 دج

البيان	مبلغ سنة 2010			مبلغ سنة 2009			التغير
	القيمة الإجمالية	الإهلاك	القيمة الصافية	القيمة الإجمالية	الإهلاك	القيمة الصافية	
الأصول الثابتة غير المادية	166 588	117 394	49 195	155 927	97 335	58 592	9 397-
برامج	166 588	117 394	49 195	155 927	97 335	58 592	9 397-
الأصول الثابتة المادية	4 388 082	2 75 677	2 12 405	4 03 893	1759 699	2 344 194	331 789-
أراضي، مباني وتجهيزات	2 906 422	1 51 305	1 55 117	2 38 810	1 93 979	1 344 831	110 286
تجهيزات الاستغلال	1 464 481	913 184	551 297	1296127	656 435	639 692	88 395-
تجهيزات خارج الاستغلال	5 498	5 163	335	5 498	4 977	521	186-
أصول ثابتة مادية أخرى	10 188	6 026	4 162	9 949	4 308	5 641	1 478-
استثمارات جارية	1 493		1 493	353 509		353 509	352 016-
المجموع	4 554 670	2493 070	2 61 600	4 59 820	1857 033	2 402 786	341 186

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, prapport annuel 2010, p21.

بالرجوع إلى ميزانية سوسيتي جنرال لسنة 2010، نجد أن بندي "الأصول المادية" و"الأصول غير المادية"، والمرفقان بالملاحظة 7.2 يظهران بالمبلغين 2 012 405 000 دج و49 195 000 دج على التوالي، وهي المبالغ الصافية بعد تخفيض قيمة الاهتلاكات، لكن الجدول أعلاه الذي يعطي تفسيراً للملاحظة 7.2 يظهر من خلال ذلك المبالغ الجزئية الخاصة بكل أصل مادي أو أصل غير مادي، عن طريق تحديد القيمة الإجمالية للأصل مع تخفيض قيمة اهتلاك كل أصل للوصول إلى تحديد القيمة الصافية لهذا الأخير، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ لسنتي 2009 و2010 مع توضيح أثر التغير.

الملاحظة 8.2: ديون اتجاه الهيئات المالية

الوحدة: 000 دج

الجدول رقم (15-6): ملاحظة 8.2: ديون اتجاه الهيئات المالية

البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
تحت الطلب	333	18 297	17 964-
مراسلين محليين	254	129	125
مراسلين بالخارج	79	18 168	18 088-
لأجل	306 158	388 143	81 985-
قروض سنديّة (مالية)	305 370	387 144	81 774-
ديون ترتبط بقروض سنديّة (مالية)	788	999	211-
المجموع	306 491	406 439	99 949-

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p24.

من خلال ميزانية سوسيتي جنرال لسنة 2010، نجد أن بند "ديون اتجاه الهيئات المالية" والمرفق بالملاحظة 8.2 يظهر بمبلغ إجمالي قدره 306 491 000 دج، لكن الجدول أعلاه يعطي تفسيراً للملاحظة 8.2 يبين المبالغ الجزئية لنوعين من الديون، الأولى تحت الطلب وتشمل الودائع الجارية للمؤسسات المالية المراسلة المحلية والأجنبية المودعة لدى سوسيتي جنرال، والثانية ديون لأجل وتشمل قروضا سنديّة مالية وديونا ترتبط بقروض سنديّة مالية ممنوحة من طرف المؤسسات المالية لفائدة سوسيتي جنرال، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ الخاصة بهذه الديون لسنتي 2009 و 2010 مع توضيح أثر التغير.

الملاحظة 9.2: حسابات دائنة للزبائن

الجدول رقم(16-6): ملاحظة 9.2: حسابات دائنة للزبائن

الوحدة 000 دج

البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
حسابات التوفير	17 215 455	12 879 051	4 336 404
حسابات التوفير على الدفاتر	17 215 301	12 878 740	4 336 561
ديون ترتبط بحسابات التوفير	154	311	157-
ودائع أخرى للعملاء تحت الطلب	84 773 208	85 509 490	736 282-
شركات ومقاولات فردية	57 819 047	52 949 898	4 869 149
أفراد	8 781 628	7 394 266	1 387 363
أخرى	18 172 533	25 165 326	6 992 793-
ودائع أخرى للعملاء لأجل	7 310 788	8 165 253	854 466-
ودائع لأجل لشركات ومقاولات فردية	6 001 958	6 845 062	843 104-
ودائع لأجل لأفراد	1 262 223	1 239 431	22 792
ديون مرتبطة بودائع لأجل	46 606	80 760	34 154-
المجموع	109 299 451	106 553 794	2 745 657

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p24.

بالرجوع إلى ميزانية سوسيتي جنرال لسنة 2010، نجد أن بند "ديون اتجاه الزبائن"، والمرفق بالملاحظة 9.2 يظهر بمبلغ إجمالي قدره 109 299 451 000 دج، لكن الجدول أعلاه يعطي تفسيراً للملاحظة 9.2 يبين المبالغ الجزئية لثلاثة أنواع من الحسابات الدائنة تشمل: حسابات التوفير، ودائع أخرى للعملاء تحت الطلب، ودائع أخرى للعملاء لأجل، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ الخاصة بهذه الحسابات لسنتي 2009 و 2010 مع توضيح أثر التغير.

الملاحظة 1.10.2: ديون ممثلة بورقة مالية

الجدول رقم(17-6): ملاحظة 1.10.2 "ديون ممثلة بورقة مالية"

الوحدة 000 دج

البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
سندات الصنوق الإسمية	2 884 400	2 033 300	851 100
سندات الصندوق غير الإسمية	5 229 200	5 198 800	30 400
ديون مرتبطة بسندات الصندوق	204 397	156 489	47 908
المجموع	8 317 997	7 388 589	929 408

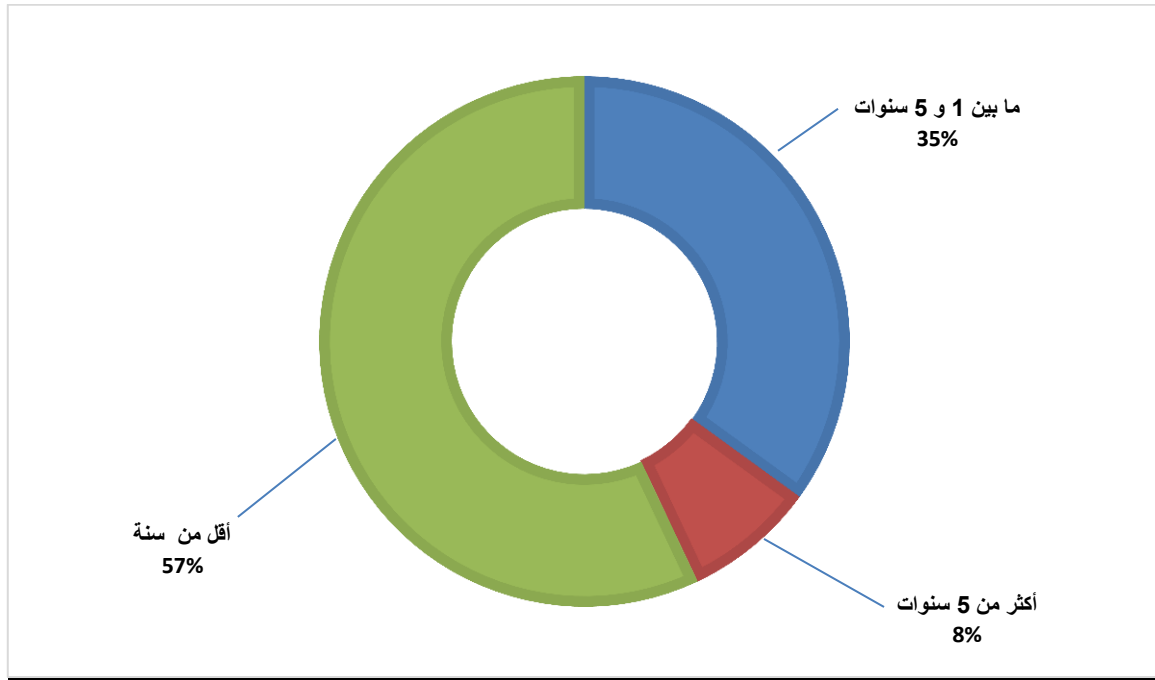
Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p24 .

من خلال ميزانية سوسيتي جنرال لسنة 2010، نجد أن بند "ديون ممثلة بورقة مالية" والمرفق بالملاحظة 10.2 يظهر بمبلغ إجمالي قدره 8 317 997 000 دج، لكن الجدول أعلاه يعطي تفسيراً

للملاحظة 10.2 يبين المبالغ الجزئية لثلاثة أنواع من الديون الممثلة بورقة مالية تشمل: سندات الصندوق الإسمية، سندات الصندوق غير الإسمية، وديون مرتبطة بسندات الصندوق، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ الخاصة بهذه الديون لسنتي 2009 و 2010 مع توضيح أثر التغير.

الملاحظة 2.10.2: ديون ممثلة بورقة مالية حسب مدة الاستحقاق المتبقية بتاريخ 2010/12/31

الشكل رقم (4-6): سندات الصندوق حسب مدة الاستحقاق المتبقية



Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p25.

من خلال الشكل أعلاه يتضح توزيع سندات الصندوق حسب مدة الاستحقاق المتبقية، ويمكن توضيح هذا التوزيع حسب الفترات المتبقية التالية:

- أقل من سنة بنسبة 57%.
- ما بين 1 و 5 سنوات 35%.
- أكثر من 5 سنوات 8%.

وعليه فهذا التوزيع يبين مدى اعتماد سوسيتي جنرال على القروض قصيرة الأجل في شكل سندات الصندوق أقل من سنة.

وبعد توزيع سوسيتي جنرال لسندات الصندوق حسب مدة الاستحقاق المتبقية التزاما بتطبيق ما تنص عليه الفقرة 61 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية"، وهو ما تضمنه المعيار المحاسبي الدولي 30: "الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة"، هذا الأخير الذي استبدل في

أغسطس 2005 بالمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7: "الأدوات المالية: الإفصاحات"، حيث ينص في الفقرة 39 عن الإفصاح عن بقية الاستحقاقات التعاقدية.

الملاحظة 11.2: خصوم أخرى وحسابات التسوية

الجدول رقم(18-6): ملاحظة 11.2: خصوم أخرى وحسابات التسوية الوحدة:000 دج

البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
ديون ضريبية وشبه ضريبية	897 974	743 029	154 946
دائنين آخرين مختلفين	888 373	472 706	415 668
حسابات التحصيل خصوم	8 333 725	6 092 548	2 241 177
نواتج مستحقة مسبقا	8 763	8	8 756
مصاريف مدفوعة	1 057 932	1 212 343	154 412-
حسابات التسوية الأخرى- أصول	5 265 481	1 0518 272	5 252 790-
المجموع	16 452 248	19 038 904	2 586 656-

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p25.

بالرجوع إلى ميزانية سوسيتي جنرال لسنة 2010 نجد أن كل من بندي "حسابات أخرى" و"حسابات التسوية-أصول"، والمرفقان بالملاحظة 11.2 يظهران بمبلغين إجماليين تواليا: 2 921 555 دج، و 13 530 693 ، لكن الجدول أعلاه الذي يعطي تفسير للملاحظة 11.2 يظهر من خلال ذلك المبالغ الجزئية التي تشكل المبلغ الإجمالي للبندين (16 452 248 000) ، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ لسنتي 2009 و 2010 مع توضيح أثر التغير.

الملاحظة 12.2: أموال لتغطية المخاطر البنكية العامة

الجدول رقم(19-6):ملاحظة 12.2:أموال لتغطية المخاطر البنكية العامة الوحدة:000 دج

البيان	مبلغ سنة 2010	المبلغ القانوني الخاضع %	مبلغ سنة 2009	المبلغ القانوني الخاضع %	التغير
أموال لتغطية المخاطر البنكية العامة	3 126 399	3.00%	2 509 375	2.40%	617 024
مؤونة (5)%(CMT)	1 558 757	5.00%	1 661 912	5.00%	103 155 -
المجموع	4 685 157		4 171 287		513 869

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p25.

بالرجوع إلى ميزانية سوسيتي جنرال لسنة 2010 نجد أن بند "أموال لتغطية المخاطر البنكية العامة"، والمرفق بالملاحظة 12.2 يظهر بمبلغ إجمالي قدره 4 685 157 000 دج، لكن الجدول أعلاه يعطي تفسير للملاحظة 9.2 يبين المبالغ الجزئية لنوعين من المؤونات يتم تكوينها من طرف سوسيتي جنرال هما: مؤونة لتغطية المخاطر البنكية العامة بنسبة قانونية خاضعة 3% ومؤونة قانونية خاضعة بنسبة 5% على

القروض المتوسطة والطويلة الأجل، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع مبالغ هذه المؤونات لسنتي 2009 و 2010 مع توضيح أثر التغير.

الجدول رقم (20-6): ملاحظة 1.3: التزامات خارج الميزانية			
البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
التزامات ممنوحة	114 197 024	109 883 038	4 313 986
التزامات مستلمة	28 966 437	14 349 243	14 617 194

3- المعلومات المتعلقة بالالتزامات خارج الميزانية

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p26.

من خلال الدراسة السابقة لجدول خارج الميزانية لسوسيتي جنرال اتضح أنها قامت بعرض جدول خارج الميزانية بتاريخ 2010/12/31 وفق النموذج النمطي الذي يحدده النظام 09-05، لكن لم يتضمن الملاحظات المقابلة لبنود الالتزامات الممنوحة والالتزامات المحصل عليها، والتي تعتبر كإشارة توضيح لاحقا لهذه البنود على مستوى الملاحق، رغم أن هذه الملاحظات يستوجب ظهورها وفق النموذج النمطي لجدول خارج الميزانية.

لكن بالرغم من ذلك سوسيتي جنرال تدرج ضمن الإفصاح وفق الملاحظات ملاحظة خاصة بجدول خارج الميزانية، وهي الملاحظة 1.3. والجدول أعلاه يعطي تفسيراً للملاحظة 1.3، يظهر من خلال ذلك مبالغ الالتزامات الممنوحة والمستلمة، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ لسنتي 2009 و 2010، مع توضيح أثر التغير.

رغم عرض سوسيتي جنرال لجدول خارج الميزانية، لكن المعيار المحاسبي الدولي 1 في تحديده للمجموعة الكاملة من القوائم المالية لم يتضمن قائمة خارج الميزانية، وعليه لم تشر الفقرة 111 من المعيار المحاسبي الدولي إلى الملاحظات المرفقة بهذه القائمة، لكن المعيار المحاسبي الدولي 30: "الإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة" اعتبر قائمة خارج الميزانية ضمن القوائم الأساسية، وبالتالي ضرورة الإفصاح ضمن الملاحظات عن عناصر هذه القائمة.

4- المعلومات المتعلقة بجدول حساب النتائج

يتضمن الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بجدول حسابات النتائج عرض جميع بنود حساب النتائج وفق محتوى حساب النتائج والإشارة المرجعية المقابلة لكل بند في حساب النتائج (عمود الملاحظة)، وهو ما تتضمنه الفقرة 113 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية".

وضمن ما سبق يمكن توضيح الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بجدول حساب النتائج في سوسيتي جنرال بتاريخ 2010/12/31، وذلك فيما يلي:¹

الجدول رقم (21-6): الملاحظة 1.4: فوائد ونواتج مماثلة

الوحدة: 000 دج

ملاحظة 1.4: فوائد ونواتج مماثلة

التغير	مبلغ سنة 2009	مبلغ سنة 2010	البيان
68 684	166 683	235 368	نواتج على العمليات مع المؤسسات المالية
439 001	7 173 083	7 612 084	نواتج على العمليات مع العملاء
1 291-	9 813	8 521	نواتج عن السندات وأوراق مالية أخرى ذات عائد ثابت
506 394	7 349 579	7 855 973	المجموع

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p26.

بالرجوع إلى جدول حسابات النتائج لسوسيتي جنرال لسنة 2010 نجد أن بند "فوائد ونواتج مماثلة"، والمرفق بالملاحظة 1.4 يظهر بمبلغ إجمالي قدره 7 855 973 000 دج، لكن الجدول أعلاه الذي يعطي تفسيراً للملاحظة 1.4 يظهر من خلال ذلك المبالغ الجزئية التي تشكل المبلغ الإجمالي لهذا البند، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ لسنتي 2009 و 2010 مع توضيح أثر التغير.

الملاحظة 2.4: فوائد وتكاليف مماثلة

الوحدة: 000 دج

الجدول رقم (22-6): ملاحظة 2.4: فوائد وتكاليف مماثلة

التغير	مبلغ سنة 2009	مبلغ سنة 2010	البيان
4 645-	18 431	13 786	تكاليف على العمليات مع المؤسسات المالية
202 715	693 721	896 436	تكاليف على العمليات مع العملاء
367-	634	267	نواتج عن السندات وأوراق مالية أخرى ذات عائد ثابت
197 703	712 786	910 489	المجموع

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p2

من خلال جدول حسابات النتائج لسوسيتي جنرال لسنة 2010 نجد أن بند "فوائد وتكاليف مماثلة"، والمرفق بالملاحظة 2.4 يظهر بمبلغ إجمالي قدره 910 489 000 دج، لكن الجدول أعلاه الذي يعطي تفسيراً للملاحظة 2.4 يظهر من خلال ذلك المبالغ الجزئية التي تشكل المبلغ الإجمالي لهذا البند، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ لسنتي 2009 و 2010، مع توضيح أثر التغير.

¹-Ibid,pp(26,27).

الملاحظة 3.4: عمولات نواتج

الجدول رقم(23-6): ملاحظة 3.4: عمولات نواتج			
الوحدة: 000 دج			
البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
عمولات على العمليات مع المؤسسات المالية	246 403	170 239	76 164
عمولات على العمليات مع الزبائن	3 751 099	2 678 132	1 072 966
عمولات على عمليات الأوراق المالية		293	293-
عمولات على عمليات الصرف	40 473	31863	8 610
عمولات على خدمات المركز الثالث	48		48
المجموع	4 038 023	2 880 527	1 157 496

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p26.

بالرجوع إلى جدول حسابات النتائج لسوسيتي جنرال لسنة 2010 نجد أن بند "عمولات نواتج"، والمرفق بالملاحظة 3.4 يظهر بمبلغ إجمالي قدره 4 038 023 000 دج، لكن الجدول أعلاه الذي يعطي تفسيراً للملاحظة 3.4 يظهر من خلال ذلك المبالغ الجزئية التي تشكل المبلغ الإجمالي لهذا البند، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ لسنتي 2009 و 2010، مع توضيح أثر التغير.

الملاحظة 4.4: عمولات تكاليف

الجدول رقم (24-6): ملاحظة 4.4: عمولات تكاليف			
الوحدة: 000 دج			
البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
عمولات مدفوعة على العمليات مع المؤسسات المالية	11 378	14 267	2,889-
عمولات مدفوعة على العمليات مع الزبائن	50 757	47 234	3 522
عمولات مدفوعة على عمليات الأوراق المالية			
عمولات مدفوعة على عمليات الصرف			
المجموع	62 135	61 501	633

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p27.

من خلال جدول حسابات النتائج لسوسيتي جنرال لسنة 2010 نجد أن بند "عمولات تكاليف"، والمرفق بالملاحظة 4.4 يظهر بمبلغ إجمالي قدره 62 135 000 دج، لكن الجدول أعلاه الذي يعطي تفسيراً للملاحظة 4.4 يظهر من خلال ذلك المبالغ الجزئية التي تشكل المبلغ الإجمالي لهذا البند، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ لسنتي 2009 و 2010، مع توضيح أثر التغير.

الملاحظة 5.4: تكاليف الإستغلال العامة

الجدول رقم (25-6): ملاحظة 5.4: أعباء استغلال عامة			
الوحدة: 000 دج			
البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
خدمات	2 493 914	2 017 185	476 729
أعباء المستخدمين	2 045 458	1 721 290	324 169
الضرائب والرسوم	343 136	299 170	43 966
تكاليف متنوعة	422 702	390 882	31 820
المجموع	5 305 211	4 428 528	876 683

Source: SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p27 .

بالرجوع إلى جدول حسابات النتائج لسوسيتي جنرال لسنة 2010 نجد أن بند "تكاليف الاستغلال العامة"، والمرفق بالملاحظة 5.4 يظهر بمبلغ إجمالي قدره 5 305 211 دج، لكن الجدول أعلاه الذي يعطي تفسير للملاحظة 5.4 يظهر من خلال ذلك المبالغ الجزئية التي تشكل المبلغ الإجمالي لهذا البند، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ لسنتي 2009 و 2010، مع توضيح أثر التغير.

الملاحظة 6.4: مؤونات صافية

الجدول رقم (26-6): ملاحظة 6.4: مؤونات صافية			
الوحدة: 000 دج			
البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
قروض على الزبائن	543 557	1 073 079	529 522
مخاطر وأعباء	108 780	149 292	40 512
أموال لتغطية المخاطر البنكية العامة	493 869	504 704	10 835
المجموع	1 146 206	1 727 075	580 870

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p26.

من خلال جدول حسابات النتائج لسوسيتي جنرال لسنة 2010 نجد أن بندي "مخصصات المؤونات، وخسائر القيمة والمستحقات غير القابلة للاسترداد" و"استرجاع المؤونات، خسائر القيمة واسترداد على الحسابات الدائنة المهيمنة"، والمرفقان بالملاحظة 6.4 يظهران تواليا بمبالغ إجمالية: 2 610 247 000 دج و 1 464 042 000 دج، لكن الجدول يعطي تفسيراً للملاحظة 6.4 يظهر من خلال ذلك الفرق الإيجابي الإجمالي في شكل مؤونات صافية بقيمة 1 146 206 000 دج، مع توضيح المبالغ الجزئية للمؤونات الصافية، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ لسنتي 2009 و 2010، مع توضيح أثر التغير.

الملاحظة 7.4: ضرائب على النتائج وما يماثلها

الجدول رقم (27-6): ملاحظة 7.4: الضرائب على النتائج وما يماثلها الوحدة: 000 دج

البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
الضرائب الجارية	1 825 974	1 296 739	529 235
أعباء الضرائب المؤجلة	2 614		2 614
نواتج الضرائب المؤجلة	343 972		343 972
مجموع الضرائب المدفوعة	1 484 616	1 296 739	187 878

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p27

بالرجوع إلى جدول حسابات النتائج لسوسيتي جنرال لسنة 2010 نجد أن بند "ضرائب على النتائج وما يماثلها"، والمرفق بالملاحظة 7.4 يظهر بمبلغ إجمالي قدره 1 484 616 دج، لكن الجدول أعلاه الذي يعطي تفسيراً للملاحظة 7.4 يظهر من خلال ذلك المبالغ الجزئية التي تشكل المبلغ الإجمالي لهذا البند، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ لسنتي 2009 و 2010، مع توضيح أثر التغير.

تجدر الإشارة أنه وبالرغم أن النظام المحاسبي في البنوك التجارية يلزم البنوك بالإفصاح عن المعلومات المتعلقة بعناصر كل من جدول تغيرات الأموال الخاصة وجدول تدفقات الخزينة، إلا أن بنك سوسيتي جنرال الجزائر لم يفصح عن هذه المعلومات.

5- المعلومات المتعلقة بالفروع

الجدول رقم (28-6): ملاحظة 5: مساهمات الوحدة: 000 دج

البيان	رأس المال المملوك	رأس مال الشركة	quote part en %	رأس المال الصافي للشركة
مركز ما قبل المقاصة بين البنوك	5675	862 950 000	0.0007%	1 104 130
شركة ضمان الودائع البنكية	10 000	280 000 000	0.00036%	307 270
المجموع	15 675			

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p28.

من خلال ميزانية سوسيتي جنرال لسنة 2010 نجد أن بند "المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة"، والمرفق بالملاحظة 6.2 يظهر مساهمات البنك في رأس مال الشركات بمبلغ إجمالي قدره 15 675 000 دج، لكن الجدول أعلاه الذي يعطي تفسيراً للملاحظة 5 يظهر من خلال ذلك مساهمات البنك في شركتين وهما:

- مركز ما قبل المقاصة بين البنوك بمبلغ 15 675 000 دج، أي بنسبة 0.0007% من رأس مال الشركة الذي يقدر بـ 862 950 000 000

- شركة ضمان الودائع البنكية بمبلغ 10 000 000 دج، أي بنسبة 0.0036% من رأس مال الشركة الذي يقدر بـ 280 000 000 دج.

6- تسيير المخاطر

جميع الأنشطة في سوسيتي جنرال سواء التشغيلية أو الوظيفية، تخضع لمراقبة منظمة على مستويين مربوطين بالمديرية العامة: المراقبة الدائمة للمستوى الأول/ المراقبة الدورية للمستوى الثاني.

العنصران من جاهر المراقبة الداخلية يهدفان إلى ضمان والتحقق من تحديد ومتابعة والتيقن من أي نوع من المخاطر، وتشتمل التصنيفات الكبرى للمخاطر في سوسيتي جنرال على ما يلي:¹

أ- مخاطر القروض (وتشمل خطر التركيز على الطرف المقابل و/أو قطاع النشاط).

ب- مخاطر السوق.

ج- المخاطر الهيكلية (الفائدة، الصرف، السيولة).

د- مخاطر تشغيلية: هذا الصنف يتضمن جميع مخاطر فقدان أو سمعة ناجمة عن عدم الكفاية، أو فشل يرجع إلى الإجراءات والموظفين والأنظمة الداخلية أو الأحداث الخارجية، بل يشمل أيضا استمرارية الأعمال وإدارة الأزمات.

هـ- مخاطر ترتبط بعدم المطابقة: مراقبة مخاطر عدم المطابقة هو ضمان التأكد من أن مخاطر العقوبات القانونية والإدارية و/أو التأديبية، والخسائر المالية وأضرار السمعة، التي تنشأ عن عدم الامتثال للقوانين البنكية، والأخلاق، والممارسة المهنية، وكذلك تعليمات ومعايير و/أو عملية انبثقت من سوسيتي جنرال، ويتم أيضا تحت مراقبة المطابقة التحقق من صحة المنتجات الجديدة، الخدمات، الصفقات والاستعانة بالخدمات الأساسية.

و- مخاطر ترتبط بتبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

ز- مخاطر قانونية (التقاضي للدفاع إثر نزاعات مع العملاء).

ح- المخاطر الضريبية.

ع - مخاطر ترتبط بأمن المعلومات.

ف- مخاطر ترتبط بالأمن المادي للأشخاص، القيم والممتلكات.

ويمكن توضيح الإفصاح النوعي والكمي عن المخاطر في سوسيتي جنرال، وذلك في عنصر مستقل لاحق بعنوان الإفصاح عن المخاطر في سوسيتي جنرال الجزائر في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية.

¹ -Ibid,p28.

7- معلومات متعلقة برأس المال

الجدول رقم (29-6): ملاحظة 7: توزيع رأس المال الوحدة: د ج

المساهمين	عدد الأسهم	القيمة الإسمية للسهم	المبلغ	%
مجمع سوسيتي جنرال	999 994	10 000	9 999 940 000	99,9994
أشخاص طبيعيين	6	10 000	60 000	0, 0006
المجموع	1 000 000		10 000 000 000	100

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p3.

من خلال الجدول أعلاه يتضح أن بنك سوسيتي جنرال الجزائر يأخذ شكل شركة مساهمة - وذلك حسب المادة 28 من قانون النقد والقرض 90-10، والتي تنص على أنه يجب أن تؤسس بشكل شركات مساهمة البنوك والمؤسسات المالية الخاضعة للقانون التجاري- حيث يتكون رأس مال سوسيتي جنرال الجزائر من واحد (1) مليون سهم، أغلبها مملوكة من طرف مجمع سوسيتي جنرال ب 999 994 سهم، أي بنسبة 99.9994%، أما الباقي فتعود ملكيته لأشخاص طبيعيين بست (6) أسهم، أي بنسبة 0.0006%.

ويعد إفصاح سوسيتي جنرال عن عناصر رأس المال السابق التزام لمتطلبات الفقرات 134-135-136 من المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية.

8- مكافآت ومزايا ممنوحة للعاملين

الجدول رقم (30-6): ملاحظة 1.8: مكافآت العاملين الوحدة: 000 د ج

البيان	مبلغ سنة 2010	مبلغ سنة 2009	التغير
الأجور	1 177 960	1 061 271	116 689
علاوات ومزايا	458 737	325 158	133 579
مساهمات إجتماعية	356 717	329 607	27 111
أخرى	52 044	5 254	46 790
المجموع	2 045 458	1 721 290	277 379

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p31.

بالرجوع إلى الملاحظة 5.4: تكاليف الاستغلال العامة، والتي تعتبر إحدى الملاحظات المتعلقة بجدول حساب النتائج، نجد بند "أعباء المستخدمين" يظهر بمبلغ إجمالي قدره 2 045 458 000 د ج، لكن الجدول أعلاه الذي يعطي تفسيراً للملاحظة 1.8، يظهر من خلال ذلك المبالغ الجزئية التي تشكل المبلغ الإجمالي لهذا البند، كما يبين الجدول وضعية المقارنة الخاصة بجميع المبالغ لسنتي 2009 و 2010، مع توضيح أثر التغير.

الجدول رقم(31-6): ملاحظة 2.8: القوى العاملة

البيان	العدد سنة 2010	العدد سنة 2009	التغير
المديرون التنفيذيون	34	34	-
إطارات المستويات الوسطى	859	854	5
عمال تنفيذيون	430	388	42
المجموع	1323	1276	47

Source : SOCIETE GENERAL ALGERIE, rapport annuel 2010, p31.

يوضح الجدول أعلاه إفصاح بنك سوسيتي جنرال عن القوى العاملة لسنة 2010، وذلك وفق الملاحظة 2.8 الذي يعطي تفسيراً إلى إجمالي القوى العاملة بـ 1246 موزعة كما يلي: 34 عاملاً بصفة مدراء تنفيذيين، 854 إطارات المستويات الوسطى، 388 عاملاً بصفة عمال تنفيذيين، كما يبين الجدول وضعية المقارنة لسنتي 2009 و 2010 الخاصة بإجمالي العمال، حيث يوضح زيادة في عدد العمال سنة 2010 بـ 47 عاملاً، منهم 5 عمال بصفة إطارات المستويات الوسطى و 42 عاملاً بصفة عمال تنفيذيين.

وتعد المعلومات المفصّل عنها من طرف سوسيتي جنرال في الملاحظتين 1.8 و 2.8 ضمن تعريف الفقرة 7 من معيار المحاسبة الدولي 19 منافع الموظفين، التي تنص على أن "منافع الموظفين تشمل جميع أشكال العوض النقدي التي تقدمه المنشأة مقابل الخدمة التي يقدمها الموظفون أو مقابل نهاية الخدمة"، وتجدر الإشارة أن معيار المحاسبة الدولي 1 "عرض القوائم المالية لم يفرض الإفصاح عن منافع المستخدمين ضمن الملاحظات.

المطلب الثالث: الإفصاح عن المخاطر في بنك سوسيتي جنرال الجزائر وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

بدراستنا السابقة للإفصاح المحاسبي وفق الملاحظات في بنك سوسيتي جنرال، وفي الجزء الخاص بتسيير المخاطر، تبين أن جميع الأنشطة في سوسيتي جنرال سواء التشغيلية أو الوظيفية، تخضع لمراقبة منظمة على مستويين مربوطين بالمديرية العامة: المراقبة الدائمة للمستوى الأول/ المراقبة الدورية للمستوى الثاني، والعنصرين من جهاز المراقبة الداخلية يهدفان إلى ضمان والتحقق من تحديد ومتابعة والتيقن من أي نوع من المخاطر، كما تطرقنا سابقاً إلى تصنيفات البنك للمخاطر الكبرى.

لكن من خلال هذا العنصر نحاول توضيح عرض الإفصاح عن المخاطر في بنك سوسيتي جنرال الجزائر في جانبه النوعي والكمي، وذلك فيما يلي:¹

¹-Ibid,pp(28-30).

1- مخاطر القروض/ الطرف المقابل

مديرية المخاطر لسوسيتي جنرال الجزائر مهمتها الرئيسية هي إدارة نظام المخاطر في ظل احترام المبادئ والقواعد المنصوص عليها من طرف الهيئات الوصية الجزائرية، وجميع عمليات منح القروض للزبائن التجاريين تخضع رسمياً إلى ملف ائتمان موثق، يخضع إلى تحليل دقيق للائتمان في ظل الأسس المحددة مسبقاً.

خطوط الائتمان الممنوحة للأطراف المقابلة بشكل عام تمنح لفترة سنة واحدة، ويتم مراجعة هذه الخطوط على المياه في ضوء المعلومات الحديثة لملفات الائتمان، اعتماداً على تاريخ استحقاق خطوط منحت سابقاً.

2- خطر التركيز

متابعة خطر التركيز للطرف المقابل تتم حول المياه في مقابلة العملاء أو مجموعة من العملاء، ويخضع لإعداد التقارير المخصصة من طرف الهيئات الوصية (الجزائرية لا تدخل في نطاق مجموعة سوسيتي جنرال).

كل ما يتعلق بالقروض الممنوحة بالفروع الكبيرة للمجموعة العالمية، جميع ملفات القروض مهما كان مبلغها تحلل من حيث مخاطر الطرف المقابل والتركيز، فبتاريخ 2010/12/31 لم يستفد أي زبون من مبلغ يزيد عن حد 25% من الأموال الخاصة لسوسيتي جنرال الجزائر.

نفس الشيء وفي نفس التاريخ القروض المترتبة على المستفيدين مخاطرها لا تتجاوز 15% من رأس المال الخاص لسوسيتي جنرال الجزائر، حيث كان أقل من عشر (10) مرات رأس المال الخاص الصافي.

3- المخاطر التشغيلية

المخاطر التشغيلية هي المخاطر الناتجة عن عدم كفاية أو فشل مقرر الإجراءات الشخصية والنظم الداخلية، أو الناتجة عن أحداث خارجية، هذا التعريف القانوني يشمل الخطر القانوني، ولكن دون مخاطر الاستراتيجية والسمعة وبنك سوسيتي جنرال يجمع المخاطر التشغيلية في ثمانية (8) أصناف للأحداث:

- النزاعات التجارية.
- النزاعات مع السلطات.
- خطأ التسعير أو تقدير الخطر.
- خطأ التنفيذ.
- احتيال وأنشطة إجرامية أخرى.

- أنشطة غير مرخص بها في الأسواق.

- فقدان وسائل الاستغلال.

- فشل الأنظمة المعلوماتية.

3-1- ممارسة الخطر والتقييم الذاتي للرقابة (RCSA) (Risk and Control Self Assessment)

سوسيتي جنرال الجزائر استخدمت ممارسة الخطر والتقييم الذاتي للرقابة (RCSA) بهدف تحديد وقياس تعرض سوسيتي جنرال الجزائر إلى مختلف المخاطر العملياتية، الذي يسمح بإعداد الخرائط حسب المهن والنشاط للأخطار الجوهرية المتبقية، بعد الأخذ بعين الاعتبار نوعية أجهزة الوقاية والمراقبة (وجود إجراءات، وإنشاء مراقبة دائمة... الخ)

3-2- مؤشرات المخاطر الرئيسية: (KRI) (Key Risk Indicators)

مؤشرات الخطر الرئيسي هي معلومة موضوعية وقابلة للقياس الكمي تسمح بتقييم دوري لمستوى مخاطر وحدة واحدة أو مهنة، على سبيل المثال: معدل دوران الموظفين، عدد شكاوي الزبائن، عدد أخطاء الصندوق، عدد العمليات العالقة... الخ، مع وضع عتبة يتم تنبيه البنك بمجرد الوصول إلى هذه العتبة.

3-3- أمن أنظمة المعلومات

يعرف نظام المعلومات بأنه مجموعة من معلومات وموارد (الأجهزة والبرامج) البنك، فهو يشمل أوسع جهاز لمعالجة البيانات وتخزينها أو إيصالها، وبالتالي يمثل أصولا أساسية يجب أن تكون محمية، وأن تكنولوجيا المعلومات هو التأكد من أن جميع المعلومات والموارد تستخدم كما هو مقرر في الأصل.

وأمن تكنولوجيا المعلومات لديها خمسة (5) أهداف أساسية هي:

- السلامة: التأكد من أن المعلومات لم تتغير خلال المواصلات.

- السرية: ضمان بأن المعلومات تصل فقط إلى الأشخاص المخول لهم بتبادل المعلومات.

- البساطة: الحفاظ على حسن سير نظام المعلومات لضمان الوصول إلى المعلومات والموارد.

- عدم التكرار: التأكد من أن العملية المنجزة لا يمكن إعادتها.

- المصادقة: التأكد من هوية المستخدمين على موقع إنتاج المعلومات وموقع النسخ الاحتياطي.

3-4- مخطط استمرارية النشاط

سوسيتي جنرال الجزائر قد وضعت أو أنشأت آلية للوقاية من الأحداث والتهديدات المختلفة، سواء من الأصل الطبيعي أو البشري (الفيضانات، الزلازل، الحرائق، الانهيارات، الإضراب، وباء، الضرر العمدي... الخ)، والذي يمكن أن يعطل كلياً أو جزئياً سيرورة أنشطة البنك.

تتم مواجهة خطر ثلاثي الحرمان من الوصول إلى مباني الشركة وعدم توفر الموارد البشرية وعدم توفر الموارد التقنية، عن طريق وجود جهازين:

- خطط استمرارية النشاط (PCA) les Plans de Continuités d'Activité

تحدد هذه الخطط وتنظم المسؤولية للموظفين في حالة انقطاع الأعمال الرئيسية للبنك، وتسمح وفقاً لمرحلة ما قبل تأسيس السيناريو إنشاء حلول بديلة لمواصلة إدارة مخزون المعاملات، وذلك في وضع متدهور لضمان استمرار الأنشطة الحيوية، والمحافظة على سلامة وأمن الموظفين، والمحافظة على أصول البنك.

- تسيير الأزمة (GC) Gestion de crise

يسمح هذا الجهاز بتقييم مستوى الأزمة وإدارتها طوال تطورها، لأنه يعتمد على مسار رفع حالة التأهب، ويسمح بتعبئة الأجهزة البديلة (موقع النسخ الاحتياطي البنكي، موقع النسخ الاحتياطي لتكنولوجيا المعلومات) حتى العودة الطبيعية والكلية للأنشطة.

4- الخطر القانوني

هذا الخطر يقيس قدرة الوطاء على الوفاء بالتزاماتهم في المعاملات ذات الصلة بالأسواق المالية، مع الأخذ في الحساب السياق التنظيمي (البيئة التنظيمية)، سوسيتي جنرال غير معنية إلا بسوق الصرف، المعاملات على العملات الأجنبية لا يتم تشغيلها إلا مع وسيط واحد الذي هو المنظم نفسه "بنك الجزائر"، وبالتالي سوسيتي جنرال غير معرضة لخطر التسوية.

5- خطر السيولة

تسيير خطر السيولة يتم ضمانه من طرف قسم الخزينة (ALM)، والذي يقع تحت سلطة مديرية المالية لسوسيتي جنرال، ووضع السيولة يتم مراقبتها يوميا مع الوضع المتوقع J+1 و J+4 في تقرير يومي، وملخص شهري يتم إعداده للمديرية العامة.

خطر السيولة يعتبر كخطر هيكلي ويتم مراجعته بشكل دوري من خلال عقد لجنة قسم الخزينة (ALM) المؤسسة منذ أبريل 2008، هذه اللجنة تضم: المدير العام، المدير المالي (مسؤول قسم الخزينة (ALM))، المدير التجاري، مسؤول الخزينة، مدير المخاطر، مسؤول المراقبة الدائمة، مدير التدقيق والأمين العام.

6- خطر يرتبط بتبييض الأموال وتمويل الإرهاب

وحدة مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب (LAB-LFT) جزء من مديرية المخاطر العملياتية والمطابقة (ROC) (Risques Opérationnels et Conformité) منذ ديسمبر 2009، وترتبط بالمديرية العامة.

وحدة مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب تتشكل من مسيرين تحت مسؤولية لجنة (AMLO) التي تعتمد بشكل هرمي على تقديم تقاريرها إلى مسؤول الرقابة الدائمة، هذه اللجنة هي المسؤولة عن وضع جهاز الوقاية ومكافحة تبييض الأموال، هذا الجهاز يستند على:

- هيئة التحقيق والمذكرات الداخلية.

- وحدة تكوين دائمة لجميع الموظفين.

- جهاز مراقبة، بداهة واستدلال، يقع بالوكالات والمصالح المركزية.

7- خطر يرتبط بعمليات التجارة الخارجية وحركة رؤوس الاموال من وإلى الجزائر

في مسائل إعلان التخليص والمركزية على مستوى مصالح التخليص ترتبط بالمكتب الخلفي كومكس، مركزية متابعة القضايا العالقة للوكالات الجزائرية التي أجريت عام 2010، هي 40130 قضية أعلن عنها، وأدناه جدول موجز حسب نوع الملحق

السنة	الملحق 1	الملحق 2	الملحق 3
2010	13 960	12 087	14 083

8- جهاز قياس مخاطر السوق

سوسيتي جنرال الجزائر، وفي ظل البيئة التنظيمية وتطور الأسواق المالية هي موجودة فقط في السوق المالي، فالعمليات التي يتم معالجتها نيابة عن الغير إما في إطار القروض السندية، تحويلات المقيمين إلى البنك أو عمليات الصرف اليدوي، متابعة ومراقبة من طرف مصالح المراقبة المرتبطة بالرقابة المحاسبية المرتبط بالمكتب الخلفي (Back Office) الذي يرسل طلبات معالجة هذه العمليات، فمنذ ماي 2010 هناك مصلحة ترتبط بمديرية الخزينة تتولى متابعة الأوامر الماضية بالقرب من بنك الجزائر، وهي الهيئة الوحيدة المخولة لإدارة هذا السوق.

في ظل ما سبق من الإفصاحات عن المخاطر لبنك سوسيتي جنرال في جانبها النوعي والكمي، يعد تطبيقا لمتطلبات الفقرات 33-42 من المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7: الأدوات المالية: الإفصاحات، أي الإفصاح على المخاطر التي تنجم عن الأدوات المالية وكيف تتم إدارتها، وتشمل هذه المخاطر عادة دون أن تكون مقتصرة على ذلك مخاطرة الائتمان ومخاطرة السيولة ومخاطرة السوق.

وعليه فتقديم إفصاحات نوعية في سياق الإفصاحات الكمية يساعد المستخدمين على ربط الإفصاحات ذات العلاقة، وبالتالي تشكيل صورة كلية لطبيعة ونطاق المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية، كما أن التفاعل بين الإفصاحات النوعية والكمية من شأنه أن يساهم في الإفصاح عن المعلومات بطريقة تساعد المستخدمين بشكل أفضل على تقييم تعرض البنك للمخاطر.

خلاصة

سوسيتي جنرال من بين المجمعات الأوروبية الأولى في تقديم الخدمات المالية، تركز على نموذج التنويع للبنك الشامل، فالمجمع يعتبر قوة مالية واستراتيجية نمو مستدامة، وبنك سوسيتي جنرال الجزائر هو إحدى فروع مجمع سوسيتي جنرال مملوك 100% من طرف المجمع، وهو واحد من أوائل البنوك الخاصة التي أنشئت في الجزائر منذ سنة 2000.

وفي مجال نظم المعلومات المحاسبية التزم بنك سوسيتي جنرال بتطبيق القانون رقم 04-07 يتضمن النظام المحاسبي المالي الذي يتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث دخل حيز التنفيذ بداية جانفي 2010، ونتج عنه تطوير نظم المعلومات المحاسبية في بنك سوسيتي جنرال من خلال إطار المفاهيم، القياس المحاسبي والإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

وللقيام المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في بنك سوسيتي جنرال، خاصة فيما يتعلق باستخدام قياس القيمة العادلة الذي يعد تحولا كبيرا في تطوير القياس المحاسبي ضمن نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية الذي كان يعتمد فقط على التكلفة التاريخية، وتم توضيح استخدام البنك كل من القيمة العادلة والتكلفة التاريخية في قياس العديد من عناصر الأصول والخصوم، متمثلة في قياس الأدوات المالية، قياس الأصول المادية وغير المادية، قياس المؤنات، قياس ضرائب الدخل، قياس عقود الإيجار، قياس العمليات المنجزة بالعملة الأجنبية، وقياس تغير التقديرات، أو الطرق المحاسبية وتصحيحات الأخطاء أو النسيان، حيث كان لهذه القياسات الجديدة أثر على تغير قيمة العناصر السابقة حيث كان لهذا الانتقال ما بين سنة 2009 و 2010 أثر على القوائم المالية للبنك.

كما للإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في بنك سوسيتي جنرال، حيث كان إفصاح البنك وفق القوائم المالية تبعا لما جاء في النظام المحاسبي، وتنتج الاعتبارات الواجب أخذها في الحساب لإعداد وتقديم القوائم المالية عن الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي، هذا الأخير المستوحى من إطار إعداد وعرض البيانات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. مالي وذلك بتطبيق المعيار المحاسبي الدولي 1، وأفصح البنك كذلك عن المخاطر وفق المعيار الدولي 7، حيث تم الإفصاح عن المخاطر في جانبها النوعي والكمي مبرزا كيفية التسيير والتعامل مع هذه المخاطر، مع اعتماد بنك سوسيتي جنرال كذلك في إفصاحاته على العديد من معايير الإفصاح وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

الخاتمة

لم تقتصر محاولات توحيد الممارسة العملية للمحاسبة على المستوى المحلي، إذ كان للاتحادات الإقليمية والتوسع في التجارة الخارجية وانتشار الشركات المتعددة الجنسيات الأثر في اتساع قاعدة مستخدمي المعلومات المحاسبية، لتضم بالإضافة إلى المستخدمين المحليين مستخدمين آخرين على النطاق الدولي، ما استدعى تأسيس لجنة معايير المحاسبة الدولية سنة 1973، حيث كان الهدف الرئيسي من وراء إنشاء هذه اللجنة هو إصدار معايير محاسبية دولية، تمثل الأساس في إعداد وعرض القوائم المالية، وكذلك العمل على تشجيع الدول والمنظمات على مراعاتها وقبولها لهذه المعايير عالمياً.

وتجدر الإشارة إلى أن لجنة معايير المحاسبة الدولية تغير اسمها في عام 2001 إلى مجلس معايير المحاسبة الدولية، حيث أوكل إليه المساهمة في تطوير مهنة المحاسبة من خلال تطوير مجموعة وحيدة من معايير إعداد التقارير المالية المقبولة عالمياً، العالية الجودة والقابلة للفهم والإنفاذ عالمياً، والمبنية على مبادئ محددة بوضوح، ينبغي أن تتطلب هذه المعايير وجود معلومات في البيانات المالية والتقارير المالية الأخرى ذات جودة عالية، وشفافة وقابلة للمقارنة لمساعدة المستثمرين والمشاركين في أسواق رأس المال المختلفة العالمية والمستخدمين الآخرين للمعلومات المالية في صنع القرارات الاقتصادية، وذلك من أجل المنفعة العامة. (أعيد تسمية معايير المحاسبة الدولية لتصبح الآن "المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية العامة". IAS/IFRS).

ويتوافق هدف مجلس معايير المحاسبة الدولية مع جميع المهتمين بالمحاسبة من باحثين ومجمعات وهيئات مهنية بالنظر إلى المحاسبة على أنها نظام لتقديم المعلومات، من خلال توفير المعلومات التي يمكن أن تكون ذات فائدة في اتخاذ القرارات الاقتصادية، والذي إذا تم توفيرها على هذا النحو سوف تحقق مزيداً من الرفاهية الاجتماعية، وبالتالي ضرورة تطوير البحوث المحاسبية، على اعتبار البحث العلمي في مجالات نظم المعلومات المحاسبية يقع تماماً داخل إطار البحث المحاسبي، حيث اعتبرت المحاسبة نظاماً للمعلومات من حيث تسجيلها وتخزينها واسترجاعها وتشغيلها ونقلها وعرضها لتستخدم في ترشيد القرارات.

وعن نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، فكون البنوك التجارية تعد من المؤسسات المالية والتي تختلف عن باقي المؤسسات الاقتصادية الأخرى كونها تتعامل بالأموال على اختلاف باقي المؤسسات الاقتصادية الأخرى التي تتعامل في السلع المادية والخدمات، وهو ما يطلق عليه في البنوك التجارية بخصوصية النشاط، ما ينعكس عليه اختلاف في الأنشطة التي تمارسها البنوك التجارية، وبالتالي اختلاف نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية عنها في باقي المؤسسات الاقتصادية.

كما طرأت على البنوك التجارية عدة تغيرات أدت إلى جعل عملية الإدارة بها على مستوى كبير من التعقيد، ولعل من أهم هذه التغيرات التي طرأت على البنوك الحديثة، كبر حجم الوحدات البنكية الناتجة عن التوجه نحو فلسفة البنك الشامل والاندماج البنكي والخصوصية والبنوك الإلكترونية، وبالتالي ارتفاع حجم

المعاملات أو عدد العملاء، أو عدد العاملين أو عدد الفروع مما أدى إلى زيادة حجم المعلومات المحاسبية المطلوبة.

وعليه فقد اتجهت البنوك التجارية إلى تطوير نظم معلومات محاسبية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية من أجل السيطرة على الكم الهائل من المعلومات الضرورية لإدارة البنوك، وكذلك ضمان وصول معلومات ملائمة وموثوقة إلى كافة المستخدمين، من أجل استخدامها في اتخاذ قرارات رشيدة.

وللمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، حيث يتم ذلك من خلال تطوير إطار مفاهيمي لنظم المعلومات المحاسبية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الدولية، والذي من خلاله تضع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية شروط الاعتراف والقياس والعرض والإفصاح التي تتعامل مع العمليات والأحداث المهمة في الهدف العام للمعلومات المحاسبية.

وعلى المستوى المحلي باشرت الجزائر سنة 2001 إصلاح المخطط المحاسبي الوطني، الذي نجم عنه "النظام المحاسبي المالي"، ويتمثل هذا الإصلاح في تطبيق الجزائر للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث دخل هذا النظام المحاسبي المالي حيز التنفيذ في سنة 2010 بموجب القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، وجاء هذا النظام مؤكدا أن المرجعية المحاسبية الجديدة تتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS) بإدخال تغييرات هامة على مستوى التعاريف، المفاهيم، طرق القياس والاعتراف، والإفصاح، حيث كان لهذه التغييرات دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية.

- نتائج اختبار الفرضيات

من خلال طريقة المعالجة التي اعتمدها الباحث والتي جمعت بين الدراسة النظرية من جهة ودراسة حالة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، توصل الباحث أثناء اختبار الفرضيات إلى ما يلي:

الفرضية الأولى: للإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير إطار مفاهيمي لنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، فلقد تحققت من خلال تطوير نظم المعلومات المحاسبية في ظل إطار المفاهيم وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، فالهدف من هذا الإطار هو تسهيل الصيغة الثابتة والمنطقية، كما أنه يوفر قاعدة من أجل استخدام المنطق في حل القضايا المحاسبية المتعلقة بنظم المعلومات المحاسبية، وعليه طور مجلس معايير المحاسبة الدولية إطار المفاهيم الخاص بإعداد التقارير المالية، وقد تم إصدار النسخة الأولى من إطار المفاهيم في سبتمبر 2010، حيث حل محل إطار إعداد وعرض البيانات المالية الذي وضعته الهيئة السابقة للمجلس في جويلية 1989، وتم تبنيه من قبل مجلس معايير المحاسبة الدولية في أبريل 2001، ويتناول إطار المفاهيم ما يلي: هدف

البيانات المالية، الخصائص النوعية الأساسية والمعززة التي تحدد صلاحية المعلومات المالية، التعريف والاعتراف والقياس للعناصر التي تبنى منها البيانات المالية ومفاهيم رأس المال والحفاظ عليه.

والإطار المفاهيمي لنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية مستمد أو تم تطويره بشكل كلي في ظل الإطار المفاهيمي لإعداد وعرض البيانات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الذي وضعته الهيئة السابقة للمجلس في جويلية 1989، أو نستطيع القول أنه الترجمة الحرفية للإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ما عدا بعض الاستثناءات والتي تضمنها الإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ولم يتضمنها الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي.

الفرضية الثانية: للقياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، فلقد تحققت أيضا ذلك أن القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية يستخدم عدد من الأسس المختلفة للقياس ولدرجات مختلفة وضمن تشكيلات متفاوتة من البيانات المالية، مع الأخذ بعين الاعتبار الاعتراف أو عملية الإدراج في الميزانية العمومية أو بيان الدخل.

ويمكن تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية في ظل القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، فالبنوك التجارية كباقي المنشآت الأخرى تخضع للإطار المفاهيمي في تحديد مفهوم القياس المحاسبي، وتطبيق جميع متطلبات القياس وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، غير أن ما يميز البنوك التجارية وهو التعامل بالأساس في الأدوات المالية يجعلها تركز أكثر على معايير القياس المحاسبي ذات العلاقة بالأدوات المالية خاصة، المعيار المحاسبي الدولي لإعداد التقارير المالية 9 "الأدوات المالية"، المعيار المحاسبي الدولي 32 "الأدوات المالية: العرض"، والمعيار المحاسبي الدولي 39 "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس".

وعليه فللقياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، حيث تعتمد على العديد من معايير القياس وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، خاصة فيما يتعلق باستخدام قياس القيمة العادلة الذي يعد تحول كبير في تطوير القياس المحاسبي ضمن نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية الذي كان يعتمد فقط على التكلفة التاريخية.

كما للقياس المحاسبي للأدوات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، ويتضح ذلك من خلال تطبيق النظام رقم 08-09 المؤرخ في 29 ديسمبر 2009، يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، حيث تم تطوير هذا النظام في إطار المعيارين المحاسبين الدوليين، المعيار المحاسبي

الدولي 32 "الأدوات المالية: العرض" والمعيار المحاسبي الدولي 39 "الأدوات المالية: الاعتراف والقياس"، حيث تطلب ذلك إلغاء النظام السابق رقم 97-01 المؤرخ في 8 يناير 1997، والمتضمن قيد العمليات الخاصة بالأوراق المالية، بالإضافة إلى قياس باقي العناصر الأخرى المادية والمعنوية من خلال معايير القياس وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

الفرضية الثالثة: للإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، فلقد تحققت أيضاً، أي أن الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية يعزز جودة مخرجات نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، في ظل الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية المفيدة من خلال الخصائص النوعية الأساسية المتمثلة في الموثوقية والتمثيل الصادق، والخصائص النوعية المعززة المتمثلة في قابلية المقارنة وقابلية التحقق والتقديم في الوقت المناسب وقابلية الفهم، وهي الخصائص التي يحددها إطار المفاهيم وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

ونظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية تم تطويرها في إطار معايير الإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وذلك بتطبيق البنوك التجارية الجزائرية للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 1 "تبنى المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمرة الأولى"، وتم توضيح هذا التطبيق من خلال وزارة المالية وفق التعليم رقم 02 بتاريخ 29 أكتوبر 2009 التي تتضمن التطبيق الأول للنظام المحاسبي المالي الجديد، وكان لذلك دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، من خلال ضمان أن تحتوي القوائم المالية الأولى حسب المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وتقاريرها المالية المرحلية لجزء من الفترة التي تغطيها تلك البيانات المالية على معلومات ذات جودة عالية، واضحة للمستخدمين وقابلة للمقارنة خلال كافة الفترات موضوع العرض، كما توفر نقطة بداية مناسبة للمحاسبة وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ويمكن توفيرها بتكلفة لا تتجاوز المنافع المتأتية للمستخدمين.

كما لتطبيق المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية" دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، حيث ألزمت البنوك التجارية الجزائرية وفق النظام 09-05 بأعداد قوائم مالية وفق المعيار المحاسبي الدولي 1، وتنتج الاعتبارات الواجب أخذها في الحساب لإعداد وتقديم القوائم المالية عن الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي، هذا الأخير المستوحى من إطار إعداد وعرض البيانات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث كان لهذا التطبيق أثر في عرض قوائم مالية عرضاً منظماً لمركز وأداء البنوك التجارية الجزائرية يفيد عريضة من المستخدمين في اتخاذ قراراتهم.

كذلك اعتمد في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية على المعيار الدولي 7 "الأدوات المالية: الإفصاحات" خاصة في الجزء المتعلق بتحديد طبيعة ومدى المخاطر الناجمة عن الأدوات

المالية، وهو من أهم معايير الإفصاح وفق المعايير الدولية في البنوك التجارية، كون هذه الأخيرة تتعامل أساسا في الأدوات المالية.

ويجب التأكيد على أن البنوك التجارية الجزائرية لا تطبق فقط متطلبات الإفصاح وفق المعايير السابقة، وإنما ملزمة بتطبيق جميع متطلبات الإفصاح وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وعليه اعتمدت نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية على معايير أخرى للإفصاح وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

- النتائج

من خلال إنجازنا لهذا البحث توصلنا إلى مجموعة من النتائج أهمها:

1- نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية تم تطويرها من خلال أنظمة جديدة أصدرت من طرف بنك الجزائر في إطار القانون 07-11، وجاءت هذه الأنظمة لتؤكد إدخال تغييرات هامة على مستوى التعاريف، المفاهيم، طرق القياس والاعتراف، والإفصاح في القوائم المالية، وذلك في إطار الحل العالمي الذي يقرب الممارسة المحاسبية المحلية بالممارسة العالمية، لكن هذه الأنظمة وبالرغم من توافقها مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وصياغتها كانت ترجمة حرفية للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، لم تتضمن هذه الصياغة إحياءات لما جاء في هذه الأنظمة وما تتضمنه المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية بما يسهل قراءة وفهم هذه النظم في إطار المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وبالتالي تسهيل عملية التطبيق في الواقع العملي، وهو ما يعتمد النموذج الأوروبي في تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

2- نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية وفق النظام 07-11 اعتمد في تطويرها على إطار إعداد وعرض القوائم المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الصادر سنة 1989 عن لجنة معايير المحاسبة الدولية، في حين أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية سنة 2010 إطارا مفاهيميا خاص بإعداد التقارير المالية، وعليه يمكن القول أن نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية لم تسير تطورات الإطار المفاهيمي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

3- تم تطوير النظام 09-08 الخاص بقياس الأدوات المالية في نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية في إطار المعيارين المحاسبين الدوليين، المعيار المحاسبي الدولي 32 "الأدوات المالية: العرض" والمعيار المحاسبي الدولي 39: الأدوات المالية: الاعتراف والقياس، لكن مجلس معايير المحاسبة الدولية أصدر في نوفمبر 2009 المعيار الدولي 9: "الأدوات المالية" كمشروع لاستبدال معيار المحاسبة الدولي 39 على مراحل، ومع إكمال المجلس لكل مرحلة فإنه سوف يستبدل أجزاء من معيار المحاسبة الدولي 39 بفصول معينة في المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 9، على أن يكون تاريخ النفاذ في جانفي 2015، والذي أجل إلى جانفي 2018 مع السماح بالتطبيق المبكر، لكن على مستوى نظم المعلومات

المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية لم يتم التحضير لمسايرة هذا التغير في مجال العرض والقياس المحاسبي للأدوات المالية الذي سوف يكون له أثر على تصنيف وقياس الأدوات المالية.

4- استخدام قياس القيمة العادلة يعد تحول كبير في تطوير القياس المحاسبي بنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية الذي كان يعتمد فقط على التكلفة التاريخية، غير أن نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية ظلت إلى الوقت الحالي (تاريخ كتابة هذا البحث) تعتمد على المفهوم القديم للقيمة العادلة، ولم تتبن مفهوم القيمة العادلة وفق المعيار الجديد 13 "قياس القيمة العادلة"، كما لم تتضمن نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية جانب القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في حالة التضخم، وذلك بعدم تبني معيار المحاسبة الدولي 29 "التقرير المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع".

5- رغم الإقرار في النتيجة السابقة بأن استخدام قياس القيمة العادلة يعد تحولا كبيرا في تطوير القياس المحاسبي بنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، لكن يبقى تطبيق قياس القيمة العادلة محدودا في مجال التطبيق العملي، فالأدوات المالية التي تمتلكها البنوك التجارية الجزائرية أغلبها أدوات مالية غير متداولة في سوق مالي، والذي يرجع أساسا إلى ضعف سوق المال في الجزائر، ما يترتب عليه صعوبة تطبيق قياس القيمة العادلة في ظل غياب سوق مالي نشط الذي يعتبر المستوى الأول الذي يمكن الوصول فيه إلى أسعار معلنة في تاريخ القياس.

6- اعتمد في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية على المعيار المحاسبي الدولي 1 في عرض القوائم المالية، وفي ظل غياب نماذج مفروضة وفق مرجعية المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، فالبنوك التجارية الجزائرية تستعمل نماذج نمطية (الميزانية "وفقا لترتيب تنازلي للسيولة"، خارج الميزانية، حساب النتائج، قائمة التدفقات النقدية، جدول تدفق الخزينة "الطريقة المباشرة"، جدول تغير الأموال الخاصة، الملحق) مستوحاة في مجملها من النموذج الفرنسي وفق تعليمية رقم (R03-2004) لمجلس المحاسبة الفرنسي الصادرة بتاريخ 27 أكتوبر 2004، في إطار تطبيق فرنسا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وفق قرار برلمان الاتحاد الأوروبي لسنة 2002، والذي يلزم جميع المؤسسات الأوروبية ذات أوراق مالية متداولة في سوق مالي منظم بإعداد حسابات موحدة وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ابتداء من سنة 2005.

غير أن المعيار المحاسبي الدولي 1 عرف تعديلا في سبتمبر 2007، أدى هذا التعديل إلى عدد من التغيرات في العرض والإفصاح، وتعديلا آخر في جويلية 2011، تضمن تغيير طريقة تجميع البنود الظاهرة في الدخل الشامل الآخر للفترة (حساب النتائج الصافية والأرباح والخسائر المرتبطة مباشرة برأس المال)، لكن تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية من خلال معايير الإفصاح وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية لم يساير تعديلات المعيار المحاسبي الدولي 1، وعلى سبيل المثال فمجلس المحاسبة

الفرنسي - تحول اسمه حاليا إلى هيئة المعايير المحاسبية - تبنى تعديل سنة 2007 بموجب التعليمات رقم (R04-2009)، وتعديل 2011 بموجب التعليمات رقم (R04-2013).

7- اعتمد في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية على المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية⁷، وذلك في الجزء المتعلق بتحديد طبيعة ومدى المخاطر الناجمة عن الأدوات المالية، من خلال مجموعة أنظمة أصدرت من طرف بنك الجزائر (نظام 03-11، 04-11، 08-11، 01-14)، لكن نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، ومن خلال هذه الأنظمة لم تتضمن الإفصاح عن محاسبة التحوط كأداة لتسيير المخاطر وفق ما يتضمنه المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية⁷.

8- عدم تكييف القوانين الجبائية مع التطورات في المجال المحاسبي يعيق تطور نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية سواء في مجال القياس أو الإفصاح المحاسبي، فالإدارة الجبائية تتحفظ بشكل كبير على استخدام قياس القيمة العادلة، كما أن التصريح الجبائي المقدم من طرف البنوك التجارية يكون وفق نماذج القوائم المالية في النظام المحاسبي الخاص بالمؤسسات الاقتصادية، وليس وفق النماذج النمطية الخاصة بالبنوك التجارية ما يؤثر سلبا على المعلومات المفصح عنها.

وفي الأخير نستنتج أن تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية اعتمد على إصدارات نسخة 2004 للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وكان التطبيق جزئيا وليس كليا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في فترة التطبيق الأول لهذه المعايير سنة 2010، أما في الفترة اللاحقة (2010- إلى الوقت الحالي) فنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية لم تتبنى التعديلات والإصدارات الجديدة التي عرفت المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

- التوصيات

بناء على النتائج المتوصل إليها قمنا باقتراح التوصيات التالية:

1- إعادة صياغة الأنظمة المصدرة في إطار القانون 07-11 من طرف بنك الجزائر، والتي تشكل نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، وفق إحياءات لما جاء في هذه الأنظمة وما تتضمنه المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، مما يسهل قراءة وفهم هذه النظم في إطار المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية وبالتالي تسهيل التطبيق في الواقع العملي، وكذلك مسايرة الإصدارات والتعديلات الجديدة في المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية بما يتلاءم وبيئة النظام البنكي في الجزائر.

2- ضرورة مسايرة نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية لتطورات الإطار المفاهيمي الذي أصدره مجلس معايير المحاسبة الدولية سنة 2010، عوض اعتمادها حاليا على النسخة القديمة التي أصدرتها لجنة معايير المحاسبة الدولية سنة 1989.

- 3- إعادة النظر في تطوير النظام 08-09 الخاص بقياس الأدوات المالية في نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، وذلك في ظل مشروع مجلس معايير المحاسبة الدولية لاستبدال المعيار المحاسبي الدولي 39 بالمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 9، وتحديد الآثار المستقبلية الناتجة عن هذا المشروع في مجال العرض والقياس المحاسبي.
- 4- يجب أن تتبنى نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية المفهوم الجديد للقيمة العادلة، وذلك من خلال تطبيق المعيار الجديد 13 "قياس القيمة العادلة".
- 5- يجب أن تأخذ بعين الاعتبار نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية جانب القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في حالة التضخم، وذلك بتبني معيار المحاسبة الدولي 29 "التقرير المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع".
- 6- إدخال تعديلات على القوائم المالية ومضمونها في نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية، وذلك وفق ما تتطلبه تعديلات المعيار المحاسبي الدولي 1 "عرض القوائم المالية"، والتي تتعلق بتعديل سبتمبر 2007 وجويلية 2010.
- 7- تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية مرتبط بتطوير سوق المال في الجزائر الذي يعرف ضعفا كبيرا، حيث تعرف بورصة الجزائر وإلى الوقت الحالي تداول أسهم أربع شركات (مجمع صيدال، مؤسسة فندق الأوراسي، إيلانس للتأمينات، أن سي أ رويبة، بيوفارم) وسندات حكومية فقط، وكذلك توسيع المجال للبنوك التجارية للتدخل في البورصة حيث من بين عشرين بنكا تجاريا في الجزائر، تملك فقط ثمانية بنوك (سنة بنوك عمومية وبنكين خاصين) صفة الوسيط في عمليات البورصة.
- 8- يجب أن تحترم البنوك التجارية الجزائرية الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي، ولا سيما أنظمة مجلس النقد والقرض وتعليمات بنك الجزائر، مع تأكد البنوك التجارية من شمولية ونوعية وموثوقية المعلومات وكذا مناهج التقييم والتسجيل المحاسبي، وكذلك أمن المعلومات بتحديد البنوك التجارية مستوى الأمن الذي تراه مناسبة في ميدان المعلوماتية بالنسبة لمتطلبات مهنها، وتتأكد بأن أنظمة المعلومات الخاصة بها تحتوي باستمرار على الحد الأدنى من الأمن المتخذ.
- 9- القيام بإصلاحات جبائية من خلال قوانين تواكب تطورات نظم المعلومات المحاسبية بالبنوك التجارية في مجال القياس والإفصاح المحاسبي.
- 10- ضرورة الاهتمام والتركيز على جانب التعليم، التكوين والبحث المحاسبي الخاص بتأطير الكفاءات المناسبة في مجال النظم والمحاسبة والمالية، وذلك في إطار التطور المستمر للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، مع الأخذ بعين الاعتبار تطور البيئة المحلية.

- آفاق الدراسة

تناولت هذه الدراسة دور المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، حيث كانت الدراسة تطبيقية، ولم تتناول بعض الجوانب الهامة مثل:

- الدراسة الاستقصائية.

- تقييم أداء نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للفترة (2010- الوقت الحالي).

هذا الموضوع الأخير الذي يمكن أن يكون جزءا من موضوع "تقييم أداء النظام المحاسبي المالي في الجزائر في ظل تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (2010- الوقت الحالي)"، والذي يمكن كذلك أن يكون موضوع بحث وطني يشارك فيه جميع الفاعلين في مجال المحاسبة والقطاعات الاقتصادية في الجزائر، يشرف عليه المجلس الوطني للمحاسبة بصفته المسؤول عن تطوير معايير المحاسبة في الجزائر.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

- الكتب

- 1- أحمد حسن علي حسني، نظم المعلومات المحاسبية، الاطار الفكري والنظم التطبيقية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2004.
- 2- أحمد هاشم عطية، مدخل إلى نظم المعلومات المحاسبية، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2000.
- 3- د. إسماعيل أحمد الشناوي وعبد النعيم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.
- 4- الحيايي وليد ناجي وبدر محمد علوان، المحاسبة المالية في القياس والاعتراف والإفصاح المحاسبي، مؤسسة الوراق، عمان، 2002.
- 5- أ.د. الحيايي وليد ناجي، نظرية المحاسبة، الجزء 2، منشورات الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، 2007.
- 6- الخطيب صبحي محمود والعتر عمر وعباس، مقدمة في نظم المعلومات المحاسبية، الدار الجامعية، الاسكندرية، 1993.
- 7- إدون هندريكسن، النظرية المحاسبية، ط4، ترجمة كمال خليفة أبو زيد، دار المطبوعات الجامعية جورج عوض، الإسكندرية، 2008.
- 8- الراوي حكمت أحمد، نظم المعلومات المحاسبية والمنظمة، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 1999.
- 9- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.
- 10- أ. د. أمين السيد أحمد لطفي، المحاسبة الدولية، الشركات متعددة الجنسيات، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2004.
- 11- أمين السيد أحمد لطفي، نظرية المحاسبة، القياس والإفصاح المحاسبي والتقرير المالي عن الالتزامات وحقوق الملكية، الجزء الثاني، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
- 12- بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.
- 13- حسام عبد الله أبو خضرة، نظم المعلومات المحاسبية، نظم المعلومات المحاسبية، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان، 2003.

- 14- أ. د. حسين القاضي ود. مأمون حمدان، نظرية المحاسبة، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2006.
- 15- د. حسين بني هاني، اقتصاديات النقود والبنوك "الأسس والمبادئ"، دار الكندي، عمان، الطبعة الأولى، 2002.
- 16- حلمي سلام، النظم المحاسبية في البنوك التجارية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1984.
- 17- د. حميقة أحمد حلمي و د. الزغبى زياد أحمدو عصام فهد العريبد، نظم المعلومات المحاسبية مدخل تطبيقي معاصر، دار المنهج للنشر والتوزيع، عمان، 2004.
- 18- د. خالد جمال الجعارات، معايير التقارير المالية الدولية 2007، IAS/IFRS، ط1، إثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2008.
- 19- د. رضا صاحب أبو حامد، إدارة المصارف" مدخل تحليلي كمي معاصر"، دار الفكر، عمان، الطبعة الأولى، 2002.
- 20- د. رضا هادي الصفار، مبادئ المحاسبة المالية-الأسس العلمية والعملية في القياس المحاسبي، الجزء الأول، الطبعة الثانية، دار الثقافة، عمان، 2011.
- 21- د. رضوان حلوة حنان، تطور الفكر المحاسبي- مدخل نظرية المحاسبة، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
- 22- د. رضوان حلوة حنان، النموذج المحاسبي المعاصر، من المبادئ إلى المعايير، ط2، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
- 23- أد. زياد رمضان وأ محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان، 2000.
- 24- زياد هاشم يحيى، وقاسم محسن الحبيطي، نظام المعلومات المحاسبية، نظام المعلومات المحاسبية، واحة الحدباء للطباعة والنشر، الموصل، 2003.
- 25- د. سامي محمد الوقاد، نظرية المحاسبة، الطبعة الأولى، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، 2011.
- 26- د. سحنون محمود، دروس في الاقتصاد النقدي والمصرفي، مطبعة جامعة منتوري، قسنطينة، 2004/2003.
- 27- شاكِر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
- 28- د. شلي كمال، نظم المعلومات المحاسبية، منشورات جامعة حلب، 2005.

- 29- د.صبحي تادرس قريصة، اقتصاديات النقود والبنوك، قسم الاقتصاد بكلية التجارة، الإسكندرية، 1990.
- 30- د. طارق عبد العال حماد، موسوعة معايير المحاسبة، الجزء الأول، عرض القوائم المالية (1)، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2004.
- 31- د. طارق عبد العال حماد، دليل تطبيق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.
- 32- د. طارق عبد العال حماد، دليل تطبيق المعايير المحاسبية الدولية والمعايير العربية المتوافقة معها - الجزء الأول، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2008.
- 33- عباس مهدي الشيرازي، نظرية المحاسبة، الطبعة الأولى، ذات السلاسل للطباعة والنشر والتوزيع، الكويت، 1990.
- 34- عبد الإله نعمة جعفر، النظم المحاسبية في البنوك التجارية وشركات التأمين، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.
- 35- عبد الإله نعمة جعفر، محاسبة المنشآت المالية، (البنوك وشركات التأمين)، الطبعة الأولى، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
- 36- عبد الحليم محمود كحراجة، عبد الرحمان سالم، محاسبة البنوك، الطبعة الأولى، دار صنعاء للنشر والتوزيع، عمان، 2000.
- 37- عبد الرزاق محمد قاسم، نظم المعلومات المحاسبية الحاسوبية، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية للنشر والتوزيع ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2003.
- 38- عبد الرزاق محمد قاسم، تحليل وتصميم نظم المعلومات المحاسبية، الطبعة الأولى، الإصدار الثاني، دار الثقافة، عمان، 2006.
- 39- عبد العال طارق وآخرون، معايير المحاسبة المصرية، الإطار النظري، التطبيق العملي، الجزء الأول، الطبعة الثانية، بدون ناشر، 1999.
- 40- د.عبد الغفار حنفي ود. عبد السلام أبو قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003-2004.
- 41- عبد المالك اسماعيل حجر، نظم المعلومات المحاسبية، الطبعة الثالثة، دار الفكر المعاصر، دمشق، 2004.
- 42- د.عصام فهد العرييد، نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، دار الرضا للنشر، دمشق، 2001.

- 43- فائق شقير، عاطف الأخرس، عبد الرحمن سالم، محاسبة البنوك، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2002.
- 44- د. فلوح صافي، محاسبة المنشآت المالية، منشورات جامعة دمشق، الطبعة السابعة، دمشق، 1998.
- 45- قنديلجي عامرو ابراهيم الجنادي وعلاء الدين عبد القادر، نظم المعلومات الإدارية وتكنولوجيا المعلومات، دار المسيرة، الطبعة الثانية، 2007.
- 46- كمال عبد العزيز النقيب، المدخل المعاصر إلى علم المحاسبة، ط1، دار وائل، عمان، 2004.
- 47- محمد العروسي، نظام المعلومات المحاسبي في البنوك التجارية، الطبعة الثانية، القاهرة، 1993.
- 48- د. محمد المبروك أبوزيد، المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية، ط1، اترك للنشر والتوزيع، القاهرة، 2005.
- 49- محمد علي الزبيدي، المحاسبة في البنوك التقليدية والاسلامية، مدخل النظم، الطبعة الثالثة، مكتبة الحمل الجديد، صنعاء، 2004.
- 50- أ.د. محمد مطر ود. موسى السويطي، التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية، في مجالات القياس - العرض - الإفصاح، ط 2، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2012.
- 51- محمد مطر، وليد الحياي، حكمت الراوي، نظرية المحاسبة واقتصاد المعلومات، دار حنين، عمان، 1996.
- 52- محمد نور برهان وغازي ابراهيم رحو، نظم المعلومات المحوسبة، الطبعة الثانية، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2003.
- 53- محمد يوسف الحفناوي، نظم المعلومات المحاسبية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2001.
- 54- محمود السيد الناغي، الإتجاهات المعاصرة في نظرية المحاسبة، ط1، المكتبة العصرية للنشر و التوزيع، المنصورة، 2006.
- 55- محمود السيد الناغي، المنهج المحاسبي في البنوك التجارية عرض وتحليل واتجاهات للتطوير، المكتبة العصرية، المنصورة، 2003.
- 56- د. مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 1985.
- 57- د. منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية "مدخل اتخاذ القرارات"، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، الطبعة الثالثة، 1996.

58- د. ناصر نورالدين عبد اللطيف، أساسيات المحاسبة المالية في المنشآت الخدمية والتجارية والصناعية، تحليل القوائم المالية والمحاسبة عن الالتزامات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006.

59- أ.د. ناظم محمد نوري الشمري، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار زهران، عمان، الطبعة الأولى، 1999.

60- د. نبيه عبد الرحمن الجبرو د. محمد علاء الدين عبد المنعم، المحاسبة الدولية، الإطار الفكري والواقع العملي، الجمعية السعودية للمحاسبة، الرياض، 1998.

رسائل الماجستير والدكتوراه

1- أسعد داود الخميسي، أثر استخدام المعلومات المحاسبية في كفاءة الأداء الإداري في المصرف التجاري السوري، ماجستير غير منشورة، جامعة حلب، سوريا، 2006.

2- آسيا قاسيمي، أثر العولمة على تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك التجارية، دكتوراه، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، الجزائر، 2014-2015.

3- حسين عبد الجليل آل غزوي، حوكمة الشركات وأثرها على مستوى الإفصاح في المعلومات المحاسبية (دراسة اختبارية على شركات المساهمة العامة في المملكة العربية السعودية)، ماجستير، الأكاديمية العربية في الدنمارك، 2010.

4- خالد عبد الرحمن جمعة يونس، أثر تطبيق محاسبة القيمة العادلة للأدوات المالية على عوائد الأسهم، دراسة تحليلية للشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية، ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2011.

5- خليل محمد أحمد القصاص، دور رقابة البنك المركزي الأردني في تحسين وزيادة كفاءة وفعالية نظم المعلومات المحاسبية المطبقة في البنوك التجارية الأردنية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان، 2006.

6- فائز عبد الله الدعيس، دور نظام المعلومات المحاسبي في الحد من التهرب الضريبي في مصلحة الضرائب في الجمهورية اليمنية، دراسة ميدانية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل بيت، عمان، 2008.

7- فارس بن يدير، واقع تطبيق محاسبة القيمة العادلة في البيئة المحاسبية الجزائرية، ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015.

- 8- فارس جميل الصوفي، تحليل العلاقة بين مدى تطبيق معايير المحاسبة الدولية والأداء المالي للشركات الصناعية المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان، دكتوراه محاسبة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا كلية الدراسات العليا، 2006.
- 9- فاضل عبد الكريم، مدى تأثير العوامل السلوكية والتكنولوجيا على فاعلية نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية اليمنية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل بيت، 2004، الأردن.
- 10- فضل كمال قاسم، مدى أهمية القياس والإفصاح المحاسبي عن تكلفة الموارد البشرية وأثره على اتخاذ القرارات المالية، دراسة تطبيقية على الشركات المساهمة في قطاع غزة، ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2000.
- 11- محصول نعمان، تسيير محفظة الأوراق المالية في البنوك التجارية - دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري- ماجستير، كلية علوم التسيير، جامعة جيجل، 2007/2006.
- 12- محمد يونس أبو حرم، مدى موثوقية وملاءمة مخرجات نظم المعلومات المحاسبية في ظل تطبيق القيمة العادلة في البنوك التجارية الأردنية، أطروحة دكتوراه، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، كلية العلوم المالية والمصرفية، عمان، 2009.
- 13- مدني بن بلغيث، أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية، دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004.
- 14- واصف محمد الروسان، المعيار الدولي رقم (07): (الأدوات المالية: الإفصاحات)، ومدى تطبيقه في البنوك التجارية الأردنية، ماجستير، تخصص محاسبة، جامعة آل بيت، كلية إدارة المال والأعمال، 2009/2010.

المجلات

- 1- أحمد العماري، نظم المعلومات المحاسبية وعملية اتخاذ القرار الإداري في المصارف التجارية، مجلة العلوم الانسانية، جامعة منتوري قسنطينة، العدد 21، 2004.
- 2- الوابل وابل علي، أسلوب المعايير المحاسبية: التجربة السعودية، مجلة جامعة الملك سعود - المجلد الثاني - 1990.
- 3- خليل القصاص، نظم المعلومات المحاسبية الآلية، مجلة البنوك في الأردن، المجلد 25، العدد الثاني، جمعية البنوك الأردنية، عمان، 2006.
- 4- علي دنيبات وآخرون، دراسة تحليلية لآراء المحاسبين القانونيين والمديرين الماليين للشركات المساهمة العامة في الأردن حول تعديلات تقرير مدقق الحسابات وفقا لمعايير التدقيق الدولي رقم 700، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 04، العدد 03، 2008.

- 5- لطيف زديود، حسام فيطم، أحمد فؤاد مكية، دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار، مجلة تشرين للدراسات والبحوث العلمية سورية، المجلد 29، العدد الأول 2007.
- 6- لطيف زيود، عقبة الرضا، رولا لايقة، الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف وفق المعيار المحاسبي الدولي رقم 30- حالة تطبيقية في البنك التجاري السوري، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 28، العدد 2، سوريا، 2006.
- 7- لوندي فهم، المحاسبة عن القيمة العادلة في البنوك التجارية والإفصاح عنها طبقا لمعايير المحاسبة الدولية، دراسة تطبيقية في المملكة الأردنية الهاشمية، المجلة العلمية للتجارة والتمويل، كلية التجارة، جامعة طنطا، العدد الأول.
- 8- محمد ناعسة وبشير خميس، أثر مشاركة المحاسبين في تطوير نظم المعلومات المحاسبية، في نجاح تلك النظم، وأثر تطبيقها في الأداء المالي الشركات، "المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد 5، العدد 2، 2009.
- 9- د. نعيم دهمش، تسييس المعايير المحاسبية الدولية، الخبرة الأمريكية والواقع الأردني، مجلة المدقق، العدد 46، آذار 2001.

الملتقيات

- 1- بن طلحة صليحة وعموشي بوعلام، دور التحرير المصرفي في إصلاح المنظومة المصرفية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي، الواقع والتحديات، جامعة الشلف، 14-15 ديسمبر 2004.
- 2- ثابت حسان ثابت، عبد الواحد غازي محمد، التحديات التي تواجه المدقق الخارجي في تدقيق القيمة العادلة، دراسة لعينة من مكاتب التدقيق العراقية، الملتقى الدولي حول دور معايير المحاسبة الدولية (IAS/IFRS) في تفعيل أداء المؤسسات والحكومات، جامعة ورقلة، الجزائر، يومي 24 و 25 نوفمبر 2014.
- 5- غادر محمد ياسين، دور الهيئات الأكاديمية في اعتماد المعايير الدولية: ورشة عمل: معايير المحاسبة الدولية والتحديات الاقتصادية، كلية الاقتصاد بجامعة دمشق، كلية العلوم الاقتصادية وإدارة الأعمال بالجامعة اللبنانية، 13-14 آذار.

المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

- 1- ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، معايير المحاسبة الدولية، عمان، 1999.
- 2- المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، مجلس معايير المحاسبة الدولية 2003.

- 3- المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ"، إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، طبعة 2010.
- 4- المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2010.
- 5- المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، طبعة 2011.
- 6- المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2011.
- 7- المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "أ" إطار المفاهيم والمتطلبات، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014.
- 8- المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، الجزء "ب" الوثائق المرافقة، ترجمة المجمع الدولي العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، 2014.

القوانين - المراسيم، الأنظمة، القرارات

- 1- قانون رقم 07-11، مؤرخ في 25 نوفمبر سنة 2007، يتضمن النظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 74، الصادر بتاريخ 25 نوفمبر سنة 2007.
- 2- مرسوم تنفيذي رقم 08-156، مؤرخ في 26 ماي سنة 2008، يتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07-11 والمتضمن النظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 27، الصادر بتاريخ 28 ماي سنة 2008.
- 3- مرسوم التنفيذي رقم 09-11، مؤرخ في 07 أبريل 2009، يحدد شروط وكيفيات مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 21، الصادر بتاريخ 8 أبريل سنة 2009.
- 4- قرار مؤرخ في 26 جويلية سنة 2008، يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 19، الصادر بتاريخ 25 مارس سنة 2009.
- 5- قانون رقم 90-10، مؤرخ في 14 أبريل سنة 1990، يتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16، الصادر في 18 أبريل سنة 1990.

- 6- نظام رقم 08-11، مؤرخ في 28 نوفمبر سنة 2011، يتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47، الصادر بتاريخ 29 أوت سنة 2012.
- 7- نظام رقم 04-09، مؤرخ في 29 يوليو سنة 2009، يتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 2009.
- 8- نظام رقم 05-09، مؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009، يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 76، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 2009.
- 9- نظام رقم 08-09، المؤرخ في 29 ديسمبر 2009، يتعلق بقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 14، الصادر بتاريخ 25 فيفري سنة 2010.
- 10- نظام رقم 05-11، مؤرخ في 28 يونيو سنة 2011، يتعلق بالمعالجة المحاسبية للفوائد غير المحصلة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 54، الصادر بتاريخ 2 أكتوبر سنة 2011.
- 11- نظام رقم 03-14، مؤرخ في 16 فبراير سنة 2014، يتعلق بتصنيف المستحقات والالتزامات بالتوقيع للبنوك والمؤسسات المالية وتكوين المؤونات عليها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 56، الصادر بتاريخ 25 سبتمبر سنة 2014.
- 12- نظام رقم 18-94، مؤرخ في 25 ديسمبر سنة 1994، يتضمن قيد العمليات بالعملة الصعبة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 10، الصادر بتاريخ 26 فيفري سنة 1995.
- 13- نظام رقم 03-11، مؤرخ في 24 ماي سنة 2011، يتعلق بمراقبة مخاطر ما بين البنوك، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 54، الصادر بتاريخ 2 أكتوبر 2011.
- 14- نظام رقم 04-11، مؤرخ في 24 ماي سنة 2014، يتضمن تعريف وقياس وتسيير ورقابة خطر السيولة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 54، الصادر بتاريخ 2 أكتوبر 2011.
- 15- نظام رقم 01-14، مؤرخ في 16 فيفري سنة 2014، يتضمن نسب الملاءمة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 56، الصادر بتاريخ 25 سبتمبر سنة 2014.

Livres:

- 1–Abdelkrim Naas**, le système bancaire algérien, Maisonneuve et Laros, France, 2003
- 2–Abdelkrim Sadeg** , Réglementation de l'activité bancaire,tome1,Alger,2006
- 3–Alhachin.D. and Arpan, J**, International dimension of accounting, 3rd, edn, pws-keut publishing, 1992.
- 4–Arpan, J–S and Radebaugh, L .H**, International accounting and Multinational Enterprise, Warren, Gorham and Lamont, 1981.
- 5–Belkaoui A.R**, Accounting theory, 5th ed, Thomson, 2005.
- 6–Cairns .D** , IASB'S blueprint for future. Accountancy, December 1989.
- 7–Cohen, Moris and Nagel, Ernest**, An introduction to logic and scientific method, Harcourt, London, 1963.
- 8–Compelle Norman R**, foundation of sciences ,dover publication,1957.
- 9–Entharen.A.J.** "standardised Accountancy, and Economic Development", finance and development, March, 1973.
- 10–Epstein, Barry J.Mirza Abbas Ali**,IAS 2000,interpretation and application of international standards 2000,John Wiley et son,Inc, 2000.
- 11–Eric I. Kahler, ADictionary**, for accountants , 4 «edition , prince (2), H Hall, Inc, 1970.
- 12–Fantl . IL**, the case Against international uniformity management accounting. May 1971.
- 13–Foster G**, financial statement Analysis, perntice, Hall,1986.
- 14–Fredrick D.S choi, carol Ann frost ,garyk Meek**, international accounting, forth edition ,prentice hall ,2002.

- 15-George H, Bondnar et Williams S**, Hopwood, Accounting information systems, 9th edition, Prentice Hall, New Jersey, U S A, 2004.
- 16-George Valacich et Haffer**, Essentiels of systems, first edition, prentice Hall, U S A, 2001.
- 17-Hall James A**, Accounting information systems, 4 th, ed Thomson, South-Western, 2004.
- 18-Homny, Marshall B, and Steinbart, Paul J**, Accounting information systems, Tenth edition, International edition, Pearson education Inc, New Jersey-USA, 2006.
- 19-Iqbal et al**, International Accounting A Global perspective, South- Western colle publishing, 1997.
- 20-Iteinstein, Alan et Shiff, Andrew**, Accounting information systems, Essentiel Concepts and applications, 4th edition, Townson university.
- 21-Joseph W, Wilkinson et Michael J, Cerullo et Vasant Raval et Bernard Won-on- Wing**, Accounting information systems, Essential concepts and application, 4th edition, John Wiley and sons, Inc, Newyourk, U S A, 2000.
- 22-Kerling F.N**, Fondations of Behavioral Reserch, New York, Holt, Rinchart and Winston, 1964.
- 23-Kermit D, Larson et Paul B, w Miller**, financial acconting, 6th edition, Irwin, U S A, 1995.
- 24-Langston, L.H**, "Bank accounting practice," the Ronald press, Ca, N.Y, 1940.
- 25-Marshal B, Rommey and Paul John Steinbart**, Accounting information systems Compelle Norman R,fondation of sciences,dover publication,1957.
- 26-Merton, Robert K** , On theoretical sociology, Five essays, old and new, Macmillan, New York, 1967.
- 27-Neil M.Duffy et Michael G.Assad**, information management, An executive approach, 3rd edition, Cape Town, University Press, 1990.

- 28– Report N, Anthory**, Management Accounting Richard D. I nwin, (1), 1970.
- 29–Rommney, Marshal B, and Steinbart**, Paul John, Accounting information system, 9th edition, Prentice Hall, New Jersey, U S A, ETAT.
- 30–Roy Sidbothman**, introduction to the theory and context of accounting, Press, NY, 1970.
- 31–Sharma ;M.L toward**, international of accounting standards, the management accountants , march, 1984.
- 32–Skinner, R. M**, Accounting principale, A Canadian study, Canadian Institute of certified public Accounts, Toronton, 1973.
- 33–Samuls J.M and piper A.G**, international accounting : A survey , croon helm ,London et Sidney ,1985.
- 34–Turban, Melean, Wetherbe**, information technology for management making connection for strategie advantage, 2nd edition, John Wiley et sons, inc, 1999.
- 35–Ulric J, Gelinas et Steve G, Sutton et James E Hunton**, Accounting information systems,South–Western,ohio,USA,1999.
- 36–Vernon Kam**, Accounting theory, john willey, second edition, U.S.A,1990,p19.
- 37–waston H.J. and Garrol**, computer for business, Reuised edition, Dallas, Texas business application Inc, 1980.
- 38–Watts, J**,Accounting in the Business Enviroment, clays ltd, st ives plc 2nd edition, 1996.
- 39–Wilkinson, Joseph W et Cerulla, Michael J, et Raval, Vasant et Won–Wuing, Bernard**, Accounting information systems, Essential concepts and application, 4th edition, John Wiley Inc, Newyork, U S A, 2004.

Revues et documents:

- 1–Chasteen,4G**, "An Empirical study of differences in economic, circumstances as a justification for alternative inventory prining methods, accounting preview, val 46, N⁰3, july, 1971.

- 2- **Donnell, Joseph et Moore, Jennifer**, Are Accounting programs, providing fundamental IT control Knowledge, C P A journal, Vol , 75, Issue 5, May 2005.
- 3-**Invin N Gleinn**, " C P A Review Business Environment et concepts," University station-Gainesville, Florida, 2006.
- 4-**James Winjum**, Accounting in its age of stagnation, the accounting review, October, 1970.
- 5-**Merino.B and Coe, T**, "Uniformity in Accounting, In Historical perspective, the journal of accountant, august, 1978.
- 6-**Person, karl**, the termer of science, Meridon Book, 1960.
- 7-**Quershi, A.M** , Economic development, social justice and Financial reporting, pakistan's Experience with private enterprise, management International review, june, 1975.
- 8-**American Accounting Association**, AAA committe to prepare a statement of basic accounting theous , Evanston, AAA, 1966.
- 9-**AAA** ,Research in accounting measurement ,collected papers,1966.
- 10-**AAA**, Report, the committe on concepts and standards for external financial, Report, 1975.
- 11-**AAA** ,Research in accounting measurement, collected papers,1966.
- 12-Accounting principles underling financial statements of business enterprises, AICPA, New York, 1970.
- 13- Instruction n°2, 29 octobre 2010, instruction portant première application du système comptable financier.
- 14-SOCIETE GENERAL ALGERIE ,rapport annuel,2010.
- 15-SOCIETE GENERAL ALGERIE ,rapport annuel,2015.

المواقع الإلكترونية

DVD4ARAB.MAKTOOB.COM -1

www.fei, org -2

www.delloitte.com -3

www.acc4arab -4

www.ips-dim.com -5

www.bank.-of.algeria.dz -6

www.iasplus.com/restrict/euro 2001.htm -7

www.socitegenerale.dz-8

قائمة الأشكال والجداول

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	علاقة مفاهيم التنسيق والمعايير والتوحيد	20
(2-1)	مكونات نظم المعلومات	67
(2-2)	دور المحاسبة كنظام للمعلومات	69
(2-3)	العلاقة بين البيانات والمعلومات المحاسبية	72
(6-1)	الهيكل التنظيمي لبنك سوسيتي جنرال الجزائر	286
(6-2)	توزيع القروض حسب القطاعات	313
(6-3)	حقوق على الزبائن حسب المدة المتبقية	314
(6-4)	سندات الصندوق حسب مدة الاستحقاق المتبقية	319

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
(2-1)	الفرق بين البيانات والمعلومات	64
(2-2)	أوجه الاختلافات بين البيانات والمعلومات المحاسبية	71
(5-1)	مقارنة بين الإطار المفاهيمي لإعداد وعرض البيانات المالية وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية والإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي	234
(6-1)	ميزانية 31 ديسمبر 2010 بين العرض القديم والعرض و وفق النظام المحاسبي المالي الجديد	294
(6-2)	الأثر الناتج عن تطبيق معايير النظام المحاسبي المالي لسنة 2009.	296
(6-3)	ميزانية 31 ديسمبر 2010	300
(6-4)	جدول حسابات النتائج ديسمبر 2010	302
(6-5)	خارج الميزانية 31 ديسمبر 2010	303
(6-6)	جدول تغير الأموال الخاصة 31 ديسمبر 2010	304
(6-7)	جدول تدفق الخزينة 31 ديسمبر 2010	306
(6-8)	ملاحظة 1.2: الصندوق، بنك الجزائر، الخزينة	310
(6-9)	ملاحظة 2.2: أصول مالية متاحة	311
(6-10)	ملاحظة 3.2: حقوق على الهيآت	311
(6-11)	ملاحظة 1.4.2: حقوق على الزبائن	312
(6-12)	ملاحظة 5.2: حسابات التسوية- أصول وأصول أخرى	315
(6-13)	ملاحظة 6.2: مساهمات	315
(6-14)	ملاحظة 7.2: الأصول	316
(6-15)	ملاحظة 8.2: ديون اتجاه الهيآت المالية	317
(6-16)	ملاحظة 9.2: حسابات دائنة للزبائن	318
(6-17)	ملاحظة 1.10.2 "ديون ممثلة بورقة مالية	318
(6-18)	ملاحظة 11.2: خصوم أخرى وحسابات التسوية	320
(6-19)	ملاحظة 12.2: أموال لتغطية المخاطر البنكية العامة	320

321	ملاحظة 1.3: التزامات خارج الميزانية	(6-20)
322	الملاحظة 1.4: فوائد ونواتج مماثلة	(6-21)
322	ملاحظة 2.4: فوائد وتكاليف مماثلة	(6-22)
323	ملاحظة 3.4: عمولات نواتج	(6-23)
323	ملاحظة 4.4: عمولات تكاليف	(6-24)
324	ملاحظة 5.4: أعباء إستغلال عامة	(6-25)
324	ملاحظة 6.4: مؤونات صافية	(6-26)
325	ملاحظة 7.4: الضرائب على النتائج وما يماثلها	(6-27)
325	ملاحظة 5: مساهمات	(6-28)
327	ملاحظة 7: توزيع رأس المال	(6-29)
327	ملاحظة 1.8: مكافآت العاملين	(6-30)
328	ملاحظة 2.8: القوى العاملة	(6-31)

الملاحق

الملحق رقم 1 : المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 1: تبني المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمرة الأولى.
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 2: الدفع على أساس الأسهم.
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 3: اندماج الأعمال.
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 4: عقود التأمين.
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 5: الأصول غير المتداولة المحتفظ بها برسم البيع والعمليات المتوقعة.
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 6: إستكشاف وتقييم الموارد المعدنية.
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 7: الأدوات المالية: الإفصاحات.
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 8: القطاعات التشغيلية.
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 9: الأدوات المالية.
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 10: البيانات المالية الموحدة.
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 11: الترتيبات المشتركة.
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 12: الإفصاح عن الحصص في المنشآت الأخرى.
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية 13: قياس القيمة العادلة.

معايير المحاسبة الدولية

- معيار المحاسبة الدولي 1: عرض البيانات المالية.
- معيار المحاسبة الدولي 2: المخزون.
- معيار المحاسبة الدولي 7: بيان التدفقات النقدية.
- معيار المحاسبة الدولي 8: السياسات المحاسبية، التغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء.

معيار المحاسبة الدولي 10: الأحداث بعد فترة إعداد التقارير.

معيار المحاسبة الدولي 11: عقود الإنشاء.

معيار المحاسبة الدولي 12: ضرائب الدخل.

معيار المحاسبة الدولي 16: الممتلكات والمصانع والمعدات.

معيار المحاسبة الدولي 17: عقود الإيجار.

معيار المحاسبة الدولي 18: الإيراد.

معيار المحاسبة الدولي 19: منافع الموظفين.

معيار المحاسبة الدولي 20: محاسبة المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية.

معيار المحاسبة الدولي 21: آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية.

معيار المحاسبة الدولي 23: تكاليف الإقتراض.

معيار المحاسبة الدولي 24: الإفصاحات عن الاطراف ذات العلاقة.

معيار المحاسبة الدولي 26: المحاسبة والتقرير عن برامج منافع التقاعد.

معيار المحاسبة الدولي 27: البيانات المالية المنفصلة.

معيار المحاسبة الدولي 28: الإستثمارات الزميلة والمشاريع المشتركة.

معيار المحاسبة الدولي 29: التقرير المالي في الإقتصاديات ذات التضخم المرتفع

معيار المحاسبة الدولي 32: الأدوات المالية: العرض.

معيار المحاسبة الدولي 33: حصة السهم من الأرباح.

معيار المحاسبة الدولي 34: التقارير المالية المرحلية.

معيار المحاسبة الدولي 36: انخفاض قيمة الأصول.

معيار المحاسبة الدولي 37: المخصصات، الإلتزامات والأصول المحتملة.

معيّار المحاسبة الدولي 38: الأصول غير الملموسة.

معيّار المحاسبة الدولي 39: الأدوات المالية: الإعتراف والقياس.

معيّار المحاسبة الدولي 40: العقارات الإستثمارية.

معيّار المحاسبة الدولي 41: الزراعة.

الملحق رقم 2: النماذج النمطية للقوائم المالية في البنوك التجارية وفق النظام رقم 90-05.

1- نموذج الميزانية

الميزانية بآلاف دج

السنة ن-1	السنة ن	الملاحظة	الأصول	
			الصندوق، البنك المركزي، الخزينة العمومية، مركز الصكوك البريدية.	1
			أصول مالية مملوكة لغرض التعامل	2
			أصول مالية جاهزة للبيع	3
			سلفيات وحقوق على الهيئات المالية	4
			سلفيات وحقوق على الزبائن	5
			أصول مالية مملوكة إلى غاية الإستحقاق	6
			الضرائب الجارية -أصول	7
			الضرائب المؤجلة -أصول	8
			أصول أخرى	9
			حسابات التسوية	10
			المساهمات في الفروع، المؤسسات المشتركة أو الكيانات المشاركة	11
			العقارات الموظفة	12
			الأصول الثابتة المادية	13
			الأصول الثابتة غير المادية	14
			فارق الحياة	15
			مجموع الأصول	

الميزانية بآلاف دج

الأصول	الملاحظة	السنة ن	السنة ن-1
1 البنك المركزي			
2 ديون اتجاه الهيئات المالية			
3 ديون تجاه الزبائن			
4 ديون ممثلة بورقة مالية			
5 الضرائب الجارية - خصوم			
6 الضرائب المؤجلة - خصوم			
7 خصوم أخرى			
8 حسابات التسوية			
9 مؤونات لتغطية المخاطر والأعباء			
10 إعادة التجهيز - إعانات أخرى للاستثمارات			
11 أموال لتغطية المخاطر المصرفية العامة			
12 ديون تابعة			
13 رأس المال			
14 علاوات مرتبطة برأس المال			
15 احتياطات			
16 فارق التقييم			
17 فارق إعادة التقييم			
18 ترحيل من جديد (-/+)			
19 نتيجة السنة المالية (-/+)			
مجموع الخصوم			

2- نموذج خارج الميزانية

خارج الميزانية بآلاف دج

السنة ن-1	السنة ن	الملاحظة	الإلتزامات	
			إلتزامات ممنوحة	أ
			إلتزامات التمويل لفائدة الهيئات المالية	1
			إلتزامات التمويل لفائدة الزبائن	2
			إلتزامات ضمان بأمر من الهيئات المالية	3
			إلتزامات ضمان بأمر الزبائن	4
			إلتزامات أخرى ممنوحة	5
			إلتزامات محصل عليها	ب
			إلتزامات التمويل المحصل عليها من الهيئات المالية	6
			إلتزامات الضمان المحصل عليها من الهيئات المالية	7
			إلتزامات أخرى محصل عليها	8

3- نموذج حساب النتائج

حساب النتائج بآلاف دج

السنة ن-1	السنة ن	الملاحظة	
			1 + فوائد ونواتج مماثلة
			2 - فوائد وأعباء مماثلة
			3 + عمولات (نواتج)
			4 - عمولات (أعباء)
			5 +/- أرباح أو خسائر صافية على الأصول المالية المملوكة لغرض المعاملة
			6 +/- أرباح وخسائر صافية على الأصول المالية متاحة للبيع
			7 + نواتج النشاطات الأخرى
			8 - عباء النشاطات الأخرى
			9 الناتج البنكي الصافي
			10 - أعباء استغلال عامة
			11 - مخصصات للاهتلاكات وخسائر القيمة على الأصول الثابتة المادية وغير المادية
			12 الناتج الإجمالي للإستغلال
			13 - مخصصات المؤونات، وخسائر القيمة والمستحقات غير القابلة للاسترداد
			14 - استرجاعات المؤونات، خسائر القيمة واسترداد على الحسابات الدائنة المهتلفة
			15 ناتج الإستغلال
			16 +/- أرباح أو خسائر صافية على أصول مالية
			17 + العناصر غير العادية (نواتج)
			18 -العناصر غير العادية (أعباء)
			19 ناتج قبل الضريبة
			20 - ضرائب على النتائج وما يماثلها
			21 الناتج الصافي للسنة

4- نموذج جدول تدفق الخزينة (الطريقة غير المباشرة)

جدول سيولة الخزينة بآلاف دج

السنة ن-1	السنة ن	الملاحظة	
			1 ناتج قبل الضريبة
			2 +/- مخصصات صافية للعمليات على الأصول الثابتة المادية وغير المادية
			3 +/- مخصصات صافية لخسائر القيمة على فوارق الحياة والأصول الثابتة الأخرى
			4 +/- مخصصات صافية للمؤونات ولخسائر القيمة الأخرى
			5 +/- خسارة صافية / ربح صافي من أنشطة الإستثمار
			6 +/- نواتج / أعباء من أنشطة التمويل
			7 +/- حركات أخرى
			8 = إجمالي العناصر غير النقدية التي تدرج ضمن الناتج الصافي قبل الضريبة والتصحيحات الأخرى (إجمالي العناصر 2 إلى 7)
			9 +/- التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات مع الهيئات المالية
			10 +/- التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات مع الزبائن
			11 +/- التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات المؤثرة في الأصول والخصوم المالية
			12 +/- التدفقات المالية المرتبطة بالعمليات المؤثرة في الأصول والخصوم غير المالية
			13 - الضرائب المدفوعة

4- نموذج جدول تدفق الخزينة (الطريقة غير المباشرة) (تابع)

جدول سيولة الخزينة بآلاف دج

السنة ن-1	السنة ن	الملاحظة	
			14 = إنخفاض / (ارتفاع) صافي الأصول والخصوم المتتالية من الأنشطة العملية (إجمالي العناصر 9 إلى 13)
			15 إجمالي التدفقات الصافية للأموال الناجمة عن النشاط العملي (إجمالي العنصرين 8،1 و 14) (أ)
			16 -/+ التدفقات المالية المرتبطة بالأصول المالية، بما فيها المساهمات
			17 -/+ التدفقات المالية المرتبطة بالعقارات الموظفة
			18 -/+ التدفقات المالية المرتبطة بالأصول الثابتة المادية وغير المادية
			19 إجمالي التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بأنشطة الإستثمار (إجمالي العناصر 16 إلى 18) (ب)
			20 -/+ التدفقات المالية المتأتية أو الموجهة للمساهمين
			21 -/+ التدفقات الصافية الأخرى للأموال المتأتية من أنشطة التمويل
			22 إجمالي التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بعمليات التمويل (إجمالي العنصرين 20 و 21) (ج)
			23 تأثير التغيير في سعر الصرف على أموال الخزينة ومعادلاتها (د)
			24 ارتفاع / (إنخفاض) صافي أموال الخزينة ومعادلاتها (أ+ب+ج+د) التدفقات الصافية للأموال الناجمة عن النشاط العملي (أ) التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بأنشطة الإستثمار (ب)

4- نموذج جدول تدفق الخزينة (الطريقة غير المباشرة) (تابع)

جدول سيولة الخزينة بآلاف دج

السنة ن-1	السنة ن	الملاحظة	
			التدفقات الصافية للأموال المرتبطة بعمليات التمويل (ج) تأثير التغير في سعر الصرف على أموال الخزينة ومعادلاتها (د)
			أموال الخزينة ومعادلاتها
			25 أموال الخزينة ومعادلاتها عند الإفتتاح (إجمالي العنصرين 26 و 27)
			26 صندوق، بنك مركزي، ح ج ب (أصل وخصم)
			27 حسابات (أصل وخصم) وقروض / إقتراضات عند الإطلاع لدى المؤسسات المالية
			28 أموال الخزينة ومعادلاتها عند الإقفال (إجمالي العنصرين 29 و 30)
			29 صندوق، بنك مركزي، ح ج ب (أصل وخصم)
			30 حسابات (أصل وخصم) وإقتراضات / قروض عند الإطلاع لدى المؤسسات المالي
			31 صافي تغير أموال الخزينة

5- نموذج جدول تغير الأموال الخاصة

جدول تغير الأموال الخاصة بآلاف دج

الإحتياطات والنتائج	فارق إعادة التقييم	فارق التقييم	علاوة الإصدار	رأس مال الشركة	الملاحظة	
						الرصيد في 31 ديسمبر ن-2
						أثر تغيرات الطرق المحاسبية أثر تصحيحات الأخطاء الهامة
						الرصيد المصحح في 31 ديسمبر ن-2
						تغير فوارق إعادة تقييم الأصول الثابتة
						تغير القيمة الحقيقية للأصول المالية المتاحة للبيع
						تغير فوارق التحويل
						الحصص المدفوعة
						عمليات الرسملة
						صافي نتيجة السنة المالية ن-1
						الرصيد في 31 ديسمبر ن-1
						أثر تغيرات الطرق المحاسبية
						أثر تصحيحات الأخطاء الهامة
						الرصيد المصحح في 31 ديسمبر ن-1
						تغير فوارق إعادة تقييم الأصول الثابتة
						تغير القيمة الحقيقية للأصول المالية المتاحة للبيع
						تغير فوارق التحويل
						الحصص المدفوعة
						عمليات الرسملة
						صافي نتيجة السنة المالية ن
						الرصيد في 31 ديسمبر ن

AGREES AU 04 JANVIER 2016

A- LES BANQUES COMERCIALES

- 1 -BANQUE EXTERIEURE D' ALGERIE"BEA".**
- 2 - BANQUE NATIONALE D'ALGERIE"BNA".**
- 3 - BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DE DU DEVELOPPEMENT RURAL"BADR".**
- 4 - BANQUE DE DEVLEPOPPEMENT LOCAL"BDL".**
- 5 -CREDIT POPULAIRE D'ALGERIE"CPA".**
- 6 – CAISSE NATIONALE D'EPARGNE ET DE PREVOYANCE "CNEP BANQUE".**
- 7- BANQUE EL BARAKA ALGERIE.**
- 8 - ARAB BANKING CORPORATION ALGERIE "ABC".**
- 9 - NATIXIS ALGERIE.**
- 10 – SOCIETE GENERAL ALGERIE.**
- 11 - CITYBANK N.A.ALGERIA (succursale de banque).**
- 12 -ARAB BANK PLC ALGERIA (succursale de banque).**
- 13 – B.N.P.-PARIBAS EL DJAZAIR.**
- 14 - TRUST BANK ALGERIA.**
- 15 – GULF BANQUE ALGERIA.**
- 16 – THE HOUSING BANK FOR TRADE AND FINANCE –ALGERIA.**
- 17 – FRANSABANK EL –DJAZAIR.**
- 18 – CREDIT AGRICOLE CORPORATE ET INVESTISSEMENT BANK-ALGERIE.**
- 19 – AL ASALAM BANK – ALGERIA.**
- 20 – H.S.B.C.ALGERIA(succursale de banque).**

B – ETABLISSEMENT FINANCIERS.

B -1- ETABLISSEMENT FINANCIERS A VOCATION GENERAL.

- 1- CAISSE NATIONALE DE MUTUALITE AGRICOLE "CNMA".**
- 2 – SOCIETE FINANCIERE D' INVESTISSEMENT ,DE PARTICIPATION ET DE PLACEMENT-SPA – (SOFINANCE-SPA).**
- 3 - SOCIETE DE REFINANCEMENT HYPOTHECAIRE "SRH" .**
- 4 - ARAB LEASING CORPORATION(SOCIETE DE CREDIT BAIL).**
- 5 – CETELEM ALGERIE.**
- 6 – MAGHREB LEASING ALGERIE.**
- 7- SOCIETE NATIONAL E DE LEASING - SPA.**
- 8 - IJAR LEASING ALGERIE – SPA.**
- 9 – EL DAJZAIR IJAR- SPA.**

B -2- ETABLISSEMENT FINANCIERS A VOCATION SPECIFIQUE.

FONDS NATIONAL D'INVESTISSEMENT

C- BUREAUX DE REPRESENTATION.

- 1 -BRITISH ARAB COMMERCIAL BANK(BACB).**
- 2 – UNION DES BANQUES ARABES ET FRANCAISSES(UBAF).**
- 3 - CREDIT INDUSTRIEL ET COMMERCIAL(CIC).**
- 4 – BANCO SABADEL.**
- 5- MONT DEI PASCHI SIENA.**

ملخص الدراسة

ملخص

لم تقتصر محاولات توحيد الممارسة العملية للمحاسبة على المستوى المحلي، بل تعدتها إلى المستوى الدولي، وذلك من خلال تطوير مجموعة من المعايير المحاسبية المقبولة عالميا، أعيد تسمية معايير المحاسبة الدولية لتصبح الآن " المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية "، هذه الأخيرة جاءت نتيجة لأبحاث ودراسات قام بها نخبة من خبراء المحاسبة والمراجعة على مستوى عالمي، تشمل أساسا عددا من الطرق المختلفة للقياس المحاسبي، وبيان المعلومات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها، كما بدأ المهتمون بالمحاسبة من باحثين ومجموعات وهيئات مهنية بالنظر إلى المحاسبة على أنها نظام لتقديم المعلومات، معتبرين البحث العلمي في مجالات نظم المعلومات المحاسبية يقع تماما داخل إطار البحث المحاسبي.

وعليه باشرت الجزائر سنة 2001 في إصلاح المخطط المحاسبي الوطني، الذي نجم عنه "النظام المحاسبي المالي"، ويتمثل هذا الإصلاح في تطبيق الجزائر للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث دخل هذا النظام المحاسبي المالي حيز التنفيذ في سنة 2010 بموجب القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، وجاء هذا النظام مؤكدا أن المرجعية المحاسبية الجديدة تتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS/IFRS) بإدخال تغييرات هامة على مستوى التعاريف، المفاهيم، طرق القياس والاعتراف، والإفصاح في القوائم المالية.

أما نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية فتم تطويرها من خلال أنظمة جديدة أصدرت من طرف بنك الجزائر في إطار القانون 07-11 الذي يتوافق مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، حيث كان لإطار المفاهيم وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، القياس المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية والإفصاح المحاسبي وفق المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية دور في تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية.

غير أن تطوير نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية في ظل المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية اعتمد على إصدارات نسخة 2004 للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، وكان التطبيق جزئيا وليس كليا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية في فترة التطبيق الأول لهذه المعايير سنة 2010، أما في الفترة اللاحقة (2010- إلى الوقت الحالي) فنظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية الجزائرية لم تتبنى التعديلات والإصدارات الجديدة التي عرفتها المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

الكلمات المفتاحية:المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية(IFRS)، نظم المعلومات المحاسبية في البنوك التجارية، القياس المحاسبي، الإفصاح المحاسبي.

abstract

The standardization of accounting practice did not limited on local level, but it went over to international level, through developing a set of international accepted accounting standards. These international accounting standards had been renamed by "International Financial Reporting Standards" (IFRS). The latter was due to researches and studies of accounting and auditing experts at international level, which covers a number of different methods of accounting measurement and accounting information to be disclosed. Accounting professionals, as well as researchers, considered scientific research in the fields of accounting information systems locatted entirely within the framework of accounting research.

In 2001, Algeria started reforming the national accounting chart, which resulted in the "Financial Accounting System". This reform led to the application of IFRS in algeria, which was implimented in 2010 under Law No. 07-11 On 25 November 2007. The new accounting standard conforms that the new accounting referencial compatible with (IAS / IFRS) through introducing significant changes in the level of definitions, concepts, methods of measurement, recognition and disclosure in the financial statements.

The accounting information systems of Algerian retail banks had been developed through new regulations issued by the Bank of Algeria under Law 07-11, which is compatible with IFRS. The conceptual framework as well as the accounting measurement and Accounting Disclosures according to IFRS have a role in the development of accounting information systems in Algerian commercial banks.

However, the development of accounting information systems in Algerian commercial banks in accordance with IFRSs was based on edition of 2004. The application of this standars was partially in the first period during 2010. In the later period of (2010 to present), The accounting information systems of Algerian commercial banks have not adopted the new amendments and version of IFRS.

Key words: International Financial Reporting Standards (IFRS), Accounting Information Systems in Commercial Banks, Accounting measurement, Accounting Disclosure.

Résumé

Les tentatives d'unifier la pratique de la comptabilité ne se sont pas limitées au niveau local mais se sont étendues au niveau international, grâce à l'élaboration d'un ensemble de normes comptables reconnues à l'échelle mondiale. Les normes comptables internationales ont été rebaptisées «International Financial Reporting Standards (IFRS)». Cette nomination est venue à la suite de recherches et d'études réalisées par un groupe élite d'experts comptables et d'audit à un niveau mondial. Ces recherches et ces études comprennent principalement un certain nombre de différentes méthodes d'évaluation comptable et de déclaration de l'information comptable à divulguer. Les professionnels de la comptabilité ont également commencé à considérer la comptabilité comme un système d'information, considérant que la recherche scientifique dans le domaine des systèmes d'information comptable relève entièrement de la recherche comptable.

En conséquence, en 2001, l'Algérie a commencé à réformer le plan comptable national, ce qui a abouti au "système de comptabilité financière". Cette réforme concerne l'application des normes internationales d'information financière (IFRS) par l'Algérie où le système de comptabilité financière est entré en vigueur en 2010 en vertu de la loi n ° 07-11 du 25 Novembre 2007. Ce système a pu confirmer que la nouvelle référence comptable est conforme aux normes internationales (IAS / IFRS) par l'introduction de changements significatifs au niveau des définitions, des concepts, des méthodes d'évaluation et de reconnaissance, et de divulgation dans les états financiers .

Les systèmes d'information comptable dans les banques commerciales algériennes ont été développés grâce à de nouveaux règlements édictés par la Banque d'Algérie dans le cadre de la loi 07-11 qui est conforme aux Normes Internationales d'Information Financière (IFRS), où le cadre conceptuel, l'évaluation comptable et la divulgation comptable conformes aux Normes Internationales d'Information Financière (IFRS) ont joué un rôle dans le développement des systèmes d'information comptable dans les banques commerciales algériennes.

Cependant, le développement des systèmes d'information comptable dans les banques commerciales algériennes selon les IFRS a été fondé sur l'édition de 2004 des IFRS, et l'application des IFRS fut partielle et non entière dans la première période d'application de ces normes en 2010 alors qu'au cours de la période suivante (2010-présent), les systèmes d'information comptable des banques commerciales algériennes n'ont pas adopté les nouvelles modifications et les nouvelles éditions des IFRS.

Mots clés : Normes internationales pour la préparation des rapports financiers (IFRS), les systèmes d'information comptable dans les banques commerciales, l'évaluation comptable, la divulgation comptable.